سلسلة إصدارات جامع السنة النبوية

المستدرك على الصحيحين

للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري

رحمه الله تعالى

(٣٢١ - ٤٠٥ هـ)

[يحقق لأول مرة على ستة عشر أصلاً خطياً]

وبهامشه تعليقات الأئمة

البيهقي والذهبي وابن الملقن وابن حجر العسقلاني

حقق نصوصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه، وترجم لرجاله، ووضع مقدمته وفهارسه

الفريق العلمي لموسوعة جامع السنة النبوية

إشراف ومتابعة وتنسيق

سليمان بن عبد الله الميمان　　أيمن بن عبد الرحمن الحنيحن

المجلد الثاني

الجمعة - فضائل القرآن

[١٠٣٩ - ٢١٥٨]

الدار العربية
شركة الدار العربية لتقنية المعلومات
Arabia for Information Technology

دار الميمان للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

المستدرك على الصحيحين

للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري

(٣٢١ - ٤٠٥ هـ)

٢

© دار الميمان للنشر والتوزيع، ١٤٣٤هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

دار الميمان للنشر والتوزيع
المستدرك على الصحيحين. / دار الميمان للنشر والتوزيع.- الرياض، ١٤٣٤هـ
١٢مج.
ردمك: ٥-٤٥-٨١٠٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٦-٤٨-٨١٠٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج٣)

١- الحديث - مستدركات ٢- الحديث الصحيح أ. العنوان
ديوي ٤, ٢٣٧ ١٤٣٤/٣٩٧١

رقم الإيداع: ١٤٣٤/٣٩٧١
ردمك: ٥-٤٥-٨١٠٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٦-٤٨-٨١٠٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج٣)

الخطوط وتصميم الغلاف : دار الميمان للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى ١٤٣٥هجري - ٢٠١٤م

دار الميمان للنشر والتوزيع

البريد الإلكتروني: *info@daralmaiman.com*
موقعنا على الإنترنت: *www.daralmaiman.com*
تابعنا على تويتر: *@DarAlMaiman*
هاتف: 4627336 11 966+
فاكس: 12163 46 11 966+
جوال : 500004568 966+
ص.ب: 90020 الرياض 11613

/ كِتَابُ الْجُمُعَةِ

[٢٧٧/١]

[١٠٣٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ**»(١).

[إتحاف: ٢٠٧٠١٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ؛ فَقَدِ اسْتَشْهَدَ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَا: «**سَيِّدُ الْأَيَّامِ**»(٢).

[١٠٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ(٣)، حَدَّثَنِي أَبُو مُعَيْدٍ(٤) حَفْصُ بْنُ غَيْلَانَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ

[١٠٣٩] وافقه الذهبي.

[١٠٤٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٧١٠)، وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٧٢٨) عن الربيع بن سليمان وأسقط أبا عثمان التبان.

(٢) أخرجه مسلم (٨٥٤/١٨ كتاب الإيمان) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة بلفظ: «خير يوم طلعت فيه الشمس».

(٣) في (ح١): «جميل».

(٤) في (ح١): «معبد».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ الْأَيَّامَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى هَيْئَتِهَا، وَتُبْعَثُ الْجُمُعَةُ زَهْرَاءَ مُنِيرَةً، أَهْلُهَا يَحُفُّونَ بِهَا كَالْعَرُوسِ تُهْدَى إِلَى كَرِيمِهَا، تُضِيءُ لَهُمْ، يَمْشُونَ فِي ضَوْئِهَا، أَلْوَانُهُمْ كَالثَّلْجِ بَيَاضًا، وَرِيحُهُمْ يَسْطَعُ** [١/ ١٣١ظ] **كَالْمِسْكِ، يَخُوضُونَ فِي جِبَالِ**[١] **الْكَافُورِ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الثَّقَلَانِ، لَا يَطْرِفُونَ تَعَجُّبًا حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ، لَا يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ**[٢] **إِلَّا الْمُؤَذِّنُونَ الْمُحْتَسِبُونَ**»[٣]. [إتحاف: ١٢٢٣٠]

هَذَا حَدِيثٌ شَاذٌّ[٤] صَحِيحُ الْإِسْنَادِ؛ فَإِنَّ أَبَا مُعَيْدٍ[٥] مِنْ ثِقَاتِ الشَّامِيِّينَ الَّذِينَ[٦] يُجْمَعُ حَدِيثُهُمْ، وَالْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ مِنْ أَعْيَانِ أَهْلِ الشَّامِ، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا[٧] عَنْهُمَا.

[١٠٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْقَاضِي إِمْلَاءً، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ الزَّهْرَانِيُّ وَيَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَا: ثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ قَرْثَعٍ الضَّبِّيِّ - وَكَانَ قَرْثَعٌ مِنَ الْقُرَّاءِ الْأَوَّلِينَ - عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا سَلْمَانُ، مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟**». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**يَا سَلْمَانُ، يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ جُمِعَ أَبُوكَ** - أَوْ أَبُوكُمْ - **وَأَنَا**[٨] **أُحَدِّثُكَ عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؛ مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ يَوْمَ**

[١٠٤١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «حال»، والحال: الطين الأسود.

(٢) ليست في (ح١).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٧٣٠).

(٤) ليست في (ح١).

(٥) في (ح١): «معبد».

(٦) في الأصل و(ص): «الذي»، والمثبت من (ح١).

(٧) في (ح١): «يخرجاه».

(٨) في (ح١): «فأنا».

الْجُمُعَةِ كَمَا أُمِرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ، فَيَقْعُدُ فَيُنْصِتُ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ؛ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ»(1). [إتحاف: ٥٩٢٥]

[١/٢٧٨] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، / وَاحْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِجَمِيعِ رُوَاتِهِ غَيْرَ قَرْثَعٍ. سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْقَارِئَ يَقُولُ: أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَ مَسَانِيدَ قَرْثَعٍ الضَّبِّيِّ، فَإِنَّهُ مِنْ زُهَّادِ التَّابِعِينَ، فَلَمْ يُسْنِدْ تَمَامَ الْعَشَرَةِ.

[١٠٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ(2)، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ(3)، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»**. قَالُوا: وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟ فَقَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»**(4). [إتحاف: ٢٠٢٣]

[١٠٤٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧١٨، ٢٣٧٢٩)، والبزار في المسند (٢٥٢٥، ٢٥٢٦)، والنسائي في الكبرى (١٦٧٧، ١٧٣٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٦٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٢١).

(٢) هو أحمد بن عبد الحميد بن خالد، أبو جعفر الحارثي الكوفي. الثقات لابن حبان (٨/ ٥١)، وسؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٨٥)، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٠٨).

(٣) في الأصل و(ص): «الصغاني»، والمثبت من (ح١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٦١٦٢)، والدارمي في المسند (١٦١٣)، وابن ماجه في السنن (١٦٣٦)، وأبو داود في السنن (١٠٤٧، ١٥٣١)، والنسائي في المجتبى (١٣٧٤)، وفي الكبرى (١٦٧٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٣٣)، وابن حبان في الصحيح (٩١٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٧٨٠).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ. وَثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبِرْتِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: [١/ ١٣٢و] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينِ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا / عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**». قَالَ[(١)] كَعْبٌ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ. فَقُلْتُ: بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. قَالَ: فَقَرَأَ كَعْبٌ التَّوْرَاةَ، فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَحَدَّثْتُهُ بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: قَدْ عَلِمْتُ أَيَّةُ سَاعَةٍ هِيَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَأَخْبِرْنِي بِهَا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. فَقُلْتُ: كَيْفَ هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي**»، وَتِلْكَ السَّاعَةُ لَا يُصَلَّى فِيهَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ**»؟[(٢)]. [إتحاف: ٢٠٤٢٨]

[١/ ٢٧٩]

[١٠٤٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «فقال».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٩١)، والطيالسي في المسند (٢٤٨٤)، والشافعي في المسند (٤٦٥)، وأحمد في المسند (٢٣٧٩١)، وأبو داود في السنن (١٠٤٦)، والترمذي في الجامع (٤٩١)، والنسائي في المجتبى (١٤٣٠)، وفي الكبرى (١٧٦٦)، وابن حبان في الصحيح =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى أَحْرُفٍ مِنْ أَوَّلِهِ فِي حَدِيثِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ[(١)][(٢)]. وَقَدْ تَابَعَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ يَزِيدَ[(٣)] بْنَ الْهَادِ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ بِالزِّيَادَاتِ فِيهِ:

[١٠٤٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ[(٤)] مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جِئْتُ الطُّورَ فَلَقِيتُ هُنَاكَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ، فَحَدَّثْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَدَّثَ عَنِ التَّوْرَاةِ، فَمَا اخْتَلَفَا[(٥)] حَتَّى مَرَرْتُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ. قَالَ: قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**». فَقَالَ كَعْبٌ: تِلْكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ. فَقُلْتُ: مَا كَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَرَجَعَ فَتَلَا، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَحَدَّثْتُهُ بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ[(٦)]. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوٍ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ. **[إتحاف: ٢٠٤٢٨]**

[١٠٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ [١/ ١٣٢ظ] الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ

[١٠٤٥] وافقه الذهبي.

= (٢٧٧٢-الإحسان).

(١) قوله: «يوم الجمعة» ليس في (ح١).

(٢) أخرجه مسلم (٨٥٤/ ١٨ كتاب الإيمان).

(٣) في (ح١): «زيد».

(٤) في (ح١): «ثنا».

(٥) في (ح٢): «اختلفنا».

(٦) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٧٣٨).

الْحَارِثِ، أَنَّ الْجُلَاحَ أَبَا كَثِيرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ** - يُرِيدُ سَاعَةً - **وَلَا**[1] **يُوجَدُ عَبْدٌ**[2] **مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ السَّاعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ**»[3]. [**إتحاف: ٣٨٤٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ؛ فَقَدِ احْتَجَّ بِالْجُلَاحِ أَبِي كَثِيرٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٠٤٦**] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ[4] ابْنُ أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ السَّاعَةِ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عَنِ السَّاعَةِ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْهَا عِلْمٌ؟ فَقَالَ: سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: «**إِنِّي كُنْتُ أَعْلَمُهَا، ثُمَّ أُنْسِيتُهَا كَمَا أُنْسِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ**». ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَدَخَلْتُ / عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ[5]. [**إتحاف: ٥٨١٤**] [١/٢٨٠]

[**١٠٤٦**] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «لا» من غير واو قبلها. (٢) ليست في (ح١).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١٠٤٨)، والنسائي في المجتبى (١٣٨٩)، وفي الكبرى (١٧٠٩).

(٤) في النسخ: «عبد الله»، والمثبت من الإتحاف.

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (٨٩٠)، والطيالسي في المسند (٢٣٠١)، وأحمد في المسند (١١٠٣٤، ١١١٨٦، ١١٥٨٠، ١١٦٢٤، ١١٧٠٤)، والبخاري في الصحيح (٨١٣، ٢٠١٦، ٢٠١٨، ٢٠٢٧، ٢٠٣٦، ٢٠٤٠)، ومسلم في الصحيح (١١٦٧/(٢١٣)، (٢١٤)، (٢١٦) كتاب: الصيام)، وابن ماجه في السنن (١٧٦٦)، وأبو داود في السنن (١٣٨٢)، والبزار في المسند (٨٦٩٩)، والنسائي في المجتبى (١٣٥٦)، وفي الكبرى (١٢٨١، ٣٣٢٨، ٣٣٧٣، ٣٣٧٤)، وأبو يعلى في المسند (١١٥٨، ١٢٨٠)، وابن خزيمة في =

وَهَذَا شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ لِحَدِيثِ[1] يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي عَبِيدَةُ بْنُ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»**[2]. **[إتحاف: ١٧٤٣٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ الْجُعْفِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينَارٍ»**[3]. **[إتحاف: ٦٠٧٦]**

[١٠٤٧] وافقه الذهبي.

[١٠٤٨] وافقه الذهبي.

= لصحيح (١٧٤١)، وأبو عوانة في المسند (٣٠٦٥، ٣٠٦٦، ٣٠٦٧، ٣٠٦٨، ٣٠٦٩، ٣٠٧٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٦٧٣، ٣٦٧٤، ٣٦٧٧، ٣٦٨٥-الإحسان).

(١) في (ص) و(ح١): «بحديث».

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (٤٥٦)، وأحمد في المسند (١٥٤٩٨)، والدارمي في المسند (١٦١٢)، وابن ماجه في السنن (١١٢٥)، وأبو داود في السنن (١٠٥٢)، والترمذي في الجامع (٥٠٠)، والنسائي في المجتبى (١٣٦٩)، وفي الكبرى (١٦٦٨)، وأبو يعلى في المسند (١٦٠٠)، وابن الجارود في المنتقى (٢٨٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٥٧، ١٨٥٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٨٦-الإحسان).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٤٣)، وأحمد في المسند (٢٠١٥٩)، وأبو داود في السنن (١٠٥٣)، والنسائي في المجتبى (١٣٧٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٨٨، ٢٧٨٩-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرَّجْ لِخِلَافٍ فِيهِ لِسَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ وَأَيُّوبَ أَبِي[1] الْعَلَاءِ؛ فَإِنَّهُمَا قَالَا: عَنْ قَتَادَةَ عَنْ قُدَامَةَ[2] بْنِ وَبَرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُرْسَلًا.

[١٠٤٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ[3]، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو هِشَامٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ فَاتَتْهُ الْجُمُعَةُ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ** [١/ ١٣٣و] **بِدِرْهَمٍ، أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ، أَوْ صَاعِ حِنْطَةٍ، أَوْ نِصْفِ صَاعٍ**»[4]. [**إتحاف**: ٦٠٧٦]

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْعَنْبَرِيِّ، وَلَمْ يَزِدْنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ فِيهِ عَلَى الْإِرْسَالِ.

أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ، وَخِلَافِ أَبِي الْعَلَاءِ إِيَّاهُ فِيهِ، فَقَالَ: هَمَّامٌ عِنْدَنَا أَحْفَظُ مِنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ[5].

[١٠٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا ابْنُ

[١٠٥٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ الخطية: «ابن»، والمثبت من الحديث التالي وكتب الرجال.

(٢) في (ح١) زيادة: «عن».

(٣) في (ح١): «الجماهير».

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٤٨)، وفيه اختلاف آخر عن قتادة فقد رواه خالد بن قيس عنه عن الحسن عن سمرة عند ابن ماجه في السنن (١١٢٨).

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٤٣)، وأحمد في المسند (٢٠١٥٩)، وأبو داود في السنن (١٠٥٣، ١٠٥٤)، والنسائي في المجتبى (١٣٧٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٨٨، ٢٧٨٩- الإحسان).

وَهْبٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ أَتَيَاهُ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوَاجِبٌ هُوَ؟ فَقَالَ(١) لَهُمَا ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنِ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَحْسَنُ وَأَطْهَرُ، وَسَأُخْبِرُكُمَا لِمَاذَا بَدَأَ الْغُسْلُ؟ كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجِينَ، يَلْبَسُونَ الصُّوفَ، وَيَسْقُونَ النَّخْلَ عَلَى ظُهُورِهِمْ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ ضَيِّقًا مُقَارِبَ السَّقْفِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، وَمِنْبَرُهُ قَصِيرٌ، إِنَّمَا هُوَ [١/٢٨١]
ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَعَرِقَ النَّاسُ فِي الصُّوفِ، فَثَارَتْ أَبْدَانُهُمْ رِيحُ(٢) الْعَرَقِ وَالصُّوفِ، حَتَّى كَادَ(٣) يُؤْذِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى بَلَغَتْ أَرْوَاحُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمُ فَاغْتَسِلُوا، وَلْيَمَسَّ أَحَدُكُمْ أَطْيَبَ مَا يَجِدُ مِنْ طِيبِهِ أَوْ دُهْنِهِ**»(٤). **[إتحاف: ٨٢٩٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كُنْتُ قَائِدَ أَبِي حِينَ ذَهَبَ بَصَرُهُ، إِذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ فَسَمِعَ(٥) الْأَذَانَ صَلَّى عَلَى أَبِي

[١٠٥١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «قال».

(٢) في (ح١): «بريح».

(٣) في (ص) و(ح١): «كان».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٤١٩)، وعبد بن حميد في المسند (٥٨٨-المنتخب)، وأبو داود في السنن (٣٥٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٥٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٠٠١).

(٥) في (ح١): «يسمع».

أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَمَكَثْتُ[(١)] كَثِيرًا لَا يَسْمَعُ أَذَانَ الْجُمُعَةِ إِلَّا فَعَلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ[(٢)]: يَا أَبَهْ، أَرَأَيْتَ اسْتِغْفَارَكَ لِأَبِي أُمَامَةَ كُلَّمَا سَمِعْتَ الْأَذَانَ لِلْجُمُعَةِ[(٣)] مَا هُوَ؟ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَّعَ بِنَا بِالْمَدِينَةِ فِي هَزْمٍ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ[(٤)] يُقَالُ لَهَا: نَقِيعُ الْخَضِمَاتِ. قَالَ: قُلْتُ[(٥)]: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعِينَ رَجُلًا[(٦)].

[إتحاف: ١٦٣٩٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ شَاهِدُ الْحَدِيثِ الَّذِي تَفَرَّدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَوَّلُ جُمُعَةٍ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ جُمُعَةٍ بِالْمَدِينَةِ جُمُعَةٌ[(٧)] بِجُوَاثَى عَبْدِ الْقَيْسِ[(٨)].

[١٠٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ [١/ ١٣٣ظ] الْحَارِثِيُّ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «**مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ، وَغَدَا وَابْتَكَرَ، وَدَنَا وَأَنْصَتَ، وَاسْتَمَعَ؛ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا**»[(٩)].

[إتحاف: ٢٠٢٢]

---

(١) في (ح١): «فمكث».

(٢) في (ح١): «فقلت له».

(٣) في (ح١): «كلما سمعت أذان الجمعة».

(٤) من (ب)، وفي سائر النسخ بياض.

(٥) ليست في (ص).

(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٠٨٢)، وأبو داود في السنن (١٠٦٩)، وابن الجارود في المنتقى (٢٩١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٢٤)، والدارقطني في السنن (١٥٨٥).

(٧) في (ح١): «جمعت».

(٨) أخرجه البخاري (٨٩٢، ٤٣٧١، ١٠٦٨).

(٩) أخرجه أحمد في المسند (٦٩٥٤، ١٦١٧٢، ١٦١٧٣، ١٦١٧٤، ١٦١٧٥، ١٦١٧٦، =

رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الذِّمَارِيُّ وَحَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ. أَمَّا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ:

[١٠٥٣] فَحَدَّثَنِي / عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا [١/٢٨٢] إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ غَدَا وَابْتَكَرَ، فَجَلَسَ مِنَ الْإِمَامِ قَرِيبًا فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ**[1]**، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَجْرُ سَنَةٍ؛ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا**»[2]. [إتحاف: ٢٠٢٢]

وَأَمَّا حَدِيثُ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ:

[١٠٥٤] أَخْبَرَنَاهُ[3] الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ[4] الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ**

[١٠٥٣] قال الذهبي: تفرد به عن الأشجعي إبراهيم بن أبي الليث، وهو واهٍ، ولفظه منكر، لكن تابعه عليه غيره.

[١٠٥٤] قال الذهبي: وله علة مهدرة.

= ١٦١٧٨، ١٦٩٦١، ١٦٩٦٢، ١٦٩٦٣)، والدارمي في المسند (١٥٨٨)، وابن ماجه في السنن (١٠٨٧)، وأبو داود في السنن (٣٤٥)، والترمذي في الجامع (٤٩٦)، والنسائي في المجتبى (١٣٨١، ١٣٨٤، ١٣٩٨)، وفي الكبرى (١٦٩٧، ١٧٠٣، ١٧٠٧، ١٧١٩، ١٧٢٠، ١٧٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٥٨، ١٧٦٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٨١ - الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٧٥٣). انظر صحيح أبي داود (٣٧٣).

(١) في (ح١): «فأنصت».

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) في (ح١): «فأخبرناه».

(٤) في (ص) و(ح١) «حكيم».

غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ، فَدَنَا وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَمَلُ سَنَةٍ؛ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا»(1). [إتحاف: ٢٠٢٢]

قَدْ صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذِهِ الْأَسَانِيدِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَظُنُّهُ بِحَدِيثٍ وَاهٍ(2) لَا تُعَلُّ(3) مِثْلُ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ بِمِثْلِهِ، وَهُوَ حَدِيثُ:

[١٠٥٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ(4)، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عُثْمَانَ(5) الشَّيْبَانِيِّ(6)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَاقْتَرَبَ، وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرُ صِيَامِ سَنَةٍ وَقِيَامِهَا»**(7). [إتحاف: ٢٠٢٢]

هَذَا(8) لَا يُعَلِّلُ الْأَحَادِيثَ الثَّابِتَةَ الصَّحِيحَةَ مِنْ أَوْجُهٍ:

أَوَّلُهَا: أَنَّ حَسَّانَ بْنَ عَطِيَّةَ قَدْ ذَكَرَ سَمَاعَ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَثَانِيهَا: أَنَّ ثَوْرَ بْنَ يَزِيدَ دُونَ أُولَئِكَ فِي الِاحْتِجَاجِ بِهِ.

وَثَالِثُهَا: أَنَّ عُثْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ مَجْهُولٌ.

[١٠٥٥] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (١٠٥٢).

(٢) في الأصل و(ص): «واهي»، والمثبت من (ح١).

(٣) في الأصل و(ص): «يعلل» والمثبت من (ح١).

(٤) هو أحمد بن الوليد بن أبي الوليد، أبو بكر الفحام، أخو محمد بن الوليد. تاريخ بغداد (٦/ ٤٢٠).

(٥) في (ص) و(ح١) والإتحاف: «عطاء».

(٦) كذا في النسخ، ولم نجد من قال في نسبه: «الشيباني».

(٧) أخرجه أحمد في المسند (٦٩٥٤).

(٨) في (ح١): «هذا حديث».

[١٠٥٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ[١] حَمْشَاذَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالُوا: ثَنَا سُرَيْجُ[٢] بْنُ يُونُسَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعِجْلِيُّ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي وَأَنَا أَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: غُسْلٌ مِنْ جَنَابَةٍ أَوْ [١/ ١٣٤و] لِلْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: مِنْ جَنَابَةٍ. قَالَ: أَعِدْ غُسْلًا آخَرَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ فِي طَهَارَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى»**[٣].

[إتحاف: ٤٠٥٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعِجْلِيُّ شَيْخٌ قَدِيمٌ لِلْبَصْرِيِّينَ، يُقَالُ لَهُ: الْحِنَّائِيُّ، ثِقَةٌ، قَدْ رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ / وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. [١/ ٢٨٣]

[١٠٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ[٤]، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[٥]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ، وَلَبِسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، وَتَطَيَّبَ بِطِيبٍ إِنْ وَجَدَهُ،**

[١٠٥٦] وافقه الذهبي.

[١٠٥٧] وافقه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ص).

(٢) في (ح١): «شريح».

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٧٦٠)، وابن حبان في الصحيح (١٢٢٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨١٨٠).

(٤) في (ح١): «عبد الرحمن».

(٥) زيادة من (ح١).

ثُمَّ جَاءَ وَلَمْ يَتَخَطَّ النَّاسَ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ سَكَتَ، فَذَلِكَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى»(١). [**إتحاف: ٥١٢١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ مِثْلَ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَقَيَّدَهُ بِأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ مَقْرُونًا بِأَبِي سَلَمَةَ:

[**١٠٥٨**] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، قَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَنَّ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبِسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ، كَانَتْ لَهُ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا**». يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ زِيَادَةً، إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا(٢). [**إتحاف: ٥١٢١**]

إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ مِنَ الثِّقَاتِ الَّذِي أَجْمَعَا عَلَى إِخْرَاجِهِ.

[**١٠٥٩**] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي

[١٠٥٩] قال الذهبي: مصعب ليس بحجة.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٥٢، ٢٤٨٥)، وأحمد في المسند (٩١، ٣١٩، ٣٢٠، ١١٧٦٨)، والدارمي في المسند (١٥٨٠)، والبخاري في الصحيح (٨٨٢)، ومسلم في الصحيح (٨٤٥/ ٤ كتاب الجمعة)، وأبو داود في السنن (٣٤٠)، والبزار في المسند (٢١٨)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٤٨، ١٧٦٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١١٥، ١١٨، ٣٦٨)، وابن حبان في الصحيح (١٢٢١، ٢٧٧٨- الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٢٤).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

شَهْرِ[1] رَبِيعٍ الْأَوَّلِ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ابْنُ الطَّبَّاعِ، ثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلَّامٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَازِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ أَذَّنَ بِلَالٌ[2]. **[إتحاف: ١١٤٤٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ؛ فَإِنَّ هِشَامَ بْنَ الْغَازِ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، [١/ ١٣٤ظ] ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَوَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «**اجْلِسُوا**». فَسَمِعَهُ ابْنُ مَسْعَدَةَ[3] وَهُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَعَالَ يَا ابْنَ مَسْعَدَةَ**[3]»[4]. **[إتحاف: ٨٠٩٩]**

/ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [١/ ٢٨٤]

[١٠٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ.

[١٠٦٠] وافقه الذهبي.

[١٠٦١] **قال الذهبي**: صحيح.

---

(١) ليست في (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٠٥)، والصغرى (٥٥٤).

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي الإتحاف: «ابن مسعود»، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٤) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٧٨٠).

قَالَ: فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ[(١)] فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ[(٢)]. **[إتحاف: ٧٩١٩]**

[١٠٦٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ، عَنِ ابْنَةِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ: مَا حَفِظْتُ ﴿قٓ﴾ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. قَالَتْ: وَكَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِد[(٣)(٤)]. **[إتحاف: ٢٣٦٨٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَابْنَةُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَدْ سَمَّاهَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ فِي رِوَايَتِهِ:

[١٠٦٣] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ: قَرَأْتُ ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَؤُهَا[(٥)] فِي كُلِّ جُمُعَةٍ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ[(٦)]. **[إتحاف: ٢٣٦٨٦]**

[١٠٦٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «تمشون».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٠٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٥٠٧).

(٣) كذا في النسخ، والجادة: «واحدا».

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١٧٤٩)، وأحمد في المسند (٢٧٦٢٨)، ومسلم في الصحيح (٨٧٣/ ٥١ كتاب الجمعة)، وأبو داود في السنن (١١٠٠)، وأبو يعلى في المسند (٧١٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٨٦).

(٥) في (ح١): «يقرأ بها».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٤٥٦)، ومسلم في الصحيح (٨٧٣/ ٥٢ كتاب الجمعة)، =

يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ.

[١٠٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا أَبِي وَشُعَيْبٌ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَرَأَ (ص)، فَلَمَّا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا، وَقَرَأَهَا مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ تَيَسَّرْنَا لِلسُّجُودِ، فَلَمَّا رَآنَا قَالَ: «**إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ / نَبِيٍّ، وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَدِ** [١/ ٢٨٥]
اسْتَعْدَدْتُمْ لِلسُّجُودِ». فَنَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا[1]. **[إتحاف: ٥٦١٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، فَأَمَّا [١/ ١٣٥و] السُّجُودُ فِي (ص) فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ[2]، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ فِي إِخْرَاجِهِ هَكَذَا فِي كِتَابِ الْجُمُعَةِ أَنَّ الْإِمَامَ إِذَا قَرَأَ السَّجْدَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ[3] عَلَى الْمِنْبَرِ، فَمِنَ[4] السُّنَّةِ أَنْ يَنْزِلَ فَيَسْجُدَ.

[١٠٦٥] حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ حَيَّانَ، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي

[١٠٦٤] وافقه الذهبي.

[١٠٦٥] وافقه الذهبي.

= وأبو يعلى في المسند (٧١٤٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٨٧).

(١) أخرجه الدارمي في المسند (١٥٠٧، ١٥٩٥)، وأبو داود في السنن (١٤١٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٥٥، ١٧٩٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٦٥، ٢٧٩٩-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٥١٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٦٩، ٣٤٢٢، ٤٦٣٢).

(٣) قوله: «يوم الجمعة» ليس في (ح١).

(٤) ليست في (ح١).

إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا دَنَوْتُ مِنْ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَخْتُ رَاحِلَتِي، وَحَلَلْتُ عَيْبَتِي، فَلَبِسْتُ(١) حُلَّتِي، فَدَخَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ، فَقُلْتُ لِجَلِيسِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ، قَالَ: «**إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ - أَوْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ - مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ، وَإِنَّ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةَ مَلَكٍ**». فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى مَا أَبْلَانِي(٢).

[إتحاف: ٣٩٤٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ فِيمَا يَبْدُو لَهُ فِي الْوَقْتِ.

[١٠٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ(٣) سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ يَخْطُبُ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَجَاءَ الْأَحْرَاسُ لِيُجْلِسُوهُ، فَأَبَى حَتَّى صَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ مَرْوَانُ أَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، إِنْ كَادُوا لَيَفْعَلُونَ بِكَ. قَالَ: مَا كُنْتُ أَتْرُكُهَا بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ ذَكَرَ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ يَتَصَدَّقُوا، فَأَلْقَى الرَّجُلُ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ زَجَرَهُ وَقَالَ: «**خُذْ ثَوْبَكَ**». ثُمَّ قَالَ / رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [٢٨٦/١]

[١٠٦٦] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «ولبست».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٩١٨٠، ١٩١٨١، ١٩٢٢٧)، والنسائي في الكبرى (٨٢٤٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٩٧، ١٧٩٨)، وابن حبان في الصحيح (٧١٩٩-الإحسان).

(٣) في (ص): «عن».

«إِنَّ هَذَا دَخَلَ فِي هَيْئَةٍ بَذَّةٍ، فَأَمَرْتُ النَّاسَ أَنْ يَتَصَدَّقُوا، فَأَلْقَى هَذَا أَحَدَ ثَوْبَيْهِ». ثُمَّ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ(1). **[إتحاف: ٥٦٢٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[١٠٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ(2) هِلَالٍ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ [١/ ١٣٥ظ] الْعَدَوِيِّ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ؟ فَأَقْبَلَ إِلَيَّ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ، فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ خِلْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا(3)، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا(4) عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ وَأَتَمَّ آخِرَهَا(5). **[إتحاف: ١٧٧٢٦]**

[١٠٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ

[١٠٦٨] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: روي عن عطاء، عن ابن عباس وسيأتي (أي في الإتحاف ٨٠٩٩) وهو أرجح.

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند (٤٣٣)، وأحمد في المسند (١١١٩٧)، وأبو داود في السنن (١٦٧٥)، والنسائي في المجتبى (١٤٠٨، ٢٥٣٦)، وفي الكبرى (١٧٣١، ٢٣٢٨)، وأبو يعلى في المسند (٩٩٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٩٩، ٢٤٨١)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٠٥-الإحسان).

(٢) قوله: «حميد بن» سقط من (ص).

(٣) في الأصل: «حديد»، والمثبت من (ص) و(ح١)، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٢١٨) من طريق المصنف: «من حديد».

(٤) في (ص): «ما» من غير حرف جر قبلها.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٧٥٣، ٢٤٠٠٩/(٦٢)، (٦٣))، ومسلم في الصحيح (٨٧٦/ ٦٠ كتاب الجمعة)، والنسائي في المجتبى (٥٣٧٧)، وفي الكبرى (٩٧٤٠)، =

إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا اسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: «**اجْلِسُوا**». فَسَمِعَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَجَلَسَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**تَعَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ**»(١). **[إتحاف: ٢٩٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٦٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ مَحْمُودٍ الْمُقْرِئُ(٢)، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ الدَّشْتَكِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوَائِيِّ قَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ جَالِسًا فَكَذِّبْهُ؛ فَأَنَا شَهِدْتُهُ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ خُطْبَةً أُخْرَى. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ خُطْبَتُهُ؟ قَالَ: كَلَامٌ يَعِظُ بِهِ النَّاسَ، وَيَقْرَأُ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّ يَنْزِلُ، وَكَانَتْ قَصْدًا - يَعْنِي خُطْبَتَهُ - وَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا بِنَحْوِ (الشَّمْسِ وَضُحَاهَا) (وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ)، إِلَّا صَلَاةَ الْغَدَاةِ وَصَلَاةَ الظُّهْرِ، كَانَ يُؤَذِّنُ بِلَالٌ حَيْثُ تَدْحَضُ الشَّمْسُ، فَإِنْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ، وَإِلَّا سَكَتَ حَتَّى يَخْرُجَ، وَالْعَصْرَ نَحْوًا مِمَّا يُصَلُّونَ، وَالْمَغْرِبَ نَحْوًا مِمَّا / يُصَلُّونَ، [١/٢٨٧] وَالْعِشَاءُ الْآخِرَةُ يُؤَخِّرُهَا عَنْ صَلَاتِكُمْ قَلِيلًا(٣). **[إتحاف: ٢٥٤٣]**

[١٠٦٩] وافقه الذهبي.

= وابن خزيمة في الصحيح (١٤٥٧، ١٨٠٠).

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١٠٩١).

(٢) في النسخ الخطية والإتحاف: «حامد بن محمد المقرئ»، والمثبت من كتب الرجال.

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٧٩٣، ٨٠٩، ٨٢٤)، وأحمد في المسند (٢٠٨٠٤، ٢٠٨١٣، ٢٠٨١٨، ٢٠٨٢٧، ٢٠٨٣٣، ٢٠٨٤٢، ٢٠٨٤٦، ٢٠٨٤٩، ٢٠٨٥٠، ٢٠٨٥١، ٢٠٨٥٢، ٢٠٨٦٥، ٢٠٨٦٨، ٢٠٨٧٣، ٢٠٨٧٨، ٢٠٨٨٥، ٢٠٨٨٦، ٢٠٩١٩، ٢٠٩٢٨، ٢٠٩٤٥، ٢٠٩٤٧، ٢٠٩٤٩، ٢٠٩٥٤، ٢٠٩٦٠، ٢٠٩٧٣، ٢٠٩٩٧، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا خَرَّجَ لَفْظَتَيْنِ مُخْتَصَرَتَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ: كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ[(١)]، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا[(٢)].

[١٠٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: **«أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ»**. حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ بِالسُّوقِ لَسَمِعَهُ مِنْ مَقَامِي هَذَا، حَتَّى وَقَعَتْ خَمِيصَةٌ كَانَتْ عَلَى عَاتِقِهِ عِنْدَ رِجْلِهِ[(٣)]. **[إتحاف: ١٧١٠٧]**

[١٠٧٠] وافقه الذهبي.

٢١٠٠١، ٢١٠٠٧، ٢١٠١٦، ٢١٠١٧، ٢١٠١٩، ٢١٠٢٥، ٢١٠٣٥، ٢١٠٣٨، ٢١٠٥١)، والدارمي في المسند (١٥٩٨، ١٦٠٠)، ومسلم في الصحيح (٦٠٦/ ١٦٠، ٦١٨/ ١٨٨ كتاب: المساجد ومواضع الصلاة)، و(٨٦٢/ ٣٤، ٣٥، ٤١، ٤٢ كتاب الجمعة)، وابن ماجه في السنن (٦٧٣، ١١٠٥، ١١٠٦)، وأبو داود في السنن (٤٠٣، ٥٣٧، ٨٠٦، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١١٠١)، والترمذي في الجامع (٢٠٢، ٥٠٧)، والبزار في المسند (٤٢٤٩، ٤٢٥٣، ٤٢٦١، ٤٢٧١)، والنسائي في المجتبى (١٤١٥، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٥٧٤، ١٥٨٢، ١٥٨٣، ١٥٨٤)، وفي الكبرى (١٧٣٥، ١٧٤٢، ١٧٩٦، ١٨٠٠، ١٨٠١، ١٨٠٢)، وأبو يعلى في المسند (٧٤٤١، ٧٤٥٠، ٧٤٥٢)، وابن الجارود في المنتقى (٢٩٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٥٢٥)، وأبو عوانة في المسند (١٣٤٩، ١٣٥٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٠١، ٢٨٠٢، ٢٨٠٣- الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٣٨٥).

(١) أخرجه مسلم (٨٦٢/ ٣٤، ٣٥ كتاب الجمعة).

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٦/ ٤١ كتاب الجمعة).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٨٢٩)، وأحمد في المسند (١٨٣٦٠، ١٨٣٩٨، ١٨٣٩٩)، والدارمي في المسند (٢٨٥٤)، والبزار في المسند (٣٢١٤)، وابن حبان في الصحيح =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ. وَأَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ [١/ ١٣٦و] بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ، فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا، فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **«صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ، رَأَيْتُ وَلَدَيَّ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى نَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا»**. ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ[(١)]. [إتحاف: ٢٢٩٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي قَطْعِ الْخُطْبَةِ وَالنُّزُولِ مِنَ الْمِنْبَرِ عِنْدَ الْحَاجَةِ.

[١٠٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الزَّاهِدُ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، ثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ[(٢)] اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسْتُ قَرِيبًا مِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سُورَةَ

[١٠٧١] وافقه الذهبي.

[١٠٧٢] قال الذهبي: ما أحسب عطاءً أدرك أبا ذر.

قال ابن حجر: أظن فيه انقطاعًا.

= (٦٤٤، ٦٦٧-الإحسان).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٩٥)، وابن ماجه في السنن (٣٦٠٠)، وأبو داود في السنن (١١٠٩)، والترمذي في الجامع (٣٧٧٤)، والبزار في المسند (٤٤٠٦)، والنسائي في المجتبى (١٤١٣، ١٥٨٥)، وفي الكبرى (١٧٤٣، ١٨٠٣، ١٨٠٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٥٦، ١٨٠١، ١٨٠٢)، وابن حبان في الصحيح (٦٠٣٨، ٦٠٣٩-الإحسان).

(٢) في (ح١): «عبيد».

﴿بَرَاءَةٌ﴾، فَقُلْتُ لِأَبِيَّ: مَتَى نَزَلَتْ / هَذِهِ السُّورَةُ؟ الْحَدِيثَ[1]. **[إتحاف: ١٧٥٨٥]** [٢٨٨/١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٧٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ الصَّيْدَلَانِيُّ[2]، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ[3] قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى خَرَجَ الْإِمَامُ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ: «**اجْلِسْ؛ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ**»[4]. **[إتحاف: ٦٩٣٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنِي

[١٠٧٣] وافقه الذهبي.

[١٠٧٤] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: أسنده عبيد بن محمد، وأرسله غيره... هذا هو المحفوظ، مرسل، وهو مرسل جيد، وله شواهد. معرفة السنن والآثار (١٦٧٨، ١٦٧٩) (٢/ ٤٧١).

قال البيهقي: تفرد بوصله عبيدٌ العجل، ورواه أبو داود السجستاني عن عباس دون ذكر أبي موسى. فضائل الأوقات (٢٦٣) (١/ ٤٨١).

قال ابن حجر: ذِكرُ أبي موسى فيه وهم، فقد أخرجه أبو داود: عن عباس بن =

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٨٠٧).

(٢) هو أحمد بن إسحاق بن إبراهيم، أبو بكر الصيدلاني النيسابوري المعدل الطبيب. تاريخ الإسلام (٧/ ٧٠٥).

(٣) في الأصل: «الزاهراية»، وفي (ص) و(ح١): «الزاهرانة»، والمثبت من الإتحاف.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٧٦٧٤، ١٧٦٩٧)، وأبو داود في السنن (١١١٨)، والبزار في المسند (٣٥٠٦)، والنسائي في المجتبى (١٣٩٩)، وفي الكبرى (١٧١٨)، وابن الجارود في المنتقى (٢٩٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨١١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٦٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٩٠-الإحسان).

الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوِ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ**»(١). **[إتحاف: ١٢٢٢٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ فَقَدِ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى الِاحْتِجَاجِ بِهُرَيْمِ بْنِ سُفْيَانَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا مُوسَى فِي إِسْنَادِهِ، وَطَارِقُ بْنُ شِهَابٍ مِمَّنْ يُعَدُّ فِي الصَّحَابَةِ.

[١٠٧٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ(٢) بِالْكُوفَةِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ الشَّامِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ(٣): هَلْ شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ(٤)؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ؟ قَالَ: صَلَّى الْعِيدَ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «**مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ**»(٥). **[إتحاف: ٤٦٧٠]**

= عبد العظيم، بهذا الإسناد بدون ذكره؛ والحاكم وشيخه أبو بكر بن إسحاق وشيخ شيخه عبيد بن محمد حفاظ، لكنها زيادة شاذة؛ فقد أخرجه الدارقطني من وجه آخر: عن إسحاق بن منصور كما قال أبو داود.

وكذا أخرجه الطبراني من وجه آخر: عن إسحاق.

[١٠٧٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٦٧٨)، وفي فضائل الأوقات (٢٦٣).

(٢) في (ح١): «محمد بن عبد الله بن عقبة الشيباني».

(٣) في (ص) و(ح١) زيادة لفظة «قال» هاهنا.

(٤) في (ح١): «في يوم واحد».

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٧٢٠)، وأحمد في المسند (١٩٣١٨)، والدارمي في المسند =

هَذَا [١/ ١٣٦ظ] حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

[١٠٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْحِمْصِيُّ[(١)]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، ثَنَا بَقِيَّةُ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مِقْسَمٍ الضَّبِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**قَدِ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ؛ فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ**»[(٢)].

[إتحاف: ١٨١٠٥]

هَذَا / حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ؛ فَإِنَّ بَقِيَّةَ بْنَ الْوَلِيدِ لَمْ يُخْتَلَفْ فِي صِدْقِهِ [١/ ٢٨٩] إِذَا رَوَى عَنِ الْمَشْهُورِينَ، وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَالْمُغِيرَةِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ، وَكُلُّهُمْ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ.

[١٠٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ[(٣)]، عَنْ تَمِيمٍ الطَّائِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّ خَطِيبًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ

[١٠٧٦] وافقه الذهبي.

[١٠٧٧] وافقه الذهبي.

= (١٦٥٣)، وابن ماجه في السنن (١٣١٠)، وأبو داود في السنن (١٠٧٠)، والبزار في المسند (٤٣٣٧)، والنسائي في المجتبى (١٥٩١)، وفي الكبرى (١٨٠٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٦٤).

(١) لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر.

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٣١١) (م)، وأبو داود في السنن (١٠٧٣)، والبزار في المسند (٨٩٩٥، ٨٩٩٦)، وابن الجارود في المنتقى (٣٠٢).

(٣) في الأصل و(ص): «رافع»، والمثبت من (ح١) والإتحاف.

يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ: «**قُمْ - أَوِ اذْهَبْ**[1] - فَبِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ»[2]. [**إتحاف: ١٣٧٨٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٠٧٨**] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِقْصَارِ الْخُطَبِ[3]. [**إتحاف: ١٤٩٢٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

[**١٠٧٩**] حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِنَّمَا هُنَّ كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ[4]. [**إتحاف: ٢٥٤١**]

[**١٠٧٨**] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «قم واذهب».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١١١٩)، والشافعي في المسند (٤٤٦)، وأحمد في المسند (١٨٢٤٧، ١٩٣٨٢)، ومسلم في الصحيح (٨٧٠/ ٤٨ كتاب الجمعة)، وأبو داود في السنن (١٠٩٩، ٤٩٨١)، والنسائي في المجتبى (٣٢٧٩)، وفي الكبرى (٥٥٠٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٩٨-الإحسان).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٨٨٨٩)، وأبو داود في السنن (١١٠٦)، والبزار في المسند (١٤٣٠)، وأبو يعلى في المسند (١٦١٨، ١٦٢١).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (١١٠٧).

[١٠٨٠] / أَخْبَرَنَا بَكْرُ[(١)] بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**احْضُرُوا الذِّكْرَ، وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَبَاعَدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ إِنْ دَخَلَهَا**»[(٢)]. [إتحاف: ٦٠٦٢] [١/ ٢٩٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٨١] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ **نَهَى عَنِ الْحَبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ** [١/ ١٣٧و] **وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ**[(٣)]. [إتحاف: ١٦٥٨٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٨٢] أَخْبَرَنَا بَكْرُ[(٤)] بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ

[١٠٨٠] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: لا أحسبه إلا واهمًا في ذكر سماع معاذ عن أبيه هو أو شيخُه، فأما إسماعيل القاضي فهو أجلّ من ذاك، والله أعلم. السنن الكبرى (٣/ ٢٣٨).

[١٠٨١] وافقه الذهبي.

[١٠٨٢] وافقه الذهبي. =

---

(١) في النسخ الخطية: «أبو بكر»، والمثبت من الإتحاف.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٠١١٨)، وأبو داود في السنن (١١٠٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٣٧١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦٣٠)، وأبو داود في السنن (١١١٠)، والترمذي في الجامع (٥١٤)، وأبو يعلى في المسند (١٤٩٢، ١٤٩٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨١٥).

(٤) في (ص) و(ح١): «أبو بكر».

الْقَاضِي، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ فَيَعْرِضُ لَهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ، فَيَقُومُ مَعَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ(1). [إتحاف: ٣٩٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٨٣] أَخْبَرَنِي مَخْلَدُ(2) بْنُ جَعْفَرٍ الْبَاقَرْحِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَتِهِ، وَالنَّاسُ يَأْتَمُّونَ بِهِ مِنْ وَرَاءِ الْحُجْرَةِ(3). [إتحاف: ٢٣١٣٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الدَّارَبَرْدِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، أَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي

= **قال ابن حجر**: لكنه معلول، قد بيَّن علته الترمذي في «جامعه».

[١٠٨٣] وافقه الذهبي.

[١٠٨٤] وافقه الذهبي.

---

(1) أخرجه الطيالسي في المسند (٢١٥٥)، وأحمد في المسند (١٢٢٠١، ١٢٢٨٤، ١٣٢٢٨، ١٣٥٠٣)، وعبد بن حميد في المسند (١٢٥٨-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (١١١٧)، وأبو داود في السنن (١١٢٠)، والترمذي في الجامع (٥١٧)، والبزار في المسند (٦٨٢٤، ٦٨٣٦)، والنسائي في المجتبى (١٤١٩)، وفي الكبرى (١٧٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٣٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٠٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٨٩١).

(2) في (ص) و(ح١): «محمد».

(3) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٠١٦)، والبخاري في الصحيح (١٠٤٩، ١٠٥٥)، وأبو داود في السنن (١١٢٦).

حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ فَصَلَّى الْجُمُعَةَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، فَإِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ صَلَّى الْجُمُعَةَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَلَمْ يُصَلِّ فِي الْمَسْجِدِ. فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ(١).
[إتحاف: ١٠٠١٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ(٢)، وَلِمُسْلِمٍ وَحْدَهُ: كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا(٣). وَقَدْ تَابَعَ ابْنُ جُرَيْجٍ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ عَطَاءٍ.

[١٠٨٥] هَكَذَا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيَتَقَدَّمُ عَنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةَ قَلِيلًا غَيْرَ كَثِيرٍ فَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي أَنْفَسَ مِنْ ذَلِكَ، فَيَرْكَعُ(٤) أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: كَمْ رَأَيْتَ ابْنَ عُمَرَ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِرَارًا(٥). **[إتحاف: ١٠٠١٣]**

[١٠٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي

[١٠٨٦] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: رواه البخاري من حديث ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبيه، عن ابن وديعة، عن سلمان.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١١٣٠).
(٢) أخرجه البخاري (٩٣٧)، ومسلم (٨٨٢/ ٧١ كتاب الجمعة).
(٣) أخرجه مسلم (٨٨١/ ٦٧، ٦٨، ٦٩ كتاب الجمعة).
(٤) في (ص) و(ح١): «ثم يركع».
(٥) أخرجه أبو داود في السنن (١١٣٠).

سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الْغُسْلَ، وَتَطَهَّرَ فَأَحْسَنَ الطُّهُورَ، وَلَبِسَ مِنْ خَيْرِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ طِيبٍ أَوْ دُهْنِ أَهْلِهِ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ؛/ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ إِلَى الْجُمُعَةِ** [٢٩١/١]
الْأُخْرَى»(١). [إتحاف: ١٧٥٦٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، [١/١٣٧ظ] ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي مَجْلِسِهِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ**»(٢). [إتحاف: ١١٢٦٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمِصْرَ، ثَنَا(٣) أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْجُمُعَةَ(٤) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا نَبْتَدِرُ الْفَيْءَ، فَمَا

[١٠٨٧] وافقه الذهبي.

[١٠٨٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٤٧٩)، وأحمد في المسند (٢١٥٣٩، ٢١٥٦٩)، وابن ماجه في السنن (١٠٩٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٧٦٣، ١٨١٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٧٤١، ٤٨٧٥، ٦١٨٧)، وعبد بن حميد في المسند (٧٤٥-المنتخب)، وأبو داود في السنن (١١١٩)، والترمذي في الجامع (٥٢٦)، والبزار في المسند (٥٩٣٦، ٥٩٣٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨١٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٩٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢١٥٠).

(٣) في (ص) و(ح١) «أبنا».

(٤) في (ح١): «يوم الجمعة».

يَكُونُ إِلَّا قَدْرَ قَدَمٍ أَوْ قَدَمَيْنِ[1]. [إتحاف: ٤٦١٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا خَرَّجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي خَلْدَةَ عَنْ أَنَسٍ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ[2].

[١٠٨٩] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**»[3]. [إتحاف: ٢٠٤٤٧]

[١٠٩٠] حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى**». قَالَ أُسَامَةُ: وَسَمِعْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَجْلِسِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسَالِمٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُولَانِ ذَلِكَ[4]. [إتحاف: ٢٠٤٤٧]

[١٠٩١] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

[١٠٩١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٨٨)، وأحمد في المسند (١٤١١، ١٤٣٦)، والدارمي في المسند (١٥٨٦)، وأبو يعلى في المسند (٦٨٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (٩٠٦) بلفظ: «وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة - يعني الجمعة».

(٣) هو الفضل بن محمد بن عبد الله بن الحارث بن سليمان، أبو العباس الباهلي الأنطاكي الأحدب العطار. لسان الميزان (٦/ ٣٥١) رقم (٦٠٦٨).

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (١١٢١)، والبزار في المسند (٧٦٨١)، والنسائي في المجتبى (١٤٢٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٥١)، والدارقطني في السنن (١٥٩٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ١٦٠٠، ١٦٠١).

عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَصَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى»**[1]. **[إتحاف: ٢٠٤٤٧]**

كُلُّ هَؤُلَاءِ[2] الْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ صِحَاحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
[١/٢٩٢] قَالَ: **«مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً»**[3]، و/ **«مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ رَكْعَةً»**[4]. وَلِمُسْلِمٍ فِيهِ الزِّيَادَةُ: **«فَقَدْ أَدْرَكَهَا كُلَّهَا»**[5] فَقَطْ.

[١٠٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: **«لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى قَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ»**[6]. **[إتحاف: ١٣٠٥٧]**.

[١٠٩٢] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) في (ص) و(ح١): «هذه».

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٠)، ومسلم (٦٠٧/ ١٦١، ١٦٢ كتاب المساجد).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٩)، ومسلم (٦٠٨/ ١٦٣ كتاب المساجد)، من طريق بسر بن سعيد عن الأعرج عن أبي هريرة.

(٥) أخرجه مسلم (٦٠٧/ ١٦٢) كتاب المساجد.

(٦) أخرجه الطيالسي في المسند (٣١٤)، وأحمد في المسند (٣٧٤٣، ٣٨١٦، ٤٠٠٧، ٤٢٩٥، ٤٢٩٧، ٤٣٩٨)، ومسلم في الصحيح (٦٥٢/ ٢٥٤ كتاب المساجد ومواضع الصلاة)، والبزار في المسند (٢٠٨٢)، وأبو يعلى في المسند (٥٣٣٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٥٣، ١٨٥٤)، وأبو عوانة في المسند (٢٥٣١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٦٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٦٣٣).

وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ زُهَيْرٍ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى [١/١٣٨و] شَرْطِ[١] الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا، إِنَّمَا خَرَّجَاهُ بِذِكْرِ الْعَتَمَةِ وَسَائِرِ الصَّلَوَاتِ[٢].

[١٠٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ الْبَرَّادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»**[٣]. **[إتحاف: ٢٨٥١]**

[١٠٩٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. **[إتحاف: ٢٨٥١]**

هَذَا حَدِيثٌ خَرَّجْتُ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، وَصَحَّحْتُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ[٤]، وَهَذَا الشَّاهِدُ الْعَالِي وَجَدْتُهُ بَعْدُ، وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ:

[١٠٩٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ[٥] بِنَسَا، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

[١٠٩٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «لفظ».

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٤)، ومسلم (٢٥١/٦٥١ كتاب المساجد)، من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٥٥٩)، وابن ماجه في السنن (١١٢٦)، والنسائي في الكبرى (١٦٦٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٥٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٧٣).

(٤) انظر حديث رقم (١٠٤٧) من طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو بن علقمة.

(٥) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل، أبو القاسم النسوي الفقيه الشافعي. تاريخ بغداد (٣٩/١١)، وسير أعلام النبلاء (٤١٢/١٦).

سُفْيَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ[1]: **«أَلَا هَلْ عَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْغَنَمِ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ، فَيَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ الْكَلَأُ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ، فَيَرْتَفِعَ حَتَّى تَجِيءَ الْجُمُعَةُ، فَلَا يَشْهَدُهَا، حَتَّى يُطْبَعَ عَلَى قَلْبِهِ»**[2]. **[إتحاف: ١٩٤٥٣]**

[١٠٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ[3] بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ التَّبُوذَكِيُّ، ثَنَا نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنِي عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: مَرَرْتُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى نَهَرٍ يُسَيِّلُ الْمَاءَ مَعَ
[١/٢٩٣] غِلْمَانِهِ وَمَوَالِيهِ، / فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، الْجُمُعَةُ. فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا كَانَ مَطَرٌ وَابِلٌ فَصَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ»**[4]. **[إتحاف: ١٣٤٩٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ[5]، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَنَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ هَذَا بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ، إِنَّمَا الْمَطْعُونُ فِيهِ نَاصِحٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَلِّمِيُّ[6] الْكُوفِيُّ؛ فَإِنَّهُ رَوَى عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ الْمَنَاكِيرَ.

[١٠٩٧] أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْجَارُودِيُّ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ[7]، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ،

[١٠٩٦] قال الذهبي: قال الحاكم: صحيح، وناصح بن العلاء ثقة. قلت: ضعفه النسائي وغيره، وقال البخاري: منكر الحديث. ووثقه ابن المديني وأبو داود، ما خرّج له أحد.

[١٠٩٧] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (١١٢٧)، وأبو يعلى في المسند (٦٤٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٥٩).

(٣) في (ص): «أبو بكر بن إسماعيل».

(٤) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٨٦٢).

(٥) ليست في (ص).

(٦) في (ص) و(ح١) زيادة: «السلمي».

(٧) في (ص): «حرب».

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ لَمْ يَبُلَّ أَسْفَلَ نِعَالِهِمْ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ[(١)]. **[إتحاف: ٢١٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَقَدِ احْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِرُوَاتِهِ، وَهُوَ مِنَ النَّوْعِ الَّذِي طَلَبُوا الْمُتَابِعَ [١/١٣٨ظ] فِيهِ لِلتَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ[(٢)] الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ لِيَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَهُ فِي الْمَقْصُورَةِ فَقُمْتُ لِأُصَلِّيَ فِي مَكَانِي، فَقَالَ: لَا تُصَلِّ حَتَّى تَمْضِيَ أَمَامَ ذَلِكَ أَوْ تَكَلَّمَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ[(٣)]. **[إتحاف: ١٦٨١٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٠٩٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ

[١٠٩٨] وافقه الذهبي.

[١٠٩٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٤١٧)، وأحمد في المسند (٢٠٢٨٠، ٢٠٧٠٠، ٢٠٧٠٢، ٢٠٧٠٣، ٢٠٧٠٤، ٢٠٧٠٥، ٢٠٧٠٧، ٢٠٧١١، ٢٠٧١٣، ٢٠٧١٥، ٢٠٧٢٠)، وابن ماجه في السنن (٩٣٦)، وأبو داود في السنن (١٠٥٧، ١٠٥٩)، والبزار في المسند (٢٣٣٢، ٢٣٣٣، ٢٣٣٤)، والنسائي في المجتبى (٨٥٤)، وفي الكبرى (٩٢٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦٥٧، ١٦٥٨، ١٨٦٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٠٧٩، ٢٠٨١، ٢٠٨٣-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٤١، ٨٨٢٧).

(٢) في (ص) و(ح١): «نمير».

(٣) أخرجه أبو يعلى في المسند (٧٣٥٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٧٣).

النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا يُقِمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَخْلُفُهُ فِيهِ**». فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ[1]: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا[2]. [**إتحاف: ١٠٧٤٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِزِيَادَةِ ذِكْرِ الْجُمُعَةِ.

آخِرُ كِتَابِ الْجُمُعَةِ.

---

(١) في (ح١): «فقال».

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (٤٢٠)، وأحمد في المسند (٤٦٥٩، ٥٠٤٦، ٥٧٨٥، ٦٠٢٤، ٦٠٦٢، ٦٠٨٥، ٦٣٧١)، وعبد بن حميد في المسند (٧٦٢-المنتخب)، والدارمي في المسند (٢٦٩٥)، والبخاري في الصحيح (٩١١، ٦٢٦٩، ٦٢٧٠)، ومسلم في الصحيح (٢١٧٧/ (٢٧)، (٢٨) كتاب: السلام)، والترمذي في الجامع (٢٧٤٩)، والبزار في المسند (٥٧٧٨، ٥٧٧٩، ٥٧٨٠، ٥٧٨١، ٥٩٣٤، ٥٩٣٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٢٠، ١٨٢٢)، وابن حبان في الصحيح (٥٨٦، ٥٨٧-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٨٤، ١٥١٥، ٢١٤٩).

/ مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ [١/ ٢٩٤]

[١١٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ. وَأَنَا بَكْرُ[١] بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ. وَثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، قَالُوا: ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا ثَوَابُ بْنُ عُتْبَةَ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَرْجِعَ[٣]. [**إتحاف: ٢٢٨٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَثَوَابُ بْنُ عُتْبَةَ[٢] الْمَهْرِيُّ قَلِيلُ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُجْرَحْ بِنَوْعٍ سَقَطَ بِهِ حَدِيثُهُ، وَهَذِهِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ مِنْ طَرِيقِ الرِّوَايَةِ، مُسْتَفِيضَةٌ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

[١١٠٠] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: صحّحه ابن القطان.

---

(١) في (ص) و(ح١): «أبو بكر».

(٢) في الأصل: «ثواب بن عبيد الله»، والمثبت من (ص) و(ح١) والإتحاف.

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٨٤٩)، وأحمد في المسند (٢٢٩٨٣، ٢٢٩٨٤، ٢٣٠٤٢)، والدارمي في المسند (١٦٤١)، وابن ماجه في السنن (١٧٥٦)، والترمذي في الجامع (٥٤٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٨١٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٠٦٥)، والدارقطني في السنن (١٧١٥).

[١١٠١] أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَاهَانَ الْخَرَّازُ عَلَى الصَّفَا، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ عَلَى تَمَرَاتٍ(١) قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ(٢). [إتحاف: ٨٤٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِ.

[١١٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَوْنٍ الْخَرَّازُ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَا: ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا عُتْبَةُ(٣) بْنُ حُمَيْدٍ الضَّبِّيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: مَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ [١/ ١٣٩و] ﷺ يَوْمَ فِطْرٍ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، أَوْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وِتْرًا(٤). [إتحاف: ١٣٨١]

[١١٠٣] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ(٥)، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ

[١١٠١] وافقه الذهبي.
[١١٠٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل و(ص): «ثمرات» بالثاء المثلثة، والمثبت من (ح١).
(٢) أخرجه عبد بن حميد في المسند (١٢٣٥-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٦٤٢)، والترمذي في الجامع (٥٤٣)، والبزار في المسند (٦٤٥٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٢٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٨١٣-الإحسان).
(٣) في (ح١): «عقبة».
(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٢٢٦٨، ١٣٤٢٦)، والبخاري في الصحيح (٩٥٣)، وابن ماجه في السنن (١٧٥٤)، والبزار في المسند (٧٤٥٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٢٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٨١٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٠١٤)، والدارقطني في السنن (١٧١٧، ١٧١٨).
(٥) في (ص) و(ح١): «العنبري».

الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: «**مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟**». قَالُوا: يَوْمَانِ كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا(١) فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ**»(٢). **[إتحاف: ٨٨٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٠٤] / أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، [١/٢٩٥] حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو(٣)، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ(٤) الرَّحَبِيُّ، قَالَ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّاسِ فِي يَوْمِ عِيدِ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى، فَأَنْكَرَ إِبْطَاءَ الْإِمَامِ، وَقَالَ: إِنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ فَرَغْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ، وَذَلِكَ خَيْرُ(٥) التَّسْبِيحِ(٦). **[إتحاف: ٦٩٣٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَلِيمٍ(٧) الْمَرْوَزِيُّ، أَبَنَا أَبُو

[١١٠٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «بهما»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢٠٠٦، ١٢٨٢٧، ١٣٤٧٠، ١٣٦٢٢)، وعبد بن حميد في المسند (١٣٩٠-المنتخب)، وأبو داود في السنن (١١٣٤)، والنسائي في المجتبى (١٥٥٦)، وفي الكبرى (١٧٦٧)، وأبو يعلى في المسند (٣٨٢٠، ٣٨٤١).

(٣) في النسخ: «عمر» والمثبت من الإتحاف.

(٤) في الأصل و(ص): «عمر»، والمثبت من (ح١) والإتحاف.

(٥) كذا في النسخ، غير أنها مطموسة في (ص)، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٢٨٢) من طريق الحاكم وسائر مصادر التخريج: «وذلك حين التسبيح».

(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٣١٧)، وأبو داود في السنن (١١٣٥). انظر صحيح أبي داود (١٠٤٠).

(٧) في (ص) و(ح١): «حكيم».

الْمُوَجِّهِ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: **«إِنَّا نَخْطُبُ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ»**(١). **[إتحاف: ٧١٦٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ مَعْنَى الْحَدِيثِ الَّذِي يُسْأَلُ عَنْهُ فِي الْأَعْيَادِ إِلَّا أَنَّهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[١١٠٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي فَرْوَةَ(٢)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا يَحْيَى عُبَيْدَ اللَّهِ التَّيْمِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ الْعِيدَ فِي الْمَسْجِدِ(٣). **[إتحاف: ١٩٤١٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ صَدُوقٌ، إِنَّمَا الْمَجْرُوحُ يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنُهُ.

[١١٠٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصِ بْنِ

[١١٠٦] وافقه الذهبي.

[١١٠٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٢٩٠)، وأبو داود في السنن (١١٥٥)، والنسائي في المجتبى (١٥٧١)، وفي الكبرى (١٧٩٢)، وابن الجارود في المنتقى (٢٦٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٦٢)، والدارقطني في السنن (١٧٣٨).

(٢) في النسخ الخطية والإتحاف: «عيسى بن عبد الأعلى عن أبي فروة»، والمثبت من السنن الكبرى (٦٢٥٧) وتهذيب الكمال (٢٢/ ٦٢٦)، وانظر سنن أبي داود (١١٦٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٣١٣)، وأبو داود في السنن (١١٦٠).

عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ خَرَجَ فِي يَوْمِ عِيدٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ[(١)]. **[إتحاف: ١١٥٦٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، لَكِنَّهُمَا قَدِ اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا[(٢)].

[١١٠٨] أَخْبَرَنَا [١/ ١٣٩ظ] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ الزَّاهِدُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[(٣)]، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي يَوْمِ عِيدٍ[(٤)]. **[إتحاف: ٨٠٩١]**

[٢٩٦/١] هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَةَ، وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ تَقْصِيرٌ. / هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

[١١٠٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥٢١٢)، وعبد بن حميد في المسند (٨٣٦-المنتخب)، والترمذي في الجامع (٥٣٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٧١٥).

(٢) أخرجه البخاري (٩٨٩، ٥٨٨١، ٥٨٨٣)، ومسلم (٨٨٤/ ١٣) كتاب صلاة العيدين.

(٣) سقط من (ص) و(ح١) قوله: «القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد».

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٧٧٧)، والشافعي في المسند (٤٩٠)، وأحمد في المسند (١٩٠٢، ١٩٨٣، ٢١٦٩، ٢٥٩٣، ٣١٠٥)، والدارمي في المسند (١٦٤٤)، والبخاري في الصحيح (٩٥٩، ١٤٤٩)، ومسلم في الصحيح (٨٨٤/ (٢)، ٨٨٦/ (٦) كتاب: صلاة العيدين)، وابن ماجه في السنن (١٢٧٣)، وأبو داود في السنن (١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤)، والبزار في المسند (٤٩٦١، ٤٩٦٢، ٤٩٦٣)، والنسائي في المجتبى (١٥٦٩)، وفي الكبرى (١٧٧٩، ١٧٩١، ٥٨٦٣)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٧٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٣٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٥٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٢٤، ٣٣٢٢-الإحسان).

[١١٠٩] أَخبَرَنَا أَبُو بَكرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ وَهُوَ أَمِيرٌ، فَوَافَقَ يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَخَّرَ الْخُرُوجَ حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَخَرَجَ وَصَعِدَ[(١)] الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَ فَأَطَالَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَلَمْ يُصَلِّ الْجُمُعَةَ، فَعَابَهُ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَصَابَ ابْنُ الزُّبَيْرِ السُّنَّةَ. فَبَلَغَ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ إِذَا اجْتَمَعَ عِيدَانِ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا[(٢)]. **[إتحاف: ٩٠٥٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١١٠] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ يَوْمَ عِيدٍ فِي طَرِيقٍ، ثُمَّ رَجَعَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ[(٣)]. **[إتحاف: ١٠٦٣٤]**

[١١١١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنُ أَبِي

[١١٠٩] وافقه الذهبي.

[١١١١] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: وكذلك رواه أبو الأزهر عن يونس، وقيل: عن يونس بإسناده عن جابر بن عبد الله مكان أبي هريرة، وكذلك اختلف فيه على أبي تميلة عن فليح، ورواه محمد بن الصلت عن فليح عن سعيد بن الحارث عن أبي هريرة، ورواه =

---

(١) في (ص): «فصعد».

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى (١٥٩٢)، وفي الكبرى (١٨٠٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٦٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥٨٧٩)، وابن ماجه في السنن (١٢٩٩)، وأبو داود في السنن (١١٥٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٣١). انظر صحيح أبي داود (١٠٤٩).

دَاوُدَ الْمُنَادِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ(1) إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ(2). [**إتحاف: ١٨٤٢٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ(3) الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ، وَهُوَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

[١١١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنِي أُنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَالِمٍ مِنْ بَنِي نَوْفَلِ بْنِ عَدِيٍّ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُبَشِّرٍ، قَالَ: كُنْتُ أَغْدُو مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ، فَنَسْلُكُ بَطْنَ بُطْحَانَ حَتَّى نَأْتِيَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَنُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ / ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى بُيُوتِنَا(4). [**إتحاف: ٢٤١٣**] [١/٢٩٧]

[١١١٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ

= العمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ بمعناه. السنن الصغرى (٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢) (١/ ٢٨٥).

قال ابن حجر: قد أخرجه البخاري من حديث سعيد بن الحارث، عن جابر، وعلقه من حديث سعيد بن الحارث، عن أبي هريرة. وقد بينت ذلك في «تغليق التعليق».

[١١١٢] سكت عنه الذهبي.

[١١١٣] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٨٤٥٤)، والدارمي في المسند (١٦٥٤)، وابن ماجه في السنن (١٣٠١)، والترمذي في الجامع (٥٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٨١٥-الإحسان).

(٣) في (ح١): «وشاهد».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (١١٥٨).

السَّكَنِ[(١)]، ثَنَا عَبْدُ[(٢)] اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ[(٣)] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [١/ ١٤٠و] ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ فَيُصَلِّي تَيْنِكَ الرَّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ، فَيَقُولُ: «**تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**[(٤)]». قَالَ: أَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ وَالْخَاتَمِ[(٥)]. **[إتحاف: ٥٦٢٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١١٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي[(٦)] دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَالِقٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو[(٧)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **إِذَا رَجَعَ مِنَ الْمُصَلَّى صَلَّى رَكْعَتَيْنِ**[(٨)]. **[إتحاف: ٥٤٧٨]**

هَذِهِ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١١٥] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالْقَانِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ

[١١١٤] وافقه الذهبي.

[١١١٥] وافقه الذهبي.

---

(١) هو محمد بن عيسى بن السكن، أبو بكر الواسطي، يعرف بابن أبي قماش، تاريخ بغداد (٣/ ٦٩٩).

(٢) في الأصل: «عبيد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) في (ص) «عباس».

(٤) في (ح١): «تصدقوا، تصدقوا، تصدقوا» ثلاث مرات.

(٥) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٦) سقطت من (ح١).

(٧) في النسخ المعتمدة «عمر»، والمثبت من (ت) والإتحاف.

(٨) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٢٩٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٦٩).

حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَصْبَحَ النَّاسُ صِيَامًا لِتَمَامِ ثَلَاثِينَ، فَجَاءَ رَجُلَانِ فَشَهِدَا أَنَّهُمَا رَأَيَا الْهِلَالَ بِالْأَمْسِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَأَفْطَرُوا[١]. **[إتحاف: ١٣٩٩٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١١٦] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَبْصَرْتُ الْهِلَالَ اللَّيْلَةَ. فَقَالَ: **«أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟»**. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **«قُمْ يَا بِلَالُ فَأَذِّنْ فِي النَّاسِ فَلْيَصُومُوا»**[٢]. **[إتحاف: ٨٣٠٨]**

[١١١٦] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: أخرجه أبو داود في كتاب السنن، وكذلك رواه الوليد بن أبي ثور عن سماك، والفضل بن موسى عن الثوري عن سماك موصولًا، ورواه جماعة عن الثوري مرسلًا، ورواه حماد بن سلمة عن سماك، وقال فيه: فأمر بلالًا فنادى في الناس أن يقوموا وأن يصوموا. ولم يذكر فيه القيام إلا حماد. معرفة السنن والآثار (٢٤٥٩) (٣/ ٣٥٦).

قال البيهقي: ورواه جماعة عن سماك مرسلًا دون لفظ القيام. السنن الصغرى (١٢٤٢) (١/ ٤٩٧).

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٢١٢).

(٢) أخرجه الدارمي في المسند (١٧٣٤)، وابن ماجه في السنن (١٦٥٢)، وأبو داود في السنن (٢٣٤٠)، والترمذي في الجامع (٦٩١)، والنسائي في المجتبى (٢١١٢، ٢١١٣)، وفي الكبرى (٢٤٣٣، ٢٤٣٤)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٢٩)، وابن الجارود في المنتقى (٣٧٩، ٣٨٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٢٣)، وابن حبان في الصحيح (٣٤٤٦- الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢١٥٢، ٢١٥٣، ٢١٥٤، ٢١٥٥، ٢١٥٦، ٢١٥٧). وسيأتي برقم (١٥٥٧، ١٥٥٨، ١٥٥٩، ١٥٦٠).

قَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِسِمَاكٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ مُتَدَاوَلٌ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خُنَيْسٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَاءٍ(١)، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
[٢٩٨/١] أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ الْفِطْرِ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى(٢). **[إتحاف: ٩٦٣٠]**

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبُ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَحْتَجَّا بِالْوَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُوَقَّرِيِّ، وَلَا بِمُوسَى بْنِ عَطَاءٍ الْبَلْقَاوِيِّ. وَهَذِهِ سُنَّةٌ تَدَاوَلَهَا أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَصَحَّتْ بِهِ الرِّوَايَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ.

[١١١٨] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ

[١١١٧] قال الذهبي: قال الحاكم: وهذا حديث غريب لم يحتجا بالوليد ولا بموسى.
قلت: هما متروكان.

قال البيهقي: موسى بن محمد بن عطاء منكر الحديث ضعيف، والوليد بن محمد المقرئ ضعيف، لا يُحتجّ برواية أمثالهما، والحديث المحفوظ عن ابن عمر من قوله، وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وجماعة من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم مثل ما روينا عن ابن عمر في التكبير عند الغُدوّ إلى المصلى. السنن الكبرى (٣/ ٢٧٩).

---

(١) هو موسى بن محمد بن عطاء، أبو طاهر الدمياطي البلقاوي المقدسي الرملي. سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٢١٢)، والجرح والتعديل (٨/ ١٦١) رقم (٧١٥)، ولسان الميزان (٨/ ٢١٦) رقم (٨٠٣٠).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١٧١٤).

عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى(١).
[إتحاف: ١١٣٢٦]

[١١١٩] [١/ ١٤٠ظ] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: كَانُوا فِي التَّكْبِيرِ فِي الْفِطْرِ أَشَدَّ مِنْهُمْ فِي الْأَضْحَى(٢).
[إتحاف: ٢١٠١٠]

[١١٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً سِوَى تَكْبِيرَةِ الِافْتِتَاحِ، وَيَقْرَأُ بِـ: (ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ)، و(اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ)(٣). **[إتحاف: ٢٢٠٨٤]**

هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ، وَقَدِ اسْتَشْهَدَ بِهِ مُسْلِمٌ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالطُّرُقُ إِلَيْهِمْ فَاسِدَةٌ، وَقَدْ قِيلَ: عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ عُقَيْلٍ.

[١١٢١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا

[١١٢٠] وافقه الذهبي.

[١١٢١] قال البيهقي: رواه أيضًا قتيبة عن ابن لهيعة عن عقيل. ورواه ابن وهب عن =

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند (٤٧٦، ٤٧٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٣١)، والدارقطني في السنن (١٧١٢، ١٧١٦).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١٧١٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٣٦٢، ٢٤٤٠٩)، وابن ماجه في السنن (١٢٨٠)، وأبو داود في السنن (١١٤٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٤٣، ٣٤٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١١٥)، والدارقطني في السنن (١٧٢٠، ١٧٢١، ١٧٢٢، ١٧٢٦).

عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ(١). **[إتحاف: ٢٢٠٨٤]**

[١١٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاهَانَ(٢)، ثَنَا مُوسَى بْنُ حِزَامٍ التِّرْمِذِيُّ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ / يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ(٣). **[إتحاف: ١٠٩١٣]** [١/٢٩٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا خَرَّجَا حَدِيثَ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ(٤).

= ابن لهيعة عن خالد بن يزيد عن ابن شهاب... قال محمد بن يحيى: هذا هو المحفوظ؛ لأن ابن وهب قديم السماع من ابن لهيعة. السنن الكبرى (٣/ ٢٨٦، ٢٨٧).

[١١٢٢] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) هو محمد بن عبد الله بن هارون، أبو حامد يعرف بابن أسد، وهو أحمد بن عبد الله بن خالد بن ماهان أبو حامد الحربي الوراق، تاريخ بغداد (٣/ ٤٧٣).

(٣) أخرجه الشافعي في المسند (٤٩٢)، وأحمد في المسند (٤٦٠٢، ٤٩٦٣، ٥٦٦٣)، والبخاري في الصحيح (٩٥٧، ٩٦٣)، ومسلم في الصحيح (٨٨٨/ (٨) كتاب: صلاة العيدين)، وابن ماجه في السنن (١٢٧٦)، والترمذي في الجامع (٥٣١)، والبزار في المسند (٥٧١٠)، والنسائي في المجتبى (١٥٦٤)، وفي الكبرى (١٧٨٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٤٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٢٦-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٧٢٣).

(٤) أخرجه البخاري (١٤٤٩)، ومسلم (٨٨٤/ ٢) كتاب صلاة العيدين، بلفظ «أشهد على رسول الله ﷺ لصلى قبل الخطبة».

[١١٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ[(١)] عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَنْبَسِ الْقَاضِي، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَزَّازُ[(٢)]، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ الْمُؤَذِّنُ، ثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَمَّارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ فِي الْمَكْتُوبَاتِ بِـ ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾، وَكَانَ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَكَانَ يُكَبِّرُ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ صَلَاةَ الْغَدَاةِ، وَيَقْطَعُهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[(٣)]. **[إتحاف: ١٤٤٢٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، لَا[(٤)] أَعْلَمُ فِي رُوَاتِهِ مَنْسُوبًا إِلَى الْجَرْحِ، وَقَدْ رُوِيَ فِي الْبَابِ[(٥)] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرِهِ، فَأَمَّا مِنْ فِعْلِ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَصَحِيحٌ عَنْهُمُ التَّكْبِيرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَأَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عُمَرَ:

[١١٢٤] فَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

[١١٢٣] قال الذهبي: بل خبرٌ واهٍ كأنه موضوع؛ لأن عبد الرحمن صاحب مناكير، وسعيد إن كان الكزبري فهو ضعيف، وإلا فهو مجهول. قال المؤلف: وفي الباب عن جابر وغيره، فأما من فعل عمر وعلي وابن مسعود فصحيح عنهم التكبير.

قال البيهقي: هكذا أخبرناه، وهذا الحديث مشهور بعمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن أبي الطفيل، وكلا الإسنادين ضعيف، وهذا أمثلهما. معرفة السنن والآثار (١٩٤٨) (٣/ ٦١، ٦٢).

[١١٢٤] قال البيهقي: كذا رواه الحجاج بن أرطاة عن عطاء، وكان يحيى بن سعيد القطان ينكره، قال أبو عبيد القاسم بن سلام: ذاكرت به يحيى بن سعيد فأنكره، وقال:=

---

(١) في (ح١): «أبو الحسين».

(٢) هو سعيد بن عثمان الخزاز القرشي. لسان الميزان (٤/ ٦٦) رقم (٣٤٥٥).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١١٥٨، ١١٥٩، ١٦٩٩، ١٧٣٣، ١٧٣٤).

(٤) في (ص) و(ح١): «ولا».

(٥) في (ح١): «هذا الباب».

أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [١/ ١٤١و] جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدِ[١] بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[٢]. **[إتحاف: ١٥٦٧٩]**

وَأَمَّا حَدِيثُ عَلِيٍّ:

[١١٢٥] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا هَنَّادٌ[٣]، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ غَدَاةَ عَرَفَةَ، ثُمَّ لَا يَقْطَعُ حَتَّى يُصَلِّيَ الْإِمَامُ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ بَعْدَ الْعَصْرِ[٤]. **[إتحاف: ١٤٣٣٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[١١٢٦] فَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهْ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فَرُّوخَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ

= هذا وهم من الحجاج، وإنما الإسناد عن عمر أنه كان يكبر في قُبَّته بمنى. قال الشيخ: والمشهور عن عطاء بن أبي رباح أنه كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، ولو كان عند عطاء عن عمر هذا الذي رواه عنه الحجَّاج لما استجاز لنفسه خلافَ عمر، والله أعلم. وقد رُوي عن أبي إسحاق السبيعي أنه حكاه عن عمر وعليّ، وهو مرسل. السنن الكبرى (٣/ ٣١٤).

---

(١) في النسخ الخطية: «عبيدة» والمثبت من الإتحاف والسنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣١٤) من طريق المصنف.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣١٤).

(٣) في (ص) و(ح١): «ابن هناد».

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣١٤)، وفي السنن الصغرى (٦٠٣)، وفي فضائل الأوقات (٢٢٣).

عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. **[إتحاف: ١٣٠٥٠]**

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

[١١٢٧] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، / أَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا [١/ ٣٠٠] ابْنُ مَسْعُودٍ[١]، فَكَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ[٢] يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. **[إتحاف: ١٣٠٥٠]**

[١١٢٨] فَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَبَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ وَسُئِلَ عَنِ التَّكْبِيرِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَالَ: يُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ كَمَا كَبَّرَ عَلِيٌّ وَعَبْدُ اللَّهِ. **[إتحاف: ١٣٠٥٠]**

[١١٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ فَيُصَلِّي تَيْنِكَ الرَّكْعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ، فَيَقُولُ: «**تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**»[٣]. قَالَ: وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ وَالْخَاتَمِ[٤]. **[إتحاف: ٥٦٢٤]**

[١١٢٩] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

---

(١) في (ح١): «ابن سعد».

(٢) في (ح١): «الفجر».

(٣) «تصدقوا» الثالثة ليست في (ص) و(ح١)، وقد سبق هذا الحديث برقم (١١١٣).

(٤) أخرجه الشافعي في المسند (٤٨٩)، وأحمد في المسند (١١٣١٥، ١١٥٠٧، ١١٥٣٩)، والبخاري في الصحيح (٣٠٤، ٩٥٦، ١٤٦٢)، ومسلم في الصحيح (٨٠/ (...))، (٩) كتاب صلاة العيدين)، وابن ماجه في السنن (١٢٨٨)، والنسائي في المجتبى (١٥٧٩)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

آخِرُ كِتَابِ الْعِيدَيْنِ.

= وفي الكبرى (١٧٨٥، ١٧٩٨، ١٨١٤)، وأبو يعلى في المسند (١١٨٢، ١٣٤٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٤٥، ١٤٤٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٢٥، ٥٧٤٤-الإحسان).

مِنْ كِتَابِ الْوِتْرِ

[١١٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ[١]، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنِي أَبِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ[٢] النَّجَّارِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ عَنِ الْوِتْرِ، فَقَالَ: أَمْرٌ حَسَنٌ جَمِيلٌ عَمِلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ[٣]. **[إتحاف: ٦٧٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَوَاهِدُ:

[١١٣١] فَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَاهُ مَيْمُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَاشِمِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَالْعَلَاءُ بْنُ عَمْرٍو الْحَنَفِيُّ[٤]، وَمُحَمَّدُ [١/ ١٤١ظ] بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو

[١١٣٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ: «عبد الله بن حمدان»، والمثبت من الإتحاف والسنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٤٦٧) من طريق المصنف.

(٢) في (ص): «عمرو».

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٠٦٨).

(٤) هو العلاء بن عمرو، أبو محمد الحنفي الكوفي. الجرح والتعديل (٦/ ٣٥٩) رقم (١٩٨٣)، ولسان الميزان (٥/ ٤٦٦) رقم (٥٢٨٠).

بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ الْوِتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلَاتِكُمُ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْتَرَ، ثُمَّ قَالَ: **«يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَوْتِرُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ»**(1). **[إتحاف: ١٤٣٦٢]**

وَمِنَ الشَّوَاهِدِ لِهَذَا الْحَدِيثِ مَا:

[١١٣٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ وَلَكُمْ تَطَوُّعٌ: النَّحْرُ، وَالْوِتْرُ، وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ»**(2). **[إتحاف: ٨٢٩٢]**(3)

[١/٣٠١] قَالَ الْحَاكِمُ: الْأَصْلُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْإِيمَانُ، وَسُؤَالُ الْأَعْرَابِيِّ/ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: **«لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ»**(4). وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي الْوِتْرِ عَلَى الرَّاحِلَةِ(5)، وَقَدِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِهَا فِي الصَّحِيحِ.

[١١٣٢] قال الذهبي: ما تكلم الحاكم عليه، وهو غريب منكر، ويحيى ضعَّفه النسائي والدارقطني.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٨٩)، وأحمد في المسند (٧٨٦، ٨٧٧، ١٢١٤، ١٢٢٥، ١٢٢٨، ١٢٣٢، ١٢٦٢)، وابن ماجه في السنن (١١٦٩)، وأبو داود في السنن (١٤١٦)، والترمذي في الجامع (٤٥٣)، والبزار في المسند (٦٧٠، ٦٧١)، والنسائي في المجتبى (١٦٧٥)، وفي الكبرى (٤٤٠، ١٣٨٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٦٧). انظر صحيح أبي داود (١٢٧٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٥٠، ٢٩١٦، ٢٩١٧)، وعبد بن حميد في المسند (٥٨٦- المنتخب)، والدارقطني في السنن (١٦٣١، ٤٧٥٠، ٤٧٥١).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦، ١٨٩١، ٢٦٧٨، ٢٩٥٦)، ومسلم (١١/٨) كتاب الإيمان.

(٤) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

(٥) أخرجه البخاري (٩٩٩)، ومسلم (٧٠٠/٣٦) كتاب صلاة المسافرين.

[١١٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «مَتَى تُوتِرُ؟». قَالَ: أُوتِرُ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ. وَقَالَ لِعُمَرَ: «مَتَى تُوتِرُ؟». قَالَ: أَنَامُ ثُمَّ أُوتِرُ. فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخَذْتَ بِالْحَزْمِ». أَوْ: «بِالْوَثِيقَةِ». وَقَالَ لِعُمَرَ: «أَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ»(١). [إتحاف: ٤٠٣٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

[١١٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ(٢)، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ(٣)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «مَتَى تُوتِرُ؟». قَالَ: أُوتِرُ ثُمَّ أَنَامُ. قَالَ: «بِالْحَزْمِ أَخَذْتَ». وَسَأَلَ عُمَرَ فَقَالَ: «مَتَى تُوتِرُ؟». قَالَ: أَنَامُ ثُمَّ أَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَأُوتِرُ. قَالَ: «فِعْلَ الْقَوِيِّ فَعَلْتَ»(٤). [إتحاف: ١٠٧٩٥]

[١١٣٥] أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ

[١١٣٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١٤٣٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٨٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٠٥٩).

(٢) هو الحسين بن إدريس بن المبارك بن الهيثم بن زياد بن عبد الرحمن، أبو علي الأنصاري الهروي، المعروف بابن خرم. الجرح والتعديل (٣/ ٤٧) رقم (٢٠٦)، والثقات لابن حبان (٨/ ١٩٣)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ١١٣)، ولسان الميزان (٣/ ١٤٧) رقم (٢٤٦١).

(٣) في الأصل: «ثنا يحيى بن سليمان ثنا يحيى بن سليم»، وفي (ص): «يحيى بن سليمان»، والمثبت من (ح١) والإتحاف.

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٢٠٢)، والبزار في المسند (٥٧٢٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٨٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٤٦-الإحسان). انظر صحيح أبي داود (١٢٨٨).

الدُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوِتْرِ، فَقَالَ: «**أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ**»(١). [**إتحاف: ٥٦٨٠**]

تَابَعَهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.

[١١٣٦] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا**»(٢). [**إتحاف: ٥٦٨٠**]

هَذَا حَدِيثٌ [١/ ١٤٢و] صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[١١٣٧] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ**»(٣). [**إتحاف: ١٠٧٨٧**]

[١١٣٨] أَخْبَرَنِي عَبْدَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّقَّاقُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ

[١١٣٦] وافقه الذهبي.

[١١٣٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١٣٠٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٨٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١٣٢٤)، ومسلم في الصحيح (٧٥٤/ (١٦٠) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها)، وابن ماجه في السنن (١١٨٩)، والترمذي في الجامع (٤٦٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٨٩)، وأبو عوانة في المسند (٢٢٥٦، ٢٢٥٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٩٥٢)، وأبو داود في السنن (١٤٣٦)، والترمذي في الجامع (٤٦٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٨٧)، وأبو عوانة في المسند (٢٣٢٤)، وابن حبان =

الْكِسَائِيُّ، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنَا هِشَامُ / بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ[1]، عَنْ [١/٣٠٢] قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ وَلَمْ يُوتِرْ فَلَا وِتْرَ لَهُ**»[2]. [**إتحاف: ٥٦٨١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

[**١١٣٩**] أَخْبَرَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وِتْرًا؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ الْفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَ كُلُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوِتْرُ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَوْتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ**»[3]. [**إتحاف: ١٠٥٤٨**]

[**١١٤٠**] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ، ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ نَامَ عَنْ وِتْرِهِ أَوْ نَسِيَهُ، فَلْيُصَلِّهِ إِذَا أَصْبَحَ أَوْ ذَكَرَهُ**»[4]. [**إتحاف: ٥٤٧٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١١٤٠**] وافقه الذهبي.

= في الصحيح (٢٤٤٥-الإحسان). انظر صحيح أبي داود (١٢٩٠).

(١) في (ص): «هارون بن هشام بن أبي عبد الله».

(٢) أخرجه البزار في المسند (١٨/ رقم ٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٩٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٠٨، ٢٤١٤-الإحسان).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦٣٧٢)، والترمذي في الجامع (٤٦٩)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٩١)، وأبو عوانة في المسند (٢٢٦٩).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١١٢٦٤، ١١٣٩٥)، وابن ماجه في السنن (١١٨٨)، وأبو داود في السنن (١٤٣١)، والترمذي في الجامع (٤٦٥)، وأبو يعلى في المسند (١١١٤، ١٢٨٩)، =

[١١٤١] أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِوَاحِدَةٍ»**[١]. **[إتحاف: ٤٣٩٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَبَكْرُ بْنُ وَائِلٍ عَلَى رَفْعِهِ. أَمَّا حَدِيثُ الزُّبَيْدِيِّ:

[١١٤٢] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ النَّحْوِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ابْنُ الطَّبَّاعِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ يُوسُفَ الْحِمْيَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ[٢] يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْوِتْرُ خَمْسٌ،** [١/ ١٤٢ظ] **أَوْ ثَلَاثٌ، أَوْ وَاحِدَةٌ»**[٣]. **[إتحاف: ٤٣٩٦]**

/ وَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: [١/ ٣٠٣]

[١١٤١] وافقه الذهبي.

= والطبراني في المعجم الأوسط (٨٨٤٢)، والدارقطني في السنن (١٦٣٧، ١٦٣٨).

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٥٩٤)، وابن ماجه في السنن (١١٩٠)، وأبو داود في السنن (١٤٢٢)، والنسائي في المجتبى (١٧١٠، ١٧١١، ١٧١٢، ١٧١٣)، وفي الكبرى (٤٤٢، ٤٤٣، ١٤٠٥، ١٤٠٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٩١)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٠٧، ٢٤١٠، ٢٤١١-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٦٤٠، ١٦٤١، ١٦٤٢، ١٦٤٣، ١٦٤٦).

(٢) في (ص): «عن».

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

[١١٤٣] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمُسْتَمْلِي(١)، حَدَّثَنِي أَبِي(٢)، ثنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْأَزْرَقُ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ(٣) يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيُوتِرْ(٤)** بِوَاحِدَةٍ»(٥). **[إتحاف: ٤٣٩٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ:

[١١٤٤] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَوْتِرْ بِخَمْسٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبِثَلَاثٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبِوَاحِدَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَأَوْمِ إِيمَاءً**»(٦). **[إتحاف: ٤٣٩٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ مَعْمَرٍ:

[١١٤٥] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ، ثنَا يَحْيَى بْنُ

---

(١) هو محمد بن إسماعيل بن العباس بن محمد بن عمر بن مهران بن فيروز بن سعيد، أبو بكر المستملي الوراق البغدادي. تاريخ بغداد (٢/ ٣٨٨)، وسير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٨٨)، ولسان الميزان (٦/ ٥٧٣) رقم (٦٥٠٨).

(٢) هو إسماعيل بن العباس بن محمد بن عمر بن مهران بن فيروز بن سعيد، أبو علي البغدادي الوراق. تاريخ بغداد (٧/ ٢٩٧)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٧٤).

(٣) في (ص): «عن».

(٤) في (ص): «أوتر».

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (١١٤١).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٥٤٥)، والدارمي في المسند (١٦٢٣، ١٦٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٩١)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٩٤٤)، والدارقطني في السنن (١٦٤٤).

الْوَرْدِ[1]، ثَنَا أَبِي، ثنَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْوِتْرُ حَقٌّ**». فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. **[إتحاف: ٤٣٩٦]**[2]

وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ:

[١١٤٦] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: الْوِتْرُ حَقٌّ. **[إتحاف: ٤٣٩٦]**

فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا عَلَى[3] أَبِي أَيُّوبَ.

وَأَمَّا حَدِيثُ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ:

[١١٤٧] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْوِتْرُ حَقٌّ**». فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. **[إتحاف: ٤٣٩٦]**

قَالَ الْحَاكِمُ: لَسْتُ أَشُكُّ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ تَرَكَا هَذَا الْحَدِيثَ لِتَوْقِيفِ بَعْضِ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ إِيَّاهُ، هَذَا مِمَّا لَا يُعَلِّلُ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١١٤٨] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا[4] مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنَا

[١١٤٧] قال الذهبي: عدي بن الفضل تركوه.

[١١٤٨] وافقه الذهبي.

---

(١) هو يحيى بن الورد بن عبد الله، أبو زكريا التميمي المخرمي الطبري الأصل. تاريخ بغداد (١٦/ ٣١٤).

(٢) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

(٣) في (ص): «عن».

(٤) في (ص): «ثنا».

حَاتِمُ بْنُ سَالِمٍ الْبَصْرِيُّ(١)، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: رُبَّمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُوتِرُ وَقَدْ قَامَ النَّاسُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ(٢). **[إتحاف: ١٦١٩٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٤٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ التُّسْتَرِيُّ(٣)، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ / وَلَمْ يُوتِرْ** [١/ ١٤٣و] **فَلْيُوتِرْ**»(٤). **[إتحاف: ١٩٠٥٨]** [١/ ٣٠٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا طَاهِرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا طَاهِرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ(٥)، ثَنَا أَبِي، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

[١١٤٩] وافقه الذهبي.
[١١٥٠] سكت عنه الذهبي.

---

(١) هو حاتم بن سالم، أبو بشر الأعرجي القزاز البصري. الكنى والأسماء (١/ ٣٩٣)، والجرح والتعديل (٣/ ٢٦١) رقم (١١٦٤)، ولسان الميزان (٢/ ٥٠٦) رقم (٢٠٠٩).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٧٩).

(٣) هو زياد بن الخليل، أبو سهل التستري البغدادي. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٨٣)، وتاريخ بغداد (٩/ ٥٠٧).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٧٨).

(٥) هو طاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق بن قرة بن نهيك بن مجاهد الهلالي حبشي أبو الحسن. المؤتلف والمختلف (٢/ ٩٤٩)، وتهذيب مستمر الأوهام (ص ٢٢٢)، والإكمال لابن ماكولا (٢/ ٣٨٤)، وتوضيح المشتبه (٣/ ٦٨)، ونزهة الألباب (١/ ١٩٣).

أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا تُوتِرُوا بِثَلَاثٍ تُشَبِّهُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَلَكِنْ أَوْتِرُوا بِخَمْسٍ، أَوْ بِسَبْعٍ، أَوْ بِتِسْعٍ، أَوْ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً**[1]**، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»**[2]. **[إتحاف: ١٩٤٩٩]**

[١١٥١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا[3] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ[4]، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا تُوتِرُوا بِثَلَاثٍ، وَلَا تُشَبِّهُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، أَوْتِرُوا بِخَمْسٍ، أَوْ بِسَبْعٍ»**[5]. **[إتحاف: ١٩١٢٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٥٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ[6] بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

[١١٥١] وافقه الذهبي.

[١١٥٢] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ح١).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣١).

(٣) في (ص): «ثنا».

(٤) هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني، أبو بكر بن أبي داود الحافظ. سؤالات السلمي للدارقطني (ص ٩٠)، وتاريخ بغداد (١١/ ١٣٦)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٢١)، ولسان الميزان (٤/ ٤٩٠) رقم (٤٢٦٦).

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٩٢).

(٦) في (ص) و(ح١): «سعيد».

لَا يُسَلِّمُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْوِتْرِ[1]. [إتحاف: ٢١٦٧١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَوَاهِدُ:

[١١٥٣] فَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثنا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبَانٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ[2] بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ، لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ. [إتحاف: ٢١٦٧١]

وَهَذَا وِتْرُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَنْهُ أَخَذَهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ.

[١١٥٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ[3]، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، قَالَ: قِيلَ لِلْحَسَنِ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الْوِتْرِ، فَقَالَ: كَانَ عُمَرُ أَفْقَهَ مِنْهُ، كَانَ يَنْهَضُ فِي الثَّالِثَةِ بِالتَّكْبِيرِ[4]. [إتحاف: ١٥٢٤٨]

[١١٥٥] / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ، وَلَا يَتَشَهَّدُ [١/ ١٤٣ظ] إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ[5]. [إتحاف: ٢٤٧٦١] [١/ ٣٠٥]

(١) أخرجه النسائي في المجتبى (١٦٩٨)، وفي الكبرى (١٤٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٨٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٦٦١)، والدارقطني في السنن (١٦٦٥).

(٢) في (ص): «سعيد».

(٣) هو أحمد بن محمد بن صالح بن عبد ربه، أبو العباس المنصوري. لسان الميزان (١/ ٦١٥) رقم (٧٦٥).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٩).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٩).

[١١٥٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الَّتِي[1] يُوتِرُ بَعْدَهُمَا بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وَيَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾[2].
[إتحاف: ٢٣١٤٠]

تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ:

[١١٥٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وَفِي الثَّالِثَةِ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾[3]. **[إتحاف: ٢٣١٤٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَسَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ إِمَامُ

[١١٥٧] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في النسخ، والجادة: «اللتين» كما في معرفة السنن والآثار من طريق المصنف (٤/ ٨٦، رقم٥٥٥٣) ط، دار الوعي، وفي طبعة دار الكتب العلمية (٢/ ٣٢٩، رقم ١٤١٧) كما هنا.

(٢) أخرجه البزار في المسند (١٨/ رقم ٢٦٧/ (٢٤٢))، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٨٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٢-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٦٤٩، ١٦٧٥).

(٣) أخرجه البزار في المسند (١٨/ رقم ٢٦٦/ ٢٤١)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٤٨-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٦٧٦).

أَهْلِ مِصْرَ بِلَا مُدَافَعَةٍ، وَقَدْ أَتَى بِالْحَدِيثِ مُفَسَّرًا مُصَلِّحًا دَالًّا عَلَى أَنَّ الرَّكْعَةَ الَّتِي هِيَ الْوِتْرُ ثَانِيَةٌ[(١)] غَيْرَ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهَا.

[١١٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو عُمَرَ، ثَنَا هَمَّامٌ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ، وَلَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ، وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي الْخَامِسَةِ[(٢)].
[إتحاف: ٢٢٢٧٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا أَبُو الْمُنِيبِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا**»[(٣)]. **[إتحاف: ٢٢٧٧]**

[١١٥٨] وافقه الذهبي.

---

(١) مضطربة النقط في النسخ، وضبط النقط من (حـ١) و(ب)، ولعلها: «بائنة» أي: منفصلة، والله أعلم.

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٥٢)، والشافعي في المسند (٣٩٠)، وأحمد في المسند (٢٤٢٣٩، ٢٤٣٥٧، ٢٤٩٢١، ٢٥٢٨٦، ٢٥٧٠٢، ٢٥٩٣٦، ٢٦٣٥٨)، والدارمي في المسند (١٦٢٢)، ومسلم في الصحيح (٧٣٧/ ١٢٣) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، وأبو داود في السنن (١٣٣٨، ١٣٥٩)، والنسائي في المجتبى (١٧١٧)، وفي الكبرى (٤٢٠، ٤٣٤، ١٤١١، ١٤٢٤)، وأبو يعلى في المسند (٤٥٢٦، ٤٦٥٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٧٦، ١٠٧٧)، وأبو عوانة في المسند (٢٢٩٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٨٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٣٧، ٢٤٣٩، ٢٤٤٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٧١٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٠١٩)، وأبو داود في السنن (١٤١٩).

[١/٣٠٦] [١١٦٠] / أَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ[١] الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[٢] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَتَكِيُّ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. [إتحاف: ٢٢٧٧][٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو الْمُنِيبِ الْعَتَكِيُّ مَرْوَزِيٌّ ثِقَةٌ، يُجْمَعُ حَدِيثُهُ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٦١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا[٤] أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا قَيْسُ بْنُ أُنَيْفٍ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ الزَّوْفِيِّ[٥]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ الزَّوْفِيِّ[٦]، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ الْعَدَوِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١/ ١٤٤و] فَقَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّكُمْ**[٧] **بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمُرِ النَّعَمِ، وَهِيَ الْوِتْرُ، فَجَعَلَهَا لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ**»[٨]. [إتحاف: ٤٣٥٣]

[١١٦٠] **قال الذهبي**: قال البخاري: عنده مناكير.

[١١٦١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «حكيم».

(٢) في الأصل و(ص): «عبد الله»، والمثبت من (ح١).

(٣) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

(٤) في (ح١) زيادة كلمة: «المثنى» هاهنا قبل قوله «أبو الوليد الطيالسي».

(٥) في (ص) و(ح١): «الزرقي».

(٦) في (ح١): «الزرقي».

(٧) في (ص) و(ح١): «أبدلكم».

(٨) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٠٠٩/(٨)، (٩)، (١٠))، والدارمي في المسند (١٦١٧)، وابن ماجه في السنن (١١٦٨)، وأبو داود في السنن (١٤١٨)، والترمذي في الجامع (٤٥٢)، والدارقطني في السنن (١٦٥٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، رُوَاتُهُ مَدَنِيُّونَ وَمِصْرِيُّونَ، وَلَمْ يَتْرُكَاهُ إِلَّا لِمَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنْ تَفَرُّدِ التَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ[1].

[١١٦٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ[2] ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ، فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعُفَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ[3][4]. **[إتحاف: ٢٣٥١١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَدْ صَحَّ وِتْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ، وَتِسْعٍ، وَسَبْعٍ، وَخَمْسٍ، وَثَلَاثٍ، وَوَاحِدَةٍ، وَأَصَحُّهَا وِتْرُهُ ﷺ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ.

[١١٦٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْفَزَارِيِّ - قَالَ الدَّارِمِيُّ: وَهُوَ أَقْدَمُ شَيْخٍ لِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وِتْرِهِ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»**[5]. **[إتحاف: ١٤٥٧٢]**

[١١٦٢] وافقه الذهبي.

[١١٦٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «الصحابة».

(٢) في (ص): «رسول الله»، وفي (ح١): «النبي» وكتب فوقها «رسول الله».

(٣) في (ص): «كان يوتر بسبع».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٧٣٨)، والترمذي في الجامع (٤٥٧)، والنسائي في المجتبى (١٧٠٨، ١٧٢٧)، وفي الكبرى (٤٢٨، ١٣٤٩).

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٥)، وأحمد في المسند (٧٥١، ٩٥٧، ١٢٩٥)، وعبد=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

آخِرُ كِتَابِ الْوِتْرِ.

= ابن حميد في المسند (٨١-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (١١٧٩)، وأبو داود في السنن (١٤٢٧)، والترمذي في الجامع (٣٥٦٦)، والنسائي في المجتبى (١٧٤٧)، وفي الكبرى (١٤٤٨، ٧٧٠٥)، وأبو يعلى في المسند (٢٧٥).

مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ

[١١٦٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - عَنْ سَعِيدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ[١] بْنِ هِشَامٍ، / عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: [١/٣٠٧] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»**. وَفِي حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ: **«خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»**[٢]. **[إتحاف: ٢١٦٧٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا تَمِيمُ بْنُ

[١١٦٤] وافقه الذهبي.

[١١٦٥] وافقه الذهبي. =

---

(١) في الأصل و(ص): «سعيد»، والمثبت من (ح١).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٦٠١)، وأحمد في المسند (٢٤٢٤١، ٢٥١٦٥، ٢٦٢٨٦)، ومسلم في الصحيح (٧٢٥/(٩٦)، (٩٧) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها)، والترمذي في الجامع (٤١٦)، والنسائي في المجتبى (١٧٥٩)، وفي الكبرى (٤٥٨، ١٤٥٦)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٦٦، ٤٨٤٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٠٧)، وأبو عوانة في المسند (٢١٤٢، ٢١٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٠٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥٨-الإحسان).

مُحَمَّدٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَكْثَرُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: [١/ ١٤٤ظ] ﴿ ٱشۡهَدُواْ [(١)] بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴾ [(٢)]. **[إتحاف: ٧٧٠٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ نَسِيَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهِمَا إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ**»[(٣)]. **[إتحاف: ١٧٩٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ

= **قال ابن حجر**: وهم في استدراكه فقد أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي خالد، ومن وجهين آخرَيْن: عن عثمان بن حكيم.

[١١٦٦] وافقه الذهبي.

[١١٦٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «واشهد»، وفي (ص): «واشهدوا»، والمثبت من (ح١) وهو الصواب.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٣٨، ٢٠٤٥)، وعبد بن حميد في المسند (٧٠٥-المنتخب)، ومسلم في الصحيح (٧٢٧/ (٩٩)، (١٠٠) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها)، وأبو داود في السنن (١٢٥٩)، والنسائي في المجتبى (٩٤٤)، وفي الكبرى (١٠١٨، ١١٠٩٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١١١٥)، وأبو عوانة في المسند (٢١٦٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٩٨).

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (٤٢٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١١١٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٢-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٤٣٦).

الْقُرَشِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتُمَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودٍ الْمَرْوَزِيُّ[1]، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازِ[2]، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقُمْتُ أُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ، فَجَذَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟**»[3]. **[إتحاف: ٧٩٤٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «**أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ[4]، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ[5] بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ**»[6]. **[إتحاف: ١٨٠٠٦]**

[١١٦٨] وافقه الذهبي.

---

(١) هو عبد الله بن محمود بن عبد الله، أبو عبد الرحمن السعدي المروزي، ويقال: عبد الله بن محمد بن محمود السعدي. الجرح والتعديل (٥/ ١٨٣) رقم (٨٥١)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٩٩).

(٢) في (ص) و(ح١): «أبي عمار البزاز».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٨٥٩)، وأحمد في المسند (٢١٣٠، ٣٣٢٩)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٧٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٢٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٦٩-الإحسان).

(٤) قوله: «الصلاة في جوف الليل» موضعه بياض في (ص)، وكتب في (ح١) بخط مغاير.

(٥) في (ص) و(ح١): «الصوم».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٨٠٢٦، ٨٣٥٨، ٨٥٠٧، ٨٥٣٤، ١٠٩١٥)، وعبد بن حميد في=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٣٠٨/١] **[١١٦٩]** / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَهُوَ قُرْبَةٌ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، وَمَكْفَرَةٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ»**(١). **[إتحاف: ٦٤١٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٧٠] أَخْبَرَنِي أَبُو تُرَابٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُذَكِّرُ(٢) بِالنُّوقَانِ، ثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الزَّاهِدُ(٣)، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ

[١١٦٩] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: كذا في هذه الرواية. السنن الكبرى (٢/ ٥٠٢).

[١١٧٠] وافقه الذهبي.

= المسند (١٤٢١-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٥١٧، ١٧٩٨، ١٧٩٩)، ومسلم في الصحيح (١١٦٣/ (٢٠٢)، (٢٠٣) كتاب: الصيام)، وابن ماجه في السنن (١٧٤٢)، وأبو داود في السنن (٢٤٢٩)، والترمذي في الجامع (٤٣٨، ٧٤٠)، والبزار في المسند (٩٥١٥)، والنسائي في المجتبى (١٦١٣، ١٦١٤)، وفي السنن الكبرى (١٣١٤، ٢٩١٧، ٢٩١٨، ٢٩١٩)، وأبو يعلى في المسند (٦٣٩٢، ٦٣٩٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٣٤، ٢٠٧٦)، وأبو عوانة في المسند (٢٢٠١، ٢٩٣٥، ٢٩٥٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٦٣، ٣٦٣٦-الإحسان) كلهم عن حميد بن عبد الرحمن الحميري.

(١) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٥٤٩) (م٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٣٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٥٣).

(٢) هو أحمد بن محمد بن الحسين بن مهدي بن مسافر، أبو تراب الطوسي النوقاني المسافري. الأنساب (٥/ ٢٨٣).

(٣) هو محمد بن أسلم بن سالم بن يزيد، أبو الحسن الخراساني الطوسي الكندي مولاهم. =

الْمُغِيرَةِ، ثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ شَيْئًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَثَرَ الْوَجَعِ عَلَيْكَ لَبَيِّنٌ. قَالَ: «**إِنِّي**(١) **عَلَى مَا تَرَوْنَ بِحَمْدِ اللَّهِ، قَدْ قَرَأْتُ السَّبْعَ الطِّوَالَ**»(٢). **[إتحاف: ٦٢٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٧١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ(٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ خُمَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ(٤) يَقُولُ: قَالَتْ [١/ ١٤٥و] لِي عَائِشَةُ: لَا تَدَعْ قِيَامَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَذَرُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرِضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا(٥). **[إتحاف: ٢١٨٨٦]**

[١١٧٢] وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ الْإِسْنَادَ وَالْمَتْنَ جَمِيعًا. **[إتحاف: ٢١٨٨٦]**(٦)

[١١٧٢] وافقه الذهبي.

= الجرح والتعديل (٧/ ٢٠١) رقم (١١٢٩)، والثقات لابن حبان (٩/ ٩٧)، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ١٩٥).

(١) ليست في (ص)، وقد زيد في النسخ بعدها: «إنما أثر» وهي عبارة مقحمة لا يستقيم بها السياق، وقد حذفناها تبعًا لما في أصل التلخيص وشعب الإيمان (٢٢٠٤) عن المصنف بسنده.

(٢) أخرجه أبو يعلى في المسند (٣٤٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٣٦)، وابن حبان في الصحيح (٣١٩-الإحسان). انظر صحيح الأدب المفرد (٦١٨).

(٣) في (ص) و(ح١): «أبو إسماعيل».

(٤) كذا في رواية الحاكم، ومن المعلوم أن شعبة يقول فيه: «عبد الله بن أبي موسى».

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١٦٢٢)، وأحمد في المسند (٢٦١١٤)، وأبو داود في السنن (١٣٠٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٣٧).

(٦) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّنِّيُّ[(١)] بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ حَافَظَ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ»**[(٢)]. **[إتحاف: ١٨١٤١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٧٤] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا سَعْدُ[(٣)] بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، / عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَلْمَانَ الْأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [١/٣٠٩] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَةِ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَتَيْ آيَةٍ، فَإِنَّهُ يُكْتَبُ مِنَ الْقَانِتِينَ الْمُخْلِصِينَ»**[(٤)]. **[إتحاف: ١٨٧٩٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ

[١١٧٣] وافقه الذهبي.

[١١٧٤] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: ورواه أبو حازم عن أبي هريرة بمعناه موقوفًا. السنن الصغرى (٧٣٩) (١/ ٣٢١).

[١١٧٥] وافقه الذهبي.

---

(١) هو محمد بن عبد الله بن موسى السني المروزي، أبو الحسن التاجر. لسان الميزان (٧/ ٢٧٠) رقم (٧٠٤٢).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١١٤٢).

(٣) في (ص) و(ح١): «سعيد».

(٤) أخرجه البزار في المسند (٨٢٨٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٤٣).

الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ وَضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ وَنُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِعُكَاظٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ مِنْ دَعْوَةٍ أَقْرَبُ مِنْ أُخْرَى، أَوْ سَاعَةٍ يُتَّقَى أَوْ يَنْبَغِي[1] ذِكْرُهَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ**[2]، **فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ**»[3]. **[إتحاف: ١٦٠٠٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٧٦] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهُنَّ حَدَّثْنَهُ أَنَّ اللَّهَ دَلَّ نَبِيَّهُ عَلَى دَلِيلٍ، فَقَالَ لَهُنَّ: ادْلُلْنَنِي عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ نَبِيَّهُ ﷺ. فَقُلْنَ: إِنَّ اللَّهَ دَلَّهُ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ[4]. **[إتحاف: ٢٣٧٠٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

[١١٧٦] قال الذهبي: كذا قال، وأبو بكر مُجمع على ضعفه.

[١١٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ب): «تبقى أو ينبغي»، وفي السنن الكبرى للبيهقي من طريق المصنف (٣/ ٤): «انبغي أو نبتغي».

(٢) في (ص) و(ح١): «جوف الثلث الآخر من الليل».

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٥٧٩)، والنسائي في المجتبى (٥٧٢)، وفي الكبرى (١٥٥٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٤٧).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١١٣٨).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى**، [١/ ١٤٥ظ] **وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ**»(١). [**إتحاف: ١٨١٢٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١١٧٨**] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، / عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، أَنَّهُ [١/ ٣١٠] سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ(٢): وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتَهُ؟ كَانَ يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي بِقَدْرِ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ. وَنَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا(٣). [**إتحاف: ٢٣٥١٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١١٧٨**] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٧٤١٠، ٩٦٢٧)، وابن ماجه في السنن (١٣٣٦)، وأبو داود في السنن (١٣٠٨، ١٤٥٠)، والبزار في المسند (٨٩٢٨)، والنسائي في المجتبى (١٦١٠)، وفي الكبرى (١٣٠٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٤٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٦٧-الإحسان).

(٢) في (ح١): «قالت».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٥٢٦، ٢٦٥٤٧، ٢٦٥٦٤، ٢٦٦٢٥)، وأبو داود في السنن (١٤٦٦)، والترمذي في الجامع (٢٩٢٣)، والترمذي في الشمائل (٣١٤)، والنسائي في المجتبى (١٠٢٢، ١٦٢٨، ١٦٢٩)، وفي الكبرى (١٠٩٦، ١٣٢٦، ١٣٧٩، ٨٠٠٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٥٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٠١)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٣٩-الإحسان).

[١١٧٩] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَائِدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ رَفَعَ صَوْتَهُ طَوْرًا، وَخَفَضَهُ طَوْرًا. وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ[١]. **[إتحاف: ٢٠٠٩٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ؛ أَكَانَ يَجْهَرُ أَمْ يُسِرُّ؟ قَالَتْ: كُلَّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا جَهَرَ وَرُبَّمَا أَسَرَّ. قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً[٢]. **[إتحاف: ٢١٨٨٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، شَاهِدًا لِحَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[١١٨١] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ[٣]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

[١١٧٩] وافقه الذهبي.

[١١٨٠] وافقه الذهبي.

[١١٨١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١٣٢٨)، والبزار في المسند (٩٦٦٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٤٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٠٣-الإحسان).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٤٥٣، ٢٥١٦٠)، وأبو داود في السنن (١٤٣٧)، والترمذي في الجامع (٤٤٩، ٢٩٢٤)، وفي الشمائل (٣١٧)، والنسائي في المجتبى (١٦٦٢)، وفي الكبرى (١٣٧٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٦٠)، وأبو عوانة في المسند (٢٢٥٤).

(٣) في (ص) و(ح١): «السلحيني».

الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يُصَلِّي يَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ، وَمَرَّ بِعُمَرَ وَهُوَ يُصَلِّي رَافِعًا صَوْتَهُ، فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ**». قَالَ: قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ. فَقَالَ[1]: «مَرَرْتُ بِكَ يَا عُمَرُ وَأَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْتَسِبُ بِهِ أُوقِظُ الْوَسْنَانَ. قَالَ: فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «**ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا**». وَقَالَ لِعُمَرَ: «**اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ**»[2]. **[إتحاف: ٤٠٣١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٨٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ[3] بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا / مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اعْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ، [١/١٤٦و] فَكَشَفَ السُّتُورَ[4] وَقَالَ: «**أَلَا كُلُّكُمْ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ**»[5]. **[إتحاف: ٥٨١١]** [٣١١/١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٨٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «فقال لعمر».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (١٣٢٩)، والترمذي في الجامع (٤٤٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٦١)، وابن حبان في الصحيح (٧٣٣-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٢١٩).

(٣) سقطت من (ح١): «ثنا محمد».

(٤) في (ص): «الستر»، وفي (ح١): «الستور» كما بالأصل وكتب فوقها «الستر».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١١٨٩٦)، وعبد بن حميد في المسند (٨٨١-المنتخب)، وأبو داود في السنن (١٣٣٢)، والنسائي في الكبرى (٨٠٣٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٦٢).

[١١٨٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ السِّنْدِيِّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: **«مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ بِاللَّيْلِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يُصْبِحَ، كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ»**(١). **[إتحاف: ١٦١١٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا عَلَّلَاهُ بِتَوْقِيفٍ رُوِيَ عَنْ زَائِدَةَ:

[١١٨٤] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو(٢)، ثَنَا زَائِدَةُ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ(٣). **[إتحاف: ١٦١١٤]**

وَهَذَا مِمَّا لَا يُوَهِّنُ؛ فَإِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ الْجُعْفِيَّ أَقْدَمُ وَأَحْفَظُ وَأَعْرَفُ بِحَدِيثِ زَائِدَةَ مِنْ غَيْرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١١٨٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ

[١١٨٣] وافقه الذهبي.

[١١٨٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٣٤٤)، والبزار في المسند (٤١٥٣)، والنسائي في المجتبى (١٧٨٧، ١٧٨٨)، وفي الكبرى (١٤٦٣، ١٤٦٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٧٢، ١١٧٤، ١١٧٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٨٨-الإحسان).

(٢) في (ح١): «عمر».

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١١٧٣).

مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، وَلَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي»**[1]. **[إتحاف: ١٩٨٥٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا اللَّيْثُ[2]. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ[3] الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُخْتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ؛ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ»**[4]. **[إتحاف: ٢١٤٣٩]**

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٩١٢٧)، ومسلم في الصحيح (١١٤٤/١٤٨ كتاب الصيام)، والنسائي في الكبرى (٢٧٦٤، ٢٧٦٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٦١٢، ٣٦١٣-الإحسان).

(٢) في (ص) و(ح١): «الليث بن سعد».

(٣) في (ص): «عمرو بن أبي أويس»، وكذا في الأصل و(ح١) بدون «أبي»، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٤٧٣) من طريق المصنف.

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١٦٩٦)، وأحمد في المسند (٢٦٧٦٩، ٢٦٧٧٤، ٢٦٧٧٥، ٢٦٧٨١، ٢٧٣٩٥)، وعبد بن حميد في المسند (١٥٥٠-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٤٧٨)، ومسلم في الصحيح (٢٨/ (١٠١)، (١٠٣) كتاب صلاة المسافرين وقصرها)، وابن ماجه في السنن (١١٤١)، وأبو داود في السنن (١٢٥٠)، والترمذي في الجامع (٤١٥)، والنسائي في المجتبى (١٧٩٨، ١٧٩٩، ١٨٠١، ١٨٠٢، ١٨٠٣، ١٨٠٤، ١٨٠٥، ١٨٠٧)، وفي الكبرى (٤٩١، ٤٩٣، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨٣)، وأبو يعلى في المسند (٧١٢٤، ٧١٣٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩)، وأبو عوانة في المسند (٢١٠٥، =

[١١٨٧] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ(١)، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ؛ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَثِنْتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ،** [١/ ١٤٦ظ] **وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ»**(٢).

[إتحاف: ٢١٤٣٩]

[١/ ٣١٢] كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَانِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، / وَشَوَاهِدُهَا كُلُّهَا صَحِيحَةٌ؛ فَمِنْهَا: مُتَابَعَةُ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ وَمَكْحُولٍ الْفَقِيهِ الْمُسَيَّبَ بْنَ رَافِعٍ؛ أَمَّا حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ:

[١١٨٨] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً تَطَوُّعًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»**(٣).

[إتحاف: ٢١٤٣٩]

[١١٨٧] وافقه الذهبي.

= ٢١٠٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٥١، ٢٤٥٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١١، ٩١٤، ١٩٢٠، ٧٦٧٠). انظر صحيح أبي داود (١١٣٦).

(١) في (ص) «بمر».

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١١٨٦).

وَأَمَّا حَدِيثُ مَكْحُولٍ:

[١١٨٩] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ التِّنِّيسِيُّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ**»[١]. **[إتحاف: ٢١٤٤٠]**

[١١٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ -وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ- عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ بُرَيْدَةُ: خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ أَمْشِي فِي حَاجَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي، فَظَنَنْتُهُ يُرِيدُ حَاجَةً، فَجَعَلْتُ أَكُفُّ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى رَآنِي، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ بَيْنَ أَيْدِينَا يُصَلِّي يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَتَرَى هَذَا يُرَائِي؟**». فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَأَرْسَلَ يَدَهُ وَطَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ[٢]، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيُصَوِّبُهُمَا وَيَقُولُ: «**عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ**»[٣]. **[إتحاف: ٢٣٨٦]**

[١١٩٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٧٦٤، ٢٦٧٧٢، ٢٧٤٠٣)، وابن ماجه في السنن (١١٦٠)، وأبو داود في السنن (١٢٦٩)، والترمذي في الجامع (٤٢٧، ٤٢٨)، والنسائي في المجتبى (١٨١٢، ١٨١٤، ١٨١٥، ١٨١٧)، وفي الكبرى (١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٩٠، ١٤٩١)، وأبو يعلى في المسند (٧١٣٠، ٧١٣٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٩١، ١١٩٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٠٨٣، ٣١٦٢).

(٢) في (ح١): «مرات».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٨٤٧)، وأحمد في المسند (١٩٧٨٦، ٢٢٩٦٣، ٢٣٠٥٣)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ / يُونُسَ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ [١/٣١٣] حَبِيبٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زِرٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ صَلَّى حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ[١]. **[إتحاف: ٤١٦٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ [١/١٤٧و] بْنُ فَرُّوخَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَكْرِمُوا بُيُوتَكُمْ بِبَعْضِ صَلَوَاتِكُمْ**»[٢]. **[إتحاف: ١٤٠٦]**

قَدِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا**»[٣]. فَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرُّوخَ فَإِنَّ لَفْظَهُ عَجَبٌ[٤]، وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ صَدُوقٌ سَكَنَ مِصْرَ، وَبِهَا مَاتَ.

[١١٩١] وافقه الذهبي.

[١١٩٢] قال الذهبي: قال الحاكم: ابن فروخ صدوق. قلت: قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة.

= وابن خزيمة في الصحيح (١١٧٩).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٣٢٩، ٢٣٤٣٦)، والترمذي في الجامع (٣٧٨١)، والنسائي في الكبرى (٣٧٩، ٣٨٠، ٨٢٤٠، ٨٣٠٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٩٤)، وابن حبان في الصحيح (٦٩٦٠، ٧١٢٦-الإحسان).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٢٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٢، ١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧/٢٠٨ كتاب صلاة المسافرين وقصرها).

(٤) في (ص) و(ح١): «عجيب».

[١١٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْغَزَّالُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ(١) بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَدَعَا بِلَالًا، فَقَالَ: «**يَا بِلَالُ، بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي؟**». فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَذَّنْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بِهَذَا**»(٢). [إتحاف: ٢٢٧٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدِينِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ خُزَيْمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي. فَقَالَ: «**إِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَلِكَ وَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ**». قَالَ: فَادْعُهُ. قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ فَتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ، وَشَفِّعْنِي فِيهِ**»(٣). [إتحاف: ١٣٦٠٨]

[١١٩٣] وافقه الذهبي.

[١١٩٤] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: رويناه في كتاب الدعوات بإسناد صحيح عن روح بن عبادة عن شعبة: ففعل الرجل فبرأ. وكذلك رواه حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي. دلائل النبوة (٦/ ١٦٧).

---

(١) في (ص) و(ح١): «عبيد الله».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٩٦، ٢٣٠٤٠)، والترمذي في الجامع (٣٦٨٩)، والبزار في المسند (٤٤١٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٠٩)، وابن حبان في الصحيح (٧٠٨٦، ٧٠٨٧-الإحسان).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٧٢٤٠، ١٧٢٤١، ١٧٢٤٢)، وعبد بن حميد في المسند =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٩٥] / أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ [١/ ٣١٤]
مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ أَبِي الْوَلِيدِ[1] أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَيُّوبَ بْنَ خَالِدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ[2]، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**اكْتُمِ الْخِطْبَةَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ، ثُمَّ صَلِّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ، ثُمَّ احْمَدْ رَبَّكَ وَمَجِّدْهُ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، فَإِنْ رَأَيْتَ لِي فُلَانَةَ - تُسَمِّيهَا بِاسْمِهَا - خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي، فَاقْدُرْهَا لِي، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهَا خَيْرًا لِي مِنْهَا فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي، فَاقْضِ لِي بِهَا**». أَوْ قَالَ: «**فَاقْدُرْهَا لِي**»[3].
[إتحاف: ٤٣٦٧]

هَذِهِ سُنَّةٌ - صَلَاةَ الِاسْتِخَارَةِ - [١/ ١٤٧ظ] عَزِيزَةٌ، تَفَرَّدَ بِهَا أَهْلُ مِصْرَ، وَرُوَاتُهُ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا

[١١٩٥] وافقه الذهبي.
[١١٩٦] وافقه الذهبي.

= (٣٧٩-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (١٣٨٥)، والترمذي في الجامع (٣٥٧٨)، والنسائي في الكبرى (١٠٤١٩، ١٠٤٢٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢١٩).

(١) في النسخ الخطية: «الوليد بن أبي أيوب»، والمثبت من الإتحاف، والسنن الكبرى للبيهقي (٧/ ١٤٧).

(٢) هو خالد بن أبي أيوب: صفوان الأنصاري المدني، وهو خالد بن صفوان، وهو ابن بنت أبي أيوب الأنصاري. الجرح والتعديل (٣/ ٣٢٢) رقم (١٤٤٣)، والثقات لابن حبان (٤/ ١٩٨)، وتعجيل المنفعة (١/ ٤٨٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٥٩٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٢٠)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٤٠-الإحسان).

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ الرَّقِّيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ»**. قَالَ(١): **«وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ»**(٢). **[إتحاف: ٢٠٤٠٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١١٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ(٣)، حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: **«إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ، فَسَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ، وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً؛ سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَقْتُلَ أُمَّتِي بِالسِّنِينَ، فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا، فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شِيَعًا، فَأَبَى عَلَيَّ»**(٤). **[إتحاف: ١٢١٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ أُمِّ هَانِئٍ فِي ثَمَانِ رَكَعَاتِ الضُّحَى فَقَطْ(٥).

[١١٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، ثَنَا

[١١٩٧] وافقه الذهبي.

[١١٩٨] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ح١).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٢٢٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٨٦٥).

(٣) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤/ ٤٥٩) رقم (٢٠٢٥)، وتعجيل المنفعة (١/ ٦٧٩).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٢٤٨٦، ١٢٥٨٩)، والنسائي في الكبرى (٤٨٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٢٨).

(٥) أخرجه البخاري (١١٠٣، ١١٧٦، ٤٢٩٢)، ومسلم (١/ ٣٣٦) (٧١) كتاب الحيض، و٣٣٦/ (٨٠)، (٨١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها).

أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي / سُلَيْمَانَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ [١/٣١٥] عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ جَالِسًا[(١)]. [**إتحاف: ٢٢٩١٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١١٩٩] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكِسَائِيُّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا، فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا[(٢)]. [**إتحاف: ٢١٨١٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَقَدْ خَرَّجْتُهُ

[١١٩٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٣٦١)، ومسلم في الصحيح (٧٣٢/ (١١٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها)، والترمذي في الشمائل (٢٨٢)، والنسائي في المجتبى (١٦٥٦)، وفي الكبرى (١٣٦٤، ٤٥٨٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٣٩)، وأبو عوانة في المسند (١٥٥٠، ١٩٩٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٠١٩، ٢٤٦٦٩، ٢٤٦٨٨، ٢٤٨٠٩، ٢٤٨٢٢، ٢٥٣٢٩، ٢٥٦٨٨، ٢٥٩٠٤، ٢٥٩٠٧، ٢٥٩٩٢، ٢٦٠٣٩، ٢٦٢٥٣، ٢٦٢٥٧، ٢٦٢٩٠)، ومسلم في الصحيح (٧٣٠/ (١٠٥)، (١٠٦)، (١٠٧)، (١٠٨)، (١٠٩)، (١١٠) كتاب صلاة المسافرين وقصرها)، وابن ماجه في السنن (١٢٢٨)، وأبو داود في السنن (٩٥٥، ١٢٥١)، والترمذي في الجامع (٣٧٥)، وفي الشمائل (٢٨٠)، والنسائي في المجتبى (١٦٤٦، ١٦٤٧)، وفي الكبرى (١٣٥٩)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٢٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨)، وأبو عوانة في المسند (١٩٨١، ١٩٨٢، ٢١٠٨، ٢٣١٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٣٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٧٤، ٢٤٧٥، ٢٥١٠، ٢٥١١، ٢٦٣١-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩٥٩، ٣٨٢٤).

قَبْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ[1]، وَهَذَا مَوْضِعُهُ، وَحَدِيثُ ابْنُ سِيرِينَ هَذَا شَاهِدٌ صَحِيحٌ لِمَا تَقَدَّمَ.

[١٢٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَ بِيَ النَّاصُورُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «**صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَجَالِسًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ**»[2]. **[إتحاف: ١٥٠٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، [١/ ١٤٨و] وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ مُخْتَصَرًا[3].

[١٢٠١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي بُسْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّهُ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَفَرًا، فَلَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ الرَّكْعَتَيْنِ حِينَ تَزِيغُ الشَّمْسُ[4]. **[إتحاف: ٢٢٠٧]**

[١٢٠٠] وافقه الذهبي.

[١٢٠١] وافقه الذهبي.

---

(١) سبق برقم (١٠٣٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٩٨١٩)، والبخاري في الصحيح (١١١٧)، وابن ماجه في السنن (١٢٢٣)، وأبو داود في السنن (٩٥٢)، والترمذي في الجامع (٣٧١)، والبزار في المسند (٣٥١٥)، وابن الجارود في المنتقى (٢٣١)، وابن خزيمة في الصحيح (٩٧٩، ١٢٥٠)، والدارقطني في السنن (١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٥).

(٣) أخرجه البخاري (١١١٧) من طريق إبراهيم بن طهمان بنفس إسناد المصنف ومتنه، وليس من حديث يزيد بن زريع عن حسين المعلم.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٨٦٠٥)، والترمذي في الجامع (٥٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقَدْ رَوَاهُ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ.

[١٢٠٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا الْمُعَافَى بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي بُسْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعَةَ عَشَرَ سَفَرًا، لَمْ أَرَهُ تَرَكَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ(١). **[إتحاف: ٢٢٠٧]**

[١٢٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ هَاشِمٍ(٢)، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ الْكَاتِبُ - وَكَانَتْ لَهُ مُرُوءَةٌ وَعَقْلٌ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ / لَا [١/٣١٦] يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بِرَكْعَتَيْنِ(٣). **[إتحاف: ١٤٠٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ الْكَاتِبُ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فِي الْبَصْرِيِّينَ.

[١٢٠٣] قال الذهبي: ذكر أبو حفص الفلاس عبد السلام هذا، فقال: لا أقطع على أحد بالكذب إلا عليه.

= (١٢٥٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٨).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٨٥٨٣، ١٨٦٠٥)، وأبو داود في السنن (١٢٢٢)، والترمذي في الجامع (٥٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٥٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٨). انظر ضعيف أبي داود (٢٢٤).

(٢) هو عبد السلام بن هاشم الأعور، أبو عثمان البزار البصري. الجرح والتعديل (٦/ ٤٧) رقم (٢٥١)، والثقات لابن حبان (٧/ ١٢٦)، ولسان الميزان (٥/ ١٨١) رقم (٤٧٧٥).

(٣) أخرجه الدارمي في المسند (٢٧٢٣)، والبزار في المسند (٦٥٣٢)، وأبو يعلى في المسند (٤٣١٥، ٤٣١٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٦٠، ٢٥٦٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٤٤١).

[١٢٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ(١)، عَنِ الْأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا(٢): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنِ اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، فَصَلَّيَا رَكْعَتَيْنِ جَمِيعًا، كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ»**(٣). **[إتحاف: ٥١٢٧].**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، قَالَا: ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى

[١٢٠٤] وافقه الذهبي.

[١٢٠٥] **قال الذهبي**: هذا حديث منكر شاذٌّ، أخاف لا يكون [كذا] مصنوعًا، وقد حيرني والله جودة سنده؛ فإن الحاكم قال فيه: حدثنا أبو النضر محمد بن محمد الفقيه، وأحمد بن محمد العنزي، قالا: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، (ح) وحدثني أبو بكر بن محمد بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم العبدي، قالا: ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم... فذكره مصرحًا بقوله: ثنا ابن جريج، فقد حدث به سليمان قطعًا، وهو ثبت، فالله أعلم.

---

(١) في النسخ الخطية: «الأرقم»، والمثبت من الإتحاف.

(٢) في الأصل و(ص): «قال»، والمثبت من (ح١).

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٣٣٥)، وأبو داود في السنن (١٣٠٩، ١٤٥١)، والبزار في المسند (٢٠، ٨٢٨١)، والنسائي في الكبرى (١٣١٢، ١١٣٤٢)، وأبو يعلى في المسند (١١١٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٦٨، ٢٥٦٩-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٩٦٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٥٠١)، وفي الشعب (٢٨١٩)، وفي السنن الصغرى (٧٢٤).

ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَفَلَّتَ هَذَا الْقُرْآنُ مِنْ صَدْرِي، فَمَا أَجِدُنِي أَقْدِرُ عَلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَبَا الْحَسَنِ، أَفَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، وَيَنْفَعُ بِهِنَّ مَنْ عَلَّمْتَهُ، وَيُثَبِّتُ مَا تَعَلَّمْتَهُ فِي صَدْرِكَ؟**». [١/١٤٨ظ] قَالَ: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلِّمْنِي. قَالَ: «**إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ، وَالدُّعَاءُ فِيهَا مُسْتَجَابٌ، وَهِيَ قَوْلُ أَخِي يَعْقُوبَ لِبَنِيهِ:** ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾ **حَتَّى تَأْتِيَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي وَسَطِهَا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي أَوَّلِهَا، فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةِ** ﴿يسٓ﴾، **وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ و**﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ و﴿حمٓ﴾ **الدُّخَانِ، وَفِي الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ و**﴿تَبَٰرَكَ﴾ **الْمُفَصَّلِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَّشَهُّدِ فَاحْمَدِ اللَّهَ، وَأَحْسِنِ الثَّنَاءَ عَلَى اللَّهِ، وَصَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَأَحْسِنْ، وَاسْتَغْفِرْ لِإِخْوَانِكَ الَّذِينَ سَبَقُوكَ بِالْإِيمَانِ، ثُمَّ اسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، ثُمَّ قُلْ آخِرَ ذَلِكَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي، وَارْحَمْنِي أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا لَا يَعْنِينِي، وَارْزُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي، / اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذَا** [١/٣١٧] **الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوَهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّي، اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُنَوِّرَ بِكِتَابِكَ بَصَرِي، وَأَنْ تُطْلِقَ بِهِ لِسَانِي، وَأَنْ تُفَرِّجَ بِهِ عَنْ قَلْبِي، وَأَنْ تَشْرَحَ بِهِ صَدْرِي، وَأَنْ تَشْغَلَ بِهِ بَدَنِي؛ فَإِنَّهُ لَا يُعِينُنِي عَلَى الْحَقِّ غَيْرُكَ، وَلَا يُؤْتِينِيهِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. أَبَا الْحَسَنِ، تَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، تُجَابُ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأَ مُؤْمِنًا قَطُّ**».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَوَاللَّهِ مَا لَبِثَ عَلِيٌّ إِلَّا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ فِيمَا خَلَا لَأَتَعَلَّمُ[1] أَرْبَعَ آيَاتٍ أَوْ نَحْوَهُنَّ فَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ يَتَفَلَّتْنَ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَأَتَعَلَّمُ الْأَرْبَعِينَ آيَةً وَنَحْوَهَا فَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ عَلَى نَفْسِي فَكَأَنَّمَا كِتَابُ اللَّهِ نُصْبَ عَيْنَيَّ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ فَإِذَا أَرَدْتُهُ تَفَلَّتَ، وَأَنَا الْيَوْمَ[2] أَسْمَعُ الْأَحَادِيثَ فَإِذَا حَدَّثْتُ بِهَا لَمْ أَخْرِمْ مِنْهَا حَرْفًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «**مُؤْمِنٌ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ أَبَا الْحَسَنِ**»[3]. [**إتحاف: ٨٠٧٧**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٢٠٦**] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا عِكْرِمَةُ [١/ ١٤٩و] بْنُ عَمَّارٍ، أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ غَدَتْ عَلَى النَّبِيِّ[4] ﷺ فَقَالَتْ: عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ / أَقُولُهُنَّ فِي صَلَاتِي[5]. فَقَالَ: «**كَبِّرِي اللَّهَ عَشْرًا، وَسَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَلِي مَا شِئْتِ، يَقُولُ: نَعَمْ نَعَمْ**»[6]. [**إتحاف: ٣١٩**] [١/ ٣١٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ الْيَمَانِيِّينَ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ:

[**١٢٠٦**] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ الخطية: «لا أتعلم»، والمثبت من الدعوات الكبير للبيهقي (٥٢٧).

(٢) من قوله: «أسمع الحديث» إلى هاهنا سقط من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٥٧٠)، والطبراني في الدعاء (١٣٣٣)، وفي المعجم الكبير (١٢٠٣٦)، والبيهقي في الدعوات (٥٢٧).

(٤) في (ص) و(ح١): «رسول الله».

(٥) في (ص): «صلواتي».

(٦) انظر تخريج الحديث رقم (٩٥٠).

[١٢٠٧] أَخبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الزَّاهِدُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقِنْبَارِيُّ بِعَدَنَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يُوسُفَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ حَبِيبٍ الْهِلَالِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو شُعَيْبٍ بِعَدَنَ - الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْقِنْبَارِيُّ - ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانٍ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «**يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّاهُ، أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أُجِيزُكَ، أَلَا أَفْعَلُ لَكَ عَشْرَ خِصَالٍ، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ؛ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ قُلْتَ وَأَنْتَ قَائِمٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ تَفْعَلُ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ فَافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً**». [إتحاف: ٨٢٨١]

هَذَا حَدِيثٌ وَصَلَهُ مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ، وَقَدْ خَرَّجَهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَأَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ فِي الصَّحِيحِ، فَرَوَوْهُ ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بِشْرٍ. وَقَدْ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقِنْبَارِيِّ:

[١٢٠٨] حَدَّثَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، [١/ ١٤٩ظ] ثَنَا

[١٢٠٨] قال البيهقي: قد ذكرناه في كتاب السنن (٣/ ٥١) وفي الدعوات (٤٤٤). =

مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ
عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو شُعَيْبٍ الْقِنْبَارِيُّ. / فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ لَفْظًا وَاحِدًا. [إتحاف: ٨٢٨١] [٣١٩/١]

فَأَمَّا حَالُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَحَدَّثَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ[(١)] مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ، وَسُئِلَ عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ الْقِنْبَارِيِّ، فَأَحْسَنَ عَلَيْهِ الثَّنَاءَ.

وَأَمَّا حَالُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ، فَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ وَاصِلٍ الْبِيكَنْدِيُّ[(٢)]، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَأَلْتُ يُوسُفَ بْنَ يَعْقُوبَ[(٣)]: كَيْفَ كَانَ الْحَكَمُ بْنُ أَبَانٍ؟ قَالَ: ذَاكَ سَيِّدُنَا[(٤)].

وَأَمَّا إِرْسَالُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِيهِ:

[١٢٠٩] فَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ، حَدَّثَنِي أَبِي،

= وقد رأيت حديث إسحاق بن إبراهيم في موضع آخر مرسلًا، والمرسل أصحّ. شعب الإيمان (٢٨١٦، ٢٨١٧) (٤/ ٤٦٤).

قال ابن حجر: ذكره ابن المديني في العلل، فقال: هو حديث منكر. وقال: رأيته في أصل كتاب إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه موقوفًا على عكرمة، وموسى بن عبد العزيز راويه منكر الحديث، وضعّفه.

---

(١) في النسخ الخطية: «أبو الحسن»، والمثبت من تاريخ بغداد (٤/ ٣٦٣)، وسير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٤٠)، وتاريخ الإسلام (٨/ ٢٩٥).

(٢) في (ص) و(ح١): «السكندري».

(٣) هو يوسف بن يعقوب، أبو عبد الله اليماني القاضي، يقال: إنه ابن يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن يزيدويه. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٧٦)، والجرح والتعديل (٩/ ٢٣٣) رقم (٩٨٠)، ولسان الميزان (٨/ ٥٧٠) رقم (٨٧١٢).

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٣٨٧)، وأبو داود في السنن (١٢٩٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢١٦).

حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ[1]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.
[إتحاف: ٨٢٨١]

هَذَا الْإِرْسَالُ لَا يُوهِنُ وَصْلَ هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَإِنَّ الزِّيَادَةَ مِنَ الثِّقَةِ أَوْلَى مِنَ الْإِرْسَالِ، عَلَى أَنَّ إِمَامَ عَصْرِهِ فِي الْحَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيَّ قَدْ أَقَامَ هَذَا الْإِسْنَادَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ وَوَصَلَهُ:

[١٢١٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ قُرَيْشٍ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا[2] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْحَكَمِ.
[إتحاف: ٨٢٨١]

وَقَدْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَ ابْنَ عَمِّهِ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ هَذِهِ الصَّلَاةَ كَمَا عَلَّمَهَا عَمَّهُ الْعَبَّاسَ:

[١٢١١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ إِمْلَاءً مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ[3] بِمِصْرَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ كَامِلٍ[4]، ثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ

[١٢١١] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: أحمد بن داود المصري ضعيف. الدعوات الكبير (٤٤٥) (٢/ ٢٦).

قال ابن حجر: أحمد بن داود كذبه الدارقطني.

---

(١) سقطت من (ص).

(٢) في (ح١): «أنا».

(٣) هو أحمد بن داود بن أبي صالح عبد الغفار بن داود، أبو صالح الحراني المصري الخراط. كتاب المجروحين (١/ ١٤٦)، والإكمال لابن ماكولا (٤/ ٤١)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٩٨)، ولسان الميزان (١/ ٤٥٤) رقم (٥٠١).

(٤) هو إسحاق بن كامل، أبو يعقوب المؤدب، مولى آل عثمان بن عفان. لسان الميزان (٢/ ٦٨) رقم (١٠٥٦).

يَحْيَى، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جعفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِلَى بِلَادِ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ اعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أَهَبُ لَكَ، أَلَا أُبَشِّرُكَ، أَلَا**(١) **أَمْنَحُكَ، أَلَا أُتْحِفُكَ؟**». قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِالْحَمْدِ وَسُورَةٍ، ثُمَّ تَقُولُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ وَأَنْتَ قَائِمٌ قَبْلَ الرُّكُوعِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ**(٢) **خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا، ثُمَّ تَقُومُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرًا تَمَامَ هَذِهِ الرَّكْعَةِ قَبْلَ أَنْ تَبْتَدِئَ بِالرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، تَفْعَلُ فِي الثَّلَاثِ رَكَعَاتٍ**(٣) **كَمَا وَصَفْتُ لَكَ، حَتَّى تُتِمَّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ**»(٤). [إتحاف: ١١٤٨١]

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ، وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِعْمَالُ الْأَئِمَّةِ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ وَإِلَى عَصْرِنَا [١/ ١٥٠و] هَذَا إِيَّاهُ، وَمُوَاظَبَتُهُمْ(٥) عَلَيْهِ(٦)، وَتَعْلِيمُهُنَّ النَّاسَ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ:

[١٢١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ الْعَدْلُ بِمَرْوَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسُويَهْ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّكَّرِيُّ، ثَنَا/ أَبُو وَهْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُزَاحِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ عَنِ الصَّلَاةِ الَّتِي يُسَبَّحُ فِيهَا، فَقَالَ: تُكَبِّرُ، [١/ ٣٢٠]

[١٢١٢] وافقه الذهبي.

(١) قوله: «ألا أبشرك، ألا» سقط من (ص) وموضعه بياض.
(٢) في (ص) و(ح١) زيادة: «العلي العظيم».
(٣) في (ص): «الركعات».
(٤) أخرجه البيهقي في الدعوات الكبير (٤٤٥).
(٥) في (ح١): «وتواطؤهم».
(٦) في (ص) و(ح١): «عليهن».

ثُمَّ تَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ[1]، ثُمَّ تَقُولُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ تَتَعَوَّذُ، وَتَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، ثُمَّ تَقُولُ[2] عَشْرَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهَا[3] عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا[4]، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ الثَّانِيَةَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هَذَا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَذَلِكَ تَمَامُ الثَّلَاثِمِائَةِ، فَإِنْ صَلَّاهَا لَيْلًا فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُسَلِّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَإِنْ صَلَّى نَهَارًا فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلِّمْ[5]. **[إتحاف: ٢٤٦٢٦]**

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ، وَلَا يُتَّهَمُ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يُعَلِّمَهُ مَا لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُ سَنَدُهُ.

[١٢١٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْعُودِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ثَنَا رِشْدِينُ بْنُ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«الرَّكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِدْبَارُ النُّجُومِ، وَالرَّكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَدْبَارُ السُّجُودِ»**[6]. **[إتحاف: ٨٧٤٠]**

[١٢١٣] قال الذهبي: رشدين ضعَّفه أبو زرعة والدارقطني.

---

(١) قوله: «ثم تقول: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك». سقط من (ص) و(ح١).

(٢) في (ح١): «تقرأ».

(٣) في (ص): «وتقولها».

(٤) قوله: «ثم تسجد فتقولها عشرا» سقط من (ح١).

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٠٣).

(٦) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٢٧٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٤٥٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ.

[١٢١٤] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا فَائِدٌ أَبُو الْوَرْقَاءِ الْعَطَّارُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَعَدَ فَقَالَ: **«مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ، أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُحْسِنْ وُضُوءَهُ، ثُمَّ لِيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُثْنِي عَلَى اللَّهِ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ[1] الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَسْأَلُكَ عَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالْعِصْمَةَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ»[2]. [إتحاف: ٦٩١٣]**

فَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْوَرْقَاءِ كُوفِيٌّ، عِدَادُهُ فِي التَّابِعِينَ، وَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنْ أَعْقَابِهِ، وَهُوَ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا عَنْهُ، وَإِنَّمَا جَعَلْتُ حَدِيثَهُ [١/ ١٥٠ظ] هَذَا شَاهِدًا لِمَا تَقَدَّمَ.

[١/ ٣٢١] **[١٢١٥]** / حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الْهِسِنْجَانِيُّ، ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

[١٢١٤] قال الذهبي: قال الحاكم: إنما أخرجته شاهدًا، وفائد مستقيم الحديث. قلت: بل متروك.

[١٢١٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «الحكيم».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٣٨٤)، والترمذي في الجامع (٤٧٩)، والبزار في المسند (٣٣٧٤).

قَالَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا**». قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ**»(1). **[إتحاف: ١١٩٥٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢١٦] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنْ رَمَضَانَ فِي حُجْرَةٍ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ. قَالَ: فَقَامَ فَكَبَّرَ(2)، فَقَالَ: «**اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ، وَذُو الْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ**». ثُمَّ افْتَتَحَ الْبَقَرَةَ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: يَبْلُغُ رَأْسَ الْمِائَةِ، ثُمَّ قُلْتُ: يَبْلُغُ رَأْسَ الْمِائَتَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ خَتَمَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا لَا يَمُرُّ بِآيَةِ التَّخْوِيفِ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ مِثْلَ مَا قَامَ، يَقُولُ: «**سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ**». يُرَدِّدُهُنَّ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «**سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ**» مِثْلَ مَا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ مَا قَامَ، يَقُولُ: «**سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى**». وَيَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «**رَبِّ اغْفِرْ لِي**». فَمَا صَلَّى إِلَّا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ، حَتَّى جَاءَ بِلَالٌ فَآذَنَهُ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ(3). **[إتحاف: ٤١٥٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢١٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٦١٥).

(٢) في (ص): «وكبر».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٣٩٩)، والنسائي في المجتبى (١٠٠٩، ١٦٦٥)، وفي الكبرى (١٠٨٣، ١٣٨٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٦٨٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٦٨٩)، والطيالسي في المسند (٤١٦)، وأحمد في المسند (٢٣٣٧٥)، وأبو داود في السنن (٨٧٤)، والترمذي في الشمائل (٢٧٥)، والنسائي في المجتبى (١٠٦٩، ١١٤٥)، وفي الكبرى (٦٦٠، ٧٣٥، ١٣٨٣).

/ مِنْ كِتَابِ السَّهْوِ [١/ ٣٢٢]

[١٢١٧] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي رَجَبٍ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَكِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ السُّلَمِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ[١] الْجُرْجَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِنِ اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَّةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ نَافِلَةً وَالسَّجْدَتَانِ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ تَمَامًا لِصَلَاتِهِ، وَالسَّجْدَتَانِ تُرْغِمَانِ أَنْفَ الشَّيْطَانِ»**[٢]. **[إتحاف: ٥٤٧٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[١٢١٧] وافقه الذهبي.

---

(١) بياض في (ص) بقدر كلمتين بعد «سيرين».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١٦٨٩، ١١٧٨٢، ١١٧٩٤، ١١٨٣٠)، ومسلم في الصحيح (٥٧١/ ٨٨) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، وابن ماجه في السنن (١٢١٠)، وأبو داود في السنن (١٠٢٤)، والنسائي في المجتبى (١٢٣٨، ١٢٣٩)، وفي الكبرى (٥٨٨، ٥٨٩، ١١٦٢)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٣، ١٠٢٤)، وأبو عوانة في المسند (١٩٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٣٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٦٤، ٢٦٦٧، ٢٦٦٩-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠٥، ١٤٠٦).

[١٢١٨] أَخْبَرَنَا [١/ ١٥١و] مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَةً يُحْسِنُ سُجُودَهَا وَرُكُوعَهَا، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ**»(١). [**إتحاف: ٩٥٣٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢١٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ(٢)، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ، فَقَامَ مِنِ اثْنَتَيْنِ، فَسُبِّحَ بِهِ، فَمَضَى حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا السَّلَامُ، فَسَجَدَ(٣) سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ(٤). [**إتحاف: ١٢٤١٥**]

[١٢١٨] وافقه الذهبي.

[١٢١٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢٥٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٣٥).

(٢) هو الحسين بن الحسن بن مهاجر، أبو محمد السلمي المهاجري النيسابوري. الأنساب (٥/ ٤١٢)، وتاريخ دمشق (١٤/ ٥٦)، وتاريخ الإسلام (٦/ ٥٣٨).

(٣) في الأصل: (سجد)، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٢٥٦، ٢٥٧)، والشافعي في المسند (٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩)، وأحمد في المسند (٢٢٩١٩، ٢٢٩٢٠، ٢٢٩٢٩، ٢٢٩٣٠، ٢٢٩٣١، ٢٢٩٣٢، ٢٢٩٣٣)، والبخاري في الصحيح (٨٢٩، ٨٣٠، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٣٠، ٦٦٧٠)، =

هَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٢٠] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ / قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ [١/٣٢٣] سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ نَهَضَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَسَبَّحُوا بِهِ، فَاسْتَتَمَّ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَي السَّهْوِ حِينَ انْصَرَفَ، وَقَالَ: أَكُنْتُمْ تَرَوْنِي كُنْتُ أَجْلِسُ؟ إِنَّمَا صَنَعْتُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ(١). [إتحاف: ٥٠٤٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّقَّاقُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ فَسَهَا فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ سَهَوْتَ فَسَلَّمْتَ فِي رَكْعَتَيْنِ. فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ

[١٢٢٠] وافقه الذهبي.

[١٢٢١] وافقه الذهبي.

= ومسلم في الصحيح (٥٧٠/ (٨٥)، (٨٦)، (٨٧) كتاب: المساجد ومواضع الصلاة)، وابن ماجه في السنن (١٢٠٧)، وأبو داود في السنن (١٠٣٤)، والترمذي في الجامع (٣٩١)، والنسائي في المجتبى (١١٧٧، ١١٧٨، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٦١)، وفي الكبرى (٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٧، ٧٦٧، ٧٦٨، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٨٥)، وأبو يعلى في المسند (٢٦٣٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٣٠)، وأبو عوانة في المسند (١٩٠٨، ١٩١١، ١٩١٢، ١٩٨٠)، وابن حبان في الصحيح (١٩٣٨، ١٩٣٩، ١٩٤١، ٢٦٧٦، ٢٦٧٧، ٢٦٧٨، ٢٦٧٩، ٢٦٨٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٥١٣، ١٥٩٨، ١٧٩٣، ٧٤٨٦)، والدارقطني في السنن (١٤١٢).

(١) أخرجه البزار في المسند (١٢١٧)، وأبو يعلى في المسند (٧٥٩، ٧٦٠، ٧٨٥، ٧٩٤).

أَتَمَّ تِلْكَ الرَّكْعَةَ. فَسَأَلْتُ النَّاسَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ سَهَوْتَ. فَقِيلَ لِي: تَعْرِفُهُ؟ قُلْتُ: لَا، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ. فَمَرَّ بِي رَجُلٌ فَقُلْتُ: هُوَ هَذَا. قَالُوا: هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ(١). **[إتحاف: ١٦٧٧٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٢٢] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْوَزِيرِ التَّاجِرُ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحَنْظَلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَشَهَّدَ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ثُمَّ سَلَّمَ(٢). **[إتحاف: ١٥٠٩٩]**

هَذَا حَدِيثٌ [١/ ١٥١ظ] صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ(٣)، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّشَهُّدِ لِسَجْدَتَيِ السَّهْوِ.

[١٢٢٢] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: تفرد به أشعث الحمراني، وقد رواه شعبة، ووهيب، وابن عُلية، والثقفي، وهشيم، وحماد بن زيد، ويزيد بن زريع، وغيرهم، عن خالد الحذاء، لم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث عن محمد عنه. ورواه أيوب عن محمد، قال: أخبرت عن عمران... فذكر السلام دون التشهد. وفي رواية هشيم ذكر التشهد قبل السجدتين، وذلك يدل على خطأ أشعث فيما رواه. السنن الكبرى (٢/ ٣٥٤).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٢٥٤)، وأبو داود في السنن (١٠٢٣)، والنسائي في المجتبى (٦٦٤)، وفي الكبرى (١٦٤٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٥٢، ١٠٥٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٤٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٧٤-الإحسان).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٠٦٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٤٣).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح (٧٥٤/ ١٠١، ١٠٢) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، وقد تفرد به مسلم، ولم يتفقا على تخريجه.

[١٢٢٣] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا فِي صَلَاتِهِ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلَامِ(١). [إتحاف: ١٥٠٩٩]

[١٢٢٤] / أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ الْعَدْلُ بِمَرْوَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى سَجْدَتَيِ السَّهْوِ الْمُرْغِمَتَيْنِ(٢). [إتحاف: ٨٢٨٢] [١/٣٢٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَبُو مُجَاهِدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ ثِقَةٌ، مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ فِي الْمَرَاوِزَةِ(٣).

[١٢٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ(٤) بْنِ

[١٢٢٤] وافقه الذهبي.

[١٢٢٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٨٨٧)، وأحمد في المسند (١٩٨٢٨، ١٩٨٦٨، ١٩٩٦٠)، ومسلم في الصحيح (٥٧٤/ (١٠١)، (١٠٢) كتاب: المساجد ومواضع الصلاة)، وابن ماجه في السنن (١٢١٥)، وأبو داود في السنن (١٠١٨)، والنسائي في المجتبى (١٢٣٧)، وفي الكبرى (٥٨٠، ١١٦١)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٥٤)، وأبو عوانة في المسند (١٩٢٢، ١٩٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٤٣). انظر صحيح أبي داود (٩٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (١٠٢٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٦٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٥٥، ٢٦٨٩-الإحسان).

(٣) في (ص) و(ح١): «الرواية».

(٤) في (ص): «الحسين».

بَيَانٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عِيَاضٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقُلْتُ: أَحَدُنَا يُصَلِّي فَلَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَإِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ أَوْ سَمِعَ صَوْتًا بِأُذُنِهِ»**[1]. **[إتحاف: ٥٦٣٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٢٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ[2]، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ الرَّاسِيُّ[3]، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ الرُّهَاوِيُّ[4]، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ سَهَا فِي صَلَاتِهِ فِي ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ[5] فَلْيُتِمَّ؛ فَإِنَّ الزِّيَادَةَ خَيْرٌ مِنَ النُّقْصَانِ»**[6]. **[إتحاف: ١٣٥٢٠]**

[١٢٢٦] قال الذهبي: بل عمار تركوه.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١٠٨٢، ١١٣٢٠، ١١٣٢١، ١١٤٦٨، ١١٤٧٨، ١١٤٩٩، ١١٥٠٠، ١١٥٠١، ١١٥١٣)، وأبو داود في السنن (١٠٢٩)، وأبو يعلى في المسند (١١٤١، ١٢٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٦٥، ٢٦٦٦-الإحسان).

(٢) هو محمد بن عبد الله بن عبد السلام بن أبي أيوب، أبو عبد الرحمن البيروتي، لقبه مكحول. سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٣).

(٣) في (ص) و(ح١): «بن الفضل الراسبي».

(٤) هو عمار بن مطر، أبو عثمان الرهاوي العنبري. الجرح والتعديل (٦/ ٣٩٤) رقم (٢١٩٨)، ومن تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص ١٠٣)، ولسان الميزان (٦/ ٥٢) رقم (٥٥٥٠).

(٥) في (ص) و(ح١): «أو أربع».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (١٦٥٦، ١٦٧٧)، وابن ماجه في السنن (١٢٠٩)، والترمذي في=

هَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٢٧] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْعَنْسِيُّ(١)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا سَهْوَ فِي وَثْبَةِ الصَّلَاةِ إِلَّا قِيَامٌ عَنْ جُلُوسٍ، أَوْ جُلُوسٌ عَنْ قِيَامٍ**»(٢). [إتحاف: ٩٧٠٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ(٣)، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [١/ ١٥٢و] أَوْ مِنْ / أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ(٤) مَا تَذْكُرُ مَا أَمَرَ [١/ ٣٢٥] بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَهَا الْمَرْءُ فِي صَلَاتِهِ؟ قُلْتُ: لَا، أَوَمَا سَمِعْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟

[١٢٢٧] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: هذا حديث ينفرد به أبو بكر العنسي، وهو مجهول. السنن الكبرى (٢/ ٣٤٥).

[١٢٢٨] **قال الذهبي**: هو شاهد لخبر عمار بن مطر.

= الجامع (٣٩٨)، والبزار في المسند (٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧)، وأبو يعلى في المسند (٨٣٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٣٢، ٤٣٣)، والدارقطني في السنن (١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٣).

(١) في (ص) و(ح١): «العبسي».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١٤١٤).

(٣) قوله: «وأبو بكر محمد بن جعفر المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي» سقط من (ص) و(ح١).

(٤) في (ص): «الصحابة».

قَالَ: لَا. فَدَخَلَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: فِيمَ أَنْتُمَا[1]؟ فَقَالَ عُمَرُ: سَأَلْتُهُ: هَلْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ[2] يَذْكُرُ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَهَا الْمَرْءُ فِي صَلَاتِهِ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: عِنْدِي عِلْمُ ذَلِكَ. فَقَالَ عُمَرُ: هَلُمَّ، فَأَنْتَ الْعَدْلُ الرِّضَا. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الِاثْنَتَيْنِ فَلْيَجْعَلْهُمَا وَاحِدَةً، وَإِذَا شَكَّ فِي الِاثْنَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فَلْيَجْعَلْهُمَا اثْنَتَيْنِ، وَإِذَا شَكَّ فِي الثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ فَلْيَجْعَلْهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يُتِمُّ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ**»[3]. [إتحاف: ١٣٥٢٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، شَاهِدٌ لِحَدِيثِ[4] عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ الَّذِي أَمْلَيْتُ قَبْلَ هَذَا بِحَدِيثَيْنِ.

[١٢٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شُمَاسَةَ الْمَهْرِيَّ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيُّ، فَقَامَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ. فَلَمْ يَجْلِسْ، وَمَضَى عَلَى قِيَامِهِ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُكُمْ

[١٢٢٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «أنتم».

(٢) في (ص): «الصحابة».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٥٦، ١٦٧٧، ١٦٨٩)، وابن ماجه في السنن (١٢٠٩)، والترمذي في الجامع (٣٩٨)، والبزار في المسند (٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧)، وأبو يعلى في المسند (٨٣٩، ٨٥٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٣٢، ٤٣٣)، والدارقطني في السنن (١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٤١٥، ١٤١٦).

(٤) في (ح١): «حديث».

آنِفًا تَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ لِكَيْمَا أَجْلِسَ، لَكِنَّ السُّنَّةَ الَّذِي[1] صَنَعْتُ[2].

[إتحاف: ١٣٨٦٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) في (ص) و(ح١): «التي».

(٢) أخرجه ابن حبان في الصحيح (١٩٤٠-الإحسان).

مِنْ كِتَابِ الِاسْتِسْقَاءِ

[١٢٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْعُمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**خَرَجَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَسْتَسْقِي، فَإِذَا هُوَ بِنَمْلَةٍ رَافِعَةٍ بَعْضَ قَوَائِمِهَا / إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: ارْجِعُوا فَقَدِ** [١/٣٢٦]
اسْتُجِيبَ لَكُمْ مِنْ أَجْلِ شَأْنِ النَّمْلَةِ[(١)]»[(٢)]. **[إتحاف: ٢٠٣٩٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٣١] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَنْصُورِ[(٣)] فِي دَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَنْصُورِ إِمْلَاءً، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، حَدَّثَنِي

[١٢٣٠] وافقه الذهبي.

[١٢٣١] قال الذهبي: غريب، عجيب، صحيح.

قال البيهقي: كذا قال: عن جابر، ورواه غيره عن إسحاق بن عيسى، فلم يذكر فيه جابرًا، وجعله من قول أبي جعفر. السنن الكبرى (٣/ ٣٥١).

---

(١) في (ح١): «من أجل شأن هذه النملة» بزيادة اسم الإشارة «هذه».

(٢) أخرجه الطحاوي في بيان مشكل الآثار (٨٧٥).

(٣) هو عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم بن عيسى بن المنصور أبي جعفر عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، أبو جعفر الهاشمي البغدادي، ويعرف بابن بريه الهاشمي. تاريخ بغداد (١١/ ٦٣)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٥١).

عَمِّي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ لِيَتَحَوَّلَ الْقَحْطُ(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، [١/ ١٥٢ظ] وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٣٢] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ(٢)، عَنْ أَبِيهِ(٣)، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: أَرْسَلَنِي مَرْوَانُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنْ سُنَّةِ الِاسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ: سُنَّةُ الِاسْتِسْقَاءِ سُنَّةُ الصَّلَاةِ فِي الْعِيدَيْنِ، إِلَّا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَلَبَ رِدَاءَهُ فَجَعَلَ يَمِينَهُ عَلَى يَسَارِهِ، وَيَسَارَهُ عَلَى يَمِينِهِ، وَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ، فَكَبَّرَ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَقَرَأَ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَقَرَأَ فِي الثَّانِيَةِ ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾، وَكَبَّرَ فِيهَا خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ(٤). [**إتحاف: ٧٨٨٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ السَّهْمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ هِشَامِ(٥) بْنِ إِسْحَاقَ(٦)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ

[١٢٣٢] قال الذهبي: ضعف عبد العزيز.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٥١).

(٢) كذا في النسخ، وكأنه وهم، صوابه: محمد بن عبد العزيز بن عبد الرحمن. انظر: البدر المنير (٥/ ١٤٦).

(٣) هو عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف. لسان الميزان (٥/ ٢١٦) رقم (٤٨٢٩).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١٨٠٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٤٨).

(٥) قوله: «ابن ربيعة بن هشام» تكرر في (ح١).

(٦) هو إسماعيل بن ربيعة بن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة المديني، من بني عامر بن لؤي. تعجيل المنفعة (١/ ٣٠٦).

الْوَلِيدَ أَرْسَلَهُ[(١)] إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الِاسْتِسْقَاءِ يَوْمَ اسْتَسْقَى بِالنَّاسِ؟ فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَخَشِّعًا، مُتَذَلِّلًا، مُتَبَذِّلًا، فَصَنَعَ فِيهِ كَمَا يَصْنَعُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى[(٢)]. [**إتحاف: ٧٢٢٨**]

هَذَا حَدِيثٌ رُوَاتُهُ مِصْرِيُّونَ وَمَدَنِيُّونَ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْهُمْ مَنْسُوبًا إِلَى نَوْعٍ مِنَ الْجَرْحِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ.

[**١٢٣٤**] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّفَّارُ[(٣)] بِبَغْدَادَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الْأُمَرَاءِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ / الصَّلَاةِ فِي الِاسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا مَنَعَهُ أَنْ يَسْأَلَنِي؟ [١/٣٢٧] خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاضِعًا، مُتَبَذِّلًا، مُتَخَشِّعًا، مُتَضَرِّعًا، مُتَرَسِّلًا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، وَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ[(٤)]. [**إتحاف: ٧٢٢٨**]

[**١٢٣٥**] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

[**١٢٣٥**] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «أرسلني».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٣٩، ٢٤٢٣، ٣٣٣١)، وابن ماجه في السنن (١٢٦٦)، وأبو داود في السنن (١١٦٥)، والترمذي في الجامع (٥٥٨)، والنسائي في المجتبى (١٥٠٦، ١٥٠٨، ١٥٢١)، وفي الكبرى (١٨٢٠، ١٨٢١، ١٨٢٤، ١٨٣٩)، وابن الجارود في المنتقى (٢٥٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٠٥، ١٤٠٨، ١٤١٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٢٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٦٢-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٨٠٦، ١٨٠٧)، انظر صحيح أبي داود (١٠٥٧).

(٣) هو علي بن الحسين بن مهران، أبو الحسن النيسابوري الصفار. تاريخ الإسلام (٦/ ٩٨٦).

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

حَنْبَلٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ. قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِثَابِتٍ: أَأَنْتَ[1] سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ. قُلْتُ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ[2]. **[إتحاف: ٦٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَقَدْ خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ[3].

[١٢٣٦] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ [١/ ١٥٣و] حَمْزَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ بِأَسْفَلِهَا فَيَجْعَلَهُ أَعْلَاهَا، فَلَمَّا ثَقُلَتْ عَلَيْهِ[4] قَلَبَهَا عَلَى عَاتِقِهِ[5]. **[إتحاف: ٧١٣٤]**

[١٢٣٦] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «أنت».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢١٦٠)، وأحمد في المسند (١٢٩٠٣، ١٣١٨٧، ١٣٢٥٧، ١٣٧٢٦)، وعبد بن حميد في المسند (١٣٠٢-المنتخب)، ومسلم في الصحيح (٨٩٥/ ٥) كتاب صلاة الاستسقاء، والبزار في المسند (٦٨٤٥)، والنسائي في المجتبى (١٧٤٨)، وفي الكبرى (١٤٤٠، ١٤٤١)، وأبو يعلى في المسند (٣٥٠٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤١١)، وأبو عوانة في المسند (٢٤٨٢، ٢٤٨٣، ٢٤٨٦)، وابن حبان في الصحيح (٨٧٧-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤١٩٤).

(٣) أخرجه مسلم (٨٩٥/ ٥) كتاب صلاة الاستسقاء.

(٤) ليست في (ح١).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (٥١١)، والطيالسي في المسند (١١٩٦)، والشافعي في المسند =

قَدِ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

[١٢٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بَوَاكٍ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا مَرِيعًا،**

[١٢٣٧] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: هكذا أخبرنا به في كتاب المستدرك، وأخبرنا به في الفوائد الكبير لأبي العباس، فقال في الحديث: أتت النبي ﷺ هوازن، فقال النبي ﷺ: «قولوا: اللهم اسقنا». وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الأُشنانيّ، ثنا أبو العباس الأصمّ، فذكره، وقال: هوازن، ولم يقل: «قولوا». هكذا رواه جماعة عن محمد ابن عبيد، وكذا هو في نسختنا من كتاب أبي داود. السنن الكبرى (٣/ ٣٥٥).

= (٥١٢، ٥١٤)، وأحمد في المسند (١٦٤٣٢، ١٦٤٣٤، ١٦٤٣٥، ١٦٤٣٦، ١٦٤٣٧، ١٦٤٣٩، ١٦٤٤٨، ١٦٤٥١، ١٦٤٥٥، ١٦٤٦٠، ١٦٤٦٢، ١٦٤٦٥، ١٦٤٦٦، ١٦٤٦٨، ١٦٤٧٣)، وعبد بن حميد في المسند (٥١٥-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٥٧٤، ١٥٧٥)، والبخاري في الصحيح (١٠٠٥، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ٦٣٤٣)، ومسلم في الصحيح (٨٩٤/(١)، (٢)، (٣) كتاب: صلاة الاستسقاء، ٨٩٤/ ٤ كتاب: صلاة الاستسقاء)، وابن ماجه في السنن (١٢٦٧، ١٢٦٧م)، وأبو داود في السنن (١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧)، والنسائي في المجتبى (١٥٠٥، ١٥٠٧، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٩)، وفي الكبرى (٥٠٤، ١٨١٩، ١٨٢٢، ١٨٢٣، ١٨٢٥، ١٨٢٦، ١٨٢٧، ١٨٢٨، ١٨٢٩)، وابن الجارود في المنتقى (٢٥٤، ٢٥٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤١٠، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤٢٠، ١٤٢٤)، وأبو عوانة في المسند (٢٤٧٢، ٢٤٧٤، ٢٤٧٥، ٢٤٧٦، ٢٤٧٨، ٢٤٧٩، ٢٤٨٠، ٢٤٨١، ٢٥٢١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٦٥، ٢٨٦٦، ٢٨٦٧-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٣٤)، والدارقطني في السنن (١٧٩٩، ١٨٠١، ١٨٠٢، ١٨٠٤، ١٨٠٥).

عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ». فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ[1]. **[إتحاف: ٣٨٣٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٣٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ، عَنْ آبِي اللَّحْمِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَسْتَسْقِي مُقَنَّعًا بِكَفَّيْهِ يَدْعُو هَكَذَا[2]. **[إتحاف: ١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعُمَيْرٌ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ لَهُ صُحْبَةٌ. وَبِصِحَّةِ ذَلِكَ:

[١٢٣٩] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثَنَا قُتَيْبَةُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ قَالَ: شَهِدْتُ خَيْبَرَ مَعَ سَادَتِي، فَكَلَّمُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيَّ، وَأَخْبَرُوهُ أَنِّي مَمْلُوكٌ، فَأَمَرَنِي فَقُلِّدْتُ السَّيْفَ، فَإِذَا أَنَا أَجُرُّهُ، فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ هي[3] خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ رُقْيَةً كُنْتُ أَرْقِي بِهَا الْمَجَانِينَ، فَأَمَرَنِي بِطَرْحِ بَعْضِهَا وَحَبْسِ بَعْضِهَا[4]. **[إتحاف: ١٦٠٣٩]**

[٣٢٨/١] **[١٢٤٠]** / حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

[١٢٣٨] وافقه الذهبي.

[١٢٤٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في المسند (١١٢٣-المنتخب)، وأبو داود في السنن (١١٦٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤١٦)، وأبو عوانة في المسند (٢٥٢٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢١٩٤٣)، والترمذي في الجامع (٥٥٧)، والنسائي في المجتبى (١٥١٤)، وفي الكبرى (١٨٣٣).

(٣) كذا في النسخ، ولعلها مقحمة.

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١٣١١)، وأحمد في المسند (٢١٩٤٠، ٢١٩٤١)، وابن ماجه=

مِهْرَانَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ نِزَارٍ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَبْرُورٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: شَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُحُوطَ الْمَطَرِ، فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ فَوُضِعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّى، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: **«إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ، وَاسْتِئْخَارَ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ»**. ثُمَّ قَالَ: **«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَفْعَلُ** [١/ ١٥٣ظ] **مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا إِلَى حِينٍ»**. ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمْ يَزَلْ فِي الرَّفْعِ حَتَّى بَدَا بَيَاضُ إِبْطَيْهِ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ وَقَلَبَ - أَوْ حَوَّلَ - رِدَاءَهُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَأَنْشَأَ اللَّهُ سَحَابًا، فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَالَتِ السُّيُولُ، فَلَمَّا رَأَى سُرْعَتَهُمْ إِلَى الْكِنِّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: **«أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»**(١). **[إتحاف: ٢٢٣١٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٤١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ(٢) الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا

[١٢٤١] وافقه الذهبي.

= في السنن (٢٨٥٥)، وأبو داود في السنن (٢٧٣٠)، والترمذي في الجامع (١٥٥٧)، والنسائي في الكبرى (٧٤٩٣)، وأبو عوانة في المسند (٦٨٩٨). انظر الإرواء (١٢٣٤).

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١١٧٣)، وأبو عوانة في المسند (٢٥١٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٩٩١، ٢٨٦٠-الإحسان).

(٢) في النسخ: «الحصين»، والمثبت من الإتحاف.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ، أَنَّهُ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ - أَوْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ -: حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ[1]: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَلَى مُضَرَ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَاكَ وَاسْتَجَابَ لَكَ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ. فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا سَرِيعًا، غَدَقًا طَبَقًا، عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ**». فَمَا كَانَتْ[2] إِلَّا جُمُعَةٌ أَوْ نَحْوُهَا حَتَّى سُقُوا[3]. **[إتحاف: ١٦٥٣٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ فَإِنَّ بَهْزَ بْنَ أَسَدٍ الْعَمِّيَّ الثِّقَةَ الثَّبْتَ قَدْ رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ، وَلَمْ يَشُكَّ فِيهِ، وَمُرَّةُ بْنُ كَعْبٍ الْبَهْزِيُّ صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ:

[١٢٤٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، ثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ[4] / عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ، عَنْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فِي الِاسْتِسْقَاءِ فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا سَرِيعًا، غَدَقًا طَبَقًا، عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ**». فَمَا كَانَتْ إِلَّا جُمُعَةٌ أَوْ نَحْوُهَا حَتَّى سُقُوا[5]. **[إتحاف: ١٦٥٣٩]** [١/٣٢٩]

آخِرُ كِتَابِ الِاسْتِسْقَاءِ.

---

(١) في (ح١): «فقال». (٢) في (ح١): «كان».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٩٥)، وأحمد في المسند (١٨٠٦١، ١٨٠٦٢، ١٨٠٦٦)، وعبد بن حميد في المسند (٣٧٢-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (١٢٦٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٢٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٧٥٤).

(٤) في (ح١): «بن».

(٥) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

مِنْ كِتَابِ الْكُسُوفِ

[١٢٤٣] أَخْبَرَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ(١) بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، ثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَتَرَمَّى(٢) أَسْهُمًا إِذِ انْكَسَفَتِ(٣) الشَّمْسُ، فَنَبَذْتُهَا وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [١/ ١٥٤و] فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ رَافِعٌ يَدَيْهِ يُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ وَيَحْمَدُ رَبَّهُ وَيَدْعُو حَتَّى انْجَلَتْ، وَقَرَأَ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَتَيْنِ(٤). [**إتحاف: ١٣٤٨٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَيَّاشٍ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا

[١٢٤٣] وافقه الذهبي.

[١٢٤٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «سالم»، وفي (ص): «سالم» وبعدها بياض قدر كلمة.

(٢) في (ح١): «أرمي» وكتب بالهامش «أبري»، والكلمة غير واضحة تماما في (ص) ولعلها «أرمي» كما في (ح١).

(٣) في الأصل: «انكسف»، والمثبت من (ص) و(ح١)، وهو المختار لغة.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٦١٧)، ومسلم في الصحيح (٩١٣/ (٢٥)، (٢٦)، (٢٧) كتاب: الكسوف)، وأبو داود في السنن (١١٩٥)، والنسائي في المجتبى (١٤٦٠)، وفي الكبرى (١٨٥٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٧٣)، وأبو عوانة في المسند (٢٤٦٢، ٢٤٦٣، ٢٤٦٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٤٨-الإحسان).

مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ(١): لَا يَرْكَعُ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ(٢): لَا يَرْفَعُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ: لَا يَرْكَعُ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ: لَا يَرْفَعُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ(٣) حَتَّى قِيلَ(٤): لَا يَسْجُدُ. وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ(٥). **[إتحاف: ١١٦٧٢]**

حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ غَرِيبٌ صَحِيحٌ؛ فَقَدِ احْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِمُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، فَأَمَّا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ، ثَنَا زُهَيْرٌ. وَثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ / عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا [١/٣٣٠] أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، حَدَّثَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ عِبَادٍ الْعَبْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةً يَوْمًا لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ: قَالَ سَمُرَةُ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَرْمِي غَرَضًا لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى قِيدِ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ فِي عَيْنِ النَّاظِرِ مِنَ الْأُفُقِ اسْوَدَّتْ حَتَّى آضَتْ كَأَنَّهَا

[١٢٤٥] وافقه الذهبي.

---

(١)، (٢) في (ص) زيادة: «إنه» بعد «قيل».

(٣) عبارة: «حتى قيل: لا يركع، ثم ركع فأطال الركوع حتى قيل: لا يرفع، ثم رفع رأسه فأطال القيام» الثانية سقطت من (ص).

(٤) في (ص) و(ح١) زيادة: «إنه».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٦٤٨٣، ٦٧٦٣، ٦٨٦٨، ٧٠٨٠)، والبزار في المسند (٢٣٩٥)، والنسائي في المجتبى (١٤٨٢، ١٤٩٦)، وفي الكبرى (١٨٨٠، ١٨٩٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٩، ١٣٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٢٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٣٨-الإحسان).

تَنُّومَةٌ. فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَاللَّهِ لَيُحْدِثَنَّ[1] شَأْنُ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَثًا، فَدَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ بَارِزٌ، فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ. قَالَ: فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى بِنَا كَأَطْوَلِ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، لَا نَسْمَعُ لَهُ[2] صَوْتَهُ، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، لَا نَسْمَعُ لَهُ[3] صَوْتَهُ، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا سَجَدَ[4] بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ، لَا نَسْمَعُ لَهُ[5] صَوْتَهُ. قَالَ: ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: فَوَافَقَ تَجَلِّيَ الشَّمْسِ جُلُوسُهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ. قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: **«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ[6] وَرَسُولُ اللَّهِ، فَأُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَّرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي؛ حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي كَمَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُبَلَّغَ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي** [١/ ١٥٤ظ] **قَدْ بَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي»**. قَالَ: فَقَامَ النَّاسُ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ، وَنَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ، وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ. قَالَ: ثُمَّ سَكَتُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُسُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ، وَكُسُوفَ هَذَا الْقَمَرِ، وَزَوَالَ هَذِهِ النُّجُومِ عَنْ مَطَالِعِهَا لِمَوْتِ رِجَالٍ عُظَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُمْ[7] كَذَبُوا، وَلَكِنْ آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَفْتِنُ بِهَا عِبَادَهُ لِيَنْظُرَ مَنْ يُحْدِثُ مِنْهُمْ تَوْبَةً، وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ قُمْتُ أُصَلِّي مَا أَنْتُمْ لَاقُونَ فِي دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ،**

---

(١) في الأصل: «لتحدثن»، وغير منقوطة في (ص)، والمثبت من (ح١).

(٢) ليست في (ص) و(ح١).

(٣) ليست في (ص) و(ح١).

(٤) في (ص) و(ح١): «يسجد».

(٥) ليست في (ح١).

(٦) في (ص): «بشر مثلكم».

(٧) في (ح١): «فإنهم».

وَإِنَّهُ وَاللَّهِ[(١)] لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَّابًا، آخِرُهُمُ الْأَعْوَرُ الدَّجَّالُ؛
[٣٣١/١] مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي تِحْيَى / - لِشَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَإِنَّهُ مَتَى خَرَجَ فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللَّهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ فَلَيْسَ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلٍ سَلَفَ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ فَلَيْسَ يُعَاقَبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ[(٢)] سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا الْحَرَمَ، وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَإِنَّهُ يَحْصُرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيُزَلْزَلُونَ[(٣)] زِلْزَالًا شَدِيدًا، فَيَهْزِمُهُ اللَّهُ وَجُنُودَهُ، حَتَّى إِنَّ جِذْمَ الْحَائِطِ - أَوْ أَصْلَ الشَّجَرِ - لَيُنَادِي: يَا مُؤْمِنُ، هَذَا كَافِرٌ يَسْتَتِرُ بِي، تَعَالَ اقْتُلْهُ». قَالَ: «فَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَتَّى تَرَوْنَ[(٤)] أُمُورًا[(٥)] يَتَفَاقَمُ شَأْنُهَا فِي أَنْفُسِكُمْ، تَسَاءَلُونَ بَيْنَكُمْ: هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا؟ وَحَتَّى تَزُولَ جِبَالٌ عَنْ مَرَاسِيهَا، ثُمَّ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ الْقَبْضُ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ، قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ خُطْبَةً أُخْرَى، قَالَ: فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ مَا قَدَّمَهَا وَلَا أَخَّرَهَا[(٦)]. [إتحاف: ٦٠٧٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُويَهِ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ،

[١٢٤٦] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «والله» ليس في (ح١).

(٢) في (ص): «عمل».

(٣) في (ص): «فيزلزلوا»، وفي (ح١): «فيتزلزلون».

(٤) كذا في الأصل بإثبات النون، وفوقها تضبيب.

(٥) في (ص) و(ح١): «حتى ترد أمور».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٠١٦٠، ٢٠١٧٨، ٢٠٢٢٠، ٢٠٢٦٨)، وابن ماجه في السنن (١٢٦٤)، وأبو داود في السنن (١١٨٤)، والترمذي في الجامع (٥٦٢)، والنسائي في المجتبى (١٤٨٤، ١٤٩٥)، وفي الكبرى (١٨٨٢، ١٨٩٥)، وابن خزيمة في الصحيح =

عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ الشَّمْسَ كَسَفَتْ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّمَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِهِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**أَيُّهَا**[(١)] **النَّاسُ، إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَقُومُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَإِلَى ذِكْرِ اللَّهِ، وَادْعُوا، وَتَصَدَّقُوا**»[(٢)].
[إتحاف: ١٠٢٩٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابٍ الْعَبْدِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ مُوسَى بْنُ [١/ ١٥٥و] مَسْعُودٍ، قَالَا: ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: أَمَرَ[(٣)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ[(٤)].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[١٢٤٧] وافقه الذهبي.

= (١٣٩٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٣٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٥١، ٢٨٥٢، ٢٨٥٦-الإحسان).

(١) في (ح١): «يا أيها».

(٢) أخرجه البزار في المسند (٥٩١٠، ٥٩١١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٠٠).

(٣) في (ص): «أمرنا».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٩٢٣، ٢٦٩٢٤)، والدارمي في المسند (١٥٧٢، ١٥٧٣)، والبخاري في الصحيح (١٠٥٤، ٢٥١٩، ٢٥٢٠)، وأبو داود في السنن (١١٩٢)، وابن الجارود في المنتقى (٢٥١، ٢٥٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٠١)، وأبو عوانة في المسند (٢٤٦٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٣٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٥٥-الإحسان).

[١٢٤٨] أَخْبَرَنَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ / حَمْزَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَتَاقَةٍ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ[1]. [إتحاف: ٢١٢٧٧] [٣٣٢/١]

[١٢٤٩] حَدَّثَنَاه عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَدْلُ وَأَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، قَالَا: ثَنَا عُمَرُ[2] بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «**فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا، وَأَعْتِقُوا**»[3]. [إتحاف: ٢٢٢٧٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

[١٢٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ دَاوُدَ

[١٢٤٩] وافقه الذهبي.

[١٢٥٠] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) في (ح١): «عمرو».

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٥٠٧)، وأحمد في المسند (٢٤٤٧٣، ٢٤٥٧١، ٢٥٣١٢، ٢٥٣٥١، ٢٥٣٥٢)، والبخاري في الصحيح (١٠٤٤، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٥٨، ١٢١٢، ٣٢٠٣)، ومسلم في الصحيح (٩٠١/(١)، (٣) كتاب: الكسوف)، وابن ماجه في السنن (١٢٦٣)، وأبو داود في السنن (١١٩١)، والنسائي في المجتبى (١٤٧٢، ١٤٧٤، ١٤٩٧، ١٥٠٠)، وفي الكبرى (١٨٧٠، ١٨٧٢، ١٨٩٧، ١٩٠٠)، وابن الجارود في المنتقى (٢٤٩، ٢٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٧٩، ١٣٨٧، ١٣٩٨)، وأبو عوانة في المسند (٢٤٤٦، ٢٤٤٨، ٢٤٥٠، ٢٤٥٦، ٢٤٦٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٤٢، ٢٨٤٥، ٢٨٤٦-الإحسان).

أَبُو يَحْيَى الْخَفَّافُ[1]، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَتْ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِهِ، وَيُحْدِثُ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ مَا شَاءَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا تَجَلَّى لِبَشَرٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ، فَأَيُّهُمَا انْخَسَفَ فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ، أَوْ يُحْدِثَ اللَّهُ أَمْرًا**»[2]. **[إتحاف: ١٧٠٩٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١٢٥١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ أُصَدِّقُ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِيَامًا شَدِيدًا، يَقُومُ بِالنَّاسِ[3]، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، فَرَكَعَ[4] رَكْعَتَيْنِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ، فَرَكَعَ الثَّالِثَةَ ثُمَّ سَجَدَ، حَتَّى إِنَّ رِجَالًا يَوْمَئِذٍ لَيُغْشَى عَلَيْهِمْ مِمَّا[5] قَامَ بِهِمْ، حَتَّى إِنَّ سِجَالَ الْمَاءِ لَتُصَبُّ عَلَيْهِمْ، يَقُولُ إِذَا رَكَعَ: «**اللَّهُ أَكْبَرُ**»، وَإِذَا رَفَعَ: «**سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**». حَتَّى تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَالَ:

[١٢٥١] وافقه الذهبي.

---

(١) هو زكريا بن داود بن بكر، أبو يحيى النيسابوري المزكي الخفاف. الجرح والتعديل (٣/ ٦٠٢) رقم (٢٧٢١)، وتاريخ بغداد (٩/ ٤٧٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٨٣٦٥)، وابن ماجه في السنن (١٢٦٢)، والنسائي في المجتبى (١٤٨٥)، وفي الكبرى (١٨٨٣)، وابن خزيمة في التوحيد (٥٩٨)، وأبو عوانة في المسند (٢٤٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٣٠)، وأحمد في المسند (١٨٣٥١).

(٣) في (ص) و(ح١): «يقوم الناس».

(٤) في (ح١): «فيركع».

(٥) في (ص) و(ح١): «ما».

«إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، يُخَوِّفُ[(١)] بِهِمَا عِبَادَهُ، فَإِذَا كَسَفَا فَافْزَعُوا إِلَى[(٢)] الصَّلَاةِ»[(٣)]. [إتحاف: ٢٢٥٣٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ / عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ بِغَيْرِ هَذَا [١/ ١٥٥ظ] اللَّفْظِ[(٤)]. [١/٣٣٣]

[١٢٥٢] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْقَاضِي بِبُخَارَى، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ[(٥)]، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ، فَقَرَأَ سُورَةً مِنَ الطُّوَلِ، وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ فَقَرَأَ مِنَ الطُّوَلِ، ثُمَّ رَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ الثَّالِثَةَ فَقَرَأَ مِنَ الطُّوَلِ، ثُمَّ رَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ

[١٢٥٢] قال الذهبي: خبر منكر، وعبد الله بن أبي جعفر ليس بشيء، وأبوه فيه لين.

---

(١) في (ص) و(ح١): «يخوف الله».
(٢) في (ص): «في».
(٣) كذا أخرجه الحاكم من طريق عطاء عن عائشة مباشرة، والمشهور أن عطاء يرويه عن عبيد بن عمير عن عائشة، فلعله يوجد سقط، خاصة أن عبيدًا قال نفس الصيغة التي أوردها الحاكم عن عطاء كما أخرجه مسلم في الصحيح (٩٠١/(٦) كتاب: الكسوف)، وأبو داود في السنن (١١٧٧)، والبزار في المسند (١٨/رقم ١٨٤ (١٦٠))، والنسائي في المجتبى (١٤٧٠)، وفي الكبرى (١٨٦٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٨٣)، وأبو عوانة في المسند (٢٤٤٠) من طريق عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة.
(٤) أخرجه مسلم (٩٠١/ ٧) كتاب الكسوف، بلفظ أن النبي ﷺ صلى ست ركعات وأربع سجدات.
(٥) في (ص): «الدارمي».

وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، يَدْعُو حَتَّى تَجَلَّى كُسُوفُهَا(١). [إتحاف: ٢٦]

الشَّيْخَانِ قَدْ هَجَرَا أَبَا جَعْفَرٍ الرَّازِيَّ، وَلَمْ يُخَرِّجَا عَنْهُ(٢)، وَحَالُهُ عِنْدَ سَائِرِ الْأَئِمَّةِ أَحْسَنُ الْحَالِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ أَلْفَاظٌ، وَرُوَاتُهُ صَادِقُونَ.

[١٢٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ الْهِلَالِيِّ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فَزِعًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ، وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِالْمَدِينَةِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَانْجَلَتْ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا هَذِهِ الْآيَاتُ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا - يَعْنِي(٣) - فَصَلُّوا كَأَحْدَثِ صَلَاةٍ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ**»(٤). [إتحاف: ١٦٣٠٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُمَا عَلَّلَاهُ بِحَدِيثِ رَيْحَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ قَبِيصَةَ. وَحَدِيثٍ يَرْوِيهِ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ وُهَيْبٍ، لَا يُعَلِّلُهُ حَدِيثُ رَيْحَانَ وَعَبَّادٍ.

[١٢٥٣] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: وهذا أيضًا لم يسمعه أبو قلابة عن قبيصة، إنما رواه عن رجل عن قبيصة. السنن الكبرى (٣/ ٣٣٤).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢١٢٢٥)، وأبو داود في السنن (١١٨٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٩١٩).

(٢) في (ح١): «منه».

(٣) ليست في (ص)، وضرب عليها في (ح١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٦٠٧، ٢٠٦٠٨)، وأبو داود في السنن (١١٨٥، ١١٨٦)، والنسائي في المجتبى (١٤٨٦، ١٤٨٧)، وفي الكبرى (١٨٨٤، ١٨٨٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٠٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٣١).

[١٢٥٤] أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ اللَّيْثِ الرَّازِيُّ(١)، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ(٢) بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا عَمِّي، ثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، كُلٌّ قَدْ حَدَّثَنِي عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ. قَالَ: فَحَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ فَرَأَيْتُ(٣) أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، فَحَزَرْتُ قِرَاءَتَهُ / فَرَأَيْتُ أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ آلِ [١/ ٣٣٤] عِمْرَانَ(٤). [إتحاف: ٢١٧١٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ وَهِشَامٍ عَنْ(٥) عُرْوَةَ بِلَفْظٍ آخَرَ(٦).

[١٢٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ(٧)، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي [١/ ١٥٦و] عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً يَجْهَرُ بِهَا فِي

[١٢٥٤] وافقه الذهبي.

[١٢٥٥] وافقه الذهبي.

---

(١) هو الحسن بن أحمد بن الليث، أبو علي الرازي. الجرح والتعديل (٣/ ٢) رقم (٥).

(٢) في (ح١): «عبد الله».

(٣) في الأصل: «فرأينا» كذا قرأناها، والمثبت من (ص) و(ح١) وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٣٥) من طريق الحاكم.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (١١٨٧).

(٥) في (ص) و(ح١): «بن».

(٦) أخرجه البخاري (١٠٤٤، ١٠٤٦، ومواضع أخرى) ومسلم (٩٠١/ ١، ٣) كتاب الكسوف، بلفظ: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فصلى رسول الله ﷺ بالناس فقام فأطال القيام...

(٧) في (ص) و(ح١): «عن يزيد».

صَلَاةِ الْكُسُوفِ[(١)]. **[إتحاف: ٢٢١٠٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

[١٢٥٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ[(٢)] أَبِي صَفْوَانَ، ثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: كَانَتْ ظُلْمَةٌ عَلَى عَهْدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: فَأَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، هَلْ كَانَ يُصِيبُكُمْ مِثْلُ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ الرِّيحُ لَتَشْتَدُّ فَيُبَادِرُ إِلَى الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ الْقِيَامَةِ[(٣)]. **[إتحاف: ١٨٨٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ هَذَا هُوَ ابْنُ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[(٤)]، وَقَدِ احْتَجَّا بِالنَّضْرِ.

[١٢٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عِبَادٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي كُسُوفٍ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا[(٥)]. **[إتحاف: ٦٠٧٢]**

[١٢٥٦] قال الذهبي: قال الحاكم: صحيح، النضر هو ابن أنس. قلت: إنه يقول لأبيه: يا أبا حمزة.

[١٢٥٧] قال الذهبي: ثعلبة مجهول، وما أخرجا له شيئًا.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١١٨٨)، والدارقطني في السنن (١٧٩٠).

(٢) قوله: «الحافظ، ثنا محمد بن» سقط من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١١٩٦).

(٤) كذا قال الحاكم، وهو وهم؛ وإنما هو عبيد الله بن النضر بن عبد الله بن مطر.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٠١٦٠)، وابن ماجه في السنن (١٢٦٤)، والترمذي في الجامع (٥٦٢)، والنسائي في المجتبى (١٤٩٥)، وفي الكبرى (١٨٩٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٥١-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُويَهِ الْجَلَّابُ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَتَصَدَّقُوا وَصَلُّوا، وَكَبِّرُوا، وَادْعُوا اللَّهَ**»(١). **[إتحاف: ٢٢٢٧٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١٢٥٩] أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، [١/٣٣٥] ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ / أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ بِمِثْلِ صَلَاتِكُمْ هَذِهِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ(٢). **[إتحاف: ١٧١٤٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.

[١٢٥٨] وافقه الذهبي.

[١٢٥٩] قال الذهبي: إسناده حسن، وما هو على شرط واحد منهما.

---

(١) أخرجه البيهقي في الدعوات الكبير (٥٥٢).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٩١٣)، وأحمد في المسند (٢٠٣٩٠، ٢٠٣٩١)، والبخاري في الصحيح (١٠٦٢)، والبزار في المسند (٣٦٦٠)، والنسائي في المجتبى (١٤٩٢)، وفي الكبرى (٥٠٥، ١٨٥٥، ١٨٩٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٣٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٣٧-الإحسان).

مِنْ كِتَابِ صَلَاةِ الْخَوْفِ

[١٢٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي الْأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبَرِسْتَانَ، [١/ ١٥٦ظ] فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا. فَقَامَ حُذَيْفَةُ فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ، وَصَفًّا مُوَازِيَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ(١) خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلَاءِ مَكَانَ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، وَلَمْ يَقْضُوا(٢). **[إتحاف: ٤١٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

[١٢٦١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا

[١٢٦٠] وافقه الذهبي.

[١٢٦١] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

قال البيهقي: هذا حديث لم يخرجه البخاري ولا مسلم في كتابيهما، وأبو بكر بن أبي الجهم يتفرد بذلك، هكذا عن عبيد الله بن عبد الله. السنن الكبرى (٣/ ٢٦٢).

---

(١) في (ص) و(ح١): «بالذي».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٢٦٨، ٢٣٣٨٩)، وأبو داود في السنن (١٢٤٦)، والبزار في المسند (٢٩٦٨)، والنسائي في المجتبى (١٥٢٩، ١٥٣٠)، وفي الكبرى (١٩٣٠، ١٩٣١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٤٣)، وابن حبان في الصحيح (١٤٥٢، ٢٤٢٥-الإحسان).

الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ الزَّاهِدُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعْشُمٍ[١]، عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرَدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ رَكْعَةً رَكْعَةً، وَلَمْ يَقْضُوا[٢]. **[إتحاف: ٨٠١٧]**

هَذَا شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَهُوَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

[١٢٦٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ[٣] سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى[٤] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ، فَصَفَّ خَلْفَهُ صَفًّا وَصَفًّا مُوَازِيَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبُوا إِلَى مَصَافِّ أُولَئِكَ، وَجَاءَ أُولَئِكَ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ، فَصَلَّوْا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ[٥][٦]. **[إتحاف: ٨٠١٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ.

[١٢٦٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «هشيم».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٦٣، ٣٣٦٤، ٢١٥٩٢، ٢٣٢٦٧)، والنسائي في المجتبى (١٥٣٣)، وفي الكبرى (٥٢٠، ١٩٣٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٤٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٠٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٧١-الإحسان).

(٣) في (ح١): «بن».

(٤) في (ص): «صلى بنا».

(٥) في (ص): «فسلم عليهم».

(٦) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

[١٢٦٣] أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الْمُقْرِئُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ، ثَنَا مُوسَى/ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، [١/٣٣٦] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْقَوْسِ، فَقَالَ: «**صَلِّ فِي الْقَوْسِ، وَاطْرَحِ الْقَرَنَ**»(١). [إتحاف: ٥٩٦٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِنْ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ سَمِعَ مِنْ(٢) سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٦٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ خَلْفِهِ، وَطَائِفَةٌ مِنْ وَرَاءِ الطَّائِفَةِ الَّتِي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُعُودٌ، وُجُوهُهُمْ كُلُّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [١/١٥٧و] فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرَتِ(٣) الطَّائِفَتَانِ، فَرَكَعَ فَرَكَعَتِ(٤) الطَّائِفَةُ الَّتِي خَلْفَهُ وَالْآخَرُونَ قُعُودٌ، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا أَيْضًا وَالْآخَرُونَ قُعُودٌ، ثُمَّ قَامَ فَقَامُوا وَنَكَصُوا خَلْفَهُ حَتَّى كَانُوا مَكَانَ أَصْحَابِهِمْ قُعُودًا، وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَالْآخَرُونَ قُعُودٌ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَتِ الطَّائِفَتَانِ كِلْتَاهُمَا فَصَلَّوْا

[١٢٦٣] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: موسى بن محمد غير قوي. السنن الكبرى (٣/ ٢٥٥).

قال ابن حجر: فكيف يصنع في ضعف موسى؟

[١٢٦٤] قال الذهبي: شرحبيل، قال ابن أبي ذئب: كان متهمًا. وقال الدارقطني: ضعيف.

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١٤٨٦).

(٢) في (ح١): «عن».

(٣) في (ص): «وكبّرت».

(٤) في (ص) و(ح١): «فركعت معه».

لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ[(1)][(2)]. [إتحاف: ٢٧١٦]

هَذَا[(3)] حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدِ احْتَجَّا بِجَمِيعِ رُوَاتِهِ غَيْرَ شُرَحْبِيلَ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ مَدِينِيٌّ غَيْرُ مُتَّهَمٍ.

[١٢٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْمُقْرِئُ[(4)] بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ. قَالَتْ: فَصَدَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ صِدْعَتَيْنِ، فَصَفَّتْ طَائِفَةٌ وَرَاءَهُ، وَقَامَتْ طَائِفَةٌ وِجَاهَ الْعَدُوِّ. قَالَتْ: فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَبَّرَتِ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ صَفُّوا خَلْفَهُ، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَفَعُوا، ثُمَّ مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَسَجَدُوا لِأَنْفُسِهِمُ السَّجْدَةَ / الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَامُوا، ثُمَّ [٣٣٧/١] نَكَصُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى، حَتَّى قَامُوا مِنْ وَرَائِهِمْ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرُوا، ثُمَّ رَكَعُوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَجْدَتَهُ الثَّانِيَةَ، فَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَكْعَتِهِ، وَسَجَدُوا لِأَنْفُسِهِمُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَتَانِ جَمِيعًا فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً، فَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَفَعُوا مَعَهُ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرِيعًا جِدًّا، لَا يَأْلُو أَنْ يُخَفِّفَ مَا اسْتَطَاعَ، ثُمَّ سَلَّمَ

[١٢٦٥] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «ركعة وسجدتين» الثاني ليس في (ح١).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٣٥١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣١٨)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٨٨- الإحسان).

(٣) في (ص): «وهذا».

(٤) في (ص) و(ح١): «المقبري».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمُوا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَرِكَهُ النَّاسُ فِي صَلَاتِهِ كُلِّهَا(١). **[إتحاف: ٢٢٠٤٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ أَتَمُّ حَدِيثٍ وَأَشْفَاهُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ.

[١٢٦٦] أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَلِيفَةَ الْبَكْرَاوِيُّ(٢)، ثَنَا أَشْعَثُ [١/١٥٧ظ] بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْقَوْمِ فِي الْخَوْفِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ انْصَرَفَ، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ(٣). **[إتحاف: ١٧١٤٣]**

سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، أَشْعَثُ الْحُمْرَانِيُّ لَمْ يَكْتُبْهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الْحَاكِمُ: وَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

[١٢٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ(٤) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ الصَّائِغُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ

[١٢٦٦] وافقه الذهبي.

[١٢٦٧] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: هذا إسناد صحيح، وقد رواه قتيبة بن سعيد عن جرير، فذكر فيه سماع مجاهد من أبي عياش زيد بن الصامت الزرقي. السنن الكبرى (٣/ ٢٥٧).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٣٥٤)، وأبو داود في السنن (١٢٤٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٦٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٧٣-الإحسان).

(٢) هو عمرو بن خليفة، أبو عثمان البكراوي. لسان الميزان (٦/ ٢٠٥) رقم (٥٧٩٩).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٣٦٨)، والدارقطني في السنن (١٧٨٣).

(٤) في (ح١) زيادة: «ابن».

عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَقَدْ أَصَبْنَا غِرَّةً، لَقَدْ أَصَبْنَا غَفْلَةً، لَوْ كُنَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ. فَنَزَلَتْ آيَةُ الْقَصْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَالْمُشْرِكُونَ أَمَامَهُ، فَصَفَّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفٌّ، وَصَفَّ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّفِّ صَفٌّ
[٣٣٨/١] آخَرُ(١)، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِينَ(٢) يَلُونَهُ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا صَلَّى هَؤُلَاءِ السَّجْدَتَيْنِ وَقَامُوا سَجَدَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا خَلْفَهُمْ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ إِلَى مَقَامِ الْآخَرِينَ، وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْأَخِيرُ(٣) إِلَى مَقَامِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الصَّفُّ(٤) الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ سَجَدَ الْآخَرُونَ، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، فَصَلَّاهَا بِعُسْفَانَ، وَصَلَّاهَا يَوْمَ بَنِي سُلَيْمٍ(٥). **[إتحاف: ١٧٧٩٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٦٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ

[١٢٦٨] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ح١).
(٢) في (ص): «الذي».
(٣) في (ص) و(ح١): «الآخر».
(٤) في (ص) و(ح١): «والصف».
(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١٤٤٤)، وأحمد في المسند (١٦٥٨٠، ١٦٥٨١، ١٦٥٨٢)، وأبو داود في السنن (١٢٣٦)، والنسائي في المجتبى (١٥٤٩، ١٥٥٠)، وفي الكبرى (١٩٥٠، ١٩٥١)، وابن الجارود في المنتقى (٢٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣١٨/١)، وابن حبان في الصحيح (٢٨٧٥، ٢٨٧٦-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٧٧٧، ١٧٧٨).

الْقُرَشِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ. قَالَ مَرْوَانُ: مَتَى؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ؛ صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلَ الْعَدُوِّ وَظُهُورُهُمْ(١) إِلَى الْقِبْلَةِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرُوا جَمِيعًا؛ الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ [١/ ١٥٨و] مُقَابِلَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً وَاحِدَةً، وَرَكَعَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي خَلْفَهُ، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ وَالْآخَرُونَ قِيَامٌ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ، وَذَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ فَقَابَلُوهُمْ(٢)، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ مُقَابِلِي الْعَدُوِّ، فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ كَمَا هُوَ، ثُمَّ قَامُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً أُخْرَى، وَرَكَعُوا مَعَهُ، وَسَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلِي الْعَدُوِّ، فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ وَمَنْ مَعَهُ، ثُمَّ كَانَ السَّلَامُ، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمُوا جَمِيعًا، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً رَكْعَةً(٣). **[إتحاف: ١٩٩٥٩]**

هَذَا حَدِيثٌ / صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [١/ ٣٣٩]

آخِرُ كِتَابِ صَلَاةِ(٤) الْخَوْفِ.

---

(١) في الأصل: «وظهروهم»، والمثبت من (ص) و(ح١) وهو الصواب.

(٢) في النسخ المعتمدة «فقاتلوهم» بالتاء، وأهمل نقط الحرف في (ح٢)، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٢٦٤) من طريق الحاكم، وهو الوجه.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٨٢٦٠)، وأبو داود في السنن (١٢٤٠)، والنسائي في المجتبى (١٥٤٣)، وفي الكبرى (١٩٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٣٦١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣١٤).

(٤) ليست في (ص).

مِنْ كِتَابِ الْجَنَائِزِ

[١٢٦٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَا: أَنَا[١] اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِمْ وَعَبَّاسٌ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَشْتَكِي، فَتَمَنَّى عَبَّاسٌ الْمَوْتَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا عَمِّ، لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ مُحْسِنًا كُنْتَ تُؤَخَّرُ تَزْدَادُ إِحْسَانًا إِلَى إِحْسَانِكَ خَيْرًا لَكَ، وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا فَإِنْ تُؤَخَّرْ تَسْتَعْتِبُ مِنْ إِسَاءَتِكَ خَيْرًا لَكَ، فَلَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ»**[٢].
[إتحاف: ٢٣٣٤٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ قَيْسٍ عَنْ[٣] خَبَّابٍ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَتَمَنَّى الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُهُ[٤].

[١٢٧٠] أَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا

[١٢٦٩] وافقه الذهبي.

[١٢٧٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «ثنا».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٨٧٤)، وأبو يعلى في المسند (٧٠٧٦).

(٣) في جميع النسخ: «بن»، وأثبتنا الصواب.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧٢، ٦٣٤٩، ٦٤٣٠، ٧٢٣٤)، ومسلم (٢٦٨١/ ١٢) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ؟»**. قَالُوا: بَلَى. قَالَ: **«خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا وَأَحْسَنُكُمْ عَمَلًا»**(١). **[إتحاف: ٣٧٣٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ(٢) عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[١٢٧١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ وَيُونُسَ وَثَابِتٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: **«مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ»**. قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: **«مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ»**(٣). **[إتحاف: ١٧١٥١]**

[١٢٧٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ [١/١٥٨ظ] الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ / [١/٣٤٠] هَانِئٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَوَّارٍ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ جَمِيعًا(٤) عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ»**. قَالَ: فَقِيلَ(٥): كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ؟ قَالَ: **«يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ**

[١٢٧٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في المسند (١٠٨٤-المنتخب).

(٢) ليست في (ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٤٤٤، ٢٠٤٨١، ٢٠٥٠٠، ٢٠٥٠١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٤٤٩).

(٤) ليست في (ح١).

(٥) في (ص): «قيل».

الْمَوْتِ»[1] .[**إتحاف: ١٠٠١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

[١٢٧٣] أَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ[2]، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا عَسَلَهُ**». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا عَسَلَهُ؟ قَالَ: «**يُوَفِّقُ لَهُ عَمَلًا صَالِحًا بَيْنَ يَدَيْ أَجَلِهِ حَتَّى تَرْضَى عَنْهُ جِيرَانُهُ**». أَوْ قَالَ: «**مَنْ حَوْلَهُ**»[3]. [**إتحاف: ١٥٩٤٨**]

[١٢٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمُوَرِّعِ، ثَنَا الْأَعْمَشُ. وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ**[4]»[5]. [**إتحاف: ٢٧٥٠**]

[١٢٧٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٢٠٣٦، ١٢٢١٤، ١٣٤٠٨)، وعبد بن حميد في المسند (١٣٩١-المنتخب)، والترمذي في الجامع (٢١٤٢)، وأبو يعلى في المسند (٣٧٥٦، ٣٨٢١، ٣٨٤٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٤١-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٩٤١).

(٢) سقط من (ص) و(ح١): «ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا زيد بن الحباب».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢١٩٤٩)، وعبد بن حميد في المسند (٤٨٠-المنتخب)، والبزار في المسند (٢٣١٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٤٢، ٣٤٣-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٩٨).

(٤) في (ح١) زيادة: «عليه».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٤٣٧٣، ١٤٥٤٣، ١٤٩٤١)، وعبد بن حميد في المسند =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ الْبُخَارِيُّ(١).

[١٢٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنُ الْخُرَاسَانِيِّ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ دَعَا بِثِيَابٍ جُدُدٍ فَلَبِسَهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا**»(٢). **[إتحاف: ٥٨٢٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ الْجَنْبِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ بُعِثَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(٣). **[إتحاف: ١٦٢٦٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٧٧] / أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا [١/٣٤١]

[١٢٧٥] وافقه الذهبي.

[١٢٧٦] وافقه الذهبي.

[١٢٧٧] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: قد أخرجه [أي البخاري].

= (١٠١١-المنتخب)، ومسلم في الصحيح (٢٨٧٨/(٨٣) كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها)، وأبو يعلى في المسند (١٩٠١، ٢٢٦٩)، وابن حبان في الصحيح (٧٣١٩-الإحسان).

(١) في (ح١): «ولم يخرجاه».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٣١١٤)، وابن حبان في الصحيح (٧٣١٦-الاحسان).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٩٤١، ٢٣٩٤٥، ٢٣٩٥٠).

مُسَدَّدٌ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ[(١)] ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ يَقُولُ: «**إِذَا كَانَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا، فَشَغَلَهُ عَنْ ذَلِكَ مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ، كُتِبَ لَهُ كَصَالِحِ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ**»[(٢)]. **[إتحاف: ١٢٣٣٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ [١/ ١٥٩و] الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَيَّانَ بْنِ مُلَاعِبٍ[(٣)]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ[(٤)]، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ عَرَفَ فِيهِ الْمَوْتَ، قَالَ: «**قَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ حُبِّ يَهُودَ**». فَقَالَ[(٥)]: قَدْ أَبْغَضَهُمْ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ فَمَهْ. فَلَمَّا مَاتَ أَتَاهُ ابْنُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ قَدْ مَاتَ فَأَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ فِيهِ. فَنَزَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ

[١٢٧٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «رسول الله».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٩٦٧٩، ١٩٧٥٣)، وعبد بن حميد في المسند (٥٣٣-المنتخب)، والبخاري في الصحيح (٢٩٩٦)، وأبو داود في السنن (٣٠٩١)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٢٩-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٣٦، ٨٦٠٩).

(٣) هو أحمد بن ملاعب بن حيان، أبو الفضل البغدادي المخرمي الحافظ، وقيل: أحمد بن حيان بن ملاعب. الثقات لابن حبان (٨/ ٤٧)، وتاريخ بغداد (٦/ ٣٨٩)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٢).

(٤) هو الحسن بن عبد الصمد بن عبد الله بن رزين، أبو سعيد السلمي القهندزي النيسابوري. الأنساب للسمعاني (٤/ ٥٦٧).

(٥) في (ص): «قال».

فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ[1]. **[إتحاف: ١٧١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ[2] ﷺ يَعُودُنِي لَيْسَ بِرَاكِبِ بَغْلٍ وَلَا بِرْذَوْنٍ[3]. **[إتحاف: ٣٦٩٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٨٠] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا مُمْسِيًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَتَاهُ مُصْبِحًا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ**»[4]. **[إتحاف: ١٤٥٩٥]**

[١٢٧٩] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: بل، قد أخرجاه مطولًا.

[١٢٨٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢١٧٥٨)، وأبو داود في السنن (٣٠٩٤)، والبزار في المسند (٢٥٧١).

(٢) في (ص): «رسول الله»، وفي (ح١): «النبي» وكتب فوقها «رسول الله».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٠١١)، والبخاري في الصحيح (٥٦٦٤)، وأبو داود في السنن (٣٠٩٦)، والترمذي في الجامع (٣٨٥١)، وفي الشمائل (٣٣٨)، والنسائي في الكبرى (٧٤٥٩)، وأبو يعلى في المسند (٢١٤٠).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٦١٢)، وابن ماجه في السنن (١٤٤٢)، وأبو داود في السنن =

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ لِأَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الرُّوَاةِ أَوْقَفُوهُ / عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ وَمَنْصُورِ بْنِ مُعْتَمِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ مِنْ [٣٤٢/١] حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْهُمَا، وَأَنَا عَلَى أَصْلِي فِي الْحُكْمِ لِرَاوِي الزِّيَادَةِ(١).

[١٢٨١] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِعَيْنَيَّ(٢). **[إتحاف: ٤٧١١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

[١٢٨٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْحِمْصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ حَفْصٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ مِنْ رَمَدٍ كَانَ بِهِ(٣). **[إتحاف: ١٠٩٢]**

[١٢٨٣] حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ

[١٢٨١] وافقه الذهبي.

[١٢٨٣] قال الذهبي: لم يخرجاه بهذا اللفظ.

قال ابن حجر: بل أخرجه البخاري من هذا الوجه.

قال البيهقي: رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن إبراهيم. السنن الكبرى (٣/ ٣٨١).

قال البيهقي: رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن إبراهيم. شعب الإيمان (٨٧٦٧) (١١/ ٤٢٢).

= (٣٠٩٩)، والبزار في المسند (٦٢٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٦٢).

(١) في الأصل و(ص): «بالزيادة».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٣١٠٢).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٨٧٥٨).

الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا الْجَعْدُ[1] بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، أَنَّ [١/١٥٩ظ] أَبَاهَا قَالَ: اشْتَكَيْتُ بِمَكَّةَ، فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي، ثُمَّ مَسَحَ صَدْرِي وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتْمِمْ لَهُ هِجْرَتَهُ**»[2]. [إتحاف: ٥٠٠٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١٢٨٤] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ الْعَدْلُ بِمَرْوَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، ثَنَا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مِرَارٍ**[3]: **أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ**»[4]. [إتحاف: ٧٤٧٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١/٣٤٣] **[١٢٨٥]** / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

[١٢٨٤] وافقه الذهبي.

[١٢٨٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «الجعيد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٧٤)، والبخاري في الصحيح (٥٦٥٩)، وأبو داود في السنن (٣١٠٤)، والبزار في المسند (١٢٠٤)، والنسائي في الكبرى (٦٢٨٤، ٧٤٦٢).

(٣) في (ص) و(ح١): «مرات».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢١٣٧، ٢١٨٢)، وأبو داود في السنن (٣١٠٦)، والترمذي في الجامع (٢٠٨٣)، والبزار في المسند (٥١٣٠)، والنسائي في الكبرى (١٠٨١٧، ١٠٨١٩، ١٠٨٢٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٤٣٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٧٥، ٢٩٧٨-الإحسان)، وزاد أبو يعلى وابن حبان (٢٩٧٥-الإحسان) بين سعيدٍ وابنِ عباس عبدَ الله بنَ الحارث.

عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ[1] وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ، عُوفِيَ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَجَلُهُ حَضَرَ»**[2]. **[إتحاف: ٧٤٧٦]**

هَذَا حَدِيثٌ شَاهِدٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ رِوَايَةِ الْمِصْرِيِّينَ عَنِ الْمَدَنِيِّينَ عَنِ الْكُوفِيِّينَ، لَمْ نَكْتُبْهُ عَالِيًا إِلَّا عَنْهُ، وَقَدْ خَالَفَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ الثِّقَاتِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو:

[١٢٨٦] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَ فُلَانًا مِنْ مَرَضِهِ، سَبْعَ مَرَّاتٍ، إِلَّا شَفَاهُ اللَّهُ مِنْهُ»**[3]. **[إتحاف: ٧٩٢٠]**

هَذَا مِمَّا لَا يُعَدُّ خِلَافًا؛ فَإِنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ دُونَ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ وَأَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، فَإِنْ ثَبَتَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ فَإِنَّهُ شَاهِدٌ[4] لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

[١٢٨٧] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ

[١٢٨٦] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

[١٢٨٧] وافقه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ح١).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٨١٥).

(٤) في (ص) و(ح١): «شاهدٌ به».

فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ. وَثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ السَّلَمِيِّ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَخَذَهُ وَجَعٌ[1] قَدْ كَادَ يُبْطِلُهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [١/ ١٦٠و] فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ضَعْ يَمِينَكَ عَلَى مَكَانِكَ الَّذِي تَشْتَكِي، وَامْسَحْ بِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ، فِي كُلِّ مَسْحَةٍ**»[2]. **[إتحاف: ١٣٦١٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ[3].

[١٢٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ / زِيَادَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ [١/ ٣٤٤]

[١٢٨٨] قال الذهبي: قال الحاكم: زيادة مصري مقل، قلت: قال البخاري وغيره: منكر الحديث.

---

(١) قوله: «وقد أخذه وجع» جاء في (ص) بلفظ: «وقد كان معه وجع».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٧١٥)، وأحمد في المسند (١٦٢٦٨، ١٦٢٧٤، ١٧٩٠٧)، وعبد بن حميد في المسند (٣٨٢-المنتخب)، ومسلم في الصحيح (٢٢٠٢/ (٦٧) كتاب السلام)، وابن ماجه في السنن (٣٥٢٢)، وأبو داود في السنن (٣٨٩١)، والترمذي في الجامع (٢٠٨٠)، والنسائي في الكبرى (٧٥٠٤، ٧٦٧٧، ١٠٧٧١، ١٠٧٧٢، ١٠٧٧٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٦٤، ٢٩٦٥، ٢٩٦٧-الإحسان).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٢/ (٦٧) كتاب السلام)، من حديث ابن شهاب عن نافع بن جبير بن مطعم عن عثمان بن أبي العاص وليس من حديث الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير.

مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ(١)، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ أَقْبَلَا يَلْتَمِسَانِ الشِّفَاءَ مِنَ الْبَوْلِ، فَانْطَلَقَ بِهِمَا إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَذَكَرَا وَجَعَ أَبِيهِمَا لَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ كَمَا رَحْمَتُكَ فِي السَّمَاءِ، فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الْأَرْضِ، وَاغْفِرْ لَنَا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا، إِنَّكَ(٢) رَبُّ الطَّيِّبِينَ، فَأَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجَعِ فَيَبْرَأَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ**»(٣). **[إتحاف: ١٦١٥٣]**

قَدِ احْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِجَمِيعِ رُوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ زِيَادَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ.

[١٢٨٩] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ(٤)، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، ثَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا عَادَ أَحَدُكُمْ مَرِيضًا فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ، يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى صَلَاةٍ**»(٥). **[إتحاف: ١١٩٣٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٨٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «عن زيادة بن محمد الأنصاري، عن كعب القرظي»، وفي (ص) و(ح١): «عن زيادة بن محمد بن كعب القرظي»، والمثبت من الإتحاف، وهو الصواب.

(٢) في (ح١) «فإنك».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٣٨٩٢)، والبزار في المسند (٤٠٨٠)، والنسائي في الكبرى (١٠٨١٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٦٣٦).

(٤) هو أحمد بن أبي بكر محمد بن إسماعيل بن مهران، أبو الحسن الإسماعيلي النيسابوري الشاهد. الأنساب (١/ ١٥٥)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٧٣٥).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٦٦٠٠)، وعبد بن حميد في المسند (٣٤٤-المنتخب)، وأبو داود في السنن (٣١٠٧)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٧٤-الإحسان).

[١٢٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ، أَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الرَّجُلَ تَكُونُ لَهُ الْمَنْزِلَةُ عِنْدَ اللَّهِ، فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلٍ، فَلَا يَزَالُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ ذَلِكَ**»(١). [**إتحاف: ٢٠٣٦٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٩١] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الدَّارَبَرْدِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: ثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُتَيٍّ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَمَّا حُضِرَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِبَنِيهِ: انْطَلِقُوا فَاجْنُوا لِي مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ**». قَالَ: «**فَخَرَجَ بَنُوهُ فَاسْتَقْبَلَتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، فَقَالُوا: أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا بَنِي آدَمَ؟ قَالُوا: بَعَثَنَا أَبُونَا لِنَجْنِيَ لَهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ. قَالُوا: ارْجِعُوا فَقَدْ كُفِيتُمْ**». قَالَ: «**فَرَجَعُوا** [١/ ١٦٠ظ] **مَعَهُمْ حَتَّى دَخَلُوا عَلَى آدَمَ، فَلَمَّا رَأَتْهُمْ حَوَّاءُ ذُعِرَتْ، وَجَعَلَتْ تَدْنُو إِلَى آدَمَ وَتَلْصَقُ بِهِ، / فَقَالَ لَهَا آدَمُ: إِلَيْكِ عَنِّي، إِلَيْكِ عَنِّي، فَمِنْ قِبَلِكِ أُتِيتُ، خَلِّ بَيْنِي وَبَيْنَ مَلَائِكَةِ** [١/٣٤٥] **رَبِّي**». قَالَ: «**فَقَبَضُوا رُوحَهُ ثُمَّ غَسَّلُوهُ وَحَنَّطُوهُ وَكَفَّنُوهُ**». قَالَ: «**ثُمَّ صَلَّوْا عَلَيْهِ، ثُمَّ حَفَرُوا لَهُ، ثُمَّ دَفَنُوهُ، ثُمَّ قَالُوا: يَا بَنِي آدَمَ، هَذِهِ سُنَّتُكُمْ فِي مَوْتَاكُمْ، فَكَذَاكُمْ فَافْعَلُوا**»(٢). [**إتحاف: ١٠٠**]

[١٢٩٠] قال الذهبي: يحيى وأحمد ضعيفان، وليس يونس بالحجة.

[١٢٩١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو يعلى في المسند (٦٠٩٥، ٦١٠٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٠٨-الإحسان).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٥٥١)، وأحمد في المسند (٢١٢٤٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٤٢٦، ٨٢٦١، ٩٢٥٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ مِنَ النَّوْعِ الَّذِي لَا يُوجَدُ لِلتَّابِعِيِّ إِلَّا الرَّاوِي الْوَاحِدُ؛ فَإِنَّ عُتَيَّ بْنَ ضَمْرَةَ السَّعْدِيَّ لَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ الْحَسَنِ، وَعِنْدِي أَنَّ الشَّيْخَيْنِ عَلَّلَاهُ بِعِلَّةٍ أُخْرَى، وَهُوَ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أُبَيٍّ دُونَ ذِكْرِ عُتَيٍّ:

[١٢٩٢] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كَانَ آدَمُ رَجُلًا طُوَالًا**». فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا وَقَالَ فِي آخِرِهِ: إِنَّهُ[1] قَالَ: «**خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ رُسُلِ رَبِّي، فَإِنَّكِ أَدْخَلْتِ عَلَيَّ هَذَا، فَقَبَضُوا نَفْسَهُ وَغَسَّلُوهُ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ ثَلَاثًا، وَكَفَّنُوهُ وَصَلَّوْا عَلَيْهِ وَدَفَنُوهُ، ثُمَّ قَالُوا: هَذِهِ سُنَّةُ بَنِيكَ مِنْ بَعْدِكَ**»[2].
[إتحاف: ١٠٣]

هَذَا لَا يُعَلِّلُ حَدِيثَ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ؛ فَإِنَّهُ أَعْرَفُ بِحَدِيثِ الْحَسَنِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمِصْرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٢٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرِيضًا مِنْ وَعْكٍ كَانَ بِهِ، وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَبْشِرْ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: نَارِي أُسَلِّطُهَا**

[١٢٩٢] وافقه الذهبي.
[١٢٩٣] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ح١).
(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في العقوبات (١٠٢) ـ ومن طريقه قوام السنة في الترغيب والترهيب (٧٧٥)- وابن أبي حاتم في التفسير (٣٩٢).

عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ»[1]. **[إتحاف: ٢٠٦٨٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، قَالَا: أَنَا
[١/٣٤٦] هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السِّيرَافِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا / حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَرَقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَعٌ، فَجَعَلَ يَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَخَشِيَ أَنْ تَجِدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ تُصِيبُهُ نَكْبَةٌ أَوْ وَجَعٌ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ**[2] **خَطِيئَةً وَرَفَعَ لَهُ دَرَجَةً»**[3].
[إتحاف: ٢١٩١٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٩٥] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ، ثَنَا أَبُو [١/ ١٦١و] حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عُفَيْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهَا[4] **«أَهِيَ أُمُّ مِلْدَمٍ؟»**. قَالَتْ: نَعَمْ، فَلَعَنَهَا اللَّهُ. فَقَالَ

[١٢٩٤] وافقه الذهبي.

[١٢٩٥] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: روى مسلم معناه من رواية حجاج الصواف، عن أبي الزبير.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٩٦٧٦)، وابن ماجه في السنن (٣٤٧٠)، والترمذي في الجامع (٢٠٨٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٠).

(٢) في (ص): «إلا حط الله عنه بها خطيئة» بزيادة الجار والمجرور «بها».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٢٦٤، ٢٥٨٠٤)، والطحاوي في بيان مشكل الآثار (٢٢١١).

(٤) ليست في (ص) و(ح١).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَسُبِّيهَا؛ فَإِنَّهَا تَغْسِلُ ذُنُوبَ الْعَبْدِ كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ**»(١). **[إتحاف: ٣٢٥٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ مِنْ حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ(٢).

[١٢٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَتَتِ الْحُمَّى النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**مَنْ أَنْتِ؟**». قَالَتْ: أَنَا أُمُّ مِلْدَم. فَقَالَ: «**أَتُهْدَيْنَ إِلَى أَهْلِ قُبَاءٍ؟**». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَتَتْهُمْ فَحُمُّوا، وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً فَاشْتَكَوْا إِلَيْهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقِينَا مِنَ الْحُمَّى. قَالَ: «**إِنْ شِئْتُمْ دَعَوْتُ اللَّهَ فَكَشَفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ كَانَتْ لَكُمْ طَهُورًا**». قَالُوا: لَا، بَلْ تَكُونُ لَنَا طَهُورًا(٣). **[إتحاف: ٢٧٦٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٢٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ

[١٢٩٦] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: قد أخرجه من طريق: حجاج بن أبي عثمان، عن أبي الزبير، عن جابر.

[١٢٩٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٨٣٥)، وأبو يعلى في المسند (٢٠٨٣، ٢١٧٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٣٨-الإحسان).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٥/ ٥٣) كتاب البر والصلة والآداب بلفظ: أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب -أو أم المسيب- فقال: ما لكِ يا أم السائب -أو يا أم المسيب- تزفزفين؟ قالت: الحمى لا بارك الله فيها.. .إلخ.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٣٩٣)، وعبد بن حميد في المسند (١٠٢١-المنتخب)، وأبو يعلى في المسند (١٨٩٢، ٢٣١٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٣٥-الإحسان).

إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبْنَا[1] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ»**[2]. **[إتحاف: ٢٠٥٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[١/٣٤٧] **[١٢٩٨]** / أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«وَصَبُ الْمُؤْمِنِ كَفَّارَةٌ لِخَطَايَاهُ»**[3]. **[إتحاف: ١٩٨٥٥]**

[١٢٩٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَعْرَابِيٍّ: **«هَلْ أَخَذَتْكَ أُمُّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟»**. قَالَ: وَمَا أُمُّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: **«حَرٌّ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ»**. قَالَ: فَمَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. قَالَ: **«فَهَلْ أَخَذَكَ الصُّدَاعُ قَطُّ؟»**. قَالَ: وَمَا الصُّدَاعُ؟ قَالَ: **«عِرْقٌ يَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ»**. قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»**[4]. **[إتحاف: ٢٠٦٥٦]**

[١٢٩٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «ثنا».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٧٨٥٩، ٩٨١١)، والترمذي في الجامع (٢٣٩٩)، والبزار في المسند (٧٩٩٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٩١٢، ٦٠١٢)، وابن حبان في الصحيح (٢٩١٣، ٢٩٢٤-الإحسان).

(٣) أخرجه البزار في المسند (٩٩٨٩). انظر الصحيحة (٢٤١٠).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٨٣٩٥)، والبزار في المسند (٧٩٨١)، والنسائي في الكبرى =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [١/ ١٦١ظ] ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَيْدٍ التَّغْلِبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَا ضَرَبَ مِنْ مُؤْمِنٍ عِرْقٌ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهِ حَسَنَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهِ دَرَجَةً»**[1]. **[إتحاف: ٢١٦٦٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعِمْرَانُ بْنُ زَيْدٍ التَّغْلِبِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

[١٣٠١] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إِلَّا كَفَّرَ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»**[2]. **[إتحاف: ١٦٨٥٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلْمَانَ / الْحَجْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ [١/ ٣٤٨] أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ اللَّهَ**

[١٣٠٠] وافقه الذهبي.

[١٣٠١] وافقه الذهبي.

[١٣٠٢] وافقه الذهبي.

= (٧٤٤٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٩١٦-الإحسان).

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٣٩٤).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٨٤٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٤٢).

لَيَبْتَلِي عَبْدَهُ بِالسَّقَمِ حَتَّى يُكَفِّرَ ذَلِكَ عَنْهُ كُلَّ ذَنْبٍ»[1]. **[إتحاف: ١٨٤٩٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٠٣] أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا قَبِيصَةُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ الْحَفَظَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ أَنِ اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ عَلَى مَا كَانَ يَعْمَلُ، مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي»**[2]. **[إتحاف: ١٢٠٤٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٠٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ[3] يَزِيدَ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[4] بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّمَا مَثَلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ**[5] **حِينِ يُصِيبُهُ الْوَعْكُ أَوِ الْحُمَّى كَمَثَلِ حَدِيدَةٍ تَدْخُلُ النَّارَ، فَيَذْهَبُ خَبَثُهَا وَيَبْقَى طَيِّبُهَا»**[6]. **[إتحاف: ١٣٤٦٩]**

[١٣٠٣] وافقه الذهبي.

[١٣٠٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٣٩٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦٤٨٢، ٦٨٢٥، ٦٨٢٦، ٦٨٧٠، ٦٩١٦)، والدارمي في المسند (٢٨١٢)، والبزار في المسند (٢٤١٣).

(٣) في جميع النسخ «عن»، والمثبت من الإتحاف.

(٤) في النسخ: «عبد الله»، والمثبت من الإتحاف.

(٥) ليست في (ح١).

(٦) انظر تخريج الحديث رقم (٢٤٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، رُوَاتُهُ مَدَنِيُّونَ وَمِصْرِيُّونَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٠٥] حَدَّثَنِي أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَكِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ سَهْلٍ اللَّبَّادُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي حَلْبَسٍ يَزِيدَ بْنِ مَيْسَرَةَ[1]، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ [١/ ١٦٢و] يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ قَالَ: يَا عِيسَى، إِنِّي بَاعِثٌ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً، إِنْ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمِدُوا اللَّهَ، وَإِنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ احْتَسَبُوا وَصَبَرُوا، وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ. فَقَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ يَكُونُ هَذَا لَهُمْ وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ؟ قَالَ: أُعْطِيهِمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي**»[2]. **[إتحاف: ١٦٢٠٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٠٦] حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ[3] بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ

[١٣٠٥] وافقه الذهبي.

[١٣٠٦] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: وصححه البيهقي في «الشعب»، وقال: زعم بعض الحفاظ أن مسلمًا أخرجه في صحيحه عن القواريري، عن الحنفي، ثم اعترض عليه بأنه إنما يروى عن عاصم بن محمد، عن عبد الله بن سعيد المقبري؛ يعني: وعبد الله ضعيف.

قال البيهقي: وقد نظرت في كتاب مسلم فلم أجده فيه، ولا ذكره أبو مسعود في تعليقه.

قلت: تعقبه أبو الفضل بن عمار الشهيد فيما استدركه على كتاب مسلم من =

---

(١) هو يزيد بن ميسرة بن حلبس، أبو ميسرة، ويقال: أبو حلبس، ويقال: أبو يوسف الجبيري الدمشقي. التاريخ الكبير (٨/ ٣٥٥)، والجرح والتعديل (٩/ ٢٨٨)، (١٢٢٧)، والثقات لابن حبان (٧/ ٦٢٧)، وتاريخ الإسلام (٣/ ٣٤٠)، وتعجيل المنفعة (٢/ ٣٧٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٥٤٥)، والبزار في المسند (٤٠٨٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٥٢).

(٣) في الأصل و(ح١): «بكير»، و«الصيرفي» في النسخ: «الصوفي»، والمثبت من الإتحاف.

[٣٤٩/١] عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا / عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ فَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عُوَّادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ إِسَارِي، ثُمَّ أَبْدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ»**[١]. **[إتحاف: ١٩٧٠٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ بَغِيًّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ -أَوْ مَرَّتْ بِهِ- فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: مَهْ، إِنَّ اللَّهَ أَذْهَبَ بِالشِّرْكِ وَجَاءَ بِالْإِسْلَامِ. فَتَرَكَهَا وَوَلَّى، وَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا حَتَّى أَصَابَ وَجْهُهُ الْحَائِطَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: **«أَنْتَ عَبْدٌ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ، [وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ]**[٢] **حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**[٣]. **[إتحاف: ١٣٤٣١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا: ثَنَا

= الأحاديث المعللة، وذكر أن معاذ بن معاذ يرويه عن عاصم، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، وهو أشبه بأحاديث عبد الله بن سعيد.

[١٣٠٧] وافقه الذهبي. [١٣٠٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٧٥)، وفي الشعب (٨٨٠٢، ٩٤٧٣).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من النسخ والتلخيص، واستدركناه من شعب الإيمان (٩٣٥٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٨٠٦)، وابن حبان في الصحيح (٢٩١١-الإحسان).

يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعُ خِلَالٍ: يُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيُشَيِّعُهُ إِذَا مَاتَ**»(١). **[إتحاف: ١٤٠٠٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِنَّمَا خَرَّجَاهُ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ(٢).

[١٣٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يَعُودُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَجِئْتَ عَائِدًا أَمْ شَامِتًا؟ فَقَالَ(٣): بَلْ جِئْتُ عَائِدًا. فَقَالَ(٤) عَلِيٌّ: إِنْ جِئْتَ عَائِدًا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَتَى أَخَاهُ عَائِدًا فَهُوَ فِي خِرَافَةِ** [١/ ١٦٢ظ] **الْجَنَّةِ، فَإِذَا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، وَإِنْ كَانَ غُدْوَةً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ / أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ كَانَ مُمْسِيًا** [١/ ٣٣٥٠] **صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ**»(٥). **[إتحاف: ١٤٥٩٥]**

[١٣٠٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٣٤٢)، وابن ماجه في السنن (١٤٣٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٤٠-الإحسان).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٤٠) من طريق الأوزاعي، ومسلم (٢١٦٢/ ٤) كتاب السلام، من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة.

(٣)،(٤) في (ص): «قال».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٦١٢)، وابن ماجه في السنن (١٤٤٢)، وأبو داود في السنن (٣٠٩٩)، والبزار في المسند (٦٢٠)، والنسائي في الكبرى (٧٤٥٢)، وأبو يعلى في المسند (٢٦٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافٍ[1] عَلَى الْحَكَمِ فِيهِ.

[١٣١٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: عَادَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَزَائِرًا جِئْتَ أَمْ عَائِدًا[2]؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يُشَيِّعُونَهُ، إِنْ كَانَ مُصْبِحًا حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ مِنَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُمْسِيًا شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ مِنَ الْجَنَّةِ»**[3]. **[إتحاف: ١٤٥٤٩]**

هَذَا مِنَ النَّوْعِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ؛ أَنَّ هَذَا لَا يُعَلِّلُ ذَاكَ[4]؛ فَإِنَّ أَبَا مُعَاوِيَةَ أَحْفَظُ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ، وَالْأَعْمَشُ أَعْرَفُ بِحَدِيثِ الْحَكَمِ مِنْ غَيْرِهِ.

[١٣١١] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِئُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ،

[١٣١١] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: هذا الحديث رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل في مسنديهما عن هشيم أيضًا.

وكذا رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده عن الواقدي، عن عبد الحميد بن جعفر.

وكذا رواه البزار أيضًا في مسنده عن زيد بن أخزم، عن عبد الله بن عمران، عن عبد الحميد. وكلهم عنعنه إلا الواقدي، فلفظه: عن عبد الحميد، سمع عمر بن الحكم، قال: سمعت جابرًا.

لكن رواه بكر بن بكار، عن عبد الحميد، قال: حدثتني أمي مندوس بنت علي،=

---

(١) في (ص): «بخلاف».

(٢) في (ح١): «أم جئت عائدا».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٩٧٥، ٩٧٦)، وأبو داود في السنن (٣٠٩٨).

(٤) في (ص) و(ح١): «ذلك».

ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ[1] ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ الرَّحْمَةَ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا»**[2]. **[إتحاف: ٣٠١٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣١٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا

= قالت: مرض عمر بن الحكم فعاده أهل المسجد، فقال عمر بن الحكم: سمعت جابرًا.

قال ابن عبد البر: هو حديث مدني محفوظ صحيح، وأخطأ فيه الواقدي، ولم يسمعه عبد الحميد من عمر بن الحكم، وإنما رواه عن أمه، عنه. والله أعلم.

قلت: ولم ينفرد بكر بن بكار بزيادة مندوس فيه، فقد رواه أبو يعلى في مسنده عن أبي خيثمة، عن عبد الله بن حمران، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أمه مندوس بنت علي: أن أبا بكر بن حزم، ومحمد بن المنكدر عادا عمر بن الحكم... فذكره. فتبين أن عبد الحميد كان ربما دلَّسه؛ لرواية عبد الله بن حمران له عنه على الوجهين. والله أعلم.

ثم وجدته في «الأدب المفرد» للبخاري من طريق: خالد بن الحارث، عن عبد الحميد بن جعفر، أخبرني أبي، أن أبا بكر بن حزم... فذكره، فإن كان محفوظًا فيكون عبد الحميد حدث به، عن أبيه وعن أمه، وإلا فخالد بن الحارث أحفظ الجميع.

[١٣١٢] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: تفرد به بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي، وهو منكر الحديث؛ قاله البخاري. ورواه علي بن قتيبة الرفاعي ومحمد بن الوليد اليشكري، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا، وهو باطل لا أصل له من حديث مالك. السنن الكبرى (٩/ ٣٤٧).

---

(١) في (ص) و(ح١): «عن».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٢٦٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٥٦-الإحسان).

أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ»**[(١)]. **[إتحاف: ١٣٨٧٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ الْحَارِثِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ رَآهُ كَئِيبًا، فَقَالَ[(٢)] لَهُ: مَا لَكَ؟ لَعَلَّكَ سَاءَتْكَ إِمْرَةُ ابْنِ عَمِّكَ؟ قَالَ: لَا - وَأَثْنَى عَلَى أَبِي بَكْرٍ - وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«كَلِمَةٌ لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ، وَأَشْرَقَ لَوْنُهُ»**. فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا إِلَّا الْقُدْرَةُ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي [١/٣٥١] لَأَعْرِفُهَا. فَقَالَ لَهُ[(٣)] طَلْحَةُ: / وَمَا هِيَ؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ[(٤)] أَعْظَمُ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرَ بِهَا عَمَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟! فَقَالَ طَلْحَةُ: هِيَ وَاللَّهِ هِيَ[(٥)]. **[إتحاف: ١٥٤١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، فَأَمَّا[(٦)] الْوَهَمُ الَّذِي

[١٣١٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٤٤٤)، والترمذي في الجامع (٢٠٤٠)، وأبو يعلى في المسند (١٧٤١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٢٧٢).

(٢) في (ص): «قال».

(٣) ليست في (ص) و(ح١).

(٤) ليست في (ص).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٣٨٤، ١٣٨٦).

(٦) في (ص) و(ح١): «وأما».

أَتَى[1] بِهِ مُحَمَّدُ [١/ ١٦٣و] بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مِسْعَرٍ. . .[2].

[١٣١٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ إِمْلَاءً، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانٍ، عَنْ أَبِيهِ[3]، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ حَدَّثَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ إِلَّا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ**». فَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُخْبِرْنَاهَا، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَنَا أُخْبِرُكَ بِهَا، هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَلَاصَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَكْرَمَ اللَّهُ بِهَا مُحَمَّدًا ﷺ وَأَصْحَابَهُ[4]. **[إتحاف: ١٥٦٩١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا انْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِ حَدِيثِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»[5].

[١٣١٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيِّ بْنِ رُسْتُمَ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا

[١٣١٤] وافقه الذهبي.

[١٣١٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «يأتي».

(٢) بياض بالنسخ، قال ابن حجر في الإتحاف: «رواه محمد بن عبد الوهاب العباد، عن مسعر، عن إسماعيل، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمه سعدى».

(٣) هو أبان بن خالد بن عبد عمرو النمري القرشي لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر.

(٤) أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٥٠٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٠٤-الإحسان).

(٥) أخرجه مسلم (٢٦/ ٤٣) كتاب الإيمان.

صَالِحُ بْنُ أَبِي عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»[1]. **[إتحاف: ١٦٧١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ كُنْتُ أَمْلَيْتُ حِكَايَةَ أَبِي زُرْعَةَ وَأَنَّ آخِرَ كَلَامِهِ كَانَ سِيَاقَةَ هَذَا الْحَدِيثِ.

[١٣١٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[2] بْنِ جَابِرِ بْنِ / عَتِيكٍ، أَنَّ عَتِيكَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَتِيكٍ -وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أُمِّهِ- أَخْبَرَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ [٣٥٢/١]
يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ، فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «**غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ**». فَصَاحَ النِّسْوَةُ وَبَكَيْنَ، فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكٍ يُسَكِّتُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**دَعْهُنَّ، فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِيَنَّ بَاكِيَةٌ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْوُجُوبُ؟ قَالَ: «**إِذَا مَاتَ**». فَقَالَتِ ابْنَتُهُ: وَاللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا، فَإِنَّكَ قَدْ كُنْتَ قَضَيْتَ جِهَازَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ أَوْقَعَ اللَّهُ أَجْرَهُ**[3] **عَلَى** [١/ ١٦٣ظ] **قَدْرِ نِيَّتِهِ، وَمَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟**». قَالُوا: الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ**

[١٣١٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٠٣٤، ٢٢١٢٧)، وأبو داود في السنن (٣١١٦)، والبزار في المسند (٢٦٢٦).

(٢) قوله: «ابن عبد الله» ليس في (ح١).

(٣) في (ح١): «قد أوقع الله له الأجر».

شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدَمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ شَهِيدَةٌ»(١). **[إتحاف: ٣٨٨٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، رُوَاتُهُ مَدَنِيُّونَ قُرَشِيُّونَ، وَعِنْدِي حَدِيثُ مَالِكٍ جَمْعُ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ بَدَأَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ شُيُوخِ مَالِكٍ. **[إتحاف: ٣٨٨٥]**

[١٣١٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبِي، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ؛ فَإِنَّ الْبَصَرَ يَتْبَعُ الرُّوحَ، وَقُولُوا خَيْرًا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤَمِّنُ عَلَى دُعَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ»**(٢). **[إتحاف: ٦٣١٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا احْتُضِرَ أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِحَرِيرَةٍ بَيْضَاءَ،** / [١/٣٥٣]
فَيَقُولُونَ: اخْرُجِي رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً عَنْكِ إِلَى رَوْحِ اللَّهِ وَرَيْحَانٍ، وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ،

[١٣١٧] وافقه الذهبي.

[١٣١٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٦٢٩)، والشافعي في المسند (٥٥٥)، وأحمد في المسند (٢٣٧٥٣)، وأبو داود في السنن (٣١١١)، والنسائي في المجتبى (١٨٤٦)، وفي الكبرى (١٩٨٥، ٧٤٥٥، ٧٤٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٢٩١)، وابن حبان في الصحيح (٣١٨٩، ٣١٩٠-الإحسان).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧١٣٦)، وابن ماجه في السنن (١٤٥٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٠١٥، ٥٩٧٥).

فَتَخْرُجُ كَأَطْيَبِ رِيحِ مِسْكٍ، حَتَّى إِنَّهُمْ لَيُنَاوِلُهُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا يَشُمُّونَهُ حَتَّى يَأْتُوا بِهِ بَابَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُونَ: مَا أَطْيَبَ هَذِهِ الرِّيحَ الَّتِي جَاءَتْكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ! فَكُلَّمَا أَتَوْا سَمَاءً قَالُوا ذَلِكَ، حَتَّى يَأْتُوا بِهِ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ». قَالَ: «**فَلَهُمْ أَفْرَحُ بِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِغَائِبِهِ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ**». قَالَ: «**فَيَسْأَلُونَهُ: مَا فَعَلَ فُلَانٌ ؟**». قَالَ: «**فَيَقُولُونَ: دَعُوهُ حَتَّى يَسْتَرِيحَ؛ فَإِنَّهُ كَانَ فِي غَمِّ الدُّنْيَا، فَإِذَا قَالَ لَهُمْ: أَمَا أَتَاكُمْ ؟ فَإِنَّهُ قَدْ مَاتَ**». قَالَ: «**فَيَقُولُونَ: ذُهِبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَاوِيَةِ**». قَالَ: «**وَأَمَّا الْكَافِرُ فَإِنَّ مَلَائِكَةَ الْعَذَابِ تَأْتِيهِ فَتَقُولُ: اخْرُجِي سَاخِطَةً مَسْخُوطًا عَلَيْكِ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، فَتَخْرُجُ كَأَنْتَنِ رِيحِ جِيفَةٍ، فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى بَابِ الْأَرْضِ فَيَقُولُونَ: مَا أَنْتَنَ هَذِهِ الرِّيحَ ! كُلَّمَا أَتَوْا عَلَى أَرْضٍ قَالُوا ذَلِكَ، حَتَّى يَأْتُوا بِهِ أَرْوَاحَ الْكُفَّارِ**»(١). [**إتحاف: ١٩٦٧٩**]

وَقَدْ تَابَعَ هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتُوَائِيُّ مَعْمَرَ بْنَ رَاشِدٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ:

[**١٣١٩**] أَخْبَرَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. [**إتحاف: ١٩٦٧٩**]

وَقَالَ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[**١٣٢٠**] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، [١/ ١٦٤و] ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ حَضَرَهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ**». ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. [**إتحاف: ٢٠٣١١**]

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٥١١)، والبزار في المسند (٩٤٦٠، ٩٥٤١، ٩٥٤٢)، والنسائي في المجتبى (١٨٣٣)، وفي الكبرى (١٩٧٢، ١١٩٢٤، ١١٩٢٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٠١٣، ٣٠١٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٤٢).

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَشَاهِدُهَا حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَقَدْ أَمْلَيْتُهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ[1].

[١٣٢١] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ[2]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ[3]، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ سَأَلَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، فَقَالُوا: تُوُفِّيَ، وَأَوْصَى بِثُلُثِهِ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْصَى أَنْ يُوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ لَمَّا احْتُضِرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَصَابَ الْفِطْرَةَ وَقَدْ رَدَدْتُ ثُلُثَهُ عَلَى وَلَدِهِ»**. ثُمَّ ذَهَبَ فَصَلَّى[4] عَلَيْهِ، فَقَالَ[5]: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَأَدْخِلْهُ جَنَّتَكَ، / وَقَدْ فَعَلْتَ»**[6]. **[إتحاف: ٤٠٥٤]** [١/ ٣٥٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ؛ فَقَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِنُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ[7] بِالدَّرَاوَرْدِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَا هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَا أَعْلَمُ فِي تَوَجُّهِ الْمُحْتَضَرِ إِلَى الْقِبْلَةِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

[١٣٢٢] أَخْبَرَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ[8] بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

[١٣٢١] وافقه الذهبي.

[١٣٢٢] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر الحديث رقم (١٠٧).

(٢) هو يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة بن ربعي بن بلدمة بن خناس بن سنان بن عبيد أحد بني سلمة من الخزرج السلمي، أبو عبد الله الأنصاري، وأمه أم ولد، والد قتادة بن يحيى. الجرح والتعديل (٩/ ١٦٠) رقم (٦٦٥).

(٣) سقطت: «عن أبيه» من (ص) و(ح١).

(٤) في (ص): «وصلى».

(٥) في (ص): «قال».

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٤١) و(٦/ ٢٧٦) بدون «عن أبيه» الثانية.

(٧) في (ص): «حجاج».

(٨) في (ص) و(ح١): «سالم».

هَاشِمِ الْبَغَوِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَخَذُوا فِي غَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُمْ بِمُنَادٍ مِنَ الدَّاخِلِ: لَا تُخْرِجُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ(١). **[إتحاف: ٢٢٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٢٣] أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكٍ الْمَعَافِرِيِّ، عَنْ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غُفِرَ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، وَمَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا كَسَاهُ اللَّهُ مِنَ السُّنْدُسِ وَإِسْتَبْرَقِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ حَفَرَ لِمَيِّتٍ قَبْرًا فَأَجَنَّهُ فِيهِ أُجْرِيَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ مَسْكَنٍ أَسْكَنَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**(٢). **[إتحاف: ١٧٧٠٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أَنَا(٣) جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ،**

[١٣٢٣] وافقه الذهبي.

[١٣٢٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٤٦٦).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩٢٩)، والبيهقي في الآداب (٣٤٢)، وفي الشعب (٨٨٢٧)، وفي المعرفة (٢٠٧٣)، وسيأتي برقم (١٣٥٦).

(٣) في (ص) و(ح١): «ثنا».

فَأَلْبِسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»[(1)]. **[إتحاف: ٧٤٦٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ [١/ ١٦٤ظ] صَحِيحٌ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ:

[١٣٢٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ[(2)] بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبَيَاضَ، وَكَفِّنُوا / فِيهَا مَوْتَاكُمْ؛** [١/ ٣٥٥] **فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ»**[(3)]. **[إتحاف: ٦٠٥٨]**

[١٣٢٦] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا قُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا أَجْمَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَأَوْتِرُوا»**[(4)]. **[إتحاف: ٢٧٤٩]**

[١٣٢٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند (٥٦٦)، وأحمد في المسند (٢٢١٩، ٢٤٧٩، ٣٠٣٥، ٣٣٤٢، ٣٤٢٦)، وابن ماجه في السنن (١٤٧٢، ٣٥٦٦)، وأبو داود في السنن (٣٨٧٨، ٤٠٦١)، والترمذي في الجامع (٩٩٤)، والترمذي في الشمائل (٦٧)، والبزار في المسند (٥٠٩٢)، وأبو يعلى في المسند (٢٤١٠، ٢٧٢٧)، وابن حبان في الصحيح (٥٤٢٣-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٤٧١).

(٢) في النسخ الخطية: «جندب»، والمثبت من الإتحاف.

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٣٦)، وأحمد في المسند (٢٠١٥٤، ٢٠١٨٥، ٢٠٢٠٠، ٢٠٢١٨)، وابن ماجه في السنن (٣٥٦٧)، والترمذي في الجامع (٢٨١٠)، والترمذي في الشمائل (٦٨)، والبزار في المسند (٤٥١٩، ٤٥٢١)، والنسائي في الكبرى (٩٥٦٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٩١٩).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٥٢٩٦)، وأبو يعلى في المسند (٢٣٠٠)، وابن خزيمة في =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّا لَنَكَادُ أَنْ نَرْمُلَ بِالْجِنَازَةِ رَمَلًا[(١)]. **[إتحاف: ١٧١٤٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الطَّيَّارِ:

[١٣٢٨] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْبَقِيعِ، فَاطُّلِعَ عَلَيْنَا بِجِنَازَةٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا ابْنُ جَعْفَرٍ فَتَعَجَّبَ مِنْ إِبْطَاءِ مَشْيِهِمْ بِهَا، فَقَالَ: عَجَبًا لِمَا تَغَيَّرَ مِنْ حَالِ النَّاسِ، وَاللَّهِ إِنْ كَانَ إِلَّا الْجَمْزُ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُلَاحِي الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ، لَكَأَنَّهُ قَدْ جُمِزَ بِكَ. مُتَعَجِّبًا لِإِبْطَاءِ مَشْيِهِمْ[(٢)]. **[إتحاف: ٦٩٧٣]**

[١٣٢٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ[(٣)] الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا

[١٣٢٧] وافقه الذهبي.

[١٣٢٩] وافقه الذهبي.

= الصحيح (٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٣١-الإحسان).

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٢٤)، وأحمد في المسند (٢٠٣٧٥، ٢٠٣٨٨، ٢٠٤٠٠)، وأبو داود في السنن (٣١٨٢)، والبزار في المسند (٣٦٨٠، ٣٦٩٥)، والنسائي في المجتبى (١٩١٣)، وفي الكبرى (٢٠٥٠، ٢٠٥١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٤٣، ٣٠٤٤-الإحسان).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٧٧).

(٣) في (ص) و(ح١): «سليمان».

عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْمَاشِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ، وَالرَّاكِبُ خَلْفَهَا، وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ»**(1). **[إتحاف: ١٦٩٢٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٣٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَيَّعَ جِنَازَةً، فَأُتِيَ بِدَابَّةٍ، فَأَبَى أَنْ يَرْكَبَهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ أُتِيَ بِدَابَّةٍ فَرَكِبَهَا، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: **«إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ تَمْشِي، فَلَمْ أَكُنْ لِأَرْكَبَ وَهُمْ يَمْشُونَ، فَلَمَّا ذَهَبُوا** - أَوْ قَالَ: **عَرَجُوا - رَكِبْتُ»**(2). **[إتحاف: ٢٤٩٦]**

[٣٥٦/١] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، / وَلَهُ شَاهِدٌ بِلَفْظٍ أَشْفَى مِنْ هَذَا:

[١٣٣١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي وَأَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَفَّافُ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١/ ١٦٥و] فِي جِنَازَةٍ، فَرَأَى نَاسًا رُكْبَانًا، فَقَالَ: **«أَلَا تَسْتَحْيُونَ؟! إِنَّ**

[١٣٣٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٧٣٦)، وأحمد في المسند (١٨١٦٢، ١٨١٧٤، ١٨١٨١، ١٨٢٠٧)، وابن ماجه في السنن (١٥٠٧)، وأبو داود في السنن (٣١٨٠)، والترمذي في الجامع (١٠٣١)، والنسائي في المجتبى (١٩٤٢، ١٩٤٣، ١٩٤٨)، وفي الكبرى (٢٠٨١، ٢٠٨٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٨٢، ٥٠٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٤٩-الإحسان).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٣١٧٧)، والبزار في المسند (٤١٩١).

مَلَائِكَةَ اللَّهِ عَلَى أَقْدَامِهِمْ، وَأَنْتُمْ عَلَى ظُهُورِ الدَّوَابِّ!»[(١)]. **[إتحاف: ٢٤٩٦]**

[١٣٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ مَعَ الْجِنَازَةِ لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تُرْفَعَ أَوْ تُوضَعَ[(٢)]. **[إتحاف: ١٨٠٨٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

[١٣٣٣] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا وُهَيْبٌ، ثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«إِذَا تَبِعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَقْعُدُوا حَتَّى تُوضَعَ»**[(٣)]. **[إتحاف: ٥٢١٥]**

قَدِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: **«مَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ»**[(٤)]. وَهَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ ذَاكَ[(٥)] لِزِيَادَةِ الدَّفْنِ وَغَيْرِهِ.

[١٣٣٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٤٨٠)، والترمذي في الجامع (١٠١٢).

(٢) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٣١٠٥، ٣١٠٦-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٦٩٩).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٢٩٨)، وأحمد في المسند (١١٣٢٨، ١١٤٤٣، ١١٨١٠)، ومسلم في الصحيح (٩٥٩/ (٧٦) كتاب الجنائز)، وأبو يعلى في المسند (١١٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٨٧).

(٤) أخرجه البخاري (١٣٠٧، ١٣٠٨)، ومسلم (٩٥٨/ ٧٣، ٧٤، ٧٥ كتاب الجنائز).

(٥) في (ص): «ذلك».

[١٣٣٤] أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ وَقَفَ حَتَّى تَمُرَّ بِهِ(١). **[إتحاف: ٩٥٩٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ(٢)، وَلَيْسَ هَذَا مَتْنَ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ الْمَتْنَ فِي تَشْيِيعِ الْجِنَازَةِ، وَهَذَا فِي الْقِيَامِ لِلْجِنَازَةِ، عَلَى كَثْرَةِ اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ فِيهِ.

[١٣٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ الزَّاهِدُ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ الزَّاهِدُ وَأَبُو مُصْعَبٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا الْعَلَاءُ(٣) بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ جِنَازَةً صَلَّى عَلَيْهَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، فَذَهَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَعَ مَرْوَانَ حَتَّى جَلَسَا فِي الْمَقْبَرَةِ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ لِمَرْوَانَ: أَرِنِي يَدَكَ. / فَأَعْطَاهُ يَدَهُ، فَقَالَ: قُمْ. فَقَامَ، ثُمَّ [١/٣٥٧]

[١٣٣٤] وافقه الذهبي.
[١٣٣٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٩١٣)، والشافعي في المسند (٥٨٠)، وأحمد في المسند (١٥٦٨٢، ١٥٦٨٧، ١٥٦٩٩)، والبخاري في الصحيح (١٣٠٧)، ومسلم في الصحيح (٩٥٨/ (٧٣) كتاب الجنائز)، وابن ماجه في السنن (١٥٤٢)، وأبو داود في السنن (٣١٧٢)، والترمذي في الجامع (١٠٤٢)، والبزار في المسند (٣٨٠٧)، والنسائي في المجتبى (١٩١٦)، وفي الكبرى (٢٠٥٣)، وأبو يعلى في المسند (٧٢٠٠)، وابن الجارود في المنتقى (٥٢٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٨٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٥١، ٣٠٥٢-الإحسان).

(٢) قوله: «ولم يخرجاه» ليس في (ح١).

(٣) في (ص): «العلي».

قَالَ مَرْوَانُ: لِمَ أَقَمْتَنِي ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى جِنَازَةً قَامَ حَتَّى يُمَرَّ بِهَا، وَيَقُولُ: «**إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ**». فَقَالَ مَرْوَانُ: أَصَدَقَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنِي ؟ قَالَ: كُنْتَ إِمَامًا، فَجَلَسْتَ فَجَلَسْتُ[1]. **[إتحاف: ٥٤٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[١٣٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرَسُوسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ[2]، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي[3] أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَمُرُّ بِنَا جِنَازَةُ الْكَافِرِ فَنَقُومُ لَهَا ؟ [١/ ١٦٥ظ] قَالَ: «**نَعَمْ، قُومُوا لَهَا ؛ فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا، إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النُّفُوسَ**»[4]. **[إتحاف: ١١٩٣٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جِنَازَةَ يَهُودِيٍّ مَرَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ. فَقَالَ[5]: «**إِنَّمَا قُمْتُ لِلْمَلَائِكَةِ**»[6]. **[إتحاف: ١٥٣٤]**

[١٣٣٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو يعلى في المسند (٦٤٥٥)، والطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (٨٠٦).

(٢) في (ح١): «المقبري».

(٣) في (ص) و(ح١): «العاص».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٦٥٧٣)، وعبد بن حميد في المسند (٣٤٠-المنتخب)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٥٣-الإحسان).

(٥) في (ص) و(ح١): «قال».

(٦) أخرجه البزار في المسند (٧٢٦٤)، والنسائي في المجتبى (١٩٢٩)، وفي الكبرى (٢٠٦٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٧٣٣، ٨١١٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا قَدِ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ فِي الْقِيَامِ لِجِنَازَةِ الْيَهُودِيِّ[1].

[١٣٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا مَقْدَمَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا حُضِرَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذَنَّا النَّبِيَّ ﷺ فَحَضَرَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ، حَتَّى إِذَا قدمنا[2] انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ، وَرُبَّمَا قَعَدُوا حَتَّى يُدْفَنَ، وَرُبَّمَا طَالَ حَبْسُ ذَلِكَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا خَشِينَا مَشَقَّةَ ذَلِكَ عَلَيْهِ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِبَعْضٍ: لَوْ كُنَّا لَا نُؤْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَحَدٍ حَتَّى يُقْبَضَ، فَإِذَا قُبِضَ آذَنَّاهُ، فَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ مَشَقَّةٌ وَلَا حَبْسٌ. فَكُنَّا نُؤْذِنُهُ بِالْمَيِّتِ بَعْدَ أَنْ يَمُوتَ فَيَأْتِيهِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ[3]. **[إتحاف: ٥٢٦١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٣٩] / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، ثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: ابْنُ عَجْلَانَ أَنَا أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ يَقُولُ: صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ، فَجَهَرَ بِـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، ثُمَّ قَالَ[4]: إِنَّمَا جَهَرْتُ لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ[5]. **[إتحاف: ٧٦٩٢]** [١/٣٥٨]

[١٣٣٨] وافقه الذهبي.

[١٣٣٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣١١)، ومسلم (٩٦٠/٧٨ كتاب الجنائز).

(٢) كذا، وفي مصادر التخريج: «حتى إذا قُبض».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٣١٥)، وأحمد في المسند (١١٦٢٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٠٦-الإحسان).

(٤) في (ص) و(ح١): «وقال».

(٥) أخرجه الشافعي في المسند (٥٨٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٩١٠).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ سُنَّةٌ. حَدِيثٌ مُسْنَدٌ[(١)]، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ أَخْرَجَهُ[(٢)] الْبُخَارِيُّ[(٣)].

[١٣٤٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ[(٤)] بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَسَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: تَقْرَأُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ حَقٌّ وَسُنَّةٌ[(٥)]. **[إتحاف: ٧٨٨١]**

وَلَهُ شَاهِدٌ مُفَسَّرٌ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى:

[١/٣١٠] [١٣٤١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا، وَيَقْرَأُ[(٦)] بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى[(٧)]. **[إتحاف: ٢٨٥٧]**

---

(١) من قوله: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم. ..» إلى هاهنا ليس في (ص) و(ح١).

(٢) في (ص): «خرجه».

(٣) أخرجه البخاري (١٣٣٥).

(٤) في النسخ الخطية: «سعيد»، والمثبت من الإتحاف.

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٨٦٤)، والشافعي في المسند (٥٨٦)، والبخاري في الصحيح (١٣٣٥)، وأبو داود في السنن (٣١٩٨)، والترمذي في الجامع (١٠٢٧)، والنسائي في المجتبى (١٩٨٧، ١٩٨٨)، وفي الكبرى (٢١٢٥، ٢١٢٦)، وأبو يعلى في المسند (٢٦٦١)، وابن الجارود في المنتقى (٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٧١، ٣٠٧٢-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٨١٩).

(٦) سقطت من (ص).

(٧) أخرجه الشافعي في المسند (٥٨٤).

[١٣٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا هِقْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، [١/١٦٦و] حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ**»(١). **[إتحاف: ٢٠٤٤٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[١٣٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا عُمَرُ(٢) بْنُ يُونُسَ بْنِ الْقَاسِمِ الْيَمَامِيُّ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَيِّتِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، وَغَائِبِنَا وَشَاهِدِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى** / [١/٣٥٩]

[١٣٤٢] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: ورواه عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة. السنن الكبرى (٤/ ٤١).

[١٣٤٣] قال البيهقي: ورواه همام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه. وعن يحيى، عن أبي سلمة بزيادته دون ذكر أبي هريرة. السنن الكبرى (٤/ ٤١).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٨٠٩)، وابن ماجه في السنن (١٤٩٨)، وأبو داود في السنن (٣٢٠١)، والترمذي في الجامع (١٠٢٤)، والبزار في المسند (٨٥٥٦، ٨٥٨٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٨٥٢، ١٠٨٥٣)، وأبو يعلى في المسند (٦٠٠٩، ٦٠١٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٧٠-الإحسان).

(٢) في (ح١): «عمرو».

الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»[1]. [إتحاف: ٢٢٩٢٢]

[١٣٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَلَّالُ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْكَاتِبُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ[2] بْنُ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُكَانَةَ بْنِ[3] الْمُطَّلِبِ[4] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلْجِنَازَةِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا قَالَ: **«اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ أَمَتِكَ احْتَاجَ إِلَى رَحْمَتِكَ، وَأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ، إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ»**[5]. [إتحاف: ١٧٣٣٣]

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَيَزِيدُ بْنُ رُكَانَةَ وَأَبُوهُ رُكَانَةُ[6] بْنُ عَبْدِ يَزِيدَ صَحَابِيَّانِ مِنْ بَنِي الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ. وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَضَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى بِنَا عَلَى جِنَازَةٍ بِالْأَبْوَاءِ فَكَبَّرَ، ثُمَّ اقْتَرَأَ[7] بِأُمِّ الْقُرْآنِ رَافِعًا

[١٣٤٤] وافقه الذهبي.

[١٣٤٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٨٥١).

(٢) في (ص): «الحسن».

(٣) في (ح١) زيادة: «عبد».

(٤) هو يزيد بن ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبي، وهو يزيد بن عبد الله بن ركانة بن المطلب. معرفة الصحابة (٥/ ٢٧٨٨)، والإصابة (٦/ ٦٥٥).

(٥) أخرجه البيهقي في الدعوات (٦٣٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٦٤٧).

(٦) قوله: «وأبوه ركانة» سقط من (ص).

(٧) في (ص) و(ح١): «قرأ».

صَوْتَهُ بِهَا، ثُمَّ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ عَبْدُكَ[1]، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَيَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، أَصْبَحَ فَقِيرًا إِلَى رَحْمَتِكَ، وَأَصْبَحْتَ غَنِيًّا عَنْ عَذَابِهِ، تَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا، إِنْ كَانَ زَاكِيًا فَزَكِّهِ، وَإِنْ كَانَ مُخْطِئًا فَاغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ. ثُمَّ كَبَّرَ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي لَمْ أَقْرَأْ عَلَيْهَا إِلَّا لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا السُّنَّةُ[2]. [**إتحاف: ٧٧٢٣**]

لَمْ يَحْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِشُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، وَهُوَ مِنْ تَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذَا الْحَدِيثَ شَاهِدًا لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي قَدَّمْنَا؛ فَإِنَّهَا مُخْتَصَرَةٌ مُجْمَلَةٌ، وَهَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ.

[**١٣٤٦**] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، [١/ ١٦٦ظ] ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْدَهْ[3]، ثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ / بْنُ [١/ ٣٦٠] الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالُوا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: تُوُفِّيَتْ بِنْتٌ لَهُ[4]، فَتَبِعَهَا عَلَى بَغْلَةٍ[5] يَمْشِي خَلْفَ الْجِنَازَةِ وَنِسَاءٌ يَرْثِينَهَا، فَقَالَ: تَرْثِينَ؟! - أَوْ: لَا تَرْثِينَ - فَإِنَّ

[١٣٤٦] قال الذهبي: ضعَّفوا إبراهيم.

---

(١) في (ص) و(ح١): «اللهم هذا عبدك».

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٤٢).

(٣) هو محمد بن منده بن أبي الهيثم منصور، أبو جعفر الأصبهاني الهاشمي مولاهم. الجرح والتعديل (٨/ ١٠٧) رقم (٤٦٣)، والثقات (٩/ ١٥٤)، وتاريخ بغداد (٤/ ٤٨٩)، ولسان الميزان (٧/ ٥٢٦) رقم (٧٤٣٩).

(٤) في (ص) و(ح١): «توفيت له بنت».

(٥) في (ص) و(ح١): «على بغلة له».

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَرَاثِي، وَلْتُفْضِينَّ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ. ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ قَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ قَدْرَ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَسْتَغْفِرُ لَهَا وَيَدْعُو، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَكَذَا(١). [**إتحاف: ٦٨٩٦**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ لَمْ يُنْقَمْ عَلَيْهِ بِحُجَّةٍ.

[١٣٤٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ التَّاجِرُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، ثنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ - وَكَانَ مِنْ كُبَرَاءِ الْأَنْصَارِ وَعُلَمَائِهِمْ، وَأَبْنَاءِ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ أَنْ يُكَبِّرَ الْإِمَامُ، ثُمَّ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيُخْلِصَ الصَّلَاةَ فِي التَّكْبِيرَاتِ الثَّلَاثِ، ثُمَّ يُسَلِّمَ تَسْلِيمًا خَفِيًّا حِينَ يَنْصَرِفُ، وَالسُّنَّةُ أَنْ يَفْعَلَ مَنْ وَرَاءَهُ مِثْلَ مَا فَعَلَ إِمَامُهُ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي بِذَلِكَ أَبُو أُمَامَةَ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ يَسْمَعُ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ. [**إتحاف: ٤١٣٥**]

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَذَكَرْتُ الَّذِي أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ لِمُحَمَّدِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ فِي صَلَاةٍ صَلَّاهَا عَلَى الْمَيِّتِ مِثْلَ الَّذِي حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَيْسَ فِي التَّسْلِيمَةِ

[١٣٤٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٨٦٤)، وأحمد في المسند (١٩١٤٠، ١٩٤١٧)، وابن ماجه في السنن (١٥٠٣، ١٥٩٢)، والبزار في المسند (٣٣٥٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٩٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٥٥٣).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥٠٠).

الْوَاحِدَةِ عَلَى الْجِنَازَةِ أَصَحُّ مِنْهُ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي الْعَنْبَسِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ:

[١٣٤٨] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَّامِ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْعَنْبَسِ، عَنْ أَبِيهِ(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا وَسَلَّمَ تَسْلِيمَةً(٢)(٣).

التَّسْلِيمَةُ الْوَاحِدَةُ عَلَى الْجِنَازَةِ قَدْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَى الْجِنَازَةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً.

[١٣٤٩] / حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، [١/ ١٦٧و] ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ**»(٤). **[إتحاف: ٢٢٨١]** [١/ ٣٦١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٤٨] وافقه الذهبي.

[١٣٤٩] وافقه الذهبي.

---

(١) هو مروان النخعي. التاريخ الكبير (٧/ ٣٧٠)، والجرح والتعديل (٨/ ٢٧٢) رقم (١٢٤٣)، ولسان الميزان (٨/ ٣٣) (٧٦٦١).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٤٣).

(٣) لم يذكر الحافظ هذا الحديث في الإتحاف.

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٨٤٦)، وأحمد في المسند (٢٢٩٦٤، ٢٣٠٢٢، ٢٣٠٤٧)، وابن ماجه في السنن (١٤٥٢)، والترمذي في الجامع (٩٨٢)، والبزار في المسند (٤٣٨٤، ٤٣٨٥)، والنسائي في المجتبى (١٨٢٨، ١٨٢٩)، وفي الكبرى (١٩٦٧، ١٩٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٠١١-الإحسان).

[١٣٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَّامٍ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ وَهُوَ يَبْكِي. قَالَ: وَعَيْنَاهُ تُهَرَاقَانِ[١]. **[إتحاف: ٢٢٦٤٢]**

هَذَا حَدِيثٌ مُتَدَاوَلٌ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَحْتَجَّا بِعَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَشَاهِدُهُ الصَّحِيحُ الْمَعْرُوفُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ[٢]، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٣]، وَعَائِشَةَ[٤]، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَبَّلَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ.

[١٣٥١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ

[١٣٥٠] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: بل عاصم ضعيف.

[١٣٥١] قال البيهقي: أخرجه مسلم من حديث شعبة عن المُستمر وخُليد بن جعفر. شعب الإيمان (٩٨١٨) (١٢/ ٥١٦)

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥١٨، ١٥٢٧)، وأحمد في المسند (٢٤١٦٥، ٢٤٢٨٦، ٢٥٧١٢)، وعبد بن حميد في المسند (١٥٢٤-المنتخب)، والبخاري في الصحيح (٣٦٦٩)، وابن ماجه في السنن (١٤٥٦)، وأبو داود في السنن (٣١٦٣)، والترمذي في الجامع (٩٨٩)، والترمذي في الشمائل (٣٢٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧١١).

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند (١٨١٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧١١).

جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَطْيَبُ الطِّيبِ الْمِسْكُ**»[(١)]. **[إتحاف: ٥٦٨٧]**

تَابَعَهُ الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ:

[١٣٥٢] أَخْبَرَنَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ سَهْلٍ[(٢)]، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمِسْكِ، فَقَالَ: «**هُوَ أَطْيَبُ طِيبِكُمْ**»[(٣)]. **[إتحاف: ٥٦٨٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ؛ فَإِنَّ خُلَيْدَ بْنَ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرَّ بْنَ الرَّيَّانِ عِدَادُهُمَا فِي الثِّقَاتِ، وَلَمْ يُخَرِّجَا عَنْهُمَا، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ:

[١٣٥٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٢٨٣)، وأحمد في المسند (١١٢٦٩، ١١٤٣٩، ١١٦٤٦، ١١٨٣٢)، ومسلم في الصحيح (٢٢٥٢/ ١٩) كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها)، والترمذي في الجامع (٩٩١، ٩٩٢)، والنسائي في المجتبى (١٩٠٥، ١٩٠٦، ٥١١٩، ٥٢٦٤)، وفي الكبرى (٢٠٤٣، ٢٠٤٤، ٩٣٥٢، ٩٣٥٣)، وأبو يعلى في المسند (١٢٣٢)، وابن حبان في الصحيح (١٣٧٨-الإحسان).

(٢) هو حامد بن سهل بن الحارث، أبو محمد البخاري. تاريخ دمشق (١٢/ ٨)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٥٠).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٢٧٤)، وأحمد في المسند (١١٣١١، ١١٣٦٤، ١١٥٩٠، ١١٦٤٦)، ومسلم في الصحيح (٢٢٥٢/ ١٩) كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها)، وأبو داود في السنن (٣١٥٨)، والنسائي في المجتبى (١٩٠٦، ٥٢٦٤)، وفي الكبرى (٢٠٤٤، ٩٣٥٣)، وأبو يعلى في المسند (١٢٣٢)، وابن الجارود في المنتقى (٨٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٥٥٩٢-الإحسان).

[١٣٥٣] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيُّ[١]، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ[٢]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عِنْدَ عَلِيٍّ مِسْكٌ، فَأَوْصَى أَنْ يُحَنَّطَ بِهِ. قَالَ: وَقَالَ عَلِيٌّ: هُوَ فَضْلُ حَنُوطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٣]. **[إتحاف: ١٤٣٣٥]**

[٣٦٢/١] **[١٣٥٤]** / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَخَذُوا فِي غَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ الدَّاخِلِ: [١٦٧/١ظ] لَا تَنْزِعُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ[٤]. **[إتحاف: ٢٢٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَبُو بُرْدَةَ هَذَا هُوَ بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، مُحْتَجٌّ بِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

[١٣٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: غَسَّلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ أَرَ شَيْئًا، وَكَانَ طَيِّبًا ﷺ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَلِيَ دَفْنَهُ وَإِجْنَانَهُ دُونَ النَّاسِ أَرْبَعَةٌ: عَلِيٌّ، وَالْعَبَّاسُ، وَالْفَضْلُ، وَصَالِحٌ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلُحِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

[١٣٥٤] وافقه الذهبي.

[١٣٥٥] قال الذهبي: فيه انقطاع.

---

(١) في (ص): «الرقاشي».

(٢) في (ص): «سعيد».

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الصغرى (٩٦٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٤٦٦).

لَحْدًا، وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبِنُ نَصْبًا[1]. [إتحاف: ١٤٣١٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَا مِنْهُ غَيْرَ اللَّحْدِ[2].

[١٣٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ[3] مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مَسَرَّةَ[4]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ[5]، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكٍ الْمَعَافِرِيِّ، عَنْ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غُفِرَ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، وَمَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ حَفَرَ لِمَيِّتٍ قَبْرًا وَأَجَنَّهُ فِيهِ أُجْرِيَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ مَسْكَنٍ سَكَّنَهُ[6] إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**[7]. [إتحاف: ١٧٧٠٩]

هَذَا حَدِيثٌ[8] صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ

[١٣٥٦] وافقه الذهبي.

[١٣٥٧] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: أشار الترمذي إلى انقطاعه، وأن بعضهم أدخل بين مرثد ومالك رجلًا، فقيل: هو الحارث بن مخلد الزرقي.

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٥١٩).

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٦/ ٩٠ كتاب الجنائز)، من حديث سعد بن أبي وقاص بلفظ: الحدوا لي لحدًا وانصبوا علي اللبِنَ نصبًا كما صنع برسول الله ﷺ.

(٣) سقطت من الأصل.

(٤) في (ص) و(ح١): «ميسرة».

(٥) في (ص): «المقبري».

(٦) في (ح١): «يسكنه».

(٧) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩٢٩)، والبيهقي في الآداب (٣٤٢)، وفي الشعب (٨٨٢٧)، وفي معرفة السنن والآثار (٢٠٧٣)، وسيأتي برقم (١٣٢٣).

(٨) ليست في (ص).

مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَأَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ السِّنْدِيِّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ -وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ- قَالَ: كَانَ إِذَا أُتِيَ بِجِنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَتَقَالَّ أَهْلَهَا جَزَّأَهُمْ صُفُوفًا ثَلَاثَةً، فَصَلَّى بِهِمْ عَلَيْهَا، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ[1]: «**مَا صَفَّ صُفُوفٌ ثَلَاثَةٌ[2] مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى جِنَازَةٍ إِلَّا أَوْجَبَتْهُ**». هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ، وَفِي حَدِيثِ الْمَحْبُوبِيِّ: «**إِلَّا غُفِرَ لَهُ**»[3]. [**إتحاف: ١٦٤٨٧**]

[١/٣٦٣] هَذَا / حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ[4]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ، فَعَادَهُ وَقَالَ: «**قُلْ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ**». فَنَظَرَ الْغُلَامُ إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ: قُلْ مَا يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ. قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ**»[5]. [**إتحاف: ١٢٨١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٥٨] وافقه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ص).

(٢) في (ص): «ما صفت ثلاثة صفوف»، وفي (ح١): «ما صفت صفوف ثلاثة».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٧٢٤)، وابن ماجه في السنن (١٤٩٠)، وأبو داود في السنن (٣١٦٦)، والترمذي في الجامع (١٠٢٨)، وأبو يعلى في المسند (٦٨٣١).

(٤) في (ص) و(ح١): «جبير».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٣٧٣٦)، والنسائي في الكبرى (٧٤٥٨).

[١٣٥٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ[1] [١/ ١٦٨و] بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، حَدَّثَنِي عَمِّي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبِي جُبَيْرُ بْنُ حَيَّةَ الثَّقَفِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ، وَالْمَاشِي قَرِيبًا مِنْهَا، وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ**»[2]. **[إتحاف: ١٦٩٢٨]**

رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ:

[١٣٦٠] أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[3]، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ - قَالَ يُونُسُ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِهِ أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «**الرَّاكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ، وَالْمَاشِي عَنْ يَمِينِهَا وَشِمَالِهَا قَرِيبًا، وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْعَافِيَةِ وَالرَّحْمَةِ**». قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي عَقِبِ هَذَا الْحَدِيثِ: قَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِهِ أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رِوَايَةً لِيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ[4]. **[إتحاف: ١٦٩٢٨]**

[١٣٦٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «سليمان».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٧٣٦، ٧٣٧)، وأحمد في المسند (١٨١٦٢، ١٨١٧٤، ١٨١٨١، ١٨٢٠٧)، وابن ماجه في السنن (١٥٠٧)، وأبو داود في السنن (٣١٨٠)، والترمذي في الجامع (١٠٣١)، والنسائي في المجتبى (١٩٤٢، ١٩٤٣، ١٩٤٨)، وفي الكبرى (٢٠٨١، ٢٠٨٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٨٢، ٥٠٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٤٩-الإحسان).

(٣) في (ص): «يسار».

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ؛ فَقَدِ احْتَجَّ فِي الصَّحِيحِ بِحَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ[1] اللَّهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ. وَشَاهِدُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ:

[١٣٦١] أَخْبَرَنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا اسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ وَرِثَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ**»[2]. **[إتحاف: ٣١٩١]**

الشَّيْخَانِ لَمْ يَحْتَجَّا بِإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ.

[١/٣٦٤] [١٣٦٢] / حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الْفَقِيهُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ[3] ﷺ بِخَيْبَرَ، فَمَاتَ رَجُلٌ مِنَّا مِنْ أَشْجَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلُّوا عَلَيْهِ**». فَذَهَبْنَا نَنْظُرُ فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودَ مَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ[4]. **[إتحاف: ٤٨٧٧]**

[١٣٦١] قال البيهقي: إسماعيل بن مسلم المكي غيره أوثق منه، وروي من أوجه أخر عن أبي الزبير مرفوعًا. السنن الكبرى (٤/٨).

[١٣٦٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «عبد».

(٢) أخرجه الدارمي في المسند (٣١٦٨)، وابن ماجه في السنن (١٥٠٨، ٢٧٥٠)، والترمذي في الجامع (١٠٣٢)، والنسائي في الكبرى (٦٣٢٤، ٦٣٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٦٠٣٢-الإحسان).

(٣) في (ص): «رسول الله».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٧٠٣١، ٢١٦٧٥)، وعبد بن حميد في المسند (٢٧٢-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٢٨٤٨)، وأبو داود في السنن (٢٧١٠)، والبزار في =

رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ[1] يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. أَبُو عَمْرَةَ هَذَا رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ مَعْرُوفٌ بِالصِّدْقِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَاتَ فُلَانٌ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَمْ يَمُتْ**». ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: مَاتَ فُلَانٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ [١/ ١٦٨ظ] ﷺ: «**لَمْ يَمُتْ**». ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: مَاتَ فُلَانٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كَيْفَ مَاتَ؟**». قَالَ: نَحَرَ نَفْسَهُ بِمِشْقَصٍ كَانَ مَعَهُ. فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ[2]. [**إتحاف: ٢٥٦٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى. وَأَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِيُّ[3] بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ،

[١٣٦٣] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: بل أخرجه من حديث زهير بن معاوية عن سماك به.

[١٣٦٤] وافقه الذهبي.

= المسند (٣٧٦٤، ٣٧٦٦)، والنسائي في المجتبى (١٩٥٩)، وفي الكبرى (٢٠٩٧)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٨١).

(١) ليست في النسخ، وزدناها ليستقيم بها السياق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٨١٦، ٢٠٨٨٣)، وابن ماجه في السنن (١٥٢٦)، وأبو داود في السنن (٣١٨٥)، والبزار في المسند (٤٢٧٨)، والنسائي في المجتبى (١٩٦٤)، وفي الكبرى (٢١٠٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٩٣، ٣٠٩٥-الإحسان).

(٣) في (ح١): «نصر الخدري».

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دُعِيَ إِلَى جِنَازَةٍ سَأَلَ[1] عَنْهَا، فَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرٌ[2] صَلَّى عَلَيْهَا، وَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا غَيْرُ ذَلِكَ قَالَ لِأَهْلِهَا: «**شَأْنُكُمْ بِهَا**». وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا[3]. **[إتحاف: ٤٠٦٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْحَافِظُ إِمْلَاءً، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا مَقْدَمَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا حُضِرَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذَنَّا النَّبِيَّ ﷺ فَحَضَرَهُ وَاسْتَغْفَرَ
[١/٣٦٥] لَهُ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ انْصَرَفَ / النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى يُدْفَنَ، وَرُبَّمَا طَالَ حَبْسُ ذَلِكَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا خَشِينَا مَشَقَّةَ ذَلِكَ عَلَيْهِ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِبَعْضٍ: لَوْ كُنَّا لَا نُؤْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَحَدٍ حَتَّى يُقْبَضَ، فَإِذَا قُبِضَ آذَنَّاهُ، فَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ مَشَقَّةٌ وَلَا حَبْسٌ. فَفَعَلْنَا ذَلِكَ، فَكُنَّا نُؤْذِنُهُ بِالْمَيِّتِ بَعْدَ أَنْ يَمُوتَ فَيَأْتِيهِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ، فَرُبَّمَا انْصَرَفَ وَرُبَّمَا مَكَثَ حَتَّى يُدْفَنَ الْمَيِّتُ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حِينًا، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ لَمْ نُشْخِصِ النَّبِيَّ ﷺ وَحَمَلْنَا جِنَازَتَنَا إِلَيْهِ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عِنْدَ بَيْتِهِ لَكَانَ ذَلِكَ أَرْفَقَ بِهِ. فَفَعَلْنَا، فَكَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ إِلَى الْيَوْمِ[4]. **[إتحاف: ٥٢٦١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ أَمْلَيْتُهُ فِيمَا مَضَى مُخْتَصَرًا[5].

[١٣٦٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «يسأل». (٢) في (ح١): «خيرا».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٦٢٩)، وأحمد في المسند (٢٢٥٥٥، ٢٢٥٥٦)، وعبد بن حميد في المسند (١٩٦-المنتخب)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٥٧-الإحسان).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (١٣٣٨). (٥) انظر رقم (١٣٣٨).

[١٣٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ، ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَيْرِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حِينَ تُوُفِّيَ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ فِي مَنْزِلِهِمْ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ وَرَاءَهُ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ وَرَاءَ أَبِي طَلْحَةَ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ(1). [إتحاف: ٧٢١٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَسُنَّةٌ غَرِيبَةٌ فِي إِبَاحَةِ صَلَاةِ النِّسَاءِ عَلَى الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ [١/ ١٦٩و] بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَا: ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

[١٣٦٦] وافقه الذهبي.

[١٣٦٧] قال البيهقي: قال أبو عيسى الترمذي في كتاب العلل: سألت محمدًا -يعني البخاري- عن هذا الحديث -يعني إسناده- فقال: حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله هو حديث حسن، وحديث أسامة بن زيد هو غير محفوظ، غلط فيه أسامة بن زيد. قال الشيخ [البيهقي]: وقد قيل: عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه. السنن الكبرى (٤/ ١١).

قال ابن حجر: حكى الترمذي في «العلل» أنه سأل البخاري عنه، فقال: هو خطأ، غلط فيه أسامة، والمحفوظ حديث الليث عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر. قلت: وهو مخرج في الصحيح.

---

(1) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥٠٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٤٧٢٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٠).

بِحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَقَدْ جُدِعَ وَمُثِّلَ بِهِ(١)، فَقَالَ: «**لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةُ تَرَكْتُهُ حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ بُطُونِ الطَّيْرِ وَالسِّبَاعِ**». فَكَفَّنَهُ فِي نَمِرَةٍ إِذَا خُمِّرَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا خُمِّرَتْ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، فَخَمَّرَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الشُّهَدَاءِ غَيْرِهِ، قَالَ: «**أَنَا شَاهِدٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ**». وَكَانَ يَجْمَعُ الثَّلَاثَةَ وَالِاثْنَيْنِ(٢) فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ، وَيَسْأَلُ: «**أَيُّهُمْ أَكْثَرُ قُرْآنًا؟**» فَيُقَدِّمُهُ فِي اللَّحْدِ، وَكَفَّنَ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ(٣).
[إتحاف: ١٧٩١]

[١٣٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، / أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ، [١/٣٦٦]
أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ شُهَدَاءَ أُحُدٍ لَمْ يُغَسَّلُوا، وَدُفِنُوا بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ(٤). **[إتحاف: ١٧٩١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، قَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَحْدَهُ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ

[١٣٦٨] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: حكى الترمذي في «العلل» أنه سأل البخاري عنه، فقال: هو خطأ، غلط فيه أسامة، والمحفوظ حديث الليث عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر. قلت: وهو مخرج في الصحيح.

---

(١) ليست في النسخ، وأثبتناها من (ح١).
(٢) في (ح١): «الاثنين والثلاثة».
(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٢٣٠٠)، وعبد بن حميد في المسند (١١٦٢-المنتخب)، وأبو داود في السنن (٣١٣٦)، والترمذي في الجامع (١٠١٦)، والبزار في المسند (٦٣٤٧)، وأبو يعلى في المسند (٣٥٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥٠٢)، والدارقطني في السنن (٤٢٠٥).
(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٣١٣٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥٠٢).

عَلَيْهِمْ[1]. لَيسَ فِيهِ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْمَجْمُوعَةُ الَّتِي تَفَرَّدَ بِهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَدِ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ[2]. فَاللَّهُ أَعْلَمُ[3].

[١٣٦٩] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي شَوَّالٍ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا هَمَّامٌ. وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، قَالَ: وَثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي قُبُورِهِمْ فَقُولُوا: بِاسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ»**[4]. **[إتحاف: ٩٣٧٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ثَبْتٌ مَأْمُونٌ، إِذَا أَسْنَدَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ لَا يُعَلَّلُ بِأَحَدٍ إِذَا أَوْقَفَهُ، وَقَدْ أَوْقَفَهُ شُعْبَةُ:

[١٣٦٩] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: والحديث يتفرد برفعه همام بن يحيى بهذا الإسناد، وهو ثقة، إلا أن شعبة وهشامًا الدستوائي روياه عن قتادة موقوفًا على ابن عمر. السنن الكبرى (٤/ ٥٥).

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٤٣، ١٣٤٧، ٤٠٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٤٤، ٣٥٩٦، ٤٠٨٥، ٦٤٢٦، ٦٥٩٠)، ومسلم (٢٢٩٦/ ٣٠) كتاب الفضائل.

(٣) في (ح١): «والله أعلم».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٨١٢، ٤٩٩٠، ٥٢٣٣، ٥٣٧٠، ٦١١١)، وعبد بن حميد في المسند (٨١٣-المنتخب)، وأبو داود في السنن (٣٢١٣)، والبزار في المسند (٥٨٢٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٨٦٠)، وأبو يعلى في المسند (٥٧٥٥)، وابن الجارود في المنتقى (٥٤٨)، وابن حبان في الصحيح (٣١٠٩-الإحسان).

[١٣٧٠] أَخْبَرَنَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بُنْدَارٌ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي[1] الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ فِي قَبْرِهِ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ[2]. **[إتحاف: ٩٣٧٥]**

حَدِيثُ [١/ ١٦٩ظ] الْبَيَاضِيِّ وَهُوَ مَشْهُورٌ فِي الصَّحَابَةِ شَاهِدٌ لِحَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ مُسْنَدًا:

[١٣٧١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ وَابْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ مَوْلَى الْغِفَارِيِّينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَيَاضِيُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«الْمَيِّتُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ فَلْيَقُلِ الَّذِينَ يَضَعُونَهُ حِينَ يُوضَعُ فِي اللَّحْدِ: بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ»**[3]. **[إتحاف: ٢١١٧٩]**

[١٣٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، قَالَا: ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، ثَنَا / عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، [١/ ٣٦٧] حَدَّثَنِي أُنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى - مَوْلًى لِلْأَسْلَمِيِّينَ[4] - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

[١٣٧١] سكت عنه الذهبي.

[١٣٧٢] وافقه الذهبي.

---

(١) سقط: «أبي» من النسخ، والمثبت من كلام المصنف السابق.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٨٦١)، وأخرجه ابن حبان في الصحيح (٣١٠٩-الإحسان) من طريق الطيالسي عن شعبة مرفوعًا.

(٣) أخرجه البيهقي في الدعوات (٦٣٥).

(٤) في (ص) و(ح١): «مولى الأسلميين».

قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجِنَازَةٍ عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: «**قَبْرُ مَنْ هَذَا ؟**». فَقَالُوا: فُلَانٌ الْحَبَشِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، سِيقَ مِنْ أَرْضِهِ وَسَمَائِهِ إِلَى تُرْبَتِهِ الَّتِي مِنْهَا خُلِقَ**»(١). **[إتحاف: ٥٨٤٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأُنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ هُوَ عَمُّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، وَأُنَيْسٌ ثِقَةٌ مُعْتَمَدٌ، وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدُ، وَأَكْثَرُهَا صَحِيحَةٌ، فَمِنْهَا مَا:

[١٣٧٣] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ بَشَّارٍ الْخَيَّاطُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا - أَوْ بِهَا - حَاجَةً**». **[إتحاف: ٣٩٩٦]**

[١٣٧٤] وَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ الْعَدْلُ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحِمْصِيُّ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمَذْحِجِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا كَانَتْ مَنِيَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ أُتِيحَتْ لَهُ الْحَاجَةُ، فَيَقْصِدُ إِلَيْهَا، فَتَكُونُ أَقْصَى أَثَرٍ مِنْهُ، فَتُقْبَضُ رُوحُهُ فِيهَا، فَتَقُولُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَبِّ(٢)، هَذَا مَا اسْتَوْدَعْتَنِي**»(٣). **[إتحاف: ١٣١٦١]**

[١٣٧٥] وَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا

[١٣٧٣] قال الذهبي: في مسند أحمد: ثنا ابن علية، أنا أيوب، عن أبي المليح بن أسامة، عن أبي عزة، مرفوعًا مثله.

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٩٤٢٥).

(٢) في (ح١): «يا رب».

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٤٢٦٣)، والبزار في المسند (١٨٨٩).

مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَاشَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ[1] بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِسٍ الْعَبْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا جُعِلَ أَجَلُ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ إِلَّا جُعِلَتْ لَهُ فِيهَا حَاجَةٌ»**[2]. **[إتحاف: ١٦٥٧٦]**

[١٣٧٦] وَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ غَيْرَ مَرَّةٍ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ نَهَارٍ الْعَسْكَرِيُّ[3]، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ[4]، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، / عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي [٣٦٨/١] خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [١/ ١٧٠و] **«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً»**[5]. **[إتحاف: ١٣٨٣٥]**

[١٣٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو جَعْفَرٍ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالذِّكْرِ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ هَذَا خَفَضَ مِنْ صَوْتِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«فَإِنَّهُ أَوَّاهٌ»**. قَالَ: فَمَاتَ، فَرَأَى رَجُلٌ نَارًا فِي قَبْرِهِ، فَأَتَاهُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَهُوَ يَقُولُ: **«هَلُمُّوا[6] صَاحِبَكُمْ»**. فَإِذَا هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالذِّكْرِ[7]. **[إتحاف: ٣٠٥٠]**

---

(١) في النسخ الخطية: «الحسين»، والمثبت من الإتحاف.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢١٩٨٣، ٢١٩٨٤)، والترمذي في الجامع (٢١٤٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٩٦).

(٣) لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر، وورد في شعب الإيمان (٩٤٢٤) من طريق الحاكم: «الحسين بن نبهان العسكري».

(٤) هو زيد بن الحريش الأهوازي البصري. الجرح والتعديل (٣/ ٥٦١) رقم (٢٥٣٧)، ولسان الميزان (٣/ ٥٥٠) رقم (٣٢٩٣).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (٩٤٢٤).

(٦) في (ح١) زيادة: «إلى».

(٧) أخرجه أبو داود في السنن (٣١٦٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥١٣).

[١٣٧٨] أَخبَرنَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ، ثنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ[١]، ثنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ نَارًا فِي الْمَقَابِرِ فَأَتَيْتُهُمْ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ وَهُوَ يَقُولُ: «**نَاوِلُونِي صَاحِبَكُمْ**»[٢]. [**إتحاف: ٣٠٥٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ مُعْضَلٍ:

[١٣٧٩] أَخبَرنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنَا أَبِي[٣]، ثنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ. وَأَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنَا بُنْدَارٌ، ثنَا مُحَمَّدٌ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ - وَهُوَ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا كَانَ بِمَكَّةَ، وَكَانَ رُومِيًّا - وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: اسْمُهُ وَقَّاصٌ - يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهُوَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: أَوَّهْ أَوَّهْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهُ لَأَوَّاهٌ**». قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَخَرَجْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَقَابِرِ يَدْفِنُ ذَلِكَ الرَّجُلَ وَمَعَهُ الْمِصْبَاحُ[٤]. [**إتحاف: ١٧٦٣٨**]

[١٣٨٠] أَخبَرنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي. وَأَخبَرنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ،

[١٣٧٨] وافقه الذهبي.

[١٣٨٠] وافقه الذهبي.

---

(١) هو إبراهيم بن نصر بن عبد العزيز، أبو إسحاق الرازي النهاوندي، محدث نهاوند. الثقات لابن حبان (٨/ ٨٩)، والإرشاد للخليلي (٢/ ٦٥٢)، والتدوين في أخبار قزوين (٢/ ١٣٠)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٥٥)، وغاية النهاية (١/ ٢٨).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) هو عقبة بن المغيرة، أبو العلاء الشيباني. الجرح والتعديل (٦/ ٣١٦) رقم (١٧٦١).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٨٠).

[١/٣٦٩] أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، / أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا، فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ وَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ، وَقُبِضَ لَيْلًا، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ**»(١). **[إتحاف: ٣٤٧٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ جَابِرٍ:

[١٣٨١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الصَّنْعَانِيُّ أَبُو هِشَامٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِيهِ عَقِيلٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا سَأَلْتُ عَنْهُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، [١/ ١٧٠ظ] فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ، فَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ، وَقُبِرَ لَيْلًا، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ، وَقَالَ: «**إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ**»(٢). **[إتحاف: ٣٨٢٢]**

[١٣٨٢] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا سُفْيَانُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا

[١٣٨٢] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: قد أخرجه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة بسنده.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٤١٤٥، ١٤٥٢٤، ١٤٧٦٦، ١٤٩٩٣، ١٥٠٨٧)، ومسلم في الصحيح (٩٤٣/ (٤٩) كتاب الجنائز)، وأبو داود في السنن (٣١٤٨)، والنسائي في المجتبى (١٨٩٥)، وفي الكبرى (٢٠٣٣)، وأبو يعلى في المسند (٢٢٣٤)، وابن الجارود في المنتقى (٥٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥١٤).

(٢) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٣٠٣٤-الإحسان).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[١]، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِأَبِي هَيَّاجٍ: أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ[٢]. **[إتحاف: ١٤١٩٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَظُنُّهُ لِخِلَافٍ فِيهِ عَنِ الثَّوْرِيِّ؛ فَإِنَّهُ قَالَ مَرَّةً: عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ، وَقَدْ صَحَّ سَمَاعُ أَبِي وَائِلٍ مِنْ عَلِيٍّ:

[١٣٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُمَحِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. **[إتحاف: ١٤١٩٤]**

[١٣٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَانِئٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّاهْ،

[١٣٨٤] وافقه الذهبي.

---

(١) سقط الراوي من الأصل و(ص)، وأثبتناه من (ح١) والإتحاف.

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٠)، وأحمد في المسند (٦٨٣، ٧٤١، ٨٨٩، ١٠٦٤)، ومسلم في الصحيح (٩٦٩/ (٩٣) كتاب الجنائز)، وأبو داود في السنن (٣٢١٨)، والترمذي في الجامع (١٠٤٩)، والبزار في المسند (٩١١)، والنسائي في المجتبى (٢٠٣١)، وفي الكبرى (٢١٦٩)، وأبو يعلى في المسند (٣٤٣، ٣٥٠، ٦١٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٥٩، ٤١٦٣).

اكْشِفِي لِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ. فَكَشَفَتْ لِي عَنْ ثَلَاثَةِ[1] قُبُورٍ؛ لَا مُشْرِفَةٍ، وَلَا لَاطِئَةٍ، مَبْطُوحَةٍ بِبَطْحَاءِ الْعَرْصَةِ الْحَمْرَاءِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُقَدَّمًا، وَأَبَا بَكْرٍ رَأْسُهُ بَيْنَ كَتِفَيِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعُمَرَ رَأْسُهُ عِنْدَ رِجْلَيِ / النَّبِيِّ ﷺ[2]. [**إتحاف: ٢٢٦٦٣**] [١/٣٧٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٨٥] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا سَلْمُ[3] بْنُ جُنَادَةَ بْنِ سَلْمٍ[4] الْقُرَشِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ النَّخَعِيُّ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُجَصَّصَ، أَوْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَنَهَى أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ[5]. [**إتحاف: ٣٤٠٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَقَدْ خَرَّجَ بِإِسْنَادِهِ غَيْرَ الْكِتَابَةِ[6]؛ فَإِنَّهَا لَفْظَةٌ صَحِيحَةٌ غَرِيبَةٌ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ:

[١٣٨٦] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[١٣٨٥] وافقه الذهبي.

[١٣٨٦] **قال الذهبي**: ما قلت طائلًا، ولا نعلم صحابيًّا فعل ذلك، وإنما هو شيء أحدثه بعض التابعين فمن بعدهم، ولم يبلغهم النهي.

---

(١) في الأصل: «ثلاث»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٣٢٢٠)، وأبو يعلى في **المسند** (٤٥٧١).

(٣)،(٤) في (ص) و(ح١): «سالم».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٤١٤٨، ١٤٥٦٥، ١٤٦٤٧)، وعبد بن حميد في المسند (١٠٧٣-المنتخب)، ومسلم في الصحيح (٩٧٠/ (٩٤)، (...)، (٩٥) كتاب الجنائز)، وابن ماجه في السنن (١٥٦٢)، وأبو داود في السنن (٣٢٢٥، ٣٢٢٦)، والترمذي في الجامع (١٠٥٢)، والنسائي في المجتبى (٢٠٢٧، ٢٠٢٨، ٢٠٢٩)، وفي الكبرى (٢١٦٥، ٢١٦٦، ٢١٦٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥١٥)، وابن حبان في الصحيح (٣١٦٢، ٣١٦٣، ٣١٦٤، ٣١٦٥-الإحسان).

(٦) أخرجه مسلم (٩٧٠/ ٩٤ كتاب الجنائز).

عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ[1]، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، [١/ ١٧١و] عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَجْصِيصِ الْقُبُورِ، وَالْكِتَابِ فِيهَا، وَالْبِنَاءِ عَلَيْهَا، وَالْجُلُوسِ عَلَيْهَا[2]. **[إتحاف: ٣٤٠٠]**

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ صَحِيحَةٌ، وَلَيْسَ الْعَمَلُ عَلَيْهَا؛ فَإِنَّ أَئِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْغَرْبِ مَكْتُوبٌ عَلَى قُبُورِهِمْ، وَهُوَ عَمَلٌ أَخَذَ بِهِ الْخَلَفُ عَنِ السَّلَفِ.

[١٣٨٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامَ[3]، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ وَهْبٍ[4]، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَزَالُ أُمَّتِي - أَوْ: هَذِهِ الْأُمَّةُ - فِي مُسْكَةٍ مِنْ دِينِهَا مَا لَمْ يَكِلُوا الْجَنَائِزَ إِلَى أَهْلِهَا**»[5]. **[إتحاف: ٦٥٥٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِنْ كَانَ الصُّنَابِحِيُّ هَذَا عَبْدَ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عُسَيْلَةَ الصُّنَابِحِيَّ[6] فَإِنَّهُ يُخْتَلَفُ فِي سَمَاعِهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٨٧] وافقه الذهبي.

---

(١) هو محمد بن عبد الرحمن بن العباس، أبو عبد الله الهروي السامي. سير أعلام النبلاء (١٤/ ١١٤).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) هو الصلت بن بهرام التميمي، ويقال: التيمي، الكوفي، ويقال: الهلالي، أبو هاشم، ويقال: أبو هشام. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٢٧٢)، والضعفاء للبخاري (ص ٧٥)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٣٣٢)، والجرح والتعديل (٤/ ٤٣٨) رقم (١٩٢٠)، وتعجيل المنفعة (١/ ٦٧٤).

(٤) انظر الجرح والتعديل (٣/ ٩٢) رقم (٤٢٨)، وتعجيل المنفعة (١/ ٤١٣).

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٨٨١٠).

(٦) تصحفت في جميع النسخ إلى: «الصحابي»، والمثبت الصواب كما في كتب التراجم.

[١٣٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ(١)، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ، عَنْ هَانِئٍ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجِنَازَةٍ عِنْدَ قَبْرٍ وَصَاحِبُهُ يُدْفَنُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ لَهُ التَّثْبِيتَ؛ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ**»(٢). **[إتحاف: ١٣٧٤٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٣٧١/١] [١٣٨٩] / وَقَدْ حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ هَانِئً(٣) مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ يَقُولُ: كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرٍ بَكَى حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ تَذْكُرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلَا تَبْكِي، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا! فَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ**». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ(٤) ﷺ: «**مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ**»(٥). **[إتحاف: ١٣٧٤٦]**

[١٣٨٨] وافقه الذهبي.

[١٣٨٩] قال الذهبي: ابن بحير ليس بالعمدة، ومنهم من يقويه، وهانئ روى عنه جماعة، ولا ذكر له في الكتب الستة.

---

(١) في (ح١): «الصغاني».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٣٢٢١)، والبزار في المسند (٤٤٥).

(٣) كذا، وضُبط منونا بغير ألف في الأصل، على عادة بعض المحدثين في كتابة المنصوب المنون بدون ألف.

(٤) قوله: «رسول الله» ليس في (ح١).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤٥٤)، وابن ماجه في السنن (٤٢٦٧)، والترمذي في الجامع (٢٣٠٨)، والبزار في المسند (٤٤٤).

[١٣٩٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْمُفَضَّلُ(١) بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّبِّيُّ(٢)، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ(٣)، عَنْ أَبِيهِ(٤) قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ مَرَّ بِجِيفَةِ إِنْسَانٍ إِلَّا أَمَرَ بِدَفْنِهِ، لَا يَسْأَلُ: أَمُسْلِمٌ هُوَ أَمْ كَافِرٌ(٥)؟ **[إتحاف: ١٧٣٦٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ(٦) بْنِ الْحَارِثِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ دَاوَرَ(٧) الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: [١/ ١٧١ظ] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لِكُلِّ إِنْسَانٍ ثَلَاثَةُ أَخِلَّاءَ: أَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: مَا أَنْفَقْتَ فَلَكَ، وَمَا أَمْسَكْتَ فَلَيْسَ لَكَ. وَذَاكَ مَالُهُ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ، فَإِذَا أَتَيْتَ بَابَ الْمَلِكِ تَرَكْتُكَ وَرَجَعْتُ.**

[١٣٩٠] قال الذهبي: بل ضعيف منكر، فإن عمر هو ابن عبد الله بن يعلى بن مرة مُجمع على ضعفه، وأبوه تابعي، ولم يلقَ عمر رضي الله عنه جده.

[١٣٩١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «الفضل».

(٢) هو المفضل بن محمد بن يعلى الضبي الكوفي المقرئ النحوي، صاحب عاصم. الجرح والتعديل (٨/ ٣١٨) رقم (١٤٦٦)، وتاريخ بغداد (١٥/ ١٥١)، ولسان الميزان (٨/ ١٣٩) رقم (٧٨٨٩).

(٣) في (ص) (ح١): «ابن منبه».

(٤) هو عبد الله بن يعلى بن مرة بن وهب بن جابر بن عتاب الثقفي الكوفي. الجرح والتعديل (٥/ ٢٠٤) رقم (٩٥٤)، ولسان الميزان (٥/ ٤٣) رقم (٤٥٢٢)، وتعجيل المنفعة (١/ ٧٨٠).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٤٢٠٣).

(٦) في (ص) و(ح١): «خالد».

(٧) في النسخ: «داود»، والمثبت من مصدر الترجمة.

فَذَاكَ[1] أَهْلُهُ وَحَشَمُهُ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتَ وَحَيْثُ خَرَجْتَ. فَذَاكَ عَمَلُهُ، فَيَقُولُ: إِنْ كُنْتَ لَأَهْوَنَ الثَّلَاثَةِ عَلَيَّ»[2]. [إتحاف: ١٦٤٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا بِتَمَامِهِ لِانْحِرَافِهِمَا عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، وَلَيْسَ بِالْمَجْرُوحِ الَّذِي يُتْرَكُ حَدِيثُهُ، وَقَدِ اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ تَبِعَهُ ثَلَاثَةٌ**»[3].

[٣٧٢/١] **[١٣٩٢]** / أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ التَّبُوذَكِيُّ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ[4] بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَثَلُ الرَّجُلِ وَمَثَلُ الْمَوْتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ خُلَّانٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: هَذَا مَالِي، فَخُذْ مِنْهُ مَا شِئْتَ. وَقَالَ الْآخَرُ: أَنَا مَعَكَ حَيَاتَكَ، فَإِذَا مِتَّ تَرَكْتُكَ. وَقَالَ الْآخَرُ: أَنَا مَعَكَ أَدْخُلُ وَأَخْرُجُ مَعَكَ إِنْ مِتَّ وَإِنْ حَيِيتَ. فَأَمَّا الَّذِي قَالَ: خُذْ مِنْهُ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ فَإِنَّهُ مَالُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ عَشِيرَتُهُ[5]، وَأَمَّا الْآخَرُ فَهُوَ عَمَلُهُ»[6]. [إتحاف: ١٧١١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٣٩٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «وذاك».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢١٢٥)، والبزار في المسند (٧٢٦٥)، وابن حبان في الصحيح (٣١٠٨-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥١٨).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥١٤)، ومسلم (٢٩٦٠/ ٥ كتاب الزهد والرقائق).

(٤) في (ص): «عن».

(٥) كتب فوقها في (ح١): «فهو»، وكتب بجوارها «ط».

(٦) أخرجه البزار في المسند (٣٢٧٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٣٩٦).

[١٣٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَارَةَ الْمَخْزُومِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي - وَكَانَ صَدِيقًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ(١): لَمَّا نُعِيَ جَعْفَرٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا؛ فَقَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ»**(٢). **[إتحاف: ٦٩٨٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَجَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَارَةَ مِنْ أَكَابِرِ مَشَايِخِ قُرَيْشٍ، وَهُوَ كَمَا قَالَ شُعْبَةُ: اكْتُبُوا عَنِ الْأَشْرَافِ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَ. وَقَدْ رُوِيَ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ مُفَسَّرًا:

[١٣٩٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ(٣) بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَارَّةَ، وَقَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُثَمَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ الْعَبَّاسِ نَلْعَبُ، إِذْ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى دَابَّةٍ، فَقَالَ: **«احْمِلُوا هَذَا إِلَيَّ»**. فَجَعَلَنِي أَمَامَهُ، ثُمَّ قَالَ لِقُثَمَ: **«احْمِلُوا هَذَا إِلَيَّ»**. فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ، مَا اسْتَحْيَا مِنْ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ أَنْ حَمَلَ قُثَمَ [١/ ١٧٢و] وَتَرَكَ عُبَيْدَ اللَّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِي ثَلَاثًا، فَلَمَّا مَسَحَ قَالَ: **«اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ»**. قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: مَا فَعَلَ قُثَمُ؟ قَالَ: اسْتُشْهِدَ. قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ أَعْلَمَ بِخَبَرِهِ(٤).

[١٣٩٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «أنه قال».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧٥١)، وابن ماجه في السنن (١٦١٠)، وأبو داود في السنن (٣١٣٢)، والترمذي في الجامع (٩٩٨)، والبزار في المسند (٢٢٤٥)، وأبو يعلى في المسند (٦٨٠١)، والدارقطني في السنن (١٨٥٠).

(٣) في النسخ الخطية: «عبد الله»، والمثبت من الإتحاف، والسنن الكبرى للبيهقي من طريق المصنف (٤/ ٦٠).

(٤) في السنن الكبرى (٤/ ٦٠): «كان أعلم بالخيرة».

قَالَ: أَجَلْ[(١)]. [إتحاف: ٦٩٧٩]

[١٣٩٥] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، أَنَّ رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ حَدَّثَهُمْ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِي - قَالَ: أَظُنُّهُ قَالَ: ثَلَاثًا - كُلَّمَا مَسَحَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ**»[(٢)]. [إتحاف: ٦٩٨٣]

قَدْ أَتَى جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ بِسُنَّتَيْنِ عَزِيزَتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا: مَسْحُ رَأْسِ الْيَتِيمِ، وَالْأُخْرَى: تَفَقُّدُ أَهْلِ الْمُصِيبَةِ بِمَا يَتَقَوَّتُونَ لَيْلَتَهُمْ. وَفَّقَنَا اللَّهُ لِاسْتِعْمَالِهِ بِمَنِّهِ.

[٣٧٣/١] **[١٣٩٦]** / أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ سُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ نَهِيكٍ، حَدَّثَنِي بَشِيرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ زَحْمَ بْنَ مَعْبَدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا اسْمُكَ؟**». قَالَ: زَحْمُ بْنُ مَعْبَدٍ. فَقَالَ: «**أَنْتَ بَشِيرٌ**». فَكَانَ اسْمَهُ- قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**يَا ابْنَ الْخَصَاصِيَةِ، مَا أَصْبَحْتَ تَنْقِمُ عَلَى اللَّهِ؟ تُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ**». فَقُلْتُ: مَا أَنْقِمُ[(٣)] عَلَى اللَّهِ شَيْئًا، كُلَّ خَيْرٍ فَعَلَ بِيَ[(٤)] اللَّهُ. فَأَتَى عَلَى قُبُورٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «**لَقَدْ سُبِقَ هَؤُلَاءِ بِخَيْرٍ كَثِيرٍ**». ثَلَاثَ مِرَارٍ[(٥)]، ثُمَّ أَتَى عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «**لَقَدْ أَدْرَكَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا**». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي إِذْ حَانَتْ مِنْهُ نَظْرَةٌ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ عَلَيْهِ

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٦٠)، والنسائي في الكبرى (١٠٨٣٨، ١٠٨٤٥). انظر أحكام الجنائز (ص ١٦٦).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) زيد هنا في الأصل و(ص) لفظ الجلالة وقد حذفناه طبقًا لما في (ح١)، وهو الموافق لما في السنن الكبرى من طريق المصنف (٤/ ٨٠).

(٤) في الأصل و(ص): «نبي»، والمثبت من (ح١) وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي.

(٥) في (ص) و(ح١): «مرات».

نَعْلَانِ، فَقَالَ: «**يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّيْنِ**[1]، **وَيْحَكَ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ**[2]». فَنَظَرَ، فَلَمَّا عَرَفَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَرَمَى بِهِمَا[3]. **[إتحاف: ٢٤٠٢]**

[١٣٩٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سُمَيْرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ بَشِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَمْشِي فِي نَعْلَيْنِ بَيْنَ الْقُبُورِ، فَقَالَ: «**يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ**[4]، **أَلْقِهِمَا**»[5]. **[إتحاف: ٢٤٠٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، فِي النَّوْعِ الَّذِي لَا يَشْتَهِرُ الصَّحَابِيُّ إِلَّا بِتَابِعِيَّيْنِ.

[١٣٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَبَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، فَلَمَّا رَجَعْنَا وَحَاذَيْنَا بَابَهُ إِذَا [١/ ١٧٢ظ] هُوَ بِامْرَأَةٍ لَا نَظُنُّهُ عَرَفَهَا، فَقَالَ: «**يَا فَاطِمَةُ، مِنْ أَيْنَ جِئْتِ؟**». قَالَتْ: جِئْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَيِّتِ، رَحِمْتُ إِلَيْهِمْ مَيِّتَهُمْ وَعَزَّيْتُهُمْ. قَالَ: «**فَلَعَلَّكِ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى؟**». قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَبْلُغَ

[١٣٩٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «السبتين».

(٢) في (ص) و(ح١): «سبتيك».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٢٠)، وأحمد في المسند (٢٠٧٨٤، ٢٠٧٨٧، ٢٠٧٨٨، ٢١٩٥٣)، وابن ماجه في السنن (١٥٦٨)، وأبو داود في السنن (٣٢٣٠)، والنسائي في المجتبى (٢٠٤٨)، وفي الكبرى (٢١٨٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥١٠)، وابن حبان في الصحيح (٣١٧٠-الإحسان). انظر أحكام الجنائز (ص ١٣٧).

(٤) في (ص) و(ح١): «السبتين».

(٥) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

مَعَهُمُ الْكُدَى وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ فِيهِ مَا تَذْكُرُ. قَالَ: «**لَوْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَى جَدُّ أَبِيكِ**». وَالْكُدَى: الْمَقَابِرُ[1]. [**إتحاف: ١١٩٤٣**]

[١/٣٧٤] رَوَاهُ حَيْوَةُ / بْنُ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ:

[**١٣٩٩**] أَخْبَرَنَاهُ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ امْرَأَةً مُنْصَرِفَةً مِنْ جِنَازَةٍ، فَسَأَلَهَا: «**مِنْ أَيْنَ جِئْتِ؟**». فَقَالَتْ: مِنْ تَعْزِيَةِ أَهْلِ هَذَا الْمَيِّتِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَاللَّهِ لَوْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكِ**»[2]. [**إتحاف: ١١٩٤٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٤٠٠**] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ بْنِ خَلَفٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ. وَثَنَا

[**١٣٩٩**] وافقه الذهبي.

[**١٤٠٠**] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: وله شاهد آخر من حديث عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة [الإتحاف ٢٠٦٢٩]، وباذان هو صاحب الكلبي، وقد روينا في. . .، فقال: عن أبي صالح مولى أم هانئ، وهذا هو باذان صاحب الكلبي، فتعين أن قول ابن حِبّان خطأ. وحكى الأثرم عن أحمد بن حنبل أنه جزم أن أبا صالح المذكور في هذا الحديث هو باذان.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٥٧٤، ٧٠٨٢)، وأبو داود في السنن (٣١٢٣)، والبزار في المسند (٢٤٤٠)، والنسائي في المجتبى (١٨٨٠)، وفي الكبرى (٢٠١٩)، وأبو يعلى في المسند (٦٧٤٦)، وابن حبان في الصحيح (٣١٧٧-الإحسان).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَالُويَهْ[1]، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ[2]. **[إتحاف: ٩٠٠٩]**

قَالَ الْحَاكِمُ: أَبُو صَالِحٍ هَذَا لَيْسَ بِالسَّمَّانِ الْمُحْتَجِّ بِهِ، إِنَّمَا هُوَ بَاذَانُ، وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ، لَكِنَّهُ حَدِيثٌ مُتَدَاوَلٌ فِيمَا بَيْنَ الْأَئِمَّةِ، وَوَجَدْتُ لَهُ مُتَابِعًا مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ[3] فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ، فَخَرَّجْتُهُ:

[١٤٠١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَقِيهُ[4] إِمْلَاءً، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ[5] بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ[6] بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ[7]. **[إتحاف: ٤٢٧٣]**

[١٤٠١] وافقه الذهبي.

---

(١) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن بالويه، أبو حامد، وقيل: أبو العباس البالوي النيسابوري العفصي، وهو أحمد بن محمد بالويه. تاريخ الإسلام (٨/ ٤٦٤)، ولسان الميزان (١/ ٦٢٩) رقم (٧٧٢).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٨٥٦)، وأحمد في المسند (٢٠٣٠، ٢٦٠٣، ٢٩٨٤، ٣١١٨)، وابن ماجه في السنن (١٥٧٥)، وأبو داود في السنن (٣٢٣٦)، والترمذي في الجامع (٣٢٠)، والنسائي في المجتبى (٢٠٤٣)، وفي الكبرى (٢١٨١)، وابن حبان في الصحيح (٣١٧٩، ٣١٨٠-الإحسان).

(٣) كذا في النسخ الخطية، وفي الإتحاف: «من حديث حسان بن ثابت».

(٤) هو أحمد بن هارون، أبو العباس النيسابوري التبان الفقيه. تاريخ الإسلام (٧/ ٧٢٤).

(٥) في (ص) و(ح١): «عمر». (٦) في (ح١): «حبان».

(٧) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦٥٧)، وابن ماجه في السنن (١٥٧٤).

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْمَرْوِيَّةُ فِي النَّهْيِ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ مَنْسُوخَةٌ، وَالنَّاسِخُ لَهَا[1] حَدِيثُ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، أَلَا[2] فَزُورُوهَا»**[3]. فَقَدْ أَذِنَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ[4]. وَهَذَا الْحَدِيثُ مُخَرَّجٌ فِي الْكِتَابَيْنِ الصَّحِيحَيْنِ لِلشَّيْخَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[١٤٠٢] وَقَدْ حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَا: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ [١/ ١٧٣و] حَبَّانَ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ حَدَّثَهُ، / أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ [١/ ٣٧٥] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ أَلَا فَانْبِذُوا وَلَا أُحِلُّ مُسْكِرًا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ، فَكُلُوا وَادَّخِرُوا»**[5]. **[إتحاف: ٥٧٧١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٠٣] وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

[١٤٠٢] وافقه الذهبي.

[١٤٠٣] قال الذهبي: أيوب ضعَّفه ابن معين.

---

(١) ليست في (ح١).

(٢) ليست في (ص).

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٧/ ١٠٦ كتاب الجنائز)، و(١٩٧٧/ ٣٧ كتاب الأضاحي)، وهذا الحديث تفرد به الإمام مسلم ولم يخرجه الإمام البخاري. .

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٦/ ١٠٥، ١٠٨ كتاب الجنائز)، وهذا الحديث تفرد به الإمام مسلم ولم يخرجه الإمام البخاري.

(٥) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٩٨٣-المنتخب)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٦/٤، ٢٢٨).

عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَأَكْلِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، وَعَنْ نَبِيذِ الْأَوْعِيَةِ، أَلَا فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُزَهِّدُ فِي الدُّنْيَا، وَتُذَكِّرُ الْآخِرَةَ، وَكُلُوا لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ، وَأَبْقُوا مَا شِئْتُمْ؛ فَإِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ إِذِ الْخَيْرُ قَلِيلٌ تَوْسِعَةً عَلَى النَّاسِ، أَلَا إِنَّ وِعَاءً لَا يُحَرِّمُ شَيْئًا، فَإِنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**»(١). **[إتحاف: ١٣٢٣٩]**

[١٤٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو(٢) الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْمَوْتَ**»(٣). **[إتحاف: ١٤٤٨]**

[١٤٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْأَخْنَسِيُّ(٤)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ

[١٤٠٤] قال الذهبي: الجابر ضعيف. **[١٤٠٥]** وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٣١٩)، وابن ماجه في السنن (١٥٧١، ٣٣٨٨، ٣٤٠٦)، وأبو يعلى في المسند (٥٠٧٩، ٥٢٩٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٨٥، ٢٢٨)، وابن حبان في الصحيح (٩٨١، ٥٤٠٩-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٤٦٧٩).

(٢) كذا في النسخ.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٣٤٨٧، ١٣٦١٥)، وأبو يعلى في المسند (٣٧٠٥، ٣٧٠٧).

(٤) هو أحمد بن عمران بن عبد الملك، وقيل: محمد بن عمران، أبو عبد الله، وقيل: أبو جعفر، الأخنسي الكوفي البغدادي. التاريخ الكبير (١/ ٢٠٢)، والجرح والتعديل (٢/ ٦٤) رقم (١١٠)، والثقات لابن حبان (٨/ ١٣)، والكامل لابن عدي (٧/ ٥٣٢)، وتاريخ بغداد (٤/ ٢٢٣)، (٥/ ٥٤٤)، والأنساب للسمعاني (١/ ٩٨)، ولسان الميزان (١/ ٥٥٩) رقم (٦٧٩).

عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فِي أَلْفِ مُقَنَّعٍ، فَلَمْ يُرَ بَاكِيًا أَكْثَرَ مِنْ يَوْمِئِذٍ[1]. **[إتحاف: ٢٢٢٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٠٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ وَأَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا أَبُو مُنَيْنٍ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: زَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، / فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ**»[2]. [١/٣٧٦]
[إتحاف: ١٨٨٥٦]

وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا زُبَيْدٌ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ

[١٤٠٦] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: أخرجه مسلم من حديث يزيد. السنن الكبرى (٤/ ٧٠)، ومعرفة السنن والآثار (٢٢٠١) (٣/ ٢٠٤)، ودلائل النبوة (١/ ١٩٠، ١٩١).

قال ابن حجر: قد أخرجه.

[١٤٠٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٤٣٧٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٩٦٨٨)، ومسلم في الصحيح (٩٧٦ كتاب الجنائز)، وأبو داود في السنن (٣٢٣٤)، والنسائي في المجتبى (٢٠٣٤)، وفي الكبرى (٢١٧٢)، وأبو يعلى في المسند (٦١٩٣)، وابن حبان في الصحيح (٣١٦٩-الإحسان)، وابن أبي شيبة في المصنف (١١٩١٨)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢٤٨٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٧٠)، وفي السنن الصغرى (١٠٧٥).

دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرِيبًا مِنْ أَلْفِ رَاكِبٍ، فَنَزَلَ بِنَا فَصَلَّى بِنَا[1] رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَفَدَاهُ بِالْأُمِّ وَالْأَبِ يَقُولُ: مَا لَكَ يَا[2] رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**إِنِّي اسْتَأْذَنْتُ** [١/ ١٧٣ط] **رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الِاسْتِغْفَارِ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، فَدَمَعَ عَيْنَايَ رَحْمَةً لَهَا، وَاسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي زِيَارَتِهَا فَأَذِنَ لِي، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَلْتَزِدْكُمْ زِيَارَتُهَا خَيْرًا**»[3]. **[إتحاف: ٢٢٢٥]**

وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٠٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ[4] بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا بِسْطَامُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَقْبَلَتْ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ

[١٤٠٨] قال الذهبي: صحيح.

قال البيهقي: تفرد به بسطام بن مسلم البصري، والله أعلم، السنن الكبرى (٤/ ٧٨)، السنن الصغرى (١٠٨٢) (١/ ٤٣٦).

---

(١) سقطت من (ح١).

(٢) من (ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٥٨، ٢٣٠٠٣، ٢٣٠٠٥، ٢٣٠١٥)، ومسلم في الصحيح (٩٧٧/ (١٠٦ كتاب الجنائز)، و(٩٧٧/ (...) كتاب الجنائز)، و(١٩٧٧/ (٣٧) كتاب الأضاحي)، وأبو داود في السنن (٣٢٣٥، ٣٦٩٨)، والبزار في المسند (٤٤٦٥)، والنسائي في المجتبى (٢٠٣٢، ٢٠٣٣، ٤٤٢٩، ٤٤٣٠، ٥٦٥١، ٥٦٥٢، ٥٦٥٣)، وفي الكبرى (٢١٧٠، ٢١٧١، ٤٥٠٣، ٤٥٠٤، ٥١٤١، ٥١٤٢، ٥١٤٣)، وأبو عوانة في المسند (٧٨٨٤)، وابن حبان في الصحيح (٥٣٩٠، ٥٣٩١، ٥٤٠٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٣٨، ٢٩٦٦، ٤٩١٢، ٦٣٩٨).

(٤) في النسخ الخطية: «محمد»، والمثبت من الإتحاف.

الْمَقَابِرِ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتِ؟ قَالَتْ: مِنْ قَبْرِ أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. فَقُلْتُ لَهَا: أَلَيْسَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ نَهَى، ثُمَّ أَمَرَ بِزِيَارَتِهَا[1]. **[إتحاف: ٢١٨٦١]**

[١٤٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، ثنَا عَامِرُ بْنُ يِسَافٍ[2][3]، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، أَلَا فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا[4] تُرِقُّ[5] الْقَلْبَ، وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ، وَتُذَكِّرُ الْآخِرَةَ، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا»**[6]. **[إتحاف: ١٩٣٨]**

[١٤١٠] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَهْوَازِيُّ[7]، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٥٧٠)، والبزار في المسند (١٨/ رقم ٢١٤/ ٢/ (١٨٩)، ٢٣٠/ ٢٠٥)، وأبو يعلى في المسند (٤٨٧١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٢٠٩).

(٢) في (ح١): «سباق».

(٣) هو عامر بن يساف، وقيل: ابن عبد الله بن يساف اليمامي، كان بعبادان. الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٩) رقم (١٨٣٣)، وتعجيل المنفعة (١/ ٧٠٨).

(٤) في النسخ الخطية: «فإنه»، والمثبت من التلخيص.

(٥) في الأصل و(ح١): «يرق»، وهي غير منقوطة حرف المضارعة في (ص)، والمثبت من التلخيص.

(٦) أخرجه أحمد في المسند (١٣٤٨٧، ١٣٦١٥)، والبزار في المسند (٧٣٦٦)، وأبو يعلى في المسند (٣٧٠٥، ٣٧٠٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٧٧)، وفي الآداب (٣٤٩). انظر أحكام الجنائز (ص ١٧٩).

(٧) هو سعيد بن عثمان بن بكر، أبو سهل الأهوازي. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٨٤)، وتاريخ بغداد (١٠/ ١٤٠).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَزُورَ قَبْرًا فَلْيَزُرْهُ؛ فَإِنَّهُ يُرِقُّ الْقَلْبَ، وَيُدْمِعُ الْعَيْنَ، وَيُذَكِّرُ الْآخِرَةَ»**[(١)]. **[إتحاف: ١٤٤٨]**

[١٤١١] / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ [٣٧٧/١] الدُّورِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[(٢)]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«زُرِ الْقُبُورَ تَذْكُرْ بِهَا الْآخِرَةَ، وَاغْسِلِ الْمَوْتَى؛ فَإِنَّ مُعَالَجَةَ جَسَدٍ خَاوٍ مَوْعِظَةٌ بَلِيغَةٌ، وَصَلِّ عَلَى الْجَنَائِزِ لَعَلَّ ذَلِكَ أَنْ يُحْزِنَكَ؛ فَإِنَّ الْحَزِينَ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَتَعَرَّضُ كُلَّ خَيْرٍ»**[(٣)]. **[إتحاف: ١٧٥٧٨]**

هَذَا حَدِيثٌ[(٤)] رُوَاتُهُ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ.

[١٤١٢] حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدٍ الْعَدْلُ بِالطَّابَرَانِ، ثَنَا

[١٤١١] قال الذهبي: لكنه منكر، ويعقوب هو القاضي أبو يوسف، حَسَنُ الحديث، ويحيى لم يدرك أبا مسلم؛ فهو منقطع، أو أن أبا مسلم رجل مجهول.
قال البيهقي: يعقوب بن إبراهيم هذا أظنه المدني المجهول، وهذا متن منكر. شعب الإيمان (٨٨٥١) (١١/ ٤٧٠).
[١٤١٢] قال الذهبي: هذا منكر جدًّا، وسليمان ضُعِّف. =

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس بن سعد بن بجير بن معاوية القاضي، صاحب أبي حنيفة، أبو يوسف قاضي القضاة، الأنصاري الكوفي البغدادي. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٤/ ٤٧٤)، والضعفاء للبخاري (ص ١٤٢)، وأحوال الرجال للجوزجاني (ص ٧٦)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٢٨٢، ٣٧٣)، والجرح والتعديل (٩/ ٢٠١) رقم (٨٤١)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ٦٦، ١١٠)، وتاريخ بغداد (١٦/ ٣٥٩)، ولسان الميزان (٨/ ٥١٨) رقم (٨٦٢٢).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٨٨٥١)، وسيأتي برقم (٨١٤٠).

(٤) في (ص) و(ح١): «هذا حديث صحيح».

تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ[1]، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَزُورُ قَبْرَ عَمِّهَا حَمْزَةَ كُلَّ جُمُعَةٍ فَتُصَلِّي وَتَبْكِي عِنْدَهُ[2]. **[إتحاف: ٢٣٣١٣]**

هَذَا الْحَدِيثُ رُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَقَدِ اسْتَقْصَيْتُ فِي[3] الْحَثِّ عَلَى زِيَارَةِ الْقُبُورِ تَحَرِّيًا لِلْمُشَارَكَةِ فِي التَّرْغِيبِ، وَلِيَعْلَمَ الشَّحِيحُ بِدِينِهِ أَنَّهَا سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ. وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.

[١٤١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ[4] بْنُ سَلْمَانَ[5] الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَّامٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [١/ ١٧٤و] ثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فمرت[6] بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: «**مَا هَذِهِ الْجِنَازَةُ؟**».

= **قال البيهقي**: كذا قال، وقد قيل: عنه، عن سليمان بن داود، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، دون ذكر علي بن الحسين عن أبيه فيه، وهو منقطع. السنن الكبرى (٤/ ٧٨).

[١٤١٣] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: وقع لنا بعلو في «جزء بيبي بنت عبد الصمد»: قالت: ثنا أبو محمد بن أبي شريح، عن جعفر بن عيسى، عن أبي جعفر بن المنادي، عن يونس بن محمد، ثنا حرب، ولم ينسبه.

---

(١) هو سليمان بن داود بن قيس الفراء المدني. الجرح والتعديل (٤/ ١١١) رقم (٤٨٩)، ولسان الميزان (٤/ ١٤٩) رقم (٣٦٠٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٧١٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٧٨)، وسيأتي برقم (٤٣٦٥).

(٣) في (ص) و(ح١): «على».

(٤) في (ص): «أبو بكر بن أحمد».

(٥) في (ح١): «سليمان».

(٦) في (ص) و(ح١): «فمر» على الجادة، وما في الأصل هنا موافق للفظ رواية الحاكم كما =

قَالُوا: جِنَازَةُ فُلَانٍ الْفُلَانِيِّ، كَانَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَيَسْعَى فِيهَا. فَقَالَ: **«وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ»**. ومرت(1) بِجِنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالَ: **«مَا هَذِهِ الْجِنَازَةُ؟»**. قَالُوا: جِنَازَةُ فُلَانٍ الْفُلَانِيِّ، كَانَ يُبْغِضُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَعْمَلُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ وَيَسْعَى فِيهَا. فَقَالَ: **«وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ»**. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْلُكَ فِي الْجِنَازَةِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهَا؛ أُثْنِيَ عَلَى الْأَوَّلِ خَيْرٌ، وَعَلَى الْآخَرِ شَرٌّ، فَقُلْتَ فِيهَا: **«وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ(2)»**؟ فَقَالَ: **«نَعَمْ، يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً تَنْطِقُ عَلَى أَلْسِنَةِ بَنِي آدَمَ بِمَا فِي الْمَرْءِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ»**(3). **[إتحاف: ١٨٨٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١٤١٤] / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِيُّ [٣٧٨/١]
وَتَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الْعَابِدُ، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَهْلِ أَبْيَاتِ جِيرَانِهِ الْأَدْنَيْنَ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا، إِلَّا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: قَدْ قَبِلْتُ قَوْلَكُمْ - أَوْ قَالَ: شَهَادَتَكُمْ - وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ»**(4). **[إتحاف: ٥٧١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤١٤] وافقه الذهبي.

= نص البيهقي في شعب الإيمان (١١/ ٤٨٢).

(١) في (ص) و(ح١): «فمر» على الجادة، وما في الأصل هنا موافق للفظ رواية الحاكم كما نص البيهقي في شعب الإيمان (١١/ ٤٨٢).

(٢) في (ح١) جاءت كلمة «وجبت» مرتين فقط.

(٣) أخرجه البزار في المسند (٧٣٠٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٨٧٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٣٥٤١)، وأبو يعلى في المسند (٣٤٨١)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٢٦-الإحسان).

[١٤١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ قَاسِمٍ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَاتِمٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَا الْحُسَيْنُ(١) بْنُ وَاقِدٍ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُ بِهِ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: «**كُنْ مُحْسِنًا**». قَالَ: كَيْفَ أَعْلَمُ أَنِّي مُحْسِنٌ؟ قَالَ: «**سَلْ جِيرَانَكَ، فَإِنْ قَالُوا: إِنَّكَ مُحْسِنٌ، فَأَنْتَ مُحْسِنٌ، وَإِنْ قَالُوا: إِنَّكَ مُسِيءٌ، فَأَنْتَ مُسِيءٌ**»(٢). **[إتحاف: ١٨٣٤١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤١٦] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ الْأَسَدِيُّ

[١٤١٥] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: ورواه عبد الواحد بن زياد عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، في الغضب، ورواه أبو معاوية وشيبان عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أو عن أبي سعيد بالشكّ، ورواية أبي حصين رافعة للشك، وشاهدة لرواية الحسين بن واقد بالصحة، والله أعلم. شعب الإيمان (٧٩٢٥) (١٠/ ٥٢٢).

قال ابن حجر: أول الحديث عند البخاري من طريق أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

[١٤١٦] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: هكذا أخبرنا موصولًا، وقد ذكره البخاري في التاريخ عن موسى - هو ابن إسماعيل- عن حماد، عن ثابت، عن أبي الصديق، عن النبي ﷺ مرسلًا، ورواه عن عبد السلام بن مطهر، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «أهل الجنة من لا يموت حتى يملأ مسامعه ما يحب». الزهد الكبير (٨١٥) (ص ٣٠٦).

---

(١) في (ص): «الحسن».

(٢) أخرجه البزار في المسند (٩٢٤٥). انظر الصحيحة (١٣٢٧).

بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَيْزِيلَ، ثنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: **«مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تُمْلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا يُحِبُّ»**. قِيلَ: مَنْ أَهْلُ النَّارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«مَنْ لَا يَمُوتُ حَتَّى تُمْلَأَ أُذُنَاهُ مِمَّا يَكْرَهُ»**[1]. **[إتحاف: ٤٦٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤١٧] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ[2]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ[3] بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُمُ اقْتَسَمُوا لِلْمُهَاجِرِينَ قُرْعَةً، [١/ ١٧٤ظ] فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، فَأَنْزَلْنَاهُ فِي أَبْيَاتِنَا، فَوَجِعَ وَجَعَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ غُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: / **«وَمَا يُدْرِيكِ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟»**. فَقَالَتْ[4]: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ؟! فَقَالَ [١/٣٧٩] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَاذَا يُفْعَلُ بِي»**. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ[5] مَا أُزَكِّي بَعْدَهُ أَحَدًا أَبَدًا[6].
[إتحاف: ٢٣٦٥٥]

[١٤١٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٦٩٤٠).
(٢) في (ص) و(ح١): «البصري».
(٣) في (ص) و(ح١): «وقد».
(٤) في (ص): «قالت».
(٥) في (ص): «والله».
(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٤٥٧، ٢٧٤٥٨، ٢٧٤٥٩)، وعبد بن حميد في المسند (١٥٩١-المنتخب)، والبخاري في الصحيح (١٢٤٣، ٢٦٨٧، ٣٩٢٩، ٧٠٠٣، ٧٠١٨)، والنسائي في الكبرى (٧٥٨٧).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ الصَّنْعَانِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ إِمْلَاءً، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ كَلِمَاتٍ كَانَ يُعَظِّمُهُنَّ جِدًّا. قُلْتُ: فِي الثِّنْتَيْنِ كِلَاهُمَا[1]؟ قَالَ: بَلْ فِي الْمَثْنَى الْآخِرِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ. قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. قَالَ: وَكَانَ يُعَظِّمُهُنَّ[2]. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. **[إتحاف: ٢١٧٣٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ فِي التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ أَمْلَيْتُ مَا صَحَّ عَلَى شَرْطِهِمَا فِي هَذَا الْبَابِ مِمَّا لَمْ يُخَرِّجَاهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ، وَلَمْ أُمْلِ هَذَا الْحَدِيثَ.

[١٤١٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَانَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَكَانَ الصَّوْمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَتِ الزَّكَاةُ عَنْ يَسَارِهِ، وَكَانَ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالصَّلَاةِ وَالصِّلَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ**

[١٤١٨] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في النسخ، والجادة: «كليهما».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٦٤٨)، ومسلم في الصحيح (٥٨٨)، وأبو داود في السنن (٩٨٤)، والبزار في المسند (٤٨٩٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٧٢٢).

عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَيُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَتَقُولُ الصَّلَاةُ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ. وَيُؤْتَى مِنْ عَنْ يَمِينِهِ فَيَقُولُ الصَّوْمُ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ. وَيُؤْتَى مِنْ عَنْ يَسَارِهِ فَتَقُولُ الزَّكَاةُ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ. وَيُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فَيَقُولُ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالصِّلَةِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ. فَيُقَالُ لَهُ: اقْعُدْ. فَيَقْعُدُ، وَتَمْثُلُ لَهُ الشَّمْسُ وَقَدْ دَنَتْ لِلْغُرُوبِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي / كَانَ فِيكُمْ، وَمَا تَشْهَدُ بِهِ؟ [١/ ٣٨٠] فَيَقُولُ: دَعُونِي أُصَلِّي. فَيَقُولُونَ: إِنَّكَ سَتَفْعَلُ، وَلَكِنْ أَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُكَ عَنْهُ. قَالَ: وَعَمَّ تَسْأَلُونِي؟ فَيَقُولُونَ: أَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُكَ عَنْهُ. فَيَقُولُ: دَعُونِي أُصَلِّي. قَالُوا: إِنَّكَ سَتَفْعَلُ، وَلَكِنْ أَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُكَ [١/ ١٧٥و] عَنْهُ. قَالَ وَعَمَّ تَسْأَلُونِي؟ فَيَقُولُونَ: أَخْبِرْنَا مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ، وَمَا تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ؟ فَيَقُولُ: أَمُحَمَّدًا؟ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. فَيُقَالُ لَهُ: عَلَى ذَلِكَ حَيِيتَ، وَعَلَى ذَلِكَ مِتَّ، وَعَلَى ذَلِكَ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ قِبَلِ النَّارِ فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَنْزِلِكَ وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ لَوْ عَصَيْتَ. فَيَزْدَادُ غِبْطَةً وَسُرُورًا، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ قِبَلِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَنْزِلِكَ وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ. فَيَزْدَادُ غِبْطَةً وَسُرُورًا[١]، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾».

قَالَ: وَقَالَ أَبُو الْحَكَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: فَيُقَالُ لَهُ: «ارْقُدْ رِقْدَةَ الْعَرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَعَزُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ». أَوْ: «أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ».

ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أُتِيَ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، وَيُؤْتَى عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، ثُمَّ يُؤْتَى عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، فَيُقَالُ لَهُ: اقْعُدْ. فَيَقْعُدُ خَائِفًا مَرْعُوبًا، فَيُقَالُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ، وَمَاذَا تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ؟

(١) من قوله: «ثم يفتح له باب من قبل الجنة» إلى هاهنا سقط من (ص).

فَيَقُولُ: أَيُّ رَجُلٍ؟ فَيَقُولُونَ: الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ». قَالَ: «فَلَا يَهْتَدِي لَهُ». قَالَ: «فَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ. فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ قَالُوا فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا. فَيَقُولُونَ: عَلَى ذَلِكَ حَيِيتَ، وَعَلَى ذَلِكَ مِتَّ، وَعَلَى ذَلِكَ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنْ قِبَلِ الْجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَنْزِلِكَ وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكَ لَوْ كُنْتَ أَطَعْتَهُ. فَيَزْدَادُ حَسْرَةً وَثُبُورًا». قَالَ: «ثُمَّ يُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ». قَالَ: «وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾»(1). [إتحاف: ٢٠٦١١]

[١٤٢٠] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ حِينَ يُوَلُّونَ عَنْهُ». ثُمَّ ذَكَرَ / الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ(2)؛ إِلَّا أَنَّ حَدِيثَ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ أَتَمُّ. [٣٨١/١]
[إتحاف: ٢٠٦١١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٢١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿مَعِيشَةً ضَنكًا﴾. قَالَ: عَذَابُ الْقَبْرِ(3). [إتحاف: ٢٠٦١٠]

[١٤٢٠] وافقه الذهبي.

[١٤٢١] سكت عنه الذهبي.

---

(1) أخرجه أحمد في المسند (٨٥٦٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥١٠)، وابن حبان في الصحيح (٣١١٣-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٦٣٠).

(2) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(3) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٦٣٠).

[١٤٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ[١] بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ[٢]، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى[٣] جِنَازَةٍ وَمَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَسَمِعَ نِسَاءً يَبْكِينَ، فَزَبَرَهُنَّ [١/ ١٧٥ظ] عُمَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا عُمَرُ، دَعْهُنَّ؛ فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالنَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَالْعَهْدَ قَرِيبٌ»**[٤]. **[إتحاف: ١٩٩٤٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أُحُدٍ سَمِعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ يَبْكِينَ فَقَالَ: **«لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِيَ**

[١٤٢٢] وافقه الذهبي.

[١٤٢٣] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: وقد قيل: عن أسامة، عن نافع، عن ابن عمر. السنن الكبرى (٤/ ٧٠).

قال ابن حجر: حكى الترمذي في «العلل» أنه سأل البخاري عنه فقال: هو خطأ، غلط فيه أسامة، والمحفوظ حديث الليث عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر. قلت: وهو مخرج في الصحيح.

---

(١) في (ص) و(ح١): «أبو بكر بن أحمد».

(٢) هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الشافعي، أبو بكر الإسماعيلي الحافظ، صاحب المستخرج على الصحيح. سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٩٢).

(٣) في (ص) و(ح١): «في».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٥٨٨٩، ٧٦٩١، ٨٤٠١، ٩٢٩٣، ٩٧٣١)، وعبد بن حميد في المسند (١٤٣٨-المنتخب)، والبزار في المسند (٨٠٤٦)، وابن ماجه في السنن (١٥٨٧، ١٥٨٧/ (م))، والنسائي في المجتبى (١٨٥٩)، وفي الكبرى (١٩٩٨)، وأبو يعلى في المسند (٦٤٠٥)، وابن حبان في الصحيح (٣١٥٧-الإحسان).

لَهُ». فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ، فَبَكَيْنَ لِحَمْزَةَ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُنَّ يَبْكِينَ فَقَالَ: **«يَا وَيْحَهُنَّ! مَا زِلْنَ يَبْكِينَ مُنْذُ الْيَوْمِ، فَلْيَسْكُتْنَ وَلَا يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ»**(١). [إتحاف: ١٧٩١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهُوَ أَشْهَرُ حَدِيثٍ بِالْمَدِينَةِ(٢)؛ فَإِنَّ نِسَاءَ الْمَدِينَةِ لَا يَنْدُبْنَ مَوْتَاهُنَّ حَتَّى يَنْدُبْنَ حَمْزَةَ، وَإِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَقَدِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ؛ مُنَاظَرَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ، وَرُجُوعِهِمَا فِيهِ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَقَوْلِهَا: وَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ عِنْدَ اللَّهِ بُكَاءُ أَهْلِهِ عَلَيْهِ عَذَابًا»**، وَإِنَّ اللَّهَ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى، وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى(٣).

[١٤٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ(٤)، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. وَأَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السِّجْزِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَتْ / فَاطِمَةُ: يَا أَنَسُ أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ [١/٣٨٢] أَنْ تَحْثُوا التُّرَابَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! قَالَ: وَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا أَبَتَاهْ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهْ، يَا أَبَتَاهْ، مِنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَاهْ، يَا أَبَتَاهْ، جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهْ، يَا أَبَتَاهْ، إِلَى جِبْرِيلَ

[١٤٢٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٦٣٤٦)، وأبو يعلى في المسند (٣٥٧٦، ٣٦١٠).

(٢) في (ص): «في المدينة».

(٣) أخرجه البخاري (١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨)، ومسلم (٩٢٨/ ٢٢، ٢٣ - كتاب الجنائز).

(٤) هو سليمان بن داود بن صالح بن حسان الثقفي، أبو أحمد القزاز الرازي الجرجاني. الجرح والتعديل (٤/ ١١٥) رقم (٤٩٩).

أَنْعَاهُ. زَادَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ ثَابِتًا[1] الْبُنَانِيَّ حِينَ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ بَكَى حَتَّى رَأَيْتُ أَضْلَاعَهُ تَضْطَرِبُ[2]. [**إتحاف: ٤٤٦**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٢٥] أَخْبَرَنِي أَزْهَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُنَادِي بِبَغْدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِغُ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَأَبُو الْوَلِيدِ قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَوْصَاهُمْ عِنْدَ مَوْتِهِ فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا تَنُوحُوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ [١/ ١٧٦و] ﷺ لَمْ يُنَحْ عَلَيْهِ[3]. [**إتحاف: ١٦٣٦٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ الْمِنْقَرِيُّ[4] سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ، وَلَيْسَ لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْنَدٌ غَيْرُ هَذَا الْحَرْفِ؛ فَإِنَّهُ أَمْلَى وَصِيَّتَهُ: لَا تَنُوحُوا عَلَيَّ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ. وَشَاهِدُ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ فِي ذِكْرِ وَصِيَّتِهِ بِطُولِهَا[5]، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[١٤٢٥] وافقه الذهبي.

(١) في النسخ: «ثابت»، وأثبتنا الجادة.

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٤٧١)، وأبو يعلى في المسند (٣٣٧٩).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١١٨١، ١٣٥٦)، وأحمد في المسند (٢٠٦١٢)، والنسائي في المجتبى (١٨٥١)، وفي الكبرى (١٩٩٠).

(٤) في (ح١): «المقري».

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٥٣)، وأبو يعلى في المفاريد (١٠٨) وغيرهما.

[١٤٢٦] أَخْبَرَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِئُ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاحَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ هَذَا مِنِّي، وَلَيْسَ بِصَائِحٍ**[١] **حَقٌّ، الْقَلْبُ يَحْزَنُ، وَالْعَيْنُ تَدْمَعُ، وَلَا نُغْضِبُ الرَّبَّ**»[٢]. **[إتحاف: ٢٠٦٤٢]**

[١٤٢٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي إِمْلَاءً، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ سِنَانٍ الْبَصْرِيُّ[٣]، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَنُوحُوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُنَحْ عَلَيْهِ[٤]. **[إتحاف: ٢٠٦٤١]**

هَذِهِ الزِّيَادَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَرِيبَةٌ جِدًّا، إِلَّا أَنَّ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيَّ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ كِتَابِنَا هَذَا.

[١٤٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَاكِمُ الْوَزِيرُ[٥] إِمْلَاءً، ثَنَا

[١٤٢٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «بصالح»، وهو الموافق لما في كنز العمال (١٥/ ٦٢٣) معزوا للحاكم، ولعله تحريف، والله أعلم.

(٢) أخرجه البزار في المسند (٨٠١٨، ٨٦٢٦)، وابن حبان في الصحيح (٣١٦٠-الإحسان). انظر أحكام الجنائز (ص ٢٧).

(٣) هو عقبة بن سنان بن عقبة بن سنان بن سعد بن جابر بن محمد بن محصن الهدادي البصري. الجرح والتعديل (٦/ ٣١١) رقم (١٧٣٤).

(٤) أخرجه البزار في المسند (٨٠١٨، ٨٦٢٦).

(٥) هو محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن عبد المجيد بن إسماعيل بن الحاكم، أبو الفضل السلمي الحنفي الوزير الحاكم الشهيد المروزي. الأنساب (٣/ ٤٧٧)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٦٨٥)، ومختصر تاريخ نيسابور (ص ١٠٩).

حَمَّادُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي[1] وَمُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُويَهِ السِّنْجِيُّ[2] قَالَا: ثَنَا / عَلِيُّ بْنُ [١/ ٣٨٣]
حُجْرٍ، ثَنَا شَرِيكٌ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَا: ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَجَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْمَرَاثِي[3]. **[إتحاف: ٦٩٢١]**

إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ لَيْسَ بِالْمَتْرُوكِ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَحْتَجَّا بِهِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَهُ، وَهُوَ غَرِيبٌ صَحِيحٌ؛ فَإِنَّ مُسْلِمًا قَدِ احْتَجَّ بِشَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

[١٤٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ قَالَ: قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ فِي أُمَّتِي أَرْبَعً[4] مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَيْسُوا بِتَارِكِيهِنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ؛ فَإِنَّ النَّائِحَةَ إِنْ لَمْ تَتُبْ قَبْلَ أَنْ**

[١٤٢٩] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: أخرجه مسلم من حديث أبان عن يحيى بن أبي كثير. شعب الإيمان (٤٧٧٩) (٧/ ١٣٥).

قال ابن حجر: أخرجه مسلم في كتاب الإيمان من طريق أبان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير به، فلا معنى لاستدراكه.

---

(١) هو حماد بن أحمد بن حماد، أبو القاسم المروزي القاضي. تاريخ جرجان (ص ٢٠٢).

(٢) هو محمد بن حمدويه بن موسى بن طريف، أبو رجاء السنجي المروزي الهورقاني. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٥٣).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٨٦٤)، وأحمد في المسند (١٩١٤٠، ١٩٤١٧)، وابن ماجه في السنن (١٥٩٢)، والبزار في المسند (٣٣٥٥).

(٤) كذا في النسخ بدون ألف آخرها، وضبطنا آخرها بتنوين الفتح نقلا عن الأصل، وهي طريقة لبعض المحدثين في كتابة المنون تنوين الفتح بدون الألف.

تَمُوتَ فَإِنَّهَا تَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سَرَابِيلُ مِنْ قَطِرَانٍ، ثُمَّ يُغْلَى عَلَيْهِنَّ دُرُوعٌ مِنْ لَهَبِ النَّارِ»[1]. **[إتحاف: ٤٠١١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ أَبَانِ بْنِ يَزِيدَ[2] عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ[3]، وَهُوَ مُخْتَصَرٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِالزِّيَادَاتِ الَّتِي فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَهُوَ مِنْ شَرْطِهِمَا.

[١٤٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، [١/ ١٧٦ظ] ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ[4]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾[5] كَانَتْ مِنْهُ النِّيَاحَةُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا آلَ فُلَانٍ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أُسْعِدَهُمْ. فَقَالَ: **«إِلَّا آلَ فُلَانٍ»**[6]. **[إتحاف: ٢٣٣٩١]**

هَذَا حَدِيثٌ[7] صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٣٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٠٣، ٢٢٩٠٤، ٢٢٩١٢)، ومسلم في الصحيح (٩٣٤/ ٢٩) كتاب الجنائز)، وأبو يعلى في المسند (١٥٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٣١٤٣-الإحسان).

(٢) في النسخ: «زيد»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٣) أخرجه مسلم (٩٣٤/ ٢٩) كتاب الجنائز.

(٤) في (ح١): «الحسن».

(٥) قوله: «في معروف» من (ص) و(ح١).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٧٩١، ٢٠٧٩٦، ٢٧٢٩٨)، ومسلم في الصحيح (٩٣٧/ ٣٣) كتاب الجنائز)، والنسائي في الكبرى (١١٥٢٣)، وابن حبان في الصحيح (٣١٤٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٣٩٣).

(٧) قوله: «هذا حديث» من (ب)، وموضعه بياض في الأصل و(ص) قدر كلمة.

[١٤٣١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَتْنِي كَرِيمَةُ الْمُزَنِيَّةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ فِي بَيْتِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«ثَلَاثَةٌ مِنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ: شَقُّ الْجَيْبِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ»**(١). **[إتحاف: ٢٠٨٥٦]**

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ. وَثَنَا بُكَيْرُ بْنُ / مُحَمَّدِ بْنِ الْحَدَّادِ الصُّوفِيُّ [١/ ٣٨٤] بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَهَّدُ الْأَنْصَارَ وَيَعُودُهُمْ، وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ، فَبَلَغَهُ عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَاتَ ابْنُهَا وَلَيْسَ لَهَا غَيْرُهُ، وَأَنَّهَا جَزِعَتْ عَلَيْهِ جَزَعًا شَدِيدًا، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَهَا بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِالصَّبْرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ رَقُوبٌ لَا أَلِدُ، وَلَمْ يَكُنْ لِي غَيْرُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الرَّقُوبُ الَّذِي يَبْقَى وَلَدُهَا»**. ثُمَّ قَالَ: **«مَا مِنِ امْرِئٍ، أَوِ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ إِلَّا أَدْخَلَهُمُ**(٢) **اللَّهُ بِهِمُ الْجَنَّةَ»**. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي وَأُمِّي(٣)، وَاثْنَانِ؟ قَالَ: **«وَاثْنَانِ»**(٤). **[إتحاف: ٢٢٩٠]**

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِذِكْرِ الرَّقُوبِ.

[١٤٣١] وافقه الذهبي.

[١٤٣٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن حبان في الصحيح (١٤٦٥، ٣١٦١-الإحسان).

(٢) في (ح١): «أدخلهما».

(٣) في (ص): «بأبي وأمي يا رسول الله».

(٤) أخرجه البزار في المسند (٤٤٠١).

[١٤٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو الصَّقْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الْكَاتِبُ[١] بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ. وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ[٢] اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَتُحِبُّهُ؟**». فَقَالَ: أَحَبَّكَ اللَّهُ كَمَا أُحِبُّهُ. فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ فُلَانٌ؟**». قَالُوا: مَاتَ ابْنُهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَمَا يَسُرُّكَ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟**». فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَهُ خَاصَّةً أَوْ لِكُلِّنَا؟ قَالَ: «**بَلْ لِكُلِّكُمْ**»[٣]. **[إتحاف: ١٦٣٢٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ لِمَا قَدَّمْتُ الذِّكْرَ مِنْ تَفَرُّدِ التَّابِعِيِّ الْوَاحِدِ بِالرِّوَايَةِ عَنِ الصَّحَابِيِّ.

[١٤٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَيَّاشٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَوْلَادُ الْمُؤْمِنِينَ فِي جَبَلٍ فِي الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَسَارَةُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ إِلَى آبَائِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[٤]. **[إتحاف: ١٨٨٨٠]**

[١٤٣٣] وافقه الذهبي.

[١٤٣٤] وافقه الذهبي.

---

(١) هو أحمد بن الفضل بن شبانة، أبو الصقر الهمذاني الكاتب النحوي، يلقب بساسي دوير. الإكمال لابن ماكولا (٥/ ١٢)، ومعجم الأدباء (١/ ٤١٨)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٨٨٥)، والوافي بالوفيات (٧/ ٢٨٧).

(٢) في (ح١): «عبيد».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١١٧١)، وأحمد في المسند (١٥٥٩٥، ٢٠٣٦٥، ٢٠٣٦٦)، والبزار في المسند (٣٣٠٢)، والنسائي في المجتبى (١٨٧٠، ٢٠٨٨)، وفي الكبرى (٢٠٠٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٩٤٧-الإحسان).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢١٦٨)، والبيهقي في القضاء والقدر (٦٣٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ[1] عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، [١/ ١٧٧و] وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاجِيَةَ، ثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُذْرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ / أَبِي رَزِينٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، [١/ ٣٨٥] عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ سَبَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ: يَا مُغِيرَةُ، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ؟ فَلِمَ تَسُبُّ عَلِيًّا وَقَدْ مَاتَ؟![2] **[إتحاف: ١٦٩٦٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»**[3].

[١٤٣٦] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ قُرْقُوبٍ التَّمَّارُ[4] بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنِي نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا تُؤْذُوا مُسْلِمًا بِشَتْمِ كَافِرٍ»**[5]. **[إتحاف: ٥٨٧٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٣٥] وافقه الذهبي.

[١٤٣٦] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ص).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٩٧٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩، ٦٥١٦)، تفرد به البخاري، ولم يخرجه مسلم.

(٤) هو علي بن أحمد بن محمد، أبو الحسن الهمذاني التمار، يعرف بابن قرقوب، وقيل: ابن قرقور. تاريخ دمشق (٤١/ ٢٣٠)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٩٠٩).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٧٥)، وفي الشعب (٦٢٥٣).

[١٤٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ [ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:](١) **«اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ، وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ»**(٢). **[إتحاف: ١٠٠٢٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَجَدْتُهَا فِي الْبَابِ بَعْدَ نَقْلِ كِتَابِ الْجَنَائِزِ، وَسَبِيلُهَا أَنْ تَكُونَ مُخَرَّجَةً فِي مَوَاضِعِهَا قَبْلَ هَذَا.

[١٤٣٨] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْمُسَيَّبُ بْنُ زُهَيْرٍ الْبَغْدَادِيُّ(٣)، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا تُنَجِّسُوا مَوْتَاكُمْ؛ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا»**(٤). **[إتحاف: ٨٠٩٣]**

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا

[١٤٣٧] وافقه الذهبي.

[١٤٣٨] وافقه الذهبي.

[١٤٣٩] قال الذهبي: مبارك ليس بحجة.

---

(١) ما بين المعقوفين مكانه بياض في الأصل و(ص)، وكُتِب بخط مختلف في (ح١)، وكَتَب ناسخه في الهامش: «كذا في سنن البيهقي عن الحاكم». انظر السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٧٥).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٤٩٠٠)، والترمذي في الجامع (١٠١٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٠٢٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٦٠١).

(٣) هو المسيب بن زهير بن مسلم، أبو مسلم البغدادي النيسابوري التاجر. تاريخ بغداد (١٥/ ١٨٠)، وتاريخ الإسلام (٦/ ٨٣٦).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦١٠١)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٣٠٥).

أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُرْدٍ الْأَنْطَاكِيُّ[1]، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَبَّرَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ عُمَرُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ صُهَيْبٌ عَلَى عُمَرَ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَلِيٍّ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ الْحُسَيْنُ عَلَى الْحَسَنِ أَرْبَعًا[2].

[إتحاف: ٨٣١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالْمُبَارَكُ[3] بْنُ فَضَالَةَ مِنَ الزُّهْدِ وَالْعِلْمِ بِحَيْثُ لَا يُجْرَحُ مِثْلُهُ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ / لَمْ يُخَرِّجَاهُ لِسُوءِ حِفْظِهِ، وَلِهَذَا [١/٣٨٦] الْحَدِيثِ شَاهِدٌ:

[١٤٤٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا خُنَيْسُ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ[4]، ثَنَا الْفُرَاتُ بْنُ السَّائِبِ الْجَزَرِيُّ[5]، عَنْ [١/١٧٧ظ] مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: آخِرُ مَا كَبَّرَ

[١٤٤٠] وافقه الذهبي.

---

(١) هو محمد بن أحمد بن الوليد بن محمد بن برد بن يزيد بن سخت، أبو الوليد الأنطاكي. الجرح والتعديل (٧/ ١٨٣) رقم (١٠٤١)، وسؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١٠٥)، وتاريخ بغداد (٢/ ٢٣٨)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٣١١).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١٨١٦).

(٣) في (ص) و(ح١): «وللمبارك».

(٤) انظر ترجمته في الجرح والتعديل (٣/ ٣٩٤) رقم (١٨١٣)، والثقات لابن حبان (٨/ ٢٣٣)، وتاريخ بغداد (٩/ ٣٠٢)، ولسان الميزان (٣/ ٣٨٥) رقم (٢٩٩٤).

(٥) هو الفرات بن السائب، أبو سليمان الجزري، وقيل: أبو المعلى. سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ١١٤)، وتاريخ ابن معين رواية الدوري (٤/ ٤١٤)، والضعفاء للبخاري (ص ١١٤)، وأحوال الرجال للجوزجاني (ص ١٧٩)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٣٥٤)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٢٢٦)، والجرح والتعديل (٧/ ٨٠) رقم (٤٥٥)، ولسان الميزان (٦/ ٣٢٢) رقم (٦٠٢٠).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجَنَائِزِ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ عُمَرُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ[1] أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى عُمَرَ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَلِيٍّ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى الْحَسَنِ أَرْبَعًا، وَكَبَّرَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ أَرْبَعًا[2]. **[إتحاف: ٩٠١٢]**

لَسْتُ مِمَّنْ يَخْفَى عَلَيْهِ أَنَّ الْفُرَاتَ بْنَ السَّائِبِ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ شَاهِدًا.

[١٤٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاعِظُ بِبُخَارَى، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشِّرٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ، أَوْ مِنْ تَمَامِ السُّنَّةِ[3]. **[إتحاف: ٧٨٨١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ[4]، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا

[١٤٤١] وافقه الذهبي.

[١٤٤٢] قال الذهبي: قال الحاكم: على شرط البخاري، وفيه رد لحديث: «من غسل ميتًا فليغتسل»، قلت: بل نعمل بهما فيستحب الغسل.

قال البيهقي: هذا ضعيف، والحمل فيه على أبي شيبة كما أظن، وروى بعضه من وجه آخر ابن عباس مرفوعًا. السنن الكبرى (١/ ٣٠٦).

---

(١) قوله: «أبي بكر» سقط من (ص).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١٨١٨).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٣٤٠).

(٤) هو أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن زياد بن عبد الله بن عجلان، =

سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي غَسْلِ مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ إِذَا غَسَّلْتُمُوهُ؛ فَإِنَّ مَيِّتَكُمْ لَيْسَ بِنَجَسٍ، فَحَسْبُكُمْ أَنْ تَغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ»**(1). **[إتحاف: ٨٣٠٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَفِيهِ رَفْضٌ لِحَدِيثٍ مُخْتَلَفٍ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِأَسَانِيدَ: **«مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ»**(2).

= أبو العباس العقدي الكوفي الحافظ، المعروف بابن عقدة، مولى عبد الرحمن بن سعيد بن قيس الهمداني، وحفيد عجلان. الكامل لابن عدي (١/ ٣٣٨)، وسؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٥٩)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ٤٤)، ومن تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص ٢٣)، وتاريخ بغداد (٦/ ١٤٧)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٤٠)، ولسان الميزان (١/ ٦٠٣) رقم (٧٥٢).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١٨٣٩).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبير (١/ ٣٠١، ٣٠٢) وأورد الخلاف فيه، والبزار (٧٩٩٢) وغيرهما.

أَوَّلُ كِتَابِ الزَّكَاةِ

[١٤٤٣] حدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ دَاوَرَ(١) الْقَطَّانُ، ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَتُرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ الْعَرَبَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ / أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي** [١/٣٨٧] **رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ**». وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَيْهِ. قَالَ عُمَرُ: فَلَمَّا رَأَيْتُ رَأْيَ أَبِي بَكْرٍ قَدْ شُرِحَ عَلَيْهِ عَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ(٢). **[إتحاف: ٩٢٢٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا عِمْرَانَ الْقَطَّانَ، وَلَيْسَ لَهُمَا حُجَّةٌ فِي تَرْكِهِ؛ فَإِنَّهُ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ أَبِي الْعَنْبَسِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ:

[١٤٤٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل و(ح١): «داود»، وفي (ص): «داد»، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ١٧٧) والإتحاف.

(٢) أخرجه البزار في المسند (٣٨)، والنسائي في المجتبى (٣٠٩٤، ٣٩٦٩)، وفي الكبرى (٣٤١٧، ٤٢٨٧)، وأبو يعلى في المسند (٦٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٤٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٥٥٤).

[١٤٤٤] أَخْبَرَنَاهُ[١] أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا أَبُو الْعَنْبَسِ سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ** [١/ ١٧٨و] **النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، ثُمَّ حُرِّمَتْ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**»[٢]. **[إتحاف: ١٩٦٨٣]**

[١٤٤٥] حَدَّثَنَا[٣] عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَحَدَّثَنِي عَامِرٌ الْعُقَيْلِيُّ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عُرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؛ فَالشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، وَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ؛ فَأَمِيرٌ مُسَلَّطٌ، وَذُو ثَرْوَةٍ مِنْ مَالٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ، وَفَقِيرٌ فَجُورٌ**[٤]»[٥]. **[إتحاف: ٢٠٨١٢]**

عَامِرُ بْنُ[٦] شَبِيبٍ الْعُقَيْلِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ، وَهَذَا أَصْلٌ

[١٤٤٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «أخبرنا».
(٢) أخرجه أحمد في المسند (٨٥٤٤)، والبزار في المسند (٩٨١٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٤٨)، والدارقطني في السنن (٨٩٢، ١٨٨٥).
(٣) في (ح١): «أخبرنا».
(٤) النقط من الأصل و(ح١)، وغير منقوطة في (ص)، وفي بعض مصادر التخريج: «فخور» بالخاء.
(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٦٩٠)، وأحمد في المسند (٩٤٩٢، ١٠٢٠٥)، وعبد بن حميد في المسند (١٤٤٤-المنتخب)، والترمذي في الجامع (١٦٤٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٤٩)، وابن حبان في الصحيح (٤٣١٢، ٤٦٥٦، ٧٢٤٨، ٧٤٨١-الإحسان).
(٦) زاد هنا في (ح١): «المسيب»، وإنما هو ابن عقبة العقيلي، وليس ابن شبيب كما ذكر الحاكم.

فِي هَذَا الْبَابِ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ:

[١٤٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: آكِلُ الرِّبَا وَمُوكِلُهُ، وَشَاهِدَاهُ إِذَا عَلِمَاهُ، وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُوتَشِمَةُ، وَلَاوِي الصَّدَقَةِ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ الْهِجْرَةِ، مَلْعُونٌ عَلَى / لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[1]. [إتحاف: ١٣٢١٥] [١/٣٨٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ؛ فَقَدِ احْتَجَّ بِيَحْيَى بْنِ عِيسَى الرَّمْلِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ

[١٤٤٧] أَخْبَرَنِي دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السِّجْزِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَامِ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبُرِّ**[2] **صَدَقَتُهُ، وَمَنْ**

[١٤٤٦] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: تفرد به يحيى بن عيسى هكذا، ورواه الثوري وغيره عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن الحارث. السنن الكبرى (٩/ ١٩).

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٢٥٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٦٣).

(٢) كذا في النسخ والتلخيص «البر» بالباء الموحدة والراء المهملة وهو القمح، وقد وضع فوق الراء في (ص) علامة إهمال، ووضع عليها في (ح١) علامة لحق وكتب في الهامش: «قال ابن دقيق: في نسخة من المستدرك في هذا الحديث (البر) بضم الباء الموحدة وبالراء المهملة. انتهى. والدارقطني رواه بالزاي لكن طريقه ضعيفة. تلخيص»، والمشهور في الرواية: «البز» حتى قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ٢٥): «ذكر في أول زكاة التجارة من المهذب قوله ﷺ: «في البز صدقة» هو بفتح الباء وبالزاي، وهذا وإن كان ظاهرًا=

رَفَعَ دَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ أَوْ تِبْرًا أَوْ فِضَّةً لَا يُعِدُّهَا لِغَرِيمٍ وَلَا يُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ كَنْزٌ يُكْوَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١) . **[إتحاف: ١٧٥٩٦]**

تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ:

[١٤٤٨] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ(٢) بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ(٣) جُرَيْجٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبُرِّ**(٤) **صَدَقَتُهُ**»(٥) . **[إتحاف: ١٧٥٩٦]**

كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ(٦) عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٤٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا

[١٤٤٨] وافقه الذهبي.

[١٤٤٩] قال الذهبي: لم يلقه.

= لا يحتاج إلى تقييد فإنما قيدته لأنني بلغني أن بعض الكتّاب صحفه بالبُرُّ. قال أهل اللغة: البز الثياب التي هي أمتعة البزاز». قلنا: وما عندنا موافق لما في نسخ مسند أحمد - عدا نسخة واحدة أشير في هامشها إلى نسخة فيها (البز)، انظر المسند ط جمعية المكنز (٩/ ٥٠٤٣) ومطبوعة مسند البزار.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢١٥٥٧)، والبزار في المسند (٣٨٩٥)، والدارقطني في السنن (١٩٣٢، ١٩٣٣، ١٩٣٤). انظر البدر المنير (٥/ ٥٨٦ وما بعدها)، والضعيفة (١١٧٨).

(٢) في (ص) و(ح١): «سالم»، وهو تصحيف.

(٣) في (ص) و(ح١): «أبي»، وهو تصحيف.

(٤) كذا في النسخ والتلخيص: «البر» بالباء الموحدة والراء المهملة وهو القمح، وقد وضع عليها في (ص) علامة إهمال فوق الراء، وانظر تعليقنا على الحديث السابق.

(٥) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٦) كذا في النسخ، والصواب: «صحيحان».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: **«خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ، وَالشَّاةَ [١/ ١٧٨ظ] مِنَ الْغَنَمِ، وَالْبَعِيرَ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْبَقَرَةَ مِنَ الْبَقَرِ»**(١). **[إتحاف: ١٦٧٠٨]**

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ إِنْ صَحَّ سَمَاعُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ؛ فَإِنِّي لَا أُتْقِنُهُ.

[١٤٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَنْزًا مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ / الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ، يَتْبَعُ فَاهُ، فَيَقُولُ: وَيْلَكَ، مَا لَكَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي تَرَكْتَهُ بَعْدَكَ. فَلَا يَزَالُ يَتْبَعُهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ يَدَهُ، فَيَقْضَمُهَا، ثُمَّ يَتْبَعُهُ سَائِرَ جَسَدِهِ»**(٢). **[إتحاف: ٢٤٩٧]** [١/ ٣٨٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِ أَيْضًا:

[١٤٥١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ

[١٤٥٠] قال الذهبي: على شرط مسلم.

[١٤٥١] قال الذهبي: على شرط مسلم.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٨١٤)، وأبو داود في السنن (١٥٩٩)، والدارقطني في السنن (١٩٢٩).

(٢) أخرجه البزار في المسند (٤١٥٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٥٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٥٧-الإحسان).

الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ[1] حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ ذَا زَبِيبَتَيْنِ يَتْبَعُ صَاحِبَهُ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُ، فَلَا يَزَالُ يَتْبَعُهُ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ إِصْبَعَهُ»**[2]. **[إتحاف: ١٨١٣٣]**

قَدِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ[3] وَابْنِ عُمَرَ[4] فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى سَبِيلِ الِاخْتِصَارِ فِي التَّغْلِيظِ الْمَانِعِ مِنَ الزَّكَاةِ[5]، غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَا حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ[6] وَثَوْبَانَ.

[١٤٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ الْكَلَاعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْجَدْعَاءِ قَدْ جَعَلَ رِجْلَيْهِ فِي غَرْزَيِ[7] الرِّكَابِ يَتَطَاوَلُ لِيُسْمِعَ النَّاسَ، فَقَالَ:

[١٤٥٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «عن».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٦٩٦)، والشافعي في المسند (٦٨٢، ٦٨٣)، وأحمد في المسند (٧٧٥٦، ٨٦٦١، ٨٩٣٣)، والبخاري في الصحيح (١٤٠٣، ٤٥٦٥)، والبزار في المسند (٨٩٤٢، ٨٩٧٨، ٩٠٤٥، ٩٠٧٦، ٩٢٤٠)، والنسائي في الكبرى (٢٢٧٣، ١١١٥٣، ١١٥٥٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٥٤)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٥٨-الإحسان).

(٣) أخرجه أحمد (٣٥٧٧)، وابن ماجه في السنن (١٧٨٤)، والترمذي في الجامع (٣٠١٢)، والنسائي في المجتبى (٢٤٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٥٦)، ولم يخرجه الشيخان.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٥٧٢٩، ٦٢٠٩، ٦٤٤٨)، والنسائي في المجتبى (٢٤٨١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٥٧)، ولم يخرجه الشيخان.

(٥) إنما أخرج مسلم حديث جابر (٩٨٨/ (٢٧)، (٢٨) كتاب الزكاة).

(٦) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة كما مر في تخريج الحديث.

(٧) في (ص) و(ح١): «غرزتي الركاب».

«**أَلَا تَسْمَعُونَ صَوْتِي ؟**». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ طَوَائِفِ النَّاسِ: فَمَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا ؟ فَقَالَ: «**اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ**». قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ، فَمِثْلُ(١) مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ: أَنَا يَا ابْنَ أَخِي يَوْمَئِذٍ ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، أُزَاحِمُ الْبَعِيرَ أُزَحْزِحُهُ قُرْبًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ(٢). [**إتحاف: ٦٣٨١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٤٥٣**] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى [١/ ١٧٩و] عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَى فِي يَدِي سِخَابًا مِنْ وَرِقٍ، فَقَالَ: / «**مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ ؟**». فَقُلْتُ: صَنَعْتُهُنَّ أَتَزَيَّنُ [١/ ٣٩٠] لَكَ فِيهِنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «**أَتُؤَدِّينَ زَكَاتَهُنَّ ؟**». فَقُلْتُ: لَا، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «**هِيَ حَسْبُكِ مِنَ النَّارِ**»(٣). [**إتحاف: ٢١٧٩٨**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٤٥٤**] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو عُتْبَةَ أَحْمَدُ بْنُ

[**١٤٥٣**] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: وهذا إسناد حسن. السنن الصغرى (١١٣٩) (١/ ٤٥٧).

[**١٤٥٤**] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «مثل».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢١٦١، ٢٢٢٥٨)، والترمذي في الجامع (٦١٦)، وابن حبان في الصحيح (٤٥٦٣-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٧٥٩).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١٥٦٥)، والدارقطني في السنن (١٩٥١).

الْفَرَجِ[(١)]، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ، ثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَلْبَسُ أَوْضَاحًا مِنْ ذَهَبٍ، فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَكَنْزٌ هُوَ؟ فَقَالَ[(٢)]: «**إِذَا أَدَّيْتِ زَكَاتَهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ**»[(٣)]. **[إتحاف: ٢٣٤٦٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ أَذْهَبْتَ عَنْكَ شَرَّهُ**»[(٤)]. **[إتحاف: ٣٤٠٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ الْمِصْرِيِّينَ:

[١٤٥٦] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ

[١٤٥٥] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: كذا رواه ابن وهب بهذا الإسناد مرفوعًا، وكذلك رواه يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب، ورواه عيسى بن مشرود عن ابن وهب من قول أبي الزبير. - ثم رواه موقوفًا على جابر - ثم قال: وهذا أصح، وقد روي بإسناد آخر مرفوعًا. السنن الكبرى (٤/ ٨٤).

---

(١) في النسخ الخطية: «أبو عتبة بن أحمد بن الفرج»، والمثبت من الإتحاف والسنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٨٣).

(٢) في (ص): «قال».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١٥٦٤)، والدارقطني في السنن (١٩٥٠).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٢٥٨، ٢٤٧٠).

الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَدَّيْتَ الزَّكَاةَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ، وَمَنْ جَمَعَ مَالًا حَرَامًا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ، وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ**»(١).

[إتحاف: ١٩٠٤٢]

[١٤٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ وَهِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالُوا: ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ كِتَابًا زَعَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَهُ لِأَنَسٍ وَعَلَيْهِ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا وَكَتَبَهُ لَهُ، فَإِذَا فِيهِ: «**هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا نَبِيَّهُ ﷺ، / فَمَنْ سُئِلَهَا عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا**(٢) **فَلَا** [١/٣٩١]

[١٤٥٧] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: فتعلق به بعض من ادعى المعرفة بالآثار، وقال: هذا منقطع، وأنتم لا تثبتون المنقطع، وإنما وصله عبد الله بن المثنى، عن ثمامة، عن أنس، وأنتم لا تجعلون عبد الله بن المثنى حجة، ولم يعلم أن يونس بن محمد المؤدب قد رواه عن حماد بن سلمة. قال: أخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك عن أنس بن مالك، أن أبا بكر كتب له. وقد أخرجناه في كتاب السنن.

وكذلك رواه سريج بن النعمان، عن حماد بن سلمة، عن ثمامة بن عبد الله، عن أنس بن مالك: أن أبا بكر الصديق قال: إن هذه الفرائض التي افترض رسول الله ﷺ على المسلمين... فذكره.

وقد أورده ابن المنذر في كتابه محتجًا به، ورواه إسحاق بن راهويه -وهو إمام- عن النضر بن شميل- وهو متفق عليه في العدالة والإتقان، والتقدم على أصحاب =

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٧٨٨)، والترمذي في الجامع (٦١٨)، والبزار في المسند (٩٤٠٦)، وابن الجارود في المنتقى (٣٣٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٧١)، وابن حبان في الصحيح (٣٢١٦، ٣٣٦٧-الإحسان). انظر تلخيص الحبير (٢/ ٣٥٧).

(٢) من (ح١).

يُعْطِهِ: فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ الْغَنَمُ، وَفِي كُلِّ ذَوْدٍ شَاةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا[1] ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، [١/ ١٧٩ظ] فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الْإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَأَنْ يَجْعَلَ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ حِقَّةٌ وَعِنْدَهُ جَذَعَةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ[2]، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ لَبُونٍ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنَةُ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَشَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ مَخَاضٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ فَإِنَّهُ[3] يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ[4] شَيْءٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى

= حماد- قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخذنا هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس، يحدثه عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ. معرفة السنن والآثار (٢٢١٩) (٣/ ٢١٦).

(١) في الأصل: «ففيها»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) من قوله: «ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون» إلى هاهنا سقط من (ص) و(ح١).

(٣) في الأصل و(ح١): «فإنها»، والمثبت من (ص).

(٤) في الأصل و(ح١): «معها»، والمثبت من (ص).

عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، وَلَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ مِنَ الْغَنَمِ، وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَّدِّقُ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ[(١)] مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا / بِالسَّوِيَّةِ، فَإِنْ لَمْ تَبْلُغْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ أَرْبَعِينَ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ [١/٣٩٢]
إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَفِي الرِّقَةِ رُبُعُ الْعُشْرِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَالُ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا»[(٢)]. **[إتحاف: ٩٢٢٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا، إِنَّمَا تَفَرَّدَ بِإِخْرَاجِهِ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ عَلَا فِيهِ[(٣)] عَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[(٤)]. وَحَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ أَصَحُّ وَأَشْفَى وَأَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ.

[١٤٥٨] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَا: ثنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخَذْنَا هَذَا الْكِتَابَ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، يُحَدِّثُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوٍ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ

---

(١) في (ح١): «كانا».

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (٦٩٥)، وأحمد في المسند (٧٢)، والبخاري في الصحيح (١٤٤٨، ١٤٥٣، ١٤٥٤)، وابن ماجه في السنن (١٨٠٠)، وأبو داود في السنن (١٥٦٧)، والبزار في المسند (٤٠، ٤١)، والنسائي في المجتبى (٢٤٤٧، ٢٤٥٥)، وفي الكبرى (٢٢٣٩، ٢٢٤٧)، وأبو يعلى في المسند (١٢٦، ١٢٧)، وابن الجارود في المنتقى (٣٤٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٦١، ٢٢٧٣، ٢٢٧٩، ٢٢٨١، ٢٢٩٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٣٣) و (٤/ ٣٧٤)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٦٦-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٩٨٤، ١٩٨٥).

(٣) قوله: «علا فيه» في الأصل بدون نقط، وفي (ص): «علاقته»، والمثبت من (ح١).

(٤) أخرجه البخاري (١٤٤٨، . . . . . .)، وانظر تحفة الأشراف (٦٥٨٢).

إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَّادٍ بِطُولِهِ. [إتحاف: ٩٢٢٨]

وَلِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ:

[١٤٥٩] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ [١/ ١٨٠و] بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابَ الصَّدَقَةِ فَلَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى عُمَّالِهِ حَتَّى قُبِضَ، فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ، فَعَمِلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ، ثُمَّ عَمِلَ بِهِ عُمَرُ حَتَّى قُبِضَ، فَكَانَ فِيهِ: «**فِي**(١) **خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ، وَفِي عَشَرَةٍ**(٢) **شَاتَانِ، وَفِي خَمْسَ عَشْرَةَ ثَلَاثُ شِيَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ بِنْتُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةٌ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةٌ فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةٌ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةٌ فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةٌ فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِنْ كَانَتِ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَفِي الْغَنَمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةٌ فَشَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ، فَإِنْ كَانَتِ الْغَنَمُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ مِائَةِ شَاةٍ شَاةٌ، وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ / مَخَافَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَيْبٍ**». قَالَ [١/٣٩٣]

[١٤٥٩] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: قال أبو عيسى الترمذي في كتاب العلل: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال: أرجو أن يكون محفوظًا، وسفيان بن حسين صدوق. السنن الكبرى (٤/ ٨٨).

(١) في (ص): «في كل».
(٢) في (ص) و(ح١): «عشر».

الزُّهْرِيُّ: إِذَا جَاءَ الْمُصَدِّقُ قُسِمَتِ الشَّاءُ أَثْلَاثًا؛ ثُلُثًا شِرَارٌ[1]، وَثُلُثًا خِيَارٌ[2]، وَثُلُثًا وَسَطٌ[3]، فَيَأْخُذُ الْمُصَدِّقُ مِنَ الْوَسَطِ. وَلَمْ يَذْكُرِ الزُّهْرِيُّ الْبَقَرَ[4][5].

هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ فِي هَذَا الْبَابِ يَشْهَدُ بِكَثْرَةِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِي حَدِيثِ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا لِسُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ الْوَاسِطِيِّ فِي الْكِتَابَيْنِ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَدَخَلَ خُرَاسَانَ مَعَ يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ، وَدَخَلَ نَيْسَابُورَ، سَمِعَ[6] مِنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ مَشَايِخِنَا الْقُهُنْدُزِيُّونَ[7] مِثْلُ مُبَشِّرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ، وَأَخِيهِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَغَيْرِهِمَا، وَيُصَحِّحُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ أَدْنَى إِرْسَالٍ، فَإِنَّهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ لِحَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ:

[١٤٦٠] أَخْبَرَنَاهُ[8] أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُزَكِّي الْمَرْوَزِيَّانِ بِمَرْوَ، قَالَا: أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ. وَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَنَا أَبُو [١/ ١٨٠ظ] الْمُثَنَّى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: هَذِهِ نُسْخَةُ كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كَتَبَ الصَّدَقَةَ[9]، هُوَ عِنْدَ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ:

---

(١) كذا في النسخ، وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٨٨)، وفي (ص): «شرارا».
(٢) كذا في النسخ، وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي، وفي (ص): «خيارا».
(٣) كذا في النسخ، وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي، وفي (ص): «أوسط».
(٤) أخرجه الشافعي في المسند (٦٩٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٧٥).
(٥) لم يذكر الحافظ هذا الحديث في الإتحاف. (٦) في (ص): «وسمع».
(٧) في النسخ الخطية المعتمدة: «القهندريون» بالراء المهملة، والمثبت من (ب).
(٨) في (ص) و(ح١): «أخبرنا».
(٩) كذا في النسخ المعتمدة وتلخيص الذهبي، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٩٠) من طريق الحاكم: «كتب في الصدقة».

أَقْرَأَنِيهَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَوَعَيْتُهَا عَلَى وَجْهِهَا، وَهِيَ الَّتِي انْتَسَخَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ أُمِّرَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَ عُمَّالَهُ بِالْعَمَلِ بِهَا، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ فِي الْخُلَفَاءِ يَأْمُرُونَ بِذَلِكَ بَعْدَهُ. ثُمَّ أَمَرَ بِهَا هِشَامٌ فَنَسَخَهَا إِلَى كُلِّ عَامِلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَهُمْ بِالْعَمَلِ بِمَا فِيهَا وَلَا يَتَعَدَّوْنَهَا، وَهَذَا كِتَابُ تَفْسِيرِهُ: لَا يُؤْخَذُ[(١)] فِي شَيْءٍ مِنَ الْإِبِلِ الصَّدَقَةُ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَ ذَوْدٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرًا، فَإِذَا بَلَغَتْ عَشْرًا فَفِيهَا شَاتَانِ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسَ عَشْرَةَ فَفِيهَا [ثَلَاثُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ عِشْرِينَ فَفِيهَا][(٢)] أَرْبَعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ أُفْرِضَتْ، فَكَانَ فِيهَا فَرِيضَةُ بِنْتِ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ[(٣)] بِنْتُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ / خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا كَانَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْجَمَلِ [١/٣٩٤] حَتَّى تَبْلُغَ سِتِّينَ، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسًا وَسَبْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ فَفِيهَا بِنْتَا[(٤)] لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعِينَ، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْجَمَلِ حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ [[تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا [حِقَّةٌ وَبِنْتَا لَبُونٍ][(٥)] حَتَّى تَبْلُغَ]][(٦)] تِسْعًا وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَبِنْتُ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ خَمْسِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا

---

(١) في الأصل: «يوجد»، وغير منقوطة في (ص)، والمثبت من (ح١).

(٢) ما بين المعقوفين من (ص) و(ح١).

(٣) في الأصل و(ص): «تؤخذ»، والمثبت من (ح١).

(٤) في الأصل: «بنت»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٥) ما بين المعقوفين مكانه في الأصل: «فيها ثلاث بنات لبون»، ولعله تحول نظر من الناسخ، والمثبت من مصادر التخريج.

(٦) ما بين المعقوفين المزدوجين سقط من (ص) و(ح١).

ثَلَاثُ حِقَاقٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَخَمْسِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتِّينَ وَمِائَةً فَفِيهَا أَرْبَعُ بَنَاتِ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسِتِّينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ سَبْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ وَثَلَاثُ بَنَاتِ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسَبْعِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانِينَ وَمِائَةً [فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَبِنْتَا لَبُونٍ][(١)]، فَإِذَا كَانَتْ تِسْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا [ثَلَاثُ حِقَاقٍ وَبِنْتُ لَبُونٍ][(٢)]حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا أَرْبَعُ حِقَاقٍ، أَوْ خَمْسُ بَنَاتِ لَبُونٍ، أَيُّ السِّنَّيْنِ فِيهَا أُخِذَتْ عَلَى عِدَّةِ مَا كَتَبْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، ثُمَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِبِلِ عَلَى ذَلِكَ يُؤْخَذُ عَلَى نَحْوِ مَا كَتَبْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنَ الْغَنَمِ صَدَقَةٌ حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ شَاةً، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ شَاةً فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا شَاتَانِ حَتَّى تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ، فَإِذَا كَانَتْ [١/ ١٨١و] شَاةً وَمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ ثَلَاثَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِائَةِ شَاةٍ فَلَيْسَ فِيهَا إِلَّا ثَلَاثُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعَمِائَةِ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعَمِائَةِ شَاةٍ فَفِيهَا أَرْبَعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَمِائَةِ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسَمِائَةٍ فَفِيهَا خَمْسُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ سِتَّمِائَةِ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّمِائَةِ شَاةٍ فَفِيهَا سِتُّ شِيَاهٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ سَبْعَمِائَةِ شَاةٍ[(٣)] فَفِيهَا سَبْعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ ثَمَانَمِائَةِ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ ثَمَانَمِائَةِ شَاةٍ فَفِيهَا ثَمَانِ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعَمِائَةِ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ تِسْعَمِائَةِ شَاةٍ فَفِيهَا تِسْعُ شِيَاهٍ حَتَّى تَبْلُغَ أَلْفَ شَاةٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَلْفَ شَاةٍ فَفِيهَا عَشْرُ شِيَاهٍ، ثُمَّ فِي كُلِّ مَا زَادَتْ[(٤)] مِائَةَ شَاةٍ شَاةٌ[(٥)]. **[إتحاف: ٢١٢٥٥]**

---

(١) ما بين المعقوفين من (ص) و(ح١)، وليس في الأصول بعدها: «حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة» على غرار ما سبق وما سيأتي.

(٢) في الأصل: «ثلاث حقاق وثلاث بنات لبون»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) من (ص) و(ح١).

(٤) في (ح١): «زاد».

(٥) أخرجه الشافعي في المسند (٦٩٧)، وأحمد في المسند (٤٦٣٢، ٤٦٣٤)، والدارمي في المسند (١٦٦٠، ١٦٦٦، ١٦٦٧)، وابن ماجه في السنن (١٧٩٨، ١٨٠٥)، وأبو داود في السنن (١٥٦٨، ١٥٧٠)، والترمذي في الجامع (٦٢١)، وأبو يعلى في المسند (٥٤٧٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٦٧)، والدارقطني في السنن (١٩٨٣، ١٩٨٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ بَيْنَ الشَّيْخَيْنِ؛ لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ تَفَرَّدَ بِالِاحْتِجَاجِ بِعِكْرِمَةَ، وَمُسْلِمٌ بِسِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ الْمُزَكِّي بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَقَّانَا غِلْمَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا يَتَلَقَّوْنَ أَهَالِيَهُمْ إِذَا قَدِمُوا[١].

[إتحاف: ٢٢٥٦٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨١٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا أَبُو فَرْوَةَ الرُّهَاوِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ اللَّخْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزَاةٍ لَهُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِيهِ / رَكْعَتَيْنِ - وَكَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ[٢] - [١/٤٨٩]
ثُمَّ خَرَجَ[٣] فَأَتَى فَاطِمَةَ فَبَدَأَ بِهَا فَاسْتَقْبَلَتْهُ، فَجَعَلَتْ تُقَبِّلُ وَجْهَهُ وَعَيْنَيْهِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مَعَكِ»**[٤]. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَاكَ قَدْ شَحَبَ لَوْنُكَ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا فَاطِمَةُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ أَبَاكِ بِأَمْرٍ لَمْ يَبْقَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ**

[١٨١٦] وافقه الذهبي.

[١٨١٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٦٠).

(٢) من قوله: «وكان يعجبه إذا قدم من سفر أن يدخل المسجد فيصلي فيه ركعتين» سقط من (ص) و(ح١).

(٣) في الأصل: «يخرج»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) كذا في النسخ، ولعل صوابها: «ما يبكيك»، وانظر حلية الأولياء (٢/ ٣٠)، وتاريخ دمشق (٤٠/ ٢٣٠).

إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَمُحَمَّدٍ ابْنَيْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ جَدِّهِمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْكِتَابِ[1] الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: «**فَإِذَا بَلَغَ قِيمَةُ الذَّهَبِ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ** [١/ ١٨١ظ] **فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ**»[2]. [إتحاف: ١٥٩٣٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى الْكِتَابِ الْمَشْرُوحِ الْمُفَسَّرِ.

[١٤٦٣] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. وَحَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالدِّيَاتُ، وَبَعَثَ مَعَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَقُرِئَتْ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، وَهَذِهِ نُسْخَتُهَا: «**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ إِلَى شُرَحْبِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ وَالْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ وَنُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ قَيْلِ ذِي رُعَيْنٍ وَمَعَافِرَ وَهَمْدَانَ، أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ رَجَعَ رَسُولُكُمْ وَأَعْطَيْتُمْ مِنَ الْمَغَانِمِ خُمُسَ اللَّهِ وَمَا كَتَبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْعُشْرِ فِي الْعَقَارِ، مَا سَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ كَانَ سَيْحًا أَوْ كَانَ بَعْلًا فَفِيهِ الْعُشْرُ إِذَا بَلَغَتْ خَمْسَةَ / أَوْسُقٍ، وَمَا سُقِيَ بِالرِّشَاءِ وَالدَّالِيَةِ فَفِيهِ نِصْفُ** [١/ ٣٩٦] **الْعُشْرِ إِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ سَائِمَةٍ شَاةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ تُوجَدِ ابْنَةُ**

[١٤٦٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «الكتاب».

(٢) أخرجه الدارمي في المسند (١٦٦٨، ١٦٧٥).

مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خَمْسَةٍ[1] وَثَلَاثِينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسَةً[2] وَأَرْبَعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى خَمْسَةٍ[3] وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى سِتِّينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسَةً[4] وَسَبْعِينَ، فَإِنْ[5] زَادَتْ عَلَى خَمْسَةٍ[6] وَسَبْعِينَ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَتَا[7] لَبُونٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ تِسْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى تِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْجَمَلِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً، فَمَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْجَمَلِ، وَفِي كُلِّ ثَلَاثِينَ بَاقُورَةً تَبِيعٌ جَذَعٌ أَوْ جَذَعَةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَاقُورَةً بَقَرَةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً سَائِمَةً شَاةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عِشْرِينَ وَمِائَةً، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى الْعِشْرِينَ وَمِائَةٍ[8] وَاحِدَةً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثَمِائَةٍ، فَإِنْ زَادَتْ فَمَا زَادَ فَفِي كُلِّ مِائَةِ شَاةٍ شَاةٌ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا عَجْفَاءُ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ، وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَّدِّقُ، [١/ ١٨٢و] وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خِيفَةَ[9] الصَّدَقَةِ، وَمَا أُخِذَ مِنَ الْخَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ، وَفِي كُلِّ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، وَمَا زَادَ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ[10]

(١) في (ص): «خمس».
(٢) في (ص): «خمسا».
(٣) في (ص): «خمس».
(٤) في (ص) و(ح١): «خمسا».
(٥) في (ص): «فإذا».
(٦) في (ص) و(ح١): «خمس».
(٧) في الأصل و(ص): «ابنت»، والمثبت من (ح١).
(٨) في (ح١): «العشرين والمائة».
(٩) في (ح١): «خشية».
(١٠) بياض في النسخ، وفي (ح١) كتب بخط مغاير: «درهما درهم، وليس فيما دون خمس=

دِينَارًا دِينَارٌ، إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِأَهْلِ[1] بَيْتِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ الزَّكَاةُ تُزَكَّى بِهَا أَنْفُسُهُمْ، وَلِفُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَلَيْسَ فِي رَقِيقٍ، وَلَا مَزْرَعَةٍ وَلَا عُمَّالِهَا شَيْءٌ إِذَا كَانَتْ تُؤَدَّى صَدَقَتُهَا مِنَ الْعُشْرِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ فِي عَبْدٍ مُسْلِمٍ وَلَا فِي فَرَسِهِ شَيْءٌ».

قَالَ: وَكَانَ فِي الْكِتَابِ: «إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ / عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِشْرَاكٌ بِاللَّهِ، [١/٣٩٧] وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنِ[2] بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْفِرَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَرَمْيُ الْمُحْصَنَةِ، وَتَعَلُّمُ السِّحْرِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَإِنَّ الْعُمْرَةَ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ، وَلَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ، وَلَا طَلَاقَ قَبْلَ إِمْلَاكٍ، وَلَا عَتَاقَ حَتَّى يَبْتَاعَ، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ[3] فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَشِقُّهُ بَادِي[4]، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ عَاقِصٌ[5] شَعْرَهُ، وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ[6] عَلَى مَنْكِبِهِ شَيْءٌ».

وَكَانَ فِي الْكِتَابِ: «إِنَّ مَنِ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ، وَإِنَّ فِي النَّفْسِ الدِّيَةَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْأَنْفِ الَّذِي أُوعِبَ جَدْعُهُ الدِّيَةُ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ، وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَةُ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الرِّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْمُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ

= أواق شيء، وفي كل أربعين»، وهو من مصادر التخريج وبه يستقيم السياق.

(١) في (ص) و(ح١): «أهل».

(٢) كذا، وفي (ك٢): «نفس المؤمن».

(٣) في (ص) و(ح١): «ولا يصلين أحدكم».

(٤) في (ح١): «باد»، وهو الجادة.

(٥) كذا، والجادة: «عاقصا».

(٦) في (ص): «وليس».

الْإِبِلِ، وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِنَ الْأَصَابِعِ مِنَ الْيَدِ وَالرِّجْلِ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْمُوضِحَةِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ، وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ»(١). **[إتحاف: ١٥٩٣٢]**

هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ مُفَسَّرٌ فِي هَذَا الْبَابِ يَشْهَدُ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَإِمَامُ الْعُلَمَاءِ فِي عَصْرِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ بِالصِّحَّةِ، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرِي لَهُ. وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الدِّمَشْقِيُّ الْخَوْلَانِيُّ مَعْرُوفٌ بِالزُّهْرِيِّ، وَإِنْ كَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ غَمَزَهُ فَقَدْ عَدَّلَهُ غَيْرُهُ. كَمَا أَخْبَرَنِيهِ أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَتَبَهُ(٢) لَهُ فِي الصَّدَقَاتِ، فَقَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْخَوْلَانِيُّ عِنْدَنَا مِمَّنْ لَا بَأْسَ بِهِ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ ذَلِكَ.

[١/ ١٨٢ظ] قَالَ الْحَاكِمُ: قَدْ بَذَلْتُ مَا أَدَّى إِلَيْهِ الِاجْتِهَادُ فِي إِخْرَاجِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْمُفَسَّرَةِ الْمُلَخَّصَةِ فِي الزَّكَوَاتِ، وَلَا يَسْتَغْنِي هَذَا الْكِتَابُ عَنْ شَرْحِهَا، وَاسْتَدْلَلْتُ عَلَى صِحَّتِهَا بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَنِ الْخُلَفَاءِ وَالتَّابِعِينَ بِقَبُولِهَا وَاسْتِعْمَالِهَا بِمَا فِيهِ غُنْيَةٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهَا(٣)، وَقَدْ كَانَ إِمَامُنَا شُعْبَةُ(٤) يَقُولُ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ فِي الْوُضُوءِ: لَأَنْ يَصِحَّ لِي مِثْلُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَمَالِي وَأَهْلِي. وَذَاكَ حَدِيثٌ فِي صَلَاةِ التَّطَوُّعِ، فَكَيْفَ بِهَذِهِ السُّنَنِ الَّتِي هِيَ قَوَاعِدُ الْإِسْلَامِ، وَاللَّهُ الْمُوَفِّقُ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

---

(١) أخرجه الدارمي في المسند (١٦٦١، ١٦٧٥، ٢٣١٢، ٢٣٩٧، ٢٣٩٩، ٢٤٠٩، ٢٤١٠، ٢٤١١، ٢٤١٦، ٢٤١٨، ٢٤٢٠)، وأبو داود في المراسيل (٢٤٧/ م٣)، والنسائي في المجتبى (٤٨٥٣)، وفي الكبرى (٧٠٢٩، ٧٠٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٣٤، ٣٥)، وابن حبان في الصحيح (٦٥٥٩-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٤٣٩، ٢٧٢٣، ٣٤٨١).

(٢) في (ح١): «كتب».

(٣) في الأصل: «ناطها» بدون نقط، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) في (ص) و(ح١): «سمعته».

[١٤٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ / بْنُ سَلْمَانَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ [١/٣٩٨] مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**فِي كُلِّ إِبِلٍ سَائِمَةٍ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ، لَا تُفَرَّقُ إِبِلٌ عَنْ حِسَابِهَا، مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ إِبِلِهِ عَزْمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا، لَا يَحِلُّ لِآلِ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ**»(١). **[إتحاف: ١٦٧٨٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ فِي صَحِيحِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٦٤] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: هذا حديث قد أخرجه أبو داود في كتاب السنن، وأما البخاري ومسلم فإنهما لم يخرجاه جريًا على عادتهما بأن الصحابي أو التابعي إذا لم يكن له إلا راوٍ واحد لم يخرجا حديثه في كتابيهما، ومعاوية بن حَيْدة القشيري لم يثبت عندهما روايةُ ثقةٍ عنه غير ابنه، فلم يخرجا حديثه في الصحيح، والله أعلم... وقرأت في كتاب الغريبين لأبي عبيد الهروي: قال الحربي: غلط بهز في لفظ الرواية، وإنما هو «وشطر ماله». يعني أنه يجعل ماله شطرين، فيتخير عليه المصدّق، ويأخذ الصدقة من خير الشطرين عقوبة لمنعه الزكاة، فأما ما لا يلزمه فلا.

قال أحمد حفظه الله: وفي هذا نظر؛ لأنه إذا لم يجز أخذ الزيادة في العدد لم يجز أخذ الزيادة في الصفة، ووجهه ما ذكرنا، والله أعلم. معرفة السنن والآثار (٢٢٥٤) (٣/ ٢٤١، ٢٤٢).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٠١٦، ٢٠٠٣٨، ٢٠٠٤١)، والدارمي في المسند (١٧١٩)، وأبو داود في السنن (١٥٧٥)، والنسائي في المجتبى (٢٤٤٤، ٢٤٤٩)، وفي الكبرى (٢٢٣٦، ٢٢٤١)، وابن الجارود في المنتقى (٣٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٦٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٩)، (٣/ ٢٩٧).

[١٤٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ بَقَرَةً تَبِيعًا، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً مُسِنَّةً، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا، أَوْ عِدْلَهُ ثَوْبَ مَعَافِرَ(١).
[إتحاف: ١٦٧٣٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ سَاعِيًا، فَقَالَ أَبُوهُ: لَا تَخْرُجْ حَتَّى تُحْدِثَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدًا. فَلَمَّا أَرَادَ الْخُرُوجَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا قَيْسُ، لَا تَأْتِي(٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِكَ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةٌ لَهَا يُعَارٌ، وَلَا تَكُنْ كَأَبِي رِغَالٍ**». فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَبُو رِغَالٍ؟ قَالَ: «**مُصَدِّقٌ بَعَثَهُ صَالِحٌ، فَوَجَدَ رَجُلًا بِالطَّائِفِ فِي غُنَيْمَةٍ** [١/ ١٨٣و]

[١٤٦٥] وافقه الذهبي.
[١٤٦٦] قال الذهبي: بل منقطع؛ عاصم لم يدرك قيسًا.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٠١٣)، والدارمي في المسند (١٦٦٣، ١٦٦٤)، وابن ماجه في السنن (١٨٠٣)، وأبو داود في السنن (١٥٧٧، ١٥٧٨، ٣٠٣٩)، والترمذي في الجامع (٦٢٣)، والبزار في المسند (٢٦٥٤)، والنسائي في المجتبى (٢٤٥٠، ٢٤٥١، ٢٤٥٢)، وفي الكبرى (٢٢٤٢، ٢٢٤٣، ٢٢٤٤)، وابن الجارود في المنتقى (٣٤٣، ١١٠٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٤٨٨٦-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٩٣٥، ١٩٣٧).

(٢) كذا بإثبات الياء.

قَرِيبَةٍ مِنَ الْمِائَةِ شِصَاصٍ إِلَّا شَاةٌ وَاحِدَةٌ، وَابْنٌ صَغِيرٌ لَا أُمَّ لَهُ، وَلَبَنُ تِلْكَ الشَّاةِ عِيشَتُهُ، فَقَالَ صَاحِبُ الْغَنَمِ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَرَحَّبَ وَقَالَ: إِنَّمَا هَذِهِ غَنَمِي، فَخُذْ أَيَّمَا أَحْبَبْتَ. فَنَظَرَ إِلَى الشَّاةِ اللَّبُونِ فَقَالَ: هَذِهِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: هَذَا الْغُلَامُ كَمَا تَرَى لَيْسَ لَهُ / طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ غَيْرُهَا. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ تُحِبُّ [١/٣٩٩] **اللَّبَنَ فَأَنَا أُحِبُّهُ. فَقَالَ: خُذْ شَاتَيْنِ مَكَانَهَا. فَأَبَى، فَلَمْ يَزَلْ يَزِيدُهُ وَيَبْذُلُ حَتَّى بَذَلَ لَهُ[(١)] خَمْسَ شِيَاهٍ شِصَاصٍ مَكَانَهَا فَأَبَى عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَمَدَ إِلَى قَوْسِهِ فَرَمَاهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ[(٢)]: مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ[(٣)] أَنْ يَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْخَبَرِ أَحَدٌ قَبْلِي. فَأَتَى صَاحِبُ الْغَنَمِ صَالِحًا[(٤)] النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ صَالِحٌ: اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا رِغَالٍ، اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا رِغَالٍ[(٥)]».** فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْفُ قَيْسًا مِنَ السِّعَايَةِ[(٦)].

[إتحاف: ١٦٣٥١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مُخْتَصَرٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ:

[١٤٦٧] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ[(٧)] يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ مُصَدِّقًا، فَقَالَ: **«يَا سَعْدُ، إِيَّاكَ أَنْ تَجِيءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُهُ لَهُ رُغَاءٌ».** قَالَ: لَا آخُذُهُ وَلَا أَجِيءُ

[١٤٦٧] قال الذهبي: على شرطهما.

---

(١) ليست في (ص).
(٢) في (ح١): «وقال».
(٣) ليست في (ص) و(ح١).
(٤) في النسخ: «صالح»، وأثبتنا الجادة.
(٥) في (ح١): «اللهم العن أبا رغال» بدون تكرار.
(٦) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٢٧٢).
(٧) سقطت من (ح١).

بِهِ. فَعَفَاهُ[١] . [إتحاف: ١١٤٦٤][٢]

[١٤٦٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُصَدِّقًا، فَمَرَرْتُ بِرَجُلٍ، فَجَمَعَ لِي مَالَهُ، لَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ فِيهَا إِلَّا ابْنَةَ مَخَاضٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَدِّ ابْنَةَ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا صَدَقَتُكَ. فَقَالَ: ذَاكَ مَا لَا لَبَنَ فِيهِ وَلَا ظَهْرَ، وَلَكِنْ هَذِهِ نَاقَةٌ عَظِيمَةٌ سَمِينَةٌ فَخُذْهَا. فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنَا بِآخِذٍ مَا لَمْ أُومَرْ بِهِ، وَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ قَرِيبٌ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَأْتِيَهُ فَتَعْرِضَ عَلَيْهِ مَا عَرَضْتَ عَلَيَّ فَافْعَلْ، فَإِنْ قَبِلَهُ مِنْكَ قَبِلْتُهُ، وَإِنْ رَدَّهُ عَلَيْكَ رَدَدْتُهُ. قَالَ: فَإِنِّي فَاعِلٌ. قَالَ: فَخَرَجَ مَعِي، وَخَرَجَ بِالنَّاقَةِ الَّتِي عَرَضَ عَلَيَّ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتَانِي رَسُولُكَ لِيَأْخُذَ مِنْ صَدَقَةِ مَالِي، وَايْمُ اللَّهِ مَا قَامَ فِي مَالِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا [١/ ١٨٣ظ] رَسُولُهُ قَطُّ قَبْلَهُ، فَجَمَعْتُ لَهُ مَالِي، فَزَعَمَ أَنَّمَا عَلَيَّ فِيهِ ابْنَةُ مَخَاضٍ، وَذَلِكَ مَا لَا لَبَنَ فِيهِ وَلَا ظَهْرَ، وَقَدْ عَرَضْتُ عَلَيْهِ نَاقَةً عَظِيمَةً لِيَأْخُذَهَا فَأَبَى عَلَيَّ، وَهَا هِيَ ذِهْ قَدْ جِئْتُكَ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ خُذْهَا[٣]. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ذَلِكَ الَّذِي عَلَيْكَ، فَإِنْ تَطَوَّعْتَ بِخَيْرٍ آجَرَكَ اللَّهُ / فِيهِ وَقَبِلْنَاهُ**[٤] **مِنْكَ**». قَالَ: فَهَا هِيَ ذِهْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ جِئْتُكَ بِهَا فَخُذْهَا. [١/ ٤٠٠] قَالَ: «**فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْضِهَا، وَدَعَا فِي مَالِهِ بِالْبَرَكَةِ**»[٥] . [إتحاف: ١٠٩]

[١٤٦٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٥٨٥٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٧٠-الإحسان).

(٢) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

(٣) في (ص) و(ح١): «فخذها». (٤) في (ص): «وقبلناها».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢١٢٧٩)، وأبو داود في السنن (١٥٨٣)، وابن خزيمة في الصحيح=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا سَعِيدُ(١) بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا صَدَقَةَ فِي الرِّقَةِ حَتَّى تَبْلُغَ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ»**(٢). **[إتحاف: ٣٠٢٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ بِالشَّرْحِ حَدِيثُ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ:

[١٤٧٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ(٣)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةٍ شَيْءٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ»**(٤). **[إتحاف: ١٤٣٧٥]**

[١٤٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ

[١٤٦٩] وافقه الذهبي.

[١٤٧١] وافقه الذهبي.

= (٢٢٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٦٩-الإحسان).

(١) في الأصل و(ص): «سعد»، والمثبت من (ح١).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٣٥).

(٣) في (ص) و(ح١): «أبو عبد الله»، والصواب المثبت، كما بالأصل، والإتحاف (١١/ ٤٤٠).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٧١١، ٩١٣، ١٢٣٣)، والدارمي في المسند (١٦٦٩)، وأبو داود في السنن (١٥٧٢، ١٥٧٣، ١٥٧٤)، والترمذي في الجامع (٦٢٠)، والبزار في المسند (٦٧٨، ٦٧٩)، والنسائي في المجتبى (٢٤٧٧، ٢٤٧٨)، وفي الكبرى (٢٢٦٨، ٢٢٦٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٩٧). انظر صحيح أبي داود (١٤٠٤).

الضَّبِّيُّ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ[1] بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَعَثَ إِلَى رَجُلٍ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِفَصِيلٍ مَخْلُولٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«جَاءَهُ مُصَدِّقُ اللَّهِ، وَمُصَدِّقُ رَسُولِهِ، فَبَعَثَ بِفَصِيلٍ مَخْلُولٍ، اللَّهُمَّ لَا تُبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَلَا فِي إِبِلِهِ»**. فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِنَاقَةٍ مِنْ حُسْنِهَا وَجَمَالِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«بَلَغَ فُلَانًا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ بِنَاقَةٍ مِنْ حُسْنِهَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَفِي إِبِلِهِ»**[2]. **[إتحاف: ١٧٢٨٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالُوا: [١/٤٠١] إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا أَمْوَالًا؛ خَيْلًا / وَرَقِيقًا، نُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطُهُورٌ. قَالَ: مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ قَبْلِي فَأَفْعَلَهُ. فَاسْتَشَارَ عُمَرُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[3] فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ: هُوَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ جِزْيَةً يُؤْخَذُونَ بِهَا رَاتِبَةً[4]. **[إتحاف: ١٥٢٣٨]**

[١٤٧٢] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «ابن أحمد» سقط من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى (٢٤٥٨)، وفي الكبرى (٢٢٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٧٤).

(٣) في (ح١): «عنه».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٨٢، ٢١٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٩٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٧)، والدارقطني في السنن (٢٠٢٠، ٢٠٢١، ٢٠٦٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا[1] [١/ ١٨٤و] عَنْ حَارِثَةَ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لِلْمُحْدَثَاتِ الرَّاتِبَةِ الَّتِي فُرِضَتْ فِي. . .[2]

[١٤٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: عِنْدَنَا كِتَابُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ[3]. **[إتحاف: ١٦٧٤٣]**

هَذَا حَدِيثٌ قَدِ احْتُجَّ بِجَمِيعِ رُوَاتِهِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَمُوسَى بْنُ طَلْحَةَ تَابِعِيٌّ كَبِيرٌ، لَمْ يُنْكَرْ لَهُ أَنَّهُ[4] يُدْرِكُ أَيَّامَ مُعَاذٍ.

[١٤٧٤] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مِرْدَاسٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْبَعْلُ وَالسَّيْلُ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ»**. وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي التَّمْرِ وَالْحِنْطَةِ وَالْحُبُوبِ، فَأَمَّا الْقِثَّاءُ وَالْبِطِّيخُ وَالرُّمَّانُ وَالْقَصَبُ[5] فَقَدْ عَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[6]. **[إتحاف: ١٦٧٤٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

[١٤٧٣] وافقه الذهبي.

[١٤٧٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «يخرجاه».

(٢) بياض في الأصل.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١٩١٤).

(٤) في (ص) و(ح١): «أن».

(٥) في السنن الكبرى للبيهقي من طريق المصنف (٤/ ١٢٩): «والقضب» بالضاد المعجمة.

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١٩١٥).

[١٤٧٥] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ[١] أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ يُعَلِّمَانِ النَّاسَ أَمْرَ دِينِهِمْ: «**لَا تَأْخُذُوا الصَّدَقَةَ إِلَّا مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ؛ الشَّعِيرِ وَالْحِنْطَةِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ**»[٢]. **[إتحاف: ١٢٢٨٢]**

[١٤٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ زَكَاةٌ فِي كَرْمِهِ، وَلَا فِي زَرْعِهِ إِذَا كَانَ أَقَلَّ / مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ**»[٣]. **[إتحاف: ٣٠٢٣]** [١/٤٠٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٧٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لَوْنَيْنِ مِنَ التَّمْرِ؛ الْجُعْرُورِ وَلَوْنِ الْحُبَيْقِ. قَالَ: وَكَانَ نَاسٌ يَتَيَمَّمُونَ شَرَّ ثِمَارِهِمْ فَيُخْرِجُونَهَا فِي الصَّدَقَةِ، فَنُهُوا عَنْ

[١٤٧٦] وافقه الذهبي.

[١٤٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ح١): «عن أبيه»، وهو خطأ.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١٩٢١). انظر الصحيحة (٨٧٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤١٦٢)، وعبد بن حميد في المسند (١١٠١-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (١٧٩٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٠٤)، وأبو عوانة في المسند (٢٦٦١، ٢٦٦٢، ٢٦٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٣٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٤٨٣، ٩٠٥٧)، والدارقطني في السنن (١٩٠٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٠٦).

لَوْنَيْنِ مِنَ التَّمْرِ، فنزَلَتْ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ [(١)]. [إتحاف: ٦١٧٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ فَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ [١/ ١٨٤ظ] حُسَيْنٍ:

[١٤٧٨] فَأَخْبَرَنَاهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ هَذَا السُّخَّلِ بِكَبَائِسَ -فَقَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي الشِّيصَ- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَاءَ بِهَذَا؟». وَكَانَ لَا يَجِيءُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ إِلَّا نُسِبَ إِلَى الَّذِي جَلَبَهُ، وَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾. قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُعْرُورِ وَلَوْنِ الْحُبَيْقِ أَنْ يُؤْخَذَا فِي الصَّدَقَةِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: لَوْنَانِ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ. [إتحاف: ٦١٧٤]

وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ:

[١٤٧٩] فَأَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَبَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أُنَاسٌ يَتَلَاوَمُونَ[(٢)] شِرَارَ[(٣)] ثِمَارِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ﴾. قَالَ: فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَوْنَيْنِ؛ عَنِ الْجُعْرُورِ وَعَنْ لَوْنِ حُبَيْقٍ[(٤)]. [إتحاف: ٦١٧٤]

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١٦٠٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٠١)، والدارقطني في السنن (٢٠٤٠).

(٢) كذا، وفي مصادر التخريج: «يتيممون».

(٣) في (ص) و(ح١): «بشرار».

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

[١٤٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ خُبَيْبَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ نِيَارٍ[١]، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، قَالَ: أَتَانَا وَنَحْنُ فِي السُّوقِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا خَرَصْتُمْ فَخُذُوا وَدَعُوا الثُّلُثَ، فَإِنْ لَمْ تَأْخُذُوا أَوْ تَدَعُوا الثُّلُثَ -شَكَّ شُعْبَةُ فِي الثُّلُثِ- فَدَعُوا الرُّبُعَ»**[٢]. **[إتحاف: ٦١٤٨]**

قَالَ الْحَاكِمُ: أَنَا[٣] جَمَعْتُ بَيْنَ يَحْيَى وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ: شَكَّ شُعْبَةُ. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ مُتَّفَقٍ عَلَى صِحَّتِهِ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَمَرَ بِهِ:

[١٤٨١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا / حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعَثَهُ عَلَى خَرْصِ التَّمْرِ، وَقَالَ: إِذَا أَتَيْتَ أَرْضًا فَاخْرُصْهَا، وَدَعْ لَهُمْ قَدْرَ مَا يَأْكُلُونَ[٤]. **[إتحاف: ٦١٤٨]** [١/٤٠٣]

[١٤٨٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «دينار»، وهو تصحيف.

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٣٣٠)، وأحمد في المسند (١٥٧١٣، ١٦٠٩٣، ١٦٠٩٤)، والدارمي في المسند (٢٦٦١)، وأبو داود في السنن (١٦٠٥)، والترمذي في الجامع (٦٤٣)، والبزار في المسند (٢٣٠٥)، والنسائي في المجتبى (٢٤٩١)، وفي الكبرى (٢٢٨٢)، وابن الجارود في المنتقى (٣٥٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣١٩، ٢٣٢٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٣٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٨٠-الإحسان).

(٣) في (ص): «إنما».

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ١٢٤)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ١٤١)، =

[١٤٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الْغُدَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَقِيلَ: هَذَا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ مَالًا، فَدَعَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، لِي مِائَةٌ حَمْرَاءُ، وَلِي مِائَةٌ أَدْمَاءُ، وَلِي كَذَا وَكَذَا مِنَ الْغَنَمِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِيَّاكَ وَأَخْفَافَ الْإِبِلِ، إِيَّاكَ وَأَظْلَافَ الْغَنَمِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ** [١/ ١٨٥و] **يَكُونُ لَهُ إِبِلٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلِهَا -قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَنَجْدَتُهَا وَرِسْلُهَا عُسْرُهَا وَيُسْرُهَا- إِلَّا بَرَزَ لَهُ**(١) **بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، فَجَاءَتْهُ كَأَغَذِّ مَا تَكُونُ وَأَسَرِّهِ وَأَسْمَنِهِ وَأَعْظَمِهِ**(٢) **-شُعْبَةُ شَكَّ- فَتَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، كُلَّمَا جَازَتْ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فَيَرَى سَبِيلَهُ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ لَهُ بَقَرٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلِهَا -قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَنَجْدَتُهَا وَرِسْلُهَا عُسْرُهَا وَيُسْرُهَا- إِلَّا بَرَزَ لَهُ**(٣) **بِقَاعٍ قَرْقَرٍ كَأَغَذِّ مَا تَكُونُ وَأَسَرِّهِ وَأَسْمَنِهِ وَأَعْظَمِهِ، فَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، كُلَّمَا جَازَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَرَى سَبِيلَهُ**». فَقَالَ لَهُ

[١٤٨٢] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: رواه النسائي في السنن من حديث يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. وهو في نسخة المحاملي الأصبهانية.

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٢٢١)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٦٥٥، ٣٧٢٠٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ١٢٤) من طرق عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن عمر بن الخطاب. . . .

(١) كذا، وفي (ك٢): «برزت له»، وفي مصادر التخريج: «برز لها».

(٢) لعلها: «وأسمنه أو أعظمه» لتناسب الشك من شعبة بعدها؛ كما في صحيح ابن خزيمة (٢٣٢٢).

(٣) ضبب فوقها في الأصل، وفي مصادر التخريج: «لها».

الْعَبَّاسُ: وَمَا حَقُّ الْإِبِلِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: تُعْطِي الْكَرِيمَةَ، وَتَمْنَحُ الْغَزِيرَةَ، وَتُفْقِرُ الظَّهْرَ، وَتُطْرِقُ الْفَحْلَ، وَتَسْقِي اللَّبَنَ[1]. [إتحاف: ٢٠٧١٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا خَرَّجَ مُسْلِمٌ بَعْضَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[2]. وَأَبُو عُمَرَ الْغُدَانِيُّ يُقَالُ: إِنَّهُ يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ الْبَهْرَانِيُّ، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدِ احْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهِ عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَلَمْ نَكْتُبْهُ عَالِيًا إِلَّا عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيِّ.

إِنَّمَا حَدَّثَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ سَهْلٍ، قَالَا: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ نَحْوَهُ.

[١/٤٠٤] [١٤٨٣] / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ فِي[3] الْمَعَادِنِ الْقَبَلِيَّةِ الصَّدَقَةَ، وَأَنَّهُ أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْعَقِيقَ أَجْمَعَ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ قَالَ لِبِلَالٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُقْطِعْكَ لِتَحْتَجِزَهُ عَنِ النَّاسِ، لَمْ يُقْطِعْكَ إِلَّا لِتَعْمَلَ. قَالَ: فَأَقْطَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّاسِ[4] الْعَقِيقَ[5]. [إتحاف: ٢٤١٥]

[١٤٨٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٠٣٥٠، ١٠٣٥١)، وأبو داود في السنن (١٦٦٠)، والبزار في المسند (٩٥٧٥، ٩٥٧٦)، والنسائي في المجتبى (٢٤٤٢)، وفي الكبرى (٢٢٣٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٢٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٨٧١، ٦٤١٥).

(٢) أخرجه مسلم (٩٨٧/ ٢٦ كتاب الزكاة).

(٣) في (ص): «من». (٤) في (ص): «الناس».

(٥) أخرجه ابن الجارود في المنتقى (٣٧١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٢٣).

قَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِنُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ، وَمُسْلِمٌ بِالدَّرَاوَرْدِيِّ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. [١/ ١٨٥ظ] وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ: اصْحَبْنِي كَيْمَا نُصِيبَ مِنْهَا. فَقَالَ: لَا حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنَّ مَوَالِيَ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**»(١). **[إتحاف: ١٧٧١٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٨٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَدْخُلُ صَاحِبُ مَكْسٍ الْجَنَّةَ**». قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: يَعْنِي الْعَشَّارَ(٢). **[إتحاف: ١٣٨٧٤]**

[١٤٨٤] وافقه الذهبي.

[١٤٨٥] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٠١٥)، وأحمد في المسند (٢٣٨٦٣، ٢٣٨٧٢، ٢٧١٨٢)، وأبو داود في السنن (١٦٥٠)، والترمذي في الجامع (٦٥٧)، والنسائي في المجتبى (٢٦١٢)، وفي الكبرى (٢٤٠٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٤٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٨)، (٣/ ٢٨٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٩٣-الإحسان).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧٢٩٤، ١٧٣٥٤)، والدارمي في المسند (١٧٠٨)، وأبو داود في السنن (٢٩٣٧)، وأبو يعلى في المسند (١٧٥٦)، وابن الجارود في المنتقى (٣٣٩)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَتْنَا أُمُّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ فِي بَيْتِهَا وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُونَ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ صَدَقَةُ كَذَا وَكَذَا مِنَ التَّمْرِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كَذَا وَكَذَا**». فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّ فُلَانًا تَعَدَّى عَلَيَّ، فَأَخَذَ[1] مِنِّي كَذَا وَكَذَا فَازْدَادَ / صَاعًا. [٤٠٥/١]
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَكَيْفَ إِذَا سَعَى عَلَيْكُمْ مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدِّي؟**». فَخَاضَ النَّاسُ وَبَهَرَ الْحَدِيثُ، حَتَّى قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ رَجُلًا غَائِبًا عَنْكَ فِي إِبِلِهِ وَمَاشِيَتِهِ وَزَرْعِهِ فَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقَّ، فَكَيْفَ يَصْنَعُ وَهُوَ غَائِبٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَ النَّفْسِ بِهَا، يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ، لَمْ يُغَيِّبْ شَيْئًا مِنْ مَالِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَأَدَّى[2] الزَّكَاةَ، فَتُعُدِّيَ عَلَيْهِ الْحَقَّ، فَأَخَذَ سِلَاحَهُ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ[3] فَهُوَ شَهِيدٌ**»[4].

[إتحاف: ٢٣٤٧٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٨٦] وافقه الذهبي.

= وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٣٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٣١).

(١) في (ص) و(ح١): «وأخذ».

(٢) في (ص) و(ح١): «وآتى»، وعبارة «وأدى الزكاة» ليست في السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ١٣٧).

(٣) في (ص): «وقتل».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٥٧٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٣٦)، وفي التوحيد (٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٣١٩٣-الإحسان).

[١٤٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْفَقِيهُ(١) بِمَكَّةَ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدِّمْيَاطِيُّ(٢)، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامُ الرَّمَادَةِ وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عُمَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ [١/ ١٨٦و] إِلَى الْعَاصِي ابْنِ الْعَاصِ(٣)، لَعَمْرِي مَا تُبَالِي إِذَا سَمِنْتَ وَمَنْ قِبَلَكَ أَنْ أَعْجَفَ وَمَنْ قِبَلِي، وَيَا غَوْثَاهْ. فَكَتَبَ عَمْرٌو: السَّلَامُ، أَمَّا بَعْدُ، لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ، أَتَتْكَ عِيرٌ أَوَّلُهَا عِنْدَكَ، وَآخِرُهَا عِنْدِي، مَعَ أَنِّي أَرْجُو أَنْ أَجِدَ سَبِيلًا أَنْ أَحْمِلَ فِي الْبَحْرِ. فَلَمَّا قَدِمَ أَوَّلُ عِيرٍ دَعَا الزُّبَيْرَ فَقَالَ: اخْرُجْ فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْعِيرِ فَاسْتَقْبِلْ بِهَا غَدًا، فَاحْمِلْ إِلَيَّ أَهْلَ كُلِّ بَيْتٍ(٤) قَدَرْتَ أَنْ تَحْمِلَهُمْ إِلَيَّ، وَمَنْ لَمْ تَسْتَطِعْ حَمْلَهُ فَمُرْ لِكُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ بِبَعِيرٍ بِمَا عَلَيْهِ، وَمُرْهُمْ فَلْيَلْبَسُوا اللِّبَاسَ(٥)، وَلْيَنْحَرُوا الْبَعِيرَ فَيَجْمُلُوا شَحْمَهُ، وَلْيُقَدِّدُوا لَحْمَهُ، وَلْيَحْتَذُوا جِلْدَهُ، ثُمَّ لْيَأْخُذُوا كُبَّةً مِنْ قَدِيدٍ، وَكُبَّةً مِنْ شَحْمٍ، وَحِفْنَةً مِنْ دَقِيقٍ فَيَطْبُخُوا، وَلْيَأْكُلُوا حَتَّى يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ بِرِزْقٍ. فَأَبَى الزُّبَيْرُ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَا تَجِدُ مِثْلَهَا حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا. ثُمَّ دَعَا آخَرَ - أَظُنُّهُ طَلْحَةَ - فَأَبَى، ثُمَّ دَعَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَخَرَجَ فِي ذَلِكَ، فَلَمَّا رَجَعَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: إِنِّي لَمْ أَعْمَلْ لَكَ يَا ابْنَ / الْخَطَّابِ، إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ، وَلَسْتُ آخُذُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا. فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ [١/ ٤٠٦]

[١٤٨٧] وافقه الذهبي.

(١) هو إبراهيم بن أحمد بن فراس العبقسي، أبو إسحاق المكي المالكي، من بني عبد القيس. تاريخ الإسلام (٧/ ٧٩٨).

(٢) هو بكر بن سهل بن إسماعيل بن نافع، أبو محمد الهاشمي مولاهم الدمياطي. سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٢٥)، ولسان الميزان (٢/ ٣٤٤) رقم (١٥٨٢).

(٣) في (ص) و(ح١): «العاصي».

(٤) في (ص) و(ح١): «فاحمل إلي كل أهل بيت».

(٥) في الأصل زيادة كلمة رسمها يبدو: «كماس»، وفوقها تضبيب.

أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْيَاءَ بَعَثَنَا فِيهَا فَكَرِهْنَا، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا[1] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاقْبَلْهَا أَيُّهَا الرَّجُلُ فَاسْتَعِنْ بِهَا عَلَى دُنْيَاكَ. فَقَبِلَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ[2]. **[إتحاف: ١٥١٣٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَيَّانَ[3] بْنِ مُلَاعِبٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا، فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ**»[4]. **[إتحاف: ٢٢٨٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٨٩] أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلْيَكْتَسِبْ زَوْجَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَكْتَسِبْ خَادِمًا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلْيَكْتَسِبْ مَسْكَنًا**». قَالَ: وَأُخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنِ اتَّخَذَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌّ**

[١٤٨٨] وافقه الذهبي.

[١٤٨٩] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٣٦٧).

(٣) في (ح١): «حبان».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٢٩٤٣)، والبزار في المسند (٤٤٢٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٦٩).

أَوْ سَارِقٌ»[1]. **[إتحاف: ١٦٥٥١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، [١/ ١٨٦ظ] عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ[2] بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْعَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ كَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ»**[3]. **[إتحاف: ٤٥٣٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّنْعَانِيُّ[4]، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَتْ قَدْ صَلَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَتَيْنِ - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ**

[١٤٩٠] وافقه الذهبي.

[١٤٩١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٨٠١٥، ١٨٠١٧)، وأبو داود في السنن (٢٩٤٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٧٠)، وابن أبي شيبة في المسند (٧٧٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٧٢٥، ٧٢٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٣٥٥).

(٢) في النسخ: «محمد»، والمثبت من الإتحاف والسنن الكبرى للبيهقي (٧/ ١٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٧٢٨٥)، وابن ماجه في السنن (١٨٠٩)، وأبو داود في السنن (٢٩٣٦)، والترمذي في الجامع (٦٤٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٣٤).

(٤) في الأصل: «الصغاني» والمثبت من (ص) و (ح١).

الْكَاشِحِ»[(١)]. [إتحاف: ٢٣٦٧٠]

[٤٠٧/١] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، / وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

[١٤٩٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ الرَّائِحِ بِنْتِ صُلَيْعٍ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَإِنَّهَا عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ؛ إِنَّهَا صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ**»[(٢)]. [إتحاف: ٥٩٦١]

[١٤٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَوْصِلِيُّ[(٣)]، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ: «**لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ**»[(٤)]. [إتحاف: ١٨٨٢٢]

[١٤٩٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٣٨٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٢٢٦، ١٦٢٢٧، ١٦٢٣٢، ١٦٢٣٥، ١٧٨٧٢، ١٧٨٧٣، ١٧٨٧٧، ١٧٨٨٣)، والدارمي في المسند (١٧٢٢، ١٧٢٣)، وابن ماجه في السنن (١٨٤٤)، والترمذي في الجامع (٦٥٨)، والنسائي في المجتبى (٢٥٨٢)، وفي الكبرى (٢٣٧٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٦٧، ٢٣٨٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٤٤- الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٥٥٦). انظر الإرواء (٨٨٣).

(٣) هو أحمد بن سليمان بن أيوب بن إسحاق بن عبدة بن الربيع بن صبيح، أبو بكر العباداني. تاريخ بغداد (٥/ ٢٩٠)، والأنساب للسمعاني (٤/ ١٢٢)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٧٩)، ولسان الميزان (١/ ٤٧٧) رقم (٥٣٩).

(٤) أخرجه البزار في المسند (٩٧٢٥)، وأبو يعلى في المسند (٦١٩٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٨٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٨٥٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، شَاهِدُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

[١٤٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ(١) بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ، ثَنَا أَبِي(٢)، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ(٣)، عَنْ أَبِيهِ. وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رَيْحَانَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ قَوِيٍّ**». هَكَذَا قَالَ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ، وَفِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: «**سَوِيٍّ**»(٤). **[إتحاف: ١١٦٦٣]**

[١٤٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُمُوشٌ أَوْ** [١/ ١٨٧و] **خُدُوشٌ أَوْ كُدُوحٌ فِي وَجْهِهِ**». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْغِنَى؟ قَالَ: «**خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ**». قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ لِسُفْيَانَ: حِفْظِي أَنَّ شُعْبَةَ كَانَ لَا يَرْوِي عَنْ

[١٤٩٥] سكت عنه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «سعيد».

(٢) هو أحمد بن يزيد، أبو العوام الرياحي. تاريخ بغداد (٦/ ٤٨١).

(٣) في (ح١): «سعيد».

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٣٨٥)، وأحمد في المسند (٦٥٣٠، ٦٧٩٨)، والدارمي في المسند (١٦٧٩)، وأبو داود في السنن (١٦٣٤)، والترمذي في الجامع (٦٥٢)، وابن الجارود في المنتقى (٣٦٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٤)، والدارقطني في السنن (١٩٩٢). انظر صحيح السنن (١٤٤٤).

حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ. قَالَ سُفْيَانُ: فَقَدْ ثَنَا زُبَيْدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ[1].

[إتحاف: ١٢٨٦٦]

[١٤٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ[2] زِيَادٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلَّا لِخَمْسَةٍ: لِغَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ لِغَارِمٍ، أَوْ لِرَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ لِرَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ مِسْكِينٌ فَتُصُدِّقَ عَلَى الْمِسْكِينِ، / فَأَهْدَى الْمِسْكِينُ لِلْغَنِيِّ**»[3]. [١/٤٠٨]

[إتحاف: ٥٤٨١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِإِرْسَالِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ إِيَّاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

[١٤٩٧] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا[4] الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ

[١٤٩٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٣٢٠)، وأحمد في المسند (٣٦٧٥، ٤٢٠٧)، والدارمي في المسند (١٦٨٠، ١٦٨١)، وابن ماجه في السنن (١٨٤٠)، وأبو داود في السنن (١٦٢٦)، والترمذي في الجامع (٦٥٠)، والبزار في المسند (١٩١٣)، والنسائي في المجتبى (٢٥٩٢)، وفي الكبرى (٢٣٨٤)، وأبو يعلى في المسند (٥٢١٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٠) و(٤/ ٣٧٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٦٨٦)، والدارقطني في السنن (٢٠٠٢، ٢٠٠٣، ٢٠٠٤).

(٢) في (ص) و(ح١): «عن».

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٧١٨)، وأحمد في المسند (١١٥٣٨)، وابن ماجه في السنن (١٨٤١)، وأبو داود في السنن (١٦٣٥، ١٦٣٦)، وابن الجارود في المنتقى (٣٦٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٧٤)، والدارقطني في السنن (١٩٩٧).

(٤) ليست في (ص).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلَّا لِخَمْسَةٍ**»(١). فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. **[إتحاف: ٥٤٨١]**

هَذَا مِنْ شَرْطِي فِي خُطْبَةِ الْكِتَابِ أَنَّهُ صَحِيحٌ(٢)، فَقَدْ يُرْسِلُ مَالِكٌ فِي الْحَدِيثِ وَيَصِلُهُ رَاوٍ غَيْرُهُ ثِقَةٌ(٣)، وَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُ الثِّقَةِ الَّذِي يَصِلُهُ وَيُسْنِدُهُ.

[١٤٩٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ(٤) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ طَارِقٍ، عَنِ ابْنِ(٥) مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ(٦) اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى؛ إِمَّا بِمَوْتٍ آجِلٍ أَوْ غِنًى عَاجِلٍ**»(٧). **[إتحاف: ١٢٧١٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٤٩٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،

[١٤٩٨] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: أخرجه البخاري في الأدب المفرد، عن أبي نعيم، عن بشير، عن سيار أبي الحكم، كما قال أبو أحمد.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٦٠٤)، وأبو داود في السنن (١٦٣٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ١٥). وانظر علل ابن أبي حاتم (٦٤٢)، والبدر المنير (٧/ ٣٨٢).

(٢) في (ص) و(ح١): «صح».

(٣) في النسخ: «ويصله أو ثقة»، والمثبت من الإتحاف.

(٤) في (ص) و(ح١): «حكيم».

(٥) في (ص): «أبي».

(٦) في (ص): «أو سأل»، وفي (ح١): «أرسل».

(٧) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٩٦، ٣٨٦٩، ٤٢١٩)، وأبو داود في السنن (١٦٤٥)، والترمذي في الجامع (٢٣٢٦)، والبزار في المسند (١٤٥٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٣١٧، ٥٣٩٩).

حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبِيدَةُ[1] بْنُ حُمَيْدٍ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّعْرَاءِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ؛ فَيَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى، فَأَعْطِ الْفَضْلَ، وَلَا تَعْجِزْ عَنْ نَفْسِكَ»**.

[إتحاف: ١٦٤٨٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ الْحَدِيثُ الْمَحْفُوظُ الْمَشْهُورُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

[١٥٠٠] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَيَّاشٍ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ[2] يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ»**[3].

[إتحاف: ١٣٠٦٥]

سَقَطَ عَلَيَّ تَمَامُ الْحَدِيثِ.

[١٥٠١] فَأَخْبَرَنَاهُ [١/ ١٨٧ظ] أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدٌ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ[4]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ؛ يَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا،**

[١٥٠٠] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

[١٥٠١] سكت عنه الذهبي.

---

(١) في ص: «عبده».

(٢) في (ص): «أبا الأخوص».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٣١٠)، وأحمد في المسند (٤٢٦١، ١٥٨٩٠، ١٧٢٣٢)، وأبو داود في السنن (١٦٤٩)، وأبو يعلى في المسند (٥١٢٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٣٥، ٢٤٤٠)، وفي التوحيد (٨٧، ٨٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢١)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٦٢-الإحسان).

(٤) في (ص): «أبي الأخوص».

وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَاسْتَعِفَّ[1] **عَنِ السُّؤَالِ مَا اسْتَطَعْتَ»**[2]. [إتحاف: ١٣٠٦٥]

[١٥٠٢] أَخْبَرَنِيهِ أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيِّ، فَذَكَرَهُ[3] بِنَحْوِهِ، وَقَالَ فِيهِ: **«فَاسْتَعِفُّوا عَنِ السُّؤَالِ مَا اسْتَطَعْتُمْ»**. [إتحاف: ١٣٠٦٥]

[١٥٠٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا / أَبِي، [٤٠٩/١] ثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَامِعٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾ كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا أُفَرِّجُ عَنْكُمْ. فَانْطَلَقَ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِهِ الْآيَةُ. فَقَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيِّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ - وَذَكَرَ كَلِمَةً - لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ»**. قَالَ: فَكَبَّرَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلَا أُخْبِرُكَ**[4] **بِخَيْرِ مَا تَكْنِزُ**[5]**؟ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ؛ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ»**[6]. [إتحاف: ٨٨٣٠]

[١٥٠٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «قال: استعف».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٣١٠)، وأحمد في المسند (٤٢٦١)، وأبو يعلى في المسند (٥١٢٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٣٥)، وفي التوحيد (٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢١).

(٣) في (ص): «فذكر الحديث».

(٤) في (ص) و (ح١): «أخبركم».

(٥) في (ح١): «يكتنز».

(٦) أخرجه أبو داود في السنن (١٦٦٤)، وأبو يعلى في المسند (٢٤٩٩)، والبيهقي في =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٠٤] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي[(١)] صَفَرٍ سَنَةَ سِتٍّ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ[(٢)] -وَكَانَ شَيْخَ صِدْقٍ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْهُ- ثَنَا سَيَّارُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّدَفِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصِّيَامِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ[(٣)]. **[إتحاف: ٨٣٠٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٠٥] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ،

[١٥٠٤] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: كذا قاله شيخنا. السنن الكبرى (٤/ ١٦٣).

[١٥٠٥] وافقه الذهبي.

= السنن الكبرى (٤/ ٨٣)، وفي الشعب (٣٠٣٥)، وسيأتي برقم (٣٣٢٠).

(١) زاد في (ص): «شهر».

(٢) قال ابن حجر: «أغرب الحاكم أبو عبد الله فأخرج الحديث في مستدركه من طريق مروان بن محمد عن يزيد بن مسلم الخولاني، كذا سماه: يزيد بن مسلم، والمعروف أنه أبو يزيد، والله تعالى أعلم». تهذيب التهذيب (١٢/ ٢٥١).

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٨٢٧)، وأبو داود في السنن (١٦٠٩)، والدارقطني في السنن (٢٠٦٧).

أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ سُلْتٍ، أَوْ زَبِيبٍ[1]. [إتحاف: ١٠٧٣٢]

هَذَا[2] صَحِيحٌ. عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ثِقَةٌ عَابِدٌ، وَاسْمُ أَبِي رَوَّادٍ أَيْمَنُ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١٥٠٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ [١/ ١٨٨و] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَ فَرَضَ[3] صَدَقَةَ الْفِطْرِ: / «**صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ**». وَكَانَ لَا يُخْرِجُ [١/ ٤١٠]

[١٥٠٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٧٧٣)، والشافعي في المسند (٦٦٣، ٦٦٦)، وأحمد في المسند (٤٤٨٦، ٥١٧٤، ٥٣٠٣، ٥٣٣٩، ٥٧٨١، ٥٩٤٢، ٦٢١٤)، وعبد بن حميد في المسند (٧٤١-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٧٠٢، ١٧٠٣)، والبخاري في الصحيح (١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٧، ١٥١١، ١٥١٢)، ومسلم في الصحيح (٩٨٤/(١٢)، (١٣)، (١٤)، (١٥)، (١٦) كتاب الزكاة)، وابن ماجه في السنن (١٨٢٥، ١٨٢٦)، وأبو داود في السنن (١٦١١، ١٦١٢، ١٦١٣، ١٦١٤، ١٦١٥)، والترمذي في الجامع (٦٧٥، ٦٧٦)، والنسائي في المجتبى (٢٥٠٠، ٢٥٠١، ٢٥٠٢، ٢٥٠٣، ٢٥٠٤، ٢٥٠٥، ٢٥١٦)، وفي الكبرى (٢٢٩١، ٢٢٩٢، ٢٢٩٣، ٢٢٩٤، ٢٢٩٥، ٢٢٩٦، ٢٣٠٧، ١١٦٥٧)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٣٤)، وابن الجارود في المنتقى (٣٥٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٩٢، ٢٣٩٣، ٢٣٩٥، ٢٣٩٧، ٢٣٩٨، ٢٣٩٩، ٢٤٠٣، ٢٤٠٤، ٢٤٠٥، ٢٤٠٦، ٢٤٠٩، ٢٤١١، ٢٤١٦)، وأبو عوانة في المسند (٢٦٣٤، ٢٦٣٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٤٤)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٠٠، ٣٣٠١، ٣٣٠٢، ٣٣٠٣، ٣٣٠٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٧٩، ١٢٦٨، ١٤٣٩، ٨٣٥٨)، والدارقطني في السنن (٢٠٦٩، ٢٠٧٠، ٢٠٧١، ٢٠٧٢، ٢٠٧٣، ٢٠٧٤، ٢٠٧٥، ٢٠٧٦، ٢٠٨٨، ٢٠٨٩، ٢٠٩٣، ٢٠٩٤، ٢٠٩٥، ٢٤١٠).

(٢) زاد في (ح١): «حديث».

(٣) في (ص) و(ح١) زيادة لفظ الجلالة: «الله».

إِلَّا التَّمْرَ[1]. **[إتحاف: ١٠٥٤٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَا فِيهِ: إِلَّا التَّمْرَ.

[١٥٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّعْلَبِيُّ[2]، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ[3] أَبِي عَمَّارٍ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الزَّكَاةُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا، وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ[4]. **[إتحاف: ١٦٣٥٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٠٨] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ[5] الْخُلْدِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ رِشْدِينَ[6] الْفِهْرِيُّ[7] بِمِصْرَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ

[١٥٠٧] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: أبو عمار اسمه عَرِيب بن حميد، وثَّقه أحمد وابن معين.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) في (ح١): «التغلبي».

(٣) في (ح١): «وعن».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٨٤٠، ٢٣٨٤٣)، وابن ماجه في السنن (١٨٢٨)، والبزار في المسند (٣٧٤٦)، والنسائي في المجتبى (٢٥٠٧)، وفي الكبرى (٢٢٩٨)، وأبو يعلى في المسند (١٤٣٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٩٤).

(٥) في (ص) و (ح١): «نصر».

(٦) في (ص): «رشد بن»، وفي (ح١): «رشيد بن».

(٧) هو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد بن مفلح بن هلال، أبو جعفر المهري المصري، وهو أحمد بن رشدين. الجرح والتعديل (٢/ ٧٥) رقم (١٥٣)، والكامل لابن عدي (١/ ٣٢٦)، وتاريخ دمشق (٥/ ٢٣٣)، ولسان الميزان (١/ ٥٩٤) رقم (٧٤٠).

فَرْقَدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ[1] ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«زَكَاةُ الْفِطْرِ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ؛ حُرٍّ وَعَبْدٍ، ذَكَرٍ وَأُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ، صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ»**[2]. **[إتحاف: ١١٠٧١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِنَّمَا جَعَلْتُهُ بِإِزَاءِ حَدِيثِ أَبِي عَمَّارٍ، فَإِنَّهُ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ، وَهَذَا عَلَى الْوُجُوبِ.

[١٥٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ - وَلَقَبُهُ حَمْدَانُ - ثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَبِيبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ -وَكَانَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ- ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ صَارِخًا بِبَطْنِ مَكَّةَ يُنَادِي: **«إِنَّ صَدَقَةَ الْفِطْرِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ؛ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، حَاضِرٍ أَوْ بَادٍ، صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ»**[3]. **[إتحاف: ٨١٠٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ.

[١٥١٠] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِي[4]، ....

[١٥٠٩] قال الذهبي: بل خبر منكر جدًّا، قال العقيلي: يحيى بن عباد عن ابن جريج حديثه يدل على الكذب. وقال الدارقطني: ضعيف.

قال البيهقي: ورواه محمد بن مخلد عن حمدان، فزاد فيه: مُدَّان من قمح. وقاله الكديمي أيضًا عن داود بن شبيب، وهذا حديث ينفرد به يحيى بن عبَّاد عن ابن جريج هكذا، وإنما رواه غيره، عن ابن جريج، عن عطاء، من قوله: في المُدّيْن، وعن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، مرفوعًا إلى النبي ﷺ في سائر ألفاظه. السنن الكبرى (٤/ ١٧٢).

[١٥١٠] قال الذهبي: بكر ليس بحجة.

---

(١) في (ص): «بن».
(٢) انظر تخريج الحديث رقم (١٥٠٥).
(٣) أخرجه البزار في المسند (٥١٨٧)، والدارقطني في السنن (٢٠٨٤).
(٤) هو محمد بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد، أبو مصعب بن أبي عوانة الحافظ =

حَدَّثَنِي أَبِي[(١)]، ثَنَا أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقُلُوسِيُّ[(٢)]، ثَنَا بَكْرُ بْنُ الْأَسْوَدِ[(٣)]، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَضَّ عَلَى صَدَقَةِ رَمَضَانَ، عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ قَمْحٍ[(٤)]. **[إتحاف: ١٨٦٩٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[١٥١١] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ ابْنُ الْحَضْرَمِيِّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ صَبِيحٍ[(٥)]. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَرَّازِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانُ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، [١/ ١٨٨ظ] ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ / تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا [١/ ٤١١] مِنْ بُرٍّ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ[(٦)]. **[إتحاف: ١٠٨٠٣]**

[١٥١١] كذا قاله سعيد بن عبد الرحمن الجُمحي، وذِكْر البُرّ فيه ليس بمحفوظ. السنن الكبرى (٤/ ١٦٦).

= الإسفراييني القاضي. مختصر تاريخ نيسابور (ص ١١١).

(١) هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد النيسابوري، أبو عوانة الإسفراييني المهرجاني الحافظ، صاحب المسند الصحيح. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤١٧).

(٢) في (ص) و(ح١): «الطوسي».

(٣) هو بكر بن الأسود العائذي، أبو عمر الكوفي، ويقال: بكار. الثقات لابن حبان (٨/ ١٤٩)، ومن تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص٣٥)، ولسان الميزان (٢/ ٣٣٦) رقم (١٥٣٦).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٠٩٠).

(٥) هو زكريا بن يحيى بن صبيح الواسطي، أبو محمد، لقبه زحمويه. الجرح والتعديل (٣/ ٦٠١) رقم (٢٧١٥)، وتعجيل المنفعة (١/ ٥٥١).

(٦) انظر تخريج الحديث رقم (١٥٠٥).

[١٥١٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الصَّيْدَلَانِيُّ الْعَدْلُ إِمْلَاءً، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ(١) بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَذُكِرَ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْفِطْرِ، فَقَالَ: لَا أُخْرِجُ(٢) إِلَّا مَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ حِنْطَةٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَوْ مُدَّيْنِ مِنْ قَمْحٍ؟ فَقَالَ: لَا، تِلْكَ قِيمَةُ مُعَاوِيَةَ، لَا أَقْبَلُهَا وَلَا أَعْمَلُ بِهَا(٣). **[إتحاف: ٥٦٢٨]**

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ الَّتِي قَدَّمْتُ ذِكْرَهَا فِي ذِكْرِ صَاعِ الْبُرِّ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَأَشْهَرُهَا حَدِيثُ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ الَّذِي عَلَوْنَا فِيهِ، لَكِنِّي(٤) تَرَكْتُهُ؛ إِذْ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْكِتَابِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

[١٥١٣] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ: **«عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ: صَاعٌ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ»**(٥). **[إتحاف: ١٤٠٨٤]**

هَكَذَا أَسْنَدَهُ عَنْ عَلِيٍّ، وَوَقَفَهُ غَيْرُهُ:

[١٥١٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ: «عدي»، والمثبت من الإتحاف.

(٢) في النسخ المعتمدة: «إخراج»، والمثبت من (ب) و(ت).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٥٠٥).

(٤) في (ح١): «لكنني».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢١١٢، ٢١١٣).

[١٥١٤] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُزَيْزٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَأْمُرُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ فَيَقُولُ: صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ سُلْتٍ أَوْ زَبِيبٍ[١]. [إتحاف: ١٤٠٨٤]

وَقَدْ رُوِيَ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ يُخَرَّجُ مِثْلُهُ فِي الشَّوَاهِدِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[١٥١٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْغُبَرِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ فَلْيَتَصَدَّقْ بِصَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعٍ / مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ دَقِيقٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعٍ مِنْ سُلْتٍ**»[٢]. [إتحاف: ٤٨٢٧] [١/٤١٢]

[١٥١٦] [١/١٨٩و] أَخْبَرَنِي أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدٍ التِّرْمِذِيُّ[٣]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حِبَالٍ الصَّغَانِيُّ[٤][٥]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ

[١٥١٥] سكت عنه الذهبي.

[١٥١٦] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢١١٧).

(٣) هو محمد بن محمد بن حامد بن محمد بن إسماعيل بن خالد، أبو نصر الترمذي الزاهد. تاريخ بغداد (٤/ ٣٥٥).

(٤) هو محمد بن حبال بن حماد بن فرقد بن عبد الصمد، أبو أحمد الصغاني. الإكمال لابن ماكولا (٢/ ٣٧٨).

(٥) في الأصل: «الصنعاني»، والمثبت من (ص) و(ح١) والإتحاف.

هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ(١)، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ(٢) أَنَّهُمْ كَانُوا يُخْرِجُونَ زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمُدِّ الَّذِي يَقْتَاتُ بِهِ أَهْلُ الْبَيْتِ، أَوِ الصَّاعِ الَّذِي يَقْتَاتُونَ بِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ كُلُّهُمْ(٣). **[إتحاف: ٢١٢٩٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَهِيَ الْحُجَّةُ(٤) لِمُنَاظَرَةِ مَالِكٍ وَأَبِي يُوسُفَ.

[١٥١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَكَفَّلَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا فَأَتَكَفَّلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ**؟». فَقَالَ ثَوْبَانُ: أَنَا. فَكَانَ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا(٥). **[إتحاف: ٢٥١٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ . . .(٦)، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥١٨] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ

[١٥١٧] وافقه الذهبي.

[١٥١٨] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «عن أبيه» سقط من الأصل و(ص)، وأثبتناه من (ح١)، كما في السنن الكبرى للبيهقي من طريق الحاكم (٤/ ١٧٠)، والإتحاف.

(٢) في الأصل: «حدثه»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٤٠١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٤٣).

(٤) سقطت من (ص) و(ح١).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٣٦٦)، وأبو داود في السنن (١٦٤٣).

(٦) بياض في النسخ بمقدار كلمة، وفي الإتحاف: «وقال: صحيح على شرطهما». وفي التلخيص: «صحيح على شرط (م)».

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟»**. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا أَنَا بِسَائِلٍ يَسْأَلُ، فَوَجَدْتُ كَسِيرَةَ[1] الْخُبْزِ فِي يَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَخَذْتُهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ[2][3].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥١٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا الْأَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ أَهْدَى إِلَيْكُمْ فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْنَ[4] أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»**[5]. **[إتحاف: ١٠١١٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ فَقَدْ[6] تَابَعَ عَمَّارَ بْنَ رُزَيْقٍ عَلَى إِقَامَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ أَبُو عَوَانَةَ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ الْقَسْمَلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ:

أَمَّا حَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ فَأَخْبَرَنَاهُ[7] أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرَسُوسِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ.

---

(١) في (ص) و(ح١): «كسرة».
(٢) أخرجه أبو داود في السنن (١٦٧٠).
(٣) لم يذكر الحافظ هذا الحديث في الإتحاف.
(٤) في (ح١): «تروا»، وهي الجادة.
(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٠٠٧)، وأحمد في المسند (٥٣٦٥، ٥٧٠٣، ٥٧٤٣، ٦١٠٦)، وعبد بن حميد في المسند (٨٠٤-المنتخب)، وأبو داود في السنن (١٦٧٢، ٥١٠٩)، والنسائي في المجتبى (٢٥٦٧)، وفي الكبرى (٢٣٥٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٧٥، ٣٤٠٨، ٣٤٠٩-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٠٣١). انظر الصحيحة (٢٥٤).
(٦) في (ص) و(ح١): «وقد».
(٧) في (ص): «فأخبرنا».

/ وَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ [٤١٣/١] حَنْبَلٍ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا جَرِيرٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ فَحَدَّثَنَاهُ [١/ ١٨٩ظ] مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُعَلًّى(١) بْنُ أَسَدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ.

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ الْمُتَّفَقُ عَلَى صِحَّتِهَا لَا تُعَلَّلُ بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ. وَعِنْدَ الْأَعْمَشِ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا:

[١٥٢٠] أَخْبَرَنَاهُ(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَاذَانُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ**»(٣). **[إتحاف: ١٨٨٣١]**

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ؛ فَقَدْ صَحَّ عِنْدَ الْأَعْمَشِ الْإِسْنَادَانِ جَمِيعًا عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَنَحْنُ عَلَى أَصْلِنَا فِي قَبُولِ الزِّيَادَاتِ مِنَ الثِّقَاتِ فِي الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ.

[١٥٢١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ(٤) الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ(٥) مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ

[١٥٢٠] وافقه الذهبي.

[١٥٢١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «يعلى». (٢) في (ح١): «أخبرنا».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٩٤٨٥، ١٠٢١٢، ١٠٢٤٣، ١٠٦٥١)، والبخاري في الصحيح (٥١٧٨)، والنسائي في الكبرى (٦٥٧٤)، وابن حبان في الصحيح (٥٢٩١-الإحسان).

(٤) في الأصل: «الحسين»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٥) في (ص): «بن».

عَاصِمِ بْنِ[1] عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِمِثْلِ بَيْضَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ هَذِهِ مِنْ مَعْدِنٍ، فَخُذْهَا فَهِيَ صَدَقَةٌ، مَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا. فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَاهُ[2] مِنْ قِبَلِ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْسَرِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَذَفَهُ بِهَا، فَلَوْ أَصَابَتْهُ لَأَوْجَعَتْهُ وَلَعَقَرَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَأْتِي أَحَدُكُمْ بِمَا يَمْلِكُ فَيَقُولُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ، ثُمَّ يَقْعُدُ يَسْتَكِفُّ النَّاسَ، خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى»**[3]. **[إتحاف: ٣٧٦٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٢٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[4]، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرَحُوا لَهُ ثِيَابًا، فَطَرَحُوا لَهُ، فَأَمَرَ فِيهَا / بِثَوْبَيْنِ، ثُمَّ حَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَاءَ فَطَرَحَ الثَّوْبَيْنِ، فَصَاحَ بِهِ وَقَالَ: **«خُذْ ثَوْبَيْكَ»**[5]. **[إتحاف: ٥٦٢٩]** [١/٤١٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٢٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «عن».   (٢) في (ص) و(ح١): «جاءه».

(٣) أخرجه عبد بن حميد في المسند (١١١٩-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٧٠٠)، وأبو داود في السنن (١٦٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٢٠٨٤، ٢٢٢٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٤١)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٧٢-الإحسان).

(٤) في النسخ: «بشر بن موسى الحميدي»، والمثبت من الإتحاف.

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (١٠٦٦).

[١٥٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**جُهْدُ الْمُقِلِّ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**»(١). **[إتحاف: ٢٠٢٢٩]**

هَذَا [١/ ١٩٠و] حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ الْعَدْلُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا أَنْ نَتَصَدَّقَ، فَوَافَقَ ذَلِكَ مَالًا عِنْدِي، فَقُلْتُ: الْيَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ، إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا، فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟**». قُلْتُ: مِثْلَهُ. قَالَ: وَأَتَى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟**». قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقُلْتُ: لَا أُسَابِقُكَ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا(٢). **[إتحاف: ١٥١٦٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

[١٥٢٣] وافقه الذهبي.

[١٥٢٤] وافقه الذهبي.

[١٥٢٥] قال الذهبي: قلت: لا؛ فإنه غير متصل.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٧٠٢)، وأبو داود في السنن (١٦٧٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٤٤، ٢٤٥١)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٤٦-الإحسان).

(٢) أخرجه عبد بن حميد في المسند (١٤-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٧٠١)، وأبو داود في السنن (١٦٧٨)، والترمذي في الجامع (٣٦٧٥)، والبزار في المسند (٢٧٠).

وَالْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «**سَقْيُ الْمَاءِ**»[1]. **[إتحاف: ٤٩٨٠]**

تَابَعَهُ هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ.

[١٥٢٦] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو النَّضْرِ[2] الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ[3]، أَنَّ سَعْدًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «**الْمَاءُ**»[4]. **[إتحاف: ٤٩٨٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، ثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ / عَبْدِ اللَّهِ بْنِ[5] الْأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ [١/٤١٥]

[١٥٢٦] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

[١٥٢٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٤٥٨، ٢٢٤٥٩، ٢٣٨٤٥)، وابن ماجه في السنن (٣٦٨٤)، وأبو داود في السنن (١٦٧٩، ١٦٨٠)، والنسائي في المجتبى (٣٦٦٤، ٣٦٦٥، ٣٦٦٦)، وفي الكبرى (٦٤٥٨، ٦٤٥٩، ٦٤٦٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٩٦، ٢٤٩٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٤٨-الإحسان).

(٢) في (ص) و(ح١): «أبو نصر».

(٣) في (ص): «سعد».

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٦٨٤)، وأبو داود في السنن (١٦٧٩، ١٦٨٠)، والنسائي في المجتبى (٣٦٦٤، ٣٦٦٥)، وفي الكبرى (٦٤٥٨، ٦٤٥٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٩٦، ٢٤٩٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٤٨-الإحسان).

(٥) ليست في (ح١)، وقد ضرب عليها في (ص).

مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ فَأَعْتَقْتُهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «**آجَرَكِ اللَّهُ، أَمَا إِنَّكِ لَوْ كُنْتِ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ**»[1]. **[إتحاف: ٢٣٣٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ[2]، ثَنَا قَبِيصَةُ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ[3] ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي دِينَارٌ. قَالَ[4] «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ. قَالَ: «**تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ**». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ. قَالَ: «**تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجِكَ**». أَوْ قَالَ: «**عَلَى زَوْجَتِكَ**». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ. قَالَ: «**تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ**». [١/ ١٩٠ظ] قَالَ: عِنْدِي آخَرُ. قَالَ: «**أَنْتَ أَبْصَرُ**»[5]. **[إتحاف: ١٨٤٢٩]**

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٢٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٨١٧)، وعبد بن حميد في المسند (١٥٤٦-المنتخب)، وأبو داود في السنن (١٦٩٠)، والنسائي في الكبرى (٤٩١١).

(٢) في (ص) و(ح١): «عرعرة».

(٣) في (ص): «رسول الله».

(٤) في (ص): «فقال».

(٥) أخرجه الشافعي في المسند (١٢١١)، وأحمد في المسند (٧٤١٩، ١٠٠٨٦)، وأبو داود في السنن (١٦٩١)، والبزار في المسند (٨٤٩٠)، والنسائي في المجتبى (٢٥٣٥)، وفي الكبرى (٢٣٢٧، ٩١٣٧)، وأبو يعلى في المسند (٦٦١٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٣٧، ٤٢٣٣، ٤٢٣٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٥٠٨).

[١٥٢٩] أَخْبَرَنَاهُ[١] أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَّامٍ، ثَنَا قَبِيصَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالُوا: ثَنَا سُفْيَانُ - وَهُوَ الثَّوْرِيُّ - ثَنَا أَبُو[٢] إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ الْخَيْوَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ»**[٣]. **[إتحاف: ١٢١٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَوَهْبُ بْنُ جَابِرٍ مِنْ كِبَارِ تَابِعِي الْكُوفَةِ.

[١٥٣٠] أَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **«إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»**[٤]. **[إتحاف: ١٢١٥٣]**

[١٥٢٩] وافقه الذهبي.

[١٥٣٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «أخبرنا». (٢) ليست في (ص)، وألحقت بهامش (ح١).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٣٩٥، ٢٣٩٦)، وأحمد في المسند (٦٤٩٥، ٦٨١٩، ٦٨٢٨، ٦٨٤٢)، وأبو داود في السنن (١٦٩٢)، والبزار في المسند (٢٤١٤، ٢٤١٥)، والنسائي في الكبرى (٩١٣١، ٩١٣٢، ٩١٣٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٢٤٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٣٥٤، ٥١٥٥).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٦).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَبُو كَثِيرٍ الزُّبَيْدِيُّ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ.

[١٥٣١] / أَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ(١) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ**». أَوْ قَالَ: «**حَتَّى يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ**». قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ لَا يَتَصَدَّقُ فِيهِ بِشَيْءٍ وَلَوْ كَعْكَةً وَلَوْ بَصَلَةً(٢). [٤١٦/١]
[إتحاف: ١٣٨٩٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ(٣) قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ الْأَعْمَالَ تَبَاهَى، فَتَقُولُ الصَّدَقَةُ: أَنَا أَفْضَلُكُمْ(٤). **[إتحاف: ١٥٣٥٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ

[١٥٣١] وافقه الذهبي.

[١٥٣٢] وافقه الذهبي.

[١٥٣٣] وافقه الذهبي. =

---

(١) في (ص) و(ح١): «حكيم».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧٣٣٣)، وأبو يعلى في المسند (١٧٦٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٣١)، وابن حبان في الصحيح (٣٣١٠-الإحسان).

(٣) في النسخ: «قرة»، والمثبت من الإتحاف، وشعب الإيمان (٣٠٥٨).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٤٣٣).

الْقَاضِي بِمِصْرَ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ**[1]». **قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْبِقُ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ**[2]؟ **قَالَ**: «**رَجُلٌ**[3][1/191و] **لَهُ دِرْهَمَانِ فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ، وَآخَرُ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَأَخَذَ مِنْ عُرْضِهَا مِائَةَ أَلْفٍ**»[4].

[إتحاف: ١٨١٣٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ[5] السَّمَّاكُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ[6]: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ، أَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ**[7] **بِاللَّهِ، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَتَخَلَّفَ**

= **قال ابن حجر**: في صحته نظر؛ فإن الليث أحفظ من صفوان، وقد رواه عن محمد بن عجلان، فقال: عن سعيد المقبري والقعقاع بن حكيم، عن أبي هريرة، فاضطرب فيه ابن عجلان، فانحط عن رتبة الصحة.

[١٥٣٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١) زيادة: «درهم».

(٢) في (ح١) زيادة: «درهم».

(٣) في (ح١) زيادة: «كان»، وهي أيضا في السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ١٨١) من طريق الحاكم.

(٤) أخرجه البزار في المسند (٨٨٩٧)، والنسائي في المجتبى (٢٥٢٨)، وفي الكبرى (٢٣١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٤٣)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٤٧-الإحسان).

(٥) زاد في (ص) و(ح١): «بن».

(٦) سقطت من (ص).

(٧) في (ص): «يسألهم».

رَجُلٌ مِنْ أَعْقَابِهِمْ، فَأَعْطَاهُ[1] **سِرًّا لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ، فَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي، وَيَتْلُو آيَاتِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَهُزِمُوا فَأَقْبَلَ / بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ،** [١/٤١٧]
وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ؛ الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ»[2].
[إتحاف: ١٧٥٠٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ ابْنُ[3] الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا يَخْرُجُ رَجُلٌ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لَحْيَيْ سَبْعِينَ شَيْطَانًا»**[4]. **[إتحاف: ٢٢٢٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٣٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ الْبَزَّارُ وَالْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ

[١٥٣٥] وافقه الذهبي.
[١٥٣٦] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

---

(١) في الأصل و(ص): «فأعطاهم»، والمثبت من (ح١).
(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢١٣٥٥)، والترمذي في الجامع (٢٥٦٨)، والبزار في المسند (٤٠٢٧، ٤٠٢٨)، والنسائي في المجتبى (١٦١٥، ٢٥٧٠)، وفي الكبرى (١٣١٦، ٢٣٦٢، ٧٠٩٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٥٦، ٢٥٦٤)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٤٩، ٣٣٥٠، ٤٧٧١-الإحسان).
(٣) سقطت من (ص).
(٤) أخرجه البزار في المسند (٤٤٥٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٠٣٤).

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مِنْ كُلِّ حَائِطٍ بِقِنْوٍ لِلْمَسْجِدِ(٢). **[إتحاف: ١٠٨٤٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[١٥٣٧] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا الْوَسْقَ وَالْوَسْقَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ وَالْأَرْبَعَةَ، وَقَالَ: «**فِي جَادٍّ(٣) كُلِّ عَشَرَةِ أَوْسُقٍ قِنْوٌ يُوضَعُ لِلْمَسَاكِينِ فِي الْمَسْجِدِ**». **[إتحاف: ٣٨٠٤]**

[١٥٣٨] أَخْبَرَنِي [١/ ١٩١ظ] أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ حَمْدُويَهِ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، نَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ أَخِي بَنِي حَارِثَةَ، أَنَّ جَدَّتَهُ حَدَّثَتْهُ، وَهِيَ أُمُّ بُجَيْدٍ، وَكَانَتْ زَعَمَتْ أَنَّهَا(٤) مِمَّنْ بَايَعَتْ(٥) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنَّ الْمِسْكِينَ لَيَقُومُ عَلَى بَابِي فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئًا أُعْطِيهِ إِيَّاهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَإِنْ لَمْ تَجِدِي شَيْئًا تُعْطِيهِ(٦) إِيَّاهُ إِلَّا ظِلْفًا مُحَرَّقًا فَادْفَعِيهِ**

[١٥٣٨] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «وعبد الله بن عمر» سقط من (ص). (٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) في الأصل هنا زيادة: «في»، والمثبت من (ص) و(ح١)، والجاد: بمعنى المجدود، والجداد: قطع ثمر النخل.

(٤) من (ح١) و(ص)، وليست في الأصل.

(٥) في (ص): «تابعت»، وفي الشعب (٣١٨٦) من طريق الحاكم: «بايع».

(٦) في الشعب (٣١٨٦): «تعطينه» على الجادة.

إِلَيْهِ فِي يَدِهِ»[1]. **[إتحاف: ٢٣٦١٠]**

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ / الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا أَبِي[2][3]، [١/٤١٨] ثَنَا[4] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَزْرَقِ[5]، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«غَيْرَتَانِ؛ إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ، وَمَخِيلَتَانِ؛ إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ [فَالْغَيْرَةُ فِي الرِّيبَةِ يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِيبَةٍ يُبْغِضُهَا اللَّهُ]**[6]، **وَالْمَخِيلَةُ إِذَا تَصَدَّقَ الرَّجُلُ يُحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْمَخِيلَةُ مِنَ الْكِبْرِ يُبْغِضُهَا اللَّهُ»**[7]. **[إتحاف: ١٣٨٩٢]**

[١٥٣٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢٦٧٣)، والطيالسي في المسند (١٧٦٤)، وأحمد في المسند (١٦٦٤٨، ٢٣٢٣٣، ٢٧١٤٨، ٢٧١٤٩، ٢٧١٥٠، ٢٧١٥١، ٢٧١٥٢، ٢٧٤٥٠)، وعبد بن حميد في المسند (١٥٢٥-المنتخب)، وأبو داود في السنن (١٦٦٧)، والترمذي في الجامع (٦٦٥)، والنسائي في المجتبى (٢٥٦٥، ٢٥٧٤)، وفي الكبرى (٢٣٥٧، ٢٣٦٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٧٢، ٢٤٧٣)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٧٣، ٣٣٧٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧١٦).

(٢) قوله: «ثنا أبي» سقط من (ص) و(ح١).

(٣) هو يعقوب بن يوسف بن يعقوب بن عبد الله الأخرم الشيباني الكرماني الفقيه الحافظ النيسابوري الشافعي، الملقب بالأخرم، المعروف بابن الأخرم. الإكمال لابن ماكولا (١/ ٣٧)، والأنساب للسمعاني (٥/ ٥٧)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٧٠).

(٤) من (ص) و(ح١) وهو الموافق لما في الإتحاف.

(٥) في النسخ: «الأزدي» والمثبت من الإتحاف. (٦) ما بين المعقوفين من (ص) و(ح١).

(٧) أخرجه أحمد في المسند (١٧٣٩٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٧٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ إِمْلَاءً بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اسْتَقْرَضْتُ عَبْدِي فَلَمْ يُقْرِضْنِي، وَشَتَمَنِي عَبْدِي وَهُوَ لَا يَدْرِي، يَقُولُ: وَادَهْرَاهْ، وَادَهْرَاهْ، وَأَنَا الدَّهْرُ**»[١]. **[إتحاف: ١٩٣٠٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، أَبَنَا[٢] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْغَزَّالُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ[٣] بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ أَبُو عُثْمَانَ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ شُفَيًّا[٤] حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا[٥]: أَبُو هُرَيْرَةَ. قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا قُلْتُ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ بِحَقٍّ وَحَقٍّ لَمَا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلِمْتَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلُ، لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً، فَمَكَثَ قَلِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ:

[١٥٤٠] وافقه الذهبي.

[١٥٤١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٧٩٨٨، ١٠٥٧٨)، والبزار في المسند (٨٣٢١)، وأبو يعلى في المسند (٦٤٦٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٧٩).

(٢) في (ص): «ثنا».

(٣) في (ص): «الحسين».

(٤) في (ح١): «سفيان».

(٥) في (ح١): «فقالوا».

لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَهُوَ[(١)] فِي الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً أُخْرَى، فَمَكَثَ بِذَلِكَ، ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ: أَفْعَلُ، لَأُحَدِّثَنَّكَ بِحَدِيثٍ حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَهُوَ[(٢)] فِي الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً أُخْرَى، ثُمَّ مَالَ خَارًّا عَلَى وَجْهِهِ [١/ ١٩٢و] وَأَسْنَدْتُهُ طَوِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ / نَزَلَ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ، وَكُلُّ أُمَّةٍ جَاثِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ [١/ ٤١٩] الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ يُقْتَلُ[(٣)] فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لَهُ: كَذَبْتَ. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ. وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ: أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدَعْكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَمَاذَا[(٤)] عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ. وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيُقَالُ لَهُ: فِيمَ قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ، فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ. فَيَقُولُ اللَّهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لَهُ[(٥)]: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ. ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتِي فَقَالَ: **«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**[(٦)]. **[إتحاف: ١٨٩١٤]**

---

(١) في (ح١): «وهو وأنا».

(٢) في (ح١): «وهو وأنا».

(٣) في (ص) و(ح١): «قتل».

(٤) في (ح١): «فما».

(٥) سقطت من (ص) و(ح١).

(٦) أخرجه الترمذي في الجامع (٢٣٨٢)، والنسائي في الكبرى (١١٨٢٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٨٢)، وأبو عوانة في المسند (٧٤٤٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٨- الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا، وَالْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ الْعُذْرِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ، وَقَدِ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى شَوَاهِدَ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِغَيْرِ هَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[١٥٤٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً إِلَّا بَغْلَتَهُ وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً(١). **[إتحاف: ٢١٣٧١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ(٢) الْبُخَارِيُّ(٣).

[١٥٤٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو(٤)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ
مِنْ فَوْقِ دَارِهِ، / ثُمَّ قَالَ: أُذَكِّرُكُمُ(٥) اللَّهَ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رُومَةَ لَمْ يَكُنْ يَشْرَبُ مِنْهَا [١/٤٢٠]
أَحَدٌ إِلَّا بِثَمَنٍ، فَابْتَعْتُهَا مِنْ مَالِي فَجَعَلْتُهَا لِلْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَابْنِ السَّبِيلِ؟ قَالُوا: نَعَمْ(٦). **[إتحاف: ١٣٦٨٢]**

[١٥٤٢] وافقه الذهبي.

[١٥٤٣] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: قد أخرجه البخاري في آخر الوصايا.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٤٨٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥١١).

(٢) في (ص) و(ح١): «خرجه».

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٣٩، ...) من حديث عمرو بن الحارث.

(٤) في النسخ الخطية: «عبد الله بن عمرو» والمثبت من الإتحاف.

(٥) في الأصل و (ص): «ذكركم»، والمثبت من (ح١).

(٦) أخرجه البخاري في الصحيح (٢٧٧٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٤٩١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ[1].

[١٥٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا رَوْحُ [١/ ١٩٢ظ] بْنُ عُبَادَةَ بْنِ خَلَفِ بْنِ مَخْلَدٍ[2]، عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَحَضَرَتْ أُمَّ سَعْدٍ الْوَفَاةُ فَقِيلَ لَهَا: أَوْصِي. قَالَتْ: فِيمَ[3] أُوصِي ! قَالَتْ[4]: إِنَّمَا الْمَالُ مَالُ سَعْدٍ. فَتُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ سَعْدٌ، فَلَمَّا قَدِمَ سَعْدٌ ذُكِرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ[5]، هَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ سَعْدٌ: حَائِطُ كَذَا وَكَذَا صَدَقَةٌ عَنْهَا. لِحَائِطٍ قَدْ سَمَّاهُ[6]. **[إتحاف: ٥٨٨٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ:

[١٥٤٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

[١٥٤٤] وافقه الذهبي.

[١٥٤٥] قال الذهبي: على شرط البخاري.

---

(١) قال الحافظ: «قلت: قد أخرجه البخاري في آخر الوصايا».

(٢) كذا هنا، ولعله: «روح بن عبادة وخالد بن خلف».

(٣) في الأصل و(ص): «فيما»، والمثبت من (ح١).

(٤) في الأصل و(ص): «قال»، والمثبت من (ح١).

(٥) في (ح١): «فقال لرسول الله».

(٦) أخرجه مالك في الموطأ (٢٢١١)، والنسائي في المجتبى (٣٦٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٠٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٣٥٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٥٢٣).

الصَّغَانِيُّ[1]، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمَّهُ تُوُفِّيَتْ، أَفَيَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». قَالَ: فَإِنَّ[2] لِي مَخْرَفًا، وَأُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا[3]. **[إتحاف: ٨٣٠٥]**

---

(١) في (ح١): «الصنعاني».

(٢) في (ح١): «إن».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٨٠، ٣٥٠٤، ٣٥٠٨)، والبخاري في الصحيح (٢٧٥٦، ٢٧٦٢، ٢٧٧٠)، وأبو داود في السنن (٢٨٨٢)، والترمذي في الجامع (٦٦٩)، والنسائي في المجتبى (٣٦٥٤، ٣٦٥٥)، وفي الكبرى (٦٤٤٨، ٦٤٤٩)، وأبو يعلى في المسند (٢٥١٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٠٢، ٢٥٠١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨١٧٢، ٨٢٠٩).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

/كِتَابُ الصَّوْمِ [٣٤٦/١]

[١٥٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ[1] أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الْجِنِّ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجِنَانِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَنَادَى مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ**»[2]. **[إتحاف: ١٨١٥٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[١٥٤٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيِّ وَأَنَا أَسْمَعُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا

[١٥٤٦] وافقه الذهبي.

[١٥٤٧] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ح١): «عبد الله بن».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٦٤٢)، والترمذي في الجامع (٦٨٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٨٣)، وابن حبان في الصحيح (٣٤٣٥-الإحسان).

شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَصْرٍ الْهِلَالِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ. قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ**»(1). **[إتحاف: ٦٣٦٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ هَذَا الَّذِي كَانَ شُعْبَةُ إِذَا حَدَّثَ عَنْهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ. وَأَبُو نَصْرٍ الْهِلَالِيُّ هُوَ حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَدَوِيُّ، وَلَا أَعْلَمُ لَهُ رَاوِيًا عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَهُوَ ثِقَةٌ [١/ ١٩٣و] مَأْمُونٌ.

[١٥٤٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثَنَا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ بِهِنَّ، فَأَتَاهُ عِيسَى فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَإِمَّا أَنْ تُخْبِرَهُمْ وَإِمَّا أَنْ أُخْبِرَهُمْ. قَالَ: يَا أَخِي، لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنِّي أَخَافُ إِنْ سَبَقْتَنِي بِهِنَّ أَنْ يُخْسَفَ بِي وَأُعَذَّبَ**». قَالَ: «**فَجَمَعَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ، وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرُفَاتِ، ثُمَّ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَآمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ؛ أُولَاهُنَّ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا؛ فَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ**

[١٥٤٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢١٤٠، ٢٢١٤١، ٢٢١٤٢، ٢٢١٤٩، ٢٢١٩٥، ٢٢٢٢٠)، والنسائي في المجتبى (٢٢٢٠، ٢٢٢١، ٢٢٢٢، ٢٢٢٣)، وفي الكبرى (٢٥٤١، ٢٥٤٢، ٢٥٤٣، ٢٥٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٩٣)، وابن حبان في الصحيح (٣٤٢٥، ٣٤٢٦-الإحسان).

اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ، أَوْ وَرِقٍ، ثُمَّ أَسْكَنَهُ دَارًا فَقَالَ: اعْمَلْ وَارْفَعْ إِلَيَّ. فَجَعَلَ يَعْمَلُ وَيَرْفَعُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟! فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ، فَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَلْتَفِتُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ إِلَى وَجْهِ[1] عَبْدِهِ / مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ، وَمَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ [١/٤٢٢] **رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةُ مِسْكٍ، كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا، وَإِنَّ الصِّيَامَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَأَمَرَكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَمَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَقَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ. وَجَعَلَ يُعْطِي الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ حَتَّى فَدَى نَفْسَهُ، وَأَمَرَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ كَثِيرًا، وَمَثَلُ ذِكْرِ اللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ[2] الْعَدُوُّ سِرَاعًا[3] فِي أَثَرِهِ حَتَّى أَتَى حِصْنًا حَصِينًا فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ فِيهِ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يَنْجُو مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ».** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِنَّ؛ الْجَمَاعَةُ، وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، وَالْهِجْرَةُ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ، أَوْ مِنْ رَأْسِهِ، إِلَّا أَنْ يُرَاجِعَ، وَمَنِ ادَّعَى دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ فَهُوَ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ».** قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ قَالَ: **«وَإِنَّ صَامَ وَصَلَّى، تَدَاعَوْا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّتِي سَمَّاكُمْ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ الْمُسْلِمِينَ عِبَادَ اللَّهِ»[4]. [إتحاف: ٤٠١٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

---

(١) ليست في (ص).

(٢) في (ص): «يطلبه».

(٣) ليست في (ص).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٥٧، ١٢٥٨)، وأحمد في المسند (١٧١٧٠، ١٧٨٠٠)، والترمذي في الجامع (٢٨٦٣، ٢٨٦٤)، والنسائي في الكبرى (٨٨١٥، ١١٢٨٦)، وأبو يعلى في المسند (١٥٧١)، وابن خزيمة في الصحيح (٩٣٠، ١٨٩٥)، وابن خزيمة في التوحيد (١٩/م)، وابن حبان في الصحيح (٦٢٣٣-الإحسان).

[١٥٤٩] [١/ ١٩٣ظ] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ[١]، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٢]، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ دَعْوَةً مَا تُرَدُّ**». قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو[٣] يَقُولُ عِنْدَ فِطْرِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي[٤]. [**إتحاف: ١١٨٩٨**]

إِسْحَاقُ هَذَا إِنْ كَانَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى زَائِدَةَ فَقَدْ خَرَّجَ عَنْهُ مُسْلِمٌ، وَإِنْ كَانَ ابْنَ أَبِي فَرْوَةَ فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطِيبُ[٥] بِمَرْوَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ الْمُقَفَّعُ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَى الْكَفِّ،

[١٥٤٩] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: قال الحاكم هذا بناءً على ما وقع عنده أنه ابن عبد الله مكبرًا، وإنما هو ابن عبيد [الله] على التصغير، وهو ابن أبي المهاجر أخو إسماعيل، وقد أوضحت ذلك في مختصر التهذيب.

[١٥٥٠] قال الذهبي: على شرط البخاري، احتج البخاري بمروان، وهو ابن المقنع، وهو ابن سالم.

---

(١) قوله: «ابن مسلم» ليس في (ح١).

(٢) لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر.

(٣) في (ص): «عمر».

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٧٥٣).

(٥) هو أحمد بن محمد بن الحسين، أبو حامد الخسروجردي الخطيب الأديب. تاريخ الإسلام (٨/ ٨٠).

وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «**ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الْأَجْرُ**[1] **إِنْ شَاءَ اللَّهُ**»[2]. **[إتحاف: ١٠٢٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ فَقَدِ احْتُجَّ بِالْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ وَمَرْوَانَ بْنِ الْمُقَفَّعِ.

[١٥٥١] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ الْحَافِظُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ السَّلِيمِيُّ[3]، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ عَلِيٍّ السَّدُوسِيَّ[4] يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بِهَذَا الْبَقِيعِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ**»[5]. **[إتحاف: ١٨٠١٢]**

هَذَا / حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٤٢٣/١]

[١٥٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

[١٥٥١] قال الذهبي: على شرط البخاري، قلت: هذا في الصحيحين فلا وجه لاستدراكه.

[١٥٥٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «للأجر»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٣٥٧)، والبزار في المسند (٥٣٩٥)، والنسائي في الكبرى (٣٣١٥، ١٠٠٥٨)، والدارقطني في السنن (٢٢٧٩).

(٣) في (ح١): «السلمي».

(٤) كذا في النسخ.

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٧٦٤)، والبزار في المسند (٨٢٢١، ٨٢٢٢، ٨٨٠٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٩٩)، وأبو عوانة في المسند (٨٢٤٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٣٨١).

الْأَشَجِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كُنَّا فِي رَمَضَانَ فِي[1] عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ وَافْتَدَى بِطَعَامِ مِسْكِينٍ، حَتَّى أُنْزِلَتِ الْآيَةُ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ الْآيَةَ[2]. **[إتحاف: ٥٩٧٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

[١٥٥٣] أَخْبَرَنِي مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَيَّانَ[3] بْنِ مُلَاعِبٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، ثَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ[4] ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْأَهِلَّةَ مَوَاقِيتَ**[5]، **فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا**[6]، **فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الشَّهْرَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِينَ**»[7]. **[إتحاف: ١٠٧٣١]**

[١٥٥٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «على».

(٢) أخرجه الدارمي في المسند (١٧٧٥)، والبخاري في الصحيح (٤٥٠٧)، ومسلم في الصحيح (١١٤٥/ (١٤٩)، (١٥٠) كتاب: الصيام)، وأبو داود في السنن (٢٣١٥)، والترمذي في الجامع (٧٩٨)، والنسائي في المجتبى (٢٣١٦)، وفي الكبرى (٢٦٣٧، ١٠٩٥٠)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٠٣)، وأبو عوانة في المسند (٢٨٣١، ٢٨٣٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٤٧٨، ٣٦٢٤-الإحسان).

(٣) في (ص) و(ح١): «حبان».

(٤) في (ح١): «أن النبي».

(٥) زاد في (ص): «للناس».

(٦) في (ص): «فأفطروا فانظروا»، وفي (ح١): «فانظروا».

(٧) أخرجه مالك في الموطأ (٧٨١)، وأحمد في المسند (٤٤٨٨، ٤٦١١، ٥٢٩٤)، والدارمي في المسند (١٧٢٦، ١٧٣٢)، والبخاري في الصحيح (١٩٠٦)، ومسلم في الصحيح (١٠٨٠/ (٣)، (٤)، (٦)، (٧) كتاب: الصيام)، وأبو داود في السنن (٢٣٢٠)، والبزار في المسند (٥٥٨٣، ٥٥٨٤)، والنسائي في المجتبى (٢١٢١، ٢١٢٢)، وفي الكبرى (٢٤٤٢،=

[١/ ١٩٤و] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ثِقَةٌ عَابِدٌ مُجْتَهِدٌ شَرِيفُ النَّسَبِ[١].

[١٥٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَفَّظُ مِنْ هِلَالِ شَعْبَانَ مَا لَا يَتَحَفَّظُ مِنْ غَيْرِهِ، ثُمَّ يَصُومُ لِرُؤْيَةِ[٢] رَمَضَانَ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْهِ عَدَّ[٣] ثَلَاثِينَ يَوْمًا ثُمَّ صَامَ[٤]. **[إتحاف: ٢١٨٨١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ فَقَدْ حَدَّثَ ابْنُ وَهْبٍ وَغَيْرُهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

[١٥٥٤] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح. السنن الكبرى (٤/ ٢٠٦).

[١٥٥٥] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

= ٢٤٤٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٠٦، ١٩١٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٣٧) و(٣/ ١٢٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٤٤٥، ٣٤٥١، ٣٥٩٣ - الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٩٣)، والدارقطني في السنن (٢١٦٧، ٢١٦٨).

(١) في الأصل لحق فوقها وكتب في الهامش: «البيت».

(٢) «الرؤية»: في (ص): «شهر».

(٣) قوله: «فإن غم عليه عد» سقط من (ص).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٥١٦١)، وأبو داود في السنن (٢٣٢٥)، وابن الجارود في المنتقى (٣٧٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩١٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٤٤٤- الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢١٤٩).

سَالِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ[1]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: تَرَاءَى النَّاسُ الْهِلَالَ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ، فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِالصِّيَامِ[2]. **[إتحاف: ١١٥٠٤]**

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
[١/٤٢٤] حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ / قَيْسٍ الْمُلَائِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، فَأَمَرَ بِشَاةٍ مَصْلِيَّةٍ، فَقَالَ: كُلُوا. فَتَنَحَّى بَعْضُ الْقَوْمِ فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. فَقَالَ عَمَّارٌ: مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ[3]. **[إتحاف: ١٤٩٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ[4]،

[١٥٥٦] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: أخرج البخاري متنه في ترجمة الباب. السنن الكبرى (٤/ ٢٠٨).

---

(١) في (ص): «عن بكير بن رافع».

(٢) أخرجه الدارمي في المسند (١٧٣٣)، وأبو داود في السنن (٢٣٤٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٤٤٧-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٨٧٧)، والدارقطني في السنن (٢١٤٦).

(٣) أخرجه الدارمي في المسند (١٧٢٤)، وابن ماجه في السنن (١٦٤٥)، وأبو داود في السنن (٢٣٣٤)، والترمذي في الجامع (٦٨٦)، والبزار في المسند (١٣٩٤)، والنسائي في المجتبى (٢١٨٨)، وفي الكبرى (٢٥٠٩)، وأبو يعلى في المسند (١٦٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩١٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١١١)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٨٥، ٣٥٩٥، ٣٥٩٦-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢١٥٠).

(٤) في (ص): «حرث».

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهِلَالَ. يَعْنِي هِلَالَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: «**أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟**». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟**». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**يَا بِلَالُ أَذِّنْ فِي النَّاسِ أَنْ يَصُومُوا غَدًا**»[1].

[إتحاف: ٨٣٠٨]

تَابَعَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ. أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ:

[١٥٥٨] فَحَدَّثَنَاهُ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِيُّ[2]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْعَيْشِيُّ[3]، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ لَيْلَةَ هِلَالِ رَمَضَانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْهِلَالَ. فَقَالَ: «**تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟**». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَنَادَى[4] فِي [١/ ١٩٤ظ] النَّاسِ أَنْ يَصُومُوا[5].

[إتحاف: ٨٣٠٨]

وَهَكَذَا رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ:

[١٥٥٩] أَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ[6]، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

[١٥٥٩] قال البيهقي: وكذلك روي عن أبي عاصم عن الثوري موصولًا، ورواه غيرهما عن الثوري مرسلًا. السنن الكبرى (٤/ ٢١٢).

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (١١١٦). انظر الإرواء (٩٠٧).

(٢) في (ص)، و (ح١): «العمري».

(٣) في النسخ: «القيسي» والمثبت من كتب الرجال.

(٤) في (ص) و(ح١): «فناد»، وقد ضبب ناسخ الأصل على الحرف الأخير، فتحتمل: «فنادى» بفتح الدال، أو «فنادي» بكسر الياء على الإشباع.

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (١١١٦).

(٦) في (ص) و(ح١): «حكيم».

جَاءَ أَعْرَابِيٌّ لَيْلَةَ هِلَالِ رَمَضَانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ[1] قَدْ رَأَيْتُ الْهِلَالَ. فَقَالَ: «**أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَنَادَى[2] أَنْ يَصُومُوا[3]. **[إتحاف: ٨٣٠٨]**

وَأَمَّا حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ:

[١٥٦٠] فَأَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي هِلَالِ رَمَضَانَ، فَأَرَادُوا أَنْ لَا يَقُومُوا وَلَا يَصُومُوا، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ مِنَ الْحَرَّةِ فَشَهِدَ أَنَّهُ رَأَى الْهِلَالَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ[4] ﷺ بِلَالًا فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنْ يَقُومُوا وَأَنْ يَصُومُوا[5]. **[إتحاف: ٨٣٠٨]**

قَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِأَحَادِيثِ عِكْرِمَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِأَحَادِيثِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ[6] بْنُ كَامِلِ بْنِ خَلَفٍ الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو غَسَّانَ يَحْيَى بْنُ / كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيُّ، [١/٤٢٥]

[١٥٦٠] وافقه الذهبي.

[١٥٦١] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ص): «إني».

(٢) في (ص) و(ح١): «فناد»، وقد ضبب ناسخ الأصل فوق الحرف الأخير، وانظر الحديث السابق.

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١١١٦).

(٤) ضبب فوقها في الأصل، وليست في (ص) و(ح١).

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (١١١٦).

(٦) «أحمد»: ليس في (ح١).

ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عِكْرِمَةَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: ادْنُ فَكُلْ. قُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: وَاللَّهِ لَتَدْنُوَنَّ. قُلْتُ: فَحَدِّثْنِي. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا؛ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ مَنْظَرِهِ سَحَابَةٌ أَوْ قَتَرَةٌ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»**[1]. [**إتحاف: ٨٣٠٧**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١٥٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو[2]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَحْصُوا هِلَالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ»**[3]. [**إتحاف: ٢٠٤٧٧**]

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ فِي آخَرِينَ مِنْ مَشَايِخِنَا، قَالَ أَبُو النَّضْرِ: ثَنَا إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ فِي عَصْرِهِ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ[4] بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ - أَسْكَنَهُ اللَّهُ جَنَّتَهُ -

---

[١٥٦٢] وافقه الذهبي.

[١٥٦٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٧٩٣)، وأحمد في المسند (١٩٨٥، ٢٣٣٥)، والدارمي في المسند (١٧٢٥)، وأبو داود في السنن (٢٣٢٧)، والترمذي في الجامع (٦٨٨)، والنسائي في المجتبى (٢١٢٩، ٢١٣٠، ٢١٨٩)، وفي الكبرى (٢٤٥٠، ٢٤٥١، ٢٥١٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٣٥٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩١٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٣٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٩٠، ٣٥٩٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٧٤٠)، والدارقطني في السنن (٢١٥٢).

(٢) في (ص) و(ح١): «عمر».

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (٦٨٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٢٤٢)، والدارقطني في السنن (٢١٧٤).

(٤) ليس في (ح١).

ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحْرِزٍ الْبَغْدَادِيُّ بِالْفُسْطَاطِ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ، [١/ ١٩٥و] ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ[(١)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْفَجْرُ فَجْرَانِ؛ فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ لَا يُحَرِّمُ الطَّعَامَ، وَلَا يُحِلُّ الصَّلَاةَ، وَأَمَّا الثَّانِي فَإِنَّهُ يُحَرِّمُ الطَّعَامَ وَيُحِلُّ الصَّلَاةَ**»[(٢)]. [**إتحاف: ٨١٠٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ مَا:

[**١٥٦٤**] حَدَّثَنَاهُ[(٣)] أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا يَغُرَّنَّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ لِعَمُودِ الصُّبْحِ حَتَّى يَسْتَطِيرَ**»[(٤)]. [**إتحاف: ٦٠٧٨**]

[**١٥٦٥**] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اسْتَعِينُوا بِطَعَامِ السَّحَرِ عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ، وَبِقَيْلُولَةِ النَّهَارِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ**»[(٥)]. [**إتحاف: ٨٣١٣**]

[**١٥٦٤**] وافقه الذهبي.

[**١٥٦٥**] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «قال» غير مكررة.

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣٥٦، ١٩٢٧)، والدارقطني في السنن (٢١٨٥).

(٣) في (ص) و(ح١): «حدثنا».

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٣٩)، وأحمد في المسند (٢٠٠٧٩، ٢٠٠٩٧، ٢٠١٤٩، ٢٠٢٠٣)، ومسلم في الصحيح (١٠٩٤/(٤١)، (٤٢)، (٤٣)، (٤٤)، (...) كتاب: الصيام)، والنسائي في المجتبى (٢١٧١)، وفي الكبرى (٢٤٩٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٢٩)، وأبو عوانة في المسند (٢٧٧٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٣٨، ١٣٩)، والدارقطني في السنن (٢١٩٠).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٦٩٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٣٩).

زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ وَسَلَمَةُ بْنُ وَهْرَامَ لَيْسَا بِالْمَتْرُوكَيْنِ اللَّذَيْنِ لَا يُحْتَجُّ بِهِمَا، لَكِنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا عَنْهُمَا، وَهَذَا مِنْ غُرَرِ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ.

[١٥٦٦] / حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ [١/٣٥١] حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمُ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءُ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ**»[(١)]. **[إتحاف: ٢٠٤٧٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٦٧] أَخْبَرَنِي[(٢)] أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْأَدَمِيُّ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ، وَبَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: ثَنَا الْحُسَيْنُ - وَهُوَ الْمُعَلِّمُ - ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ[(٣)] يَعِيشَ بْنَ الْوَلِيدِ حَدَّثَهُ، أَنَّ مَعْدَانَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ، فَلَقِيتُ ثَوْبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، أَنَا صَبَبْتُ لَهُ وَضُوءَهُ[(٤)]. **[إتحاف: ١٦١٦٢]**

[١٥٦٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٠٦٢٩)، وأبو داود في السنن (٢٣٥٠)، والدارقطني في السنن (٢١٨٢).

(٢) في (ص): «حدثني». (٣) في (ح١): «عن».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢١٧٠١، ٢٢٣٨١، ٢٧٥٠٢)، والدارمي في المسند (١٧٦٩)، وأبو داود في السنن (٢٣٨١)، والبزار في المسند (٤١٢٣)، والنسائي في الكبرى (٣١٠٧، ٣١٠٨، ٣١٠٩، ٣١١٠، ٣١١٢)، وابن الجارود في المنتقى (٨)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٥٦، ١٩٥٨، ١٩٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٩٦)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِخِلَافٍ بَيْنَ أَصْحَابِ عَبْدِ الصَّمَدِ فِيهِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ[1] يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْدَانَ، وَهَذَا وَهَمٌ مِنْ قَائِلِهِ؛ فَقَدْ رَوَاهُ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَهِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَلَى الِاسْتِقَامَةِ.

أَمَّا حَدِيثُ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ:

[١٥٦٨] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [١/ ١٩٥ظ] رَجَاءٍ، ثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ[2]. **[إتحاف: ١٦١٦٢]**

وَأَمَّا حَدِيثُ هِشَامٍ:

[١٥٦٩] فَحَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بُنْدَارٌ، ثَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَكْرَاوِيُّ، ثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا - قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: يُرِيدُ بِهِ الْأَوْزَاعِيَّ - عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ[3]. **[إتحاف: ١٦١٦٢]**

[١٥٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْبُرُلُّسِيُّ[4][5]، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، ثَنَا

= وابن حبان في الصحيح (١٠٩٧-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٧٠٢)، والدارقطني في السنن (٥٩٠، ٢٢٥٨). انظر صحيح أبي داود (٢٠٦٠).

(١) ليست في (ص).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٥٦٧).

(٤) في (ص) و(ح١): «البركسي».

(٥) هو إبراهيم بن سليمان بن داود، أبو إسحاق بن أبي داود الأسدي الكوفي الصوري، المعروف بالبرلسي. تاريخ دمشق (٦/٤٠٧)، وتكملة الإكمال (١/ ٥٠٢)، وسير أعلام النبلاء=

هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا اسْتَقَاءَ الصَّائِمُ أَفْطَرَ، وَإِذَا ذَرَعَهُ الْقَيْءُ لَمْ يُفْطِرْ**»(١). [**إتحاف: ١٩٨٤٨**]

تَابَعَهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ:

[**١٥٧١**] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ وَجَعْفَرُ بْنُ / أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ، قَالَا: ثَنَا [١/٤٢٧] عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَمَنِ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ**»(٢). [**إتحاف: ١٩٨٤٨**]

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٥٧٢**] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ الْبَيْرُوتِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ،

[**١٥٧١**] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: تفرد به هشام بن حسان الفردوسي، وقد أخرجه أبو داود في السنن، وبعض الحُفَّاظ لا يراه محفوظًا، قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ليس من ذا شيء. قلت: وقد روي من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة مرفوعًا، وروي عن أبي هريرة أنه قال في القيء: لا يفطر. وروي في ذلك عن عليٍّ رضي الله عنه من قوله. السنن الكبرى (٤/ ٢١٩).

= (١٢/ ٢٣٧) و(١٣/ ١٨٩).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٠٤٦٣)، والدارمي في المسند (١٧٧٠)، وابن ماجه في السنن (١٦٧٦)، وأبو داود في السنن (٢٣٨٠)، والترمذي في الجامع (٧٢٠)، والنسائي في الكبرى (٣١١٧)، وابن الجارود في المنتقى (٣٨٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٦٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٩٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٥١٨-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٢٧٣).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ، حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِثَمَانِيَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا كَانَ بِالْبَقِيعِ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يَحْتَجِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»**[١]. **[إتحاف: ٢٤٨٩]**

قَدْ أَقَامَ الْأَوْزَاعِيُّ هَذَا الْإِسْنَادَ فَجَوَّدَهُ، وَبَيَّنَ سَمَاعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الرُّوَاةِ مِنْ صَاحِبِهِ، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيُّ، وَهِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتُوَائِيُّ، وَكُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، فَإِذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ أَمَّا حَدِيثُ شَيْبَانَ:

[١٥٧٣] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُويَهِ الصَّفَّارُ[٢] بِبَغْدَادَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبُ. وَحَدَّثَنَا [١/ ١٩٦و] أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْحَسَنُ[٣]، عَنْ[٤] شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو قِلَابَةَ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحَبِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٠٨٢)، وأحمد في المسند (٢٢٣٨٢، ٢٢٤١٠، ٢٢٤٣٢، ٢٢٤٥٠)، والدارمي في المسند (١٧٧٢)، وابن ماجه في السنن (١٦٨٠)، وأبو داود في السنن (٢٣٦٧، ٢٣٧١)، والبزار في المسند (٤١٥٧، ٧٦٠٩/ م١٢، م١٨، م١٩)، والنسائي في الكبرى (٣١٢٤، ٣١٢٥، ٣١٢٨)، وابن الجارود في المنتقى (٣٨٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٦٢، ١٩٦٣، ١٩٨٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٩٨، ٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٣٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٣٩٦). انظر صحيح أبي داود (٢٠٤٩).

(٢) هو محمد بن عبد الله بن عمرويه، أبو عبد الله، ويقال: أبو بكر البغدادي الصفار المعروف بابن علم. تاريخ بغداد (٣/ ٤٧٩)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٥٤٤).

(٣) في ص: «الحسين».

(٤) في النسخ: «بن»، والمثبت من الإتحاف.

الْبَقِيعِ فِي رَمَضَانَ إِذْ رَأَى رَجُلًا يَحْتَجِمُ، فَقَالَ: «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**». قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: وَهُوَ أَصَحُّ مَا رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ[1]. [**إتحاف: ٢٤٨٩**]

وَأَمَّا حَدِيثُ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ:

[**١٥٧٤**] فَأَخْبَرَنَا[2] أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا هِشَامٌ، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي[3] قِلَابَةَ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحَبِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ ثَوْبَانَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي بِالْبَقِيعِ فِي رَمَضَانَ إِذْ رَأَى رَجُلًا يَحْتَجِمُ، فَقَالَ: «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**»[4]. [**إتحاف: ٢٤٨٩**]

فَهَذِهِ الْأَسَانِيدُ الْمُبَيَّنُ فِيهَا سَمَاعُ الرُّوَاةِ الَّذِينَ هُمْ نَاقِلُوهَا وَالثِّقَاتِ الْأَثْبَاتِ لَا تُعَلَّلُ بِخِلَافٍ[5] يَكُونُ فِيهَا بَيْنَ الْمَجْرُوحِينَ عَلَى أَبِي قِلَابَةَ وَغَيْرِهِ فِيهِ. وَعِنْدَ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ:

[**١٥٧٥**] / أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ [١/٤٢٨] إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا

[**١٥٧٥**] **قال البيهقي**: وكأن يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالإسنادين جميعًا، وقد قيل: عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس. السنن الكبرى (٤/ ٢٦٥).

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) في (ح١): «فأخبرناه».

(٣) سقطت من (ص).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (١٥٧٢).

(٥) في (ح١): «الخلاف».

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»**. وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ الدَّبَرِيِّ: **«وَالْمُسْتَحْجِمُ»**. **[إتحاف: ٤٥٣٤]**

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْعَظِيمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: لَا أَعْلَمُ فِي الْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ حَدِيثًا أَصَحَّ مِنْ هَذَا(١).

تَابَعَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.

[١٥٧٦] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ. **[إتحاف: ٤٥٣٤]**

فَلْيَعْلَمْ طَالِبُ هَذَا الْعِلْمِ أَنَّ الْإِسْنَادَيْنِ لِيَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَدْ حَكَمَ لِأَحَدِهِمَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ [١/ ١٩٦ظ] بِالصِّحَّةِ، وَحَكَمَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ لِلْآخَرِ بِالصِّحَّةِ، فَلَا يُعَلَّلُ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ، وَقَدْ حَكَمَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ لِحَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ بِالصِّحَّةِ:

[١٥٧٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ(٢) الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وُهَيْبٌ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا وُهَيْبٌ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ(٣)، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٨٢٨)، والترمذي في الجامع (٧٧٤)، والبزار في المسند (٧٦٠٩/ م٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٦٤)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٣٥-الإحسان).

(٢) في (ح١): «عمر بن سعد».

(٣) في الأصل و(ح١): «الصغاني»، والمثبت من (ص).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ بِالْبَقِيعِ[1] وَهُوَ يَحْتَجِمُ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي لِثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**»[2]. **[إتحاف: ٦٣١١]**

فَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ صَالِحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ صَحَّ بِأَسَانِيدَ وَبِهِ نَقُولُ.

فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ إِمَامِنَا أَبِي يَعْقُوبَ؛ فَقَدْ حَكَمَ بِالصِّحَّةِ لِحَدِيثٍ ظَاهِرٍ صِحَّتُهُ وَقَالَ بِهِ. وَقَدِ اتَّفَقَ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ هَكَذَا؛ أَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ:

[١٥٧٨] فَأَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ / أَبِي قِلَابَةَ، [١/٤٢٩] عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ صَبِيحَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ يَحْتَجِمُ، فَقَالَ: «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ**

---

(١) في (ص): «على البقيع»، وكذلك في (ح١) وكتب فوقها «في»، والمثبت من (ب) و(ت)، والرسم في الأصل يحتمله.

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢١٤)، والشافعي في المسند (٦٥٤)، وأحمد في المسند (١٧١١٢، ١٧١٢٤، ١٧١٢٦)، وأبو داود في السنن (٢٣٦٩)، والبزار في المسند (٣٤٦٩، ٣٤٧١، ٣٤٧٢، ٣٤٧٣، ٣٤٧٤، ٧٦٠٩/م٣، م٤)، والنسائي في الكبرى (٣١٢٦، ٣١٢٩، ٣١٣٧، ٣١٣٨، ٣١٣٩، ٣١٤٠، ٣١٤١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٣٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٦٧٠).
واختلف فيه على أبي قلابة فروي عنه عن أبي الأشعث عن أبي أسماء الرحبي عن شداد بن أوس عند أحمد في المسند (١٧١١٧، ١٧١١٩، ١٧١٢٧، ١٧١٢٩)، والدارمي في المسند (١٧٧١)، والبزار في المسند (٧٦٠٩/م٦، م٧، م٨، م٩، م١٠، م١١)، والنسائي في الكبرى (٣١٣٣، ٣١٣٤، ٣١٣٥، ٣١٣٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٣٣-الإحسان).

وَالْمَحْجُومُ»[١]. [إتحاف: ٦٣١١]

وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ:

[١٥٧٩] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ جَعْفَرٍ الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَحْتَجِمُ فِي سَبْعَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ». [إتحاف: ٦٣١١]

[١٥٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ؛ رَوَاهُ عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ. وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ. وَلَا أَرَى الْحَدِيثَيْنِ إِلَّا صَحِيحَيْنِ؛ فَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

فَأَمَّا الرُّخْصَةُ لِلْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ فَقَدْ أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ[٢] كَمَا:

[١٥٨١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [١/ ١٩٧و] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ[٣] بْنِ عِيسَى الْبِرْتِيُّ[٤]، ثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ،

[١٥٨٠] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٣٨، ١٩٣٩، ٥٦٤٩).

(٣) سقط من (ح١).

(٤) ص: «البرلي».

عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.
[إتحاف: ٨٣١٦]

فَاسْمَعِ الْآنَ كَلَامَ إِمَامِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ بِلَا مُدَافَعَةٍ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ؛ لِتَسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى أَرْشَدِ الصَّوَابِ:

[١٥٨٢] سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: قَدْ ثَبَتَتِ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**». فَقَالَ بَعْضُ مَنْ خَالَفَنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: إِنَّ الْحِجَامَةَ لَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ. وَهَذَا الْخَبَرُ غَيْرُ دَالٍّ عَلَى أَنَّ الْحِجَامَةَ لَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ فِي سَفَرٍ لَا فِي حَضَرٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَطُّ مُحْرِمًا مُقِيمًا بِبَلَدِهِ، إِنَّمَا كَانَ مُحْرِمًا وَهُوَ مُسَافِرٌ، وَالْمُسَافِرُ وَإِنْ كَانَ نَاوِيًا لِلصَّوْمِ وَقَدْ مَضَى عَلَيْهِ بَعْضُ النَّهَارِ وَهُوَ صَائِمٌ [عَنِ][(١)] الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَإِنْ كَانَ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ يُفْطِرَانِهِ، لَا كَمَا تَوَهَّمَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّوْمِ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يُفْطِرَ إِلَى أَنْ يُتِمَّ صَوْمَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ، فَإِذَا كَانَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ وَيَشْرَبَ وَقَدْ دَخَلَ فِي الصَّوْمِ وَنَوَاهُ، وَمَضَى بَعْضُ النَّهَارِ وَهُوَ صَائِمٌ، جَازَ لَهُ أَنْ يَحْتَجِمَ وَهُوَ مُسَافِرٌ فِي بَعْضِ نَهَارِ الصَّوْمِ، وَإِنْ كَانَتِ الْحِجَامَةُ تُفْطِرُهُ.

[١٥٨٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ[(٢)(٣)]،

---

(١) من صحيح ابن خزيمة (٣/ ٤١٧).

(٢) هو محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة بن أسد بن لاحب بن عبد بن عامر بن صعصعة بن ظرب بن عمرو بن عياذ بن يشكر بن الحارث بن عمرو بن قيس بن عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، أبو جعفر العوفي البغدادي. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٩٨)، وتاريخ بغداد (٣/ ٢٦٨)، ولسان الميزان (٧/ ١٥٠) رقم (٦٨٢٣).

(٣) في (ص) و(ح١): «العوافي».

ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. وَحَدَّثَنَا عَلِيٌّ[1] بْنُ عِيسَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو يَعْلَى[2]، قَالُوا: ثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ[3]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَحْتَجِمُ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، فَقُلْتُ: أَلَا احْتَجَمْتَ نَهَارًا؟ فَقَالَ: تَأْمُرُنِي أَنْ
[١/ ٤٣٠] أُهَرِيقَ دَمِي وَأَنَا / صَائِمٌ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**»[4]. **[إتحاف: ١٢٢٦٥]**

سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَبْدَانَ الْأَهْوَازِيِّ: صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبَّاسًا[5] الْعَنْبَرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: قَدْ صَحَّ حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَفِي الْبَابِ عَنْ جَمَاعَةٍ
[١/ ١٩٧ظ] مِنَ الصَّحَابَةِ بِأَسَانِيدَ مُسْتَقِيمَةٍ مِمَّا يَطُولُ شَرْحُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيَّ[6] يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قَدْ صَحَّ عِنْدِي حَدِيثُ: «**أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ**». لِحَدِيثِ ثَوْبَانَ

(١) زاد في (ص): «بن أحمد».
(٢) في (ص) و(ح١): «أبو علي».
(٣) في (ح١): «عباد».
(٤) أخرجه البزار في المسند (٣٠٨١، ٧٦٠٩/م٤١)، والنسائي في الكبرى (٣١٩٥، ٣١٩٦، ٣٢٠٠)، وابن الجارود في المنتقى (٣٨٧)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٦٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٩٨).
(٥) في النسخ: «عباس»، وأثبتنا الجادة.
(٦) في (ص) و(ح١): «العنبري».

وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، وَأَقُولُ بِهِ، وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ بِهِ، وَيَذْكُرُ[1] أَنَّهُ صَحَّ عِنْدَهُ حَدِيثُ ثَوْبَانَ وَشَدَّادٍ.

[١٥٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ أَبِي يَحْيَى الْكَلَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ فَأَخَذَا بِضَبْعَيَّ فَأَتَيَا بِي جَبَلًا وَعْرًا، فَقَالَا لِيَ: اصْعَدْ. فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أُطِيقُهُ. فَقَالَا: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ. فَصَعِدْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا أَنَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هَذَا عُوَاءُ أَهْلِ النَّارِ. ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ مُشَقَّقَةٌ أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا**». قَالَ: «**قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ**»[2].

[إتحاف: ٦٣٨٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٨٥] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ

[١٥٨٤] وافقه الذهبي.

[١٥٨٥] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: وكذلك رواه محمد بن مرزوق البصري، عن الأنصاري، وهو مما تفرد به الأنصاري عن محمد بن عمرو، وكلهم ثقات، والله أعلم. السنن الكبرى (٤/ ٢٢٩).

قال البيهقي: تفرد به الأنصاري عن محمد بن عمرو، وكلهم ثقة. معرفة السنن والآثار (٢٤٨٦، ٢٤٨٧) (٣/ ٣٧٨).

---

(١) في (ص) و(ح١): «وذكر».

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٣٢٧٣)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٨٦)، وابن حبان في الصحيح (٧٤٩١-الإحسان).

مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ نَاسِيًا فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَلَا كَفَّارَةَ»**[1]. **[إتحاف: ٢٠٤٦١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[١٥٨٦] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى الْخَطْمِيُّ[2]، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمِّهِ[3]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، إِنَّمَا / الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، فَإِنْ سَابَّكَ أَحَدٌ أَوْ جَهِلَ عَلَيْكَ فَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ»**[4]. **[إتحاف: ١٩٠٢٣]** [١/٤٣١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«رُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ**

[١٥٨٦] وافقه الذهبي.

[١٥٨٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٣٢٦٤)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٩٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٢١-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٣٥٢)، والدارقطني في السنن (٢٢٤٣).

(٢) في النسخ: «الحنظلي»، والمثبت من الإتحاف.

(٣) هو عبد الله بن المغيرة بن أبي ذباب الدوسي المدني، وهو عم الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب الدوسي. الثقات لابن حبان (٥/ ٣٤).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٩٩٦)، والبيهقي في فضائل الأوقات (٦١).

الْجُوعُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ»(١). **[إتحاف: ١٩٧٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٨٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ [١/١٩٨و] وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ الرَّازِيَّانِ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: هَشِشْتُ يَوْمًا فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا؛ فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضْمَضْتَ مَاءً وَأَنْتَ صَائِمٌ؟**». قَالَ: فَقُلْتُ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَفِيمَ؟**»(٢). **[إتحاف: ١٥٢١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى(٣)، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا مَا عَجَّلَ النَّاسُ**

[١٥٨٨] وافقه الذهبي.

[١٥٨٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٨٥٦)، والنسائي في الكبرى (٣٢٣٦)، وأبو يعلى في المسند (٦٥٥١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٩٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٣٨، ٣٧٢)، وعبد بن حميد في المسند (٢١-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٧٦٥)، وأبو داود في السنن (٢٣٨٥)، والبزار في المسند (٢٣٦)، والنسائي في الكبرى (٣٠٣٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٩٩٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٨٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٤٤-الإحسان).

(٣) في الأصل و (ص): «ثنا محمد بن يحيى بن محمد»، وفي (ح١): «ثنا محمد بن محمد»، والمثبت من الإتحاف.

الْفِطْرَ؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يُؤَخِّرُونَ»[1]. [إتحاف: ٢٠٤٨٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ[2]، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَا[3] فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ»**[4]. [إتحاف: ١٣٢٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٩١] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِئُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ/ زِيَادٍ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ [١/٤٣٢] بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا كَانَ**

[١٥٩٠] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: قال البخاري فيما روى عنه أبو عيسى: حديث سعيد بن عامر وَهْمٌ يَهِمُ فيه سعيد، والصحيح حديث عاصم عن حفصة بنت سيرين. قال الشيخ: وقد روي عن أنس بن مالك من وجه آخر. السنن الكبرى (٤/ ٢٣٩).

[١٥٩١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٧٢٤١، ٨٣٦٠، ٩٨١٠)، وابن ماجه في السنن (١٦٩٨)، وأبو داود في السنن (٢٣٥٣)، والترمذي في الجامع (٧٠٠)، والبزار في المسند (٧٨٩٩، ٧٩٥١، ٨٠٠٤)، والنسائي في الكبرى (٣٢٩٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٩٧٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٦٠، ٢٠٦٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٠٣، ٣٥٠٧، ٣٥٠٨، ٣٥٠٩-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٤٩، ١٤٩٠).

(٢) في (ص): «الصنعاني».

(٣) في (ص) و(ح١) زيادة: «يجد».

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع (٦٩٤)، والنسائي في الكبرى (٣٣٠٣، ٦٦٧٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٦٦).

أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلْيُفْطِرْ عَلَى التَّمْرِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ التَّمْرَ فَعَلَى الْمَاءِ؛ فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ»[1].
[إتحاف: ٥٩٦٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ:

[١٥٩٢] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبَاتٌ فَعَلَى تَمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ[2]. **[إتحاف: ٤١١]**

[١٥٩٣] حَدَّثَنَاهُ[3] أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[١٥٩٣] سكت عنه الذهبي.

قال ابن حجر: هذا الحديث أورده البزار في مسنده، عن محمد بن إسحاق -هو الصغاني- عن محمد بن جعفر الوركاني، عن القاسم بن غصن. وقال: لا نعلمه روي بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه [بهذا الإسناد]، والقاسم بن غصن ليس بقوي [في الحديث]، وإنما يكتب من حديثه ما لا يحفظ عن غيره.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٧٨، ١٣٥٧)، وأحمد في المسند (١٦٢٢٥، ١٦٢٢٦، ١٦٢٢٨، ١٦٢٣١، ١٦٢٣٢، ١٦٢٣٧، ١٧٨٧٠، ١٧٨٧٣، ١٧٨٧٤، ١٧٨٧٦، ١٧٨٧٧، ١٧٨٨٠)، والدارمي في المسند (١٧٤٣)، وابن ماجه في السنن (١٦٩٩)، وأبو داود في السنن (٢٣٥٥)، والترمذي في الجامع (٦٥٨، ٦٩٥)، والنسائي في الكبرى (٣٣٠٥، ٣٣٠٦، ٣٣٠٧، ٣٣٠٨، ٣٣٠٩، ٣٣١٠، ٣٣١٢، ٦٦٧٥، ٦٦٧٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٦٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٥١٥-الإحسان).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢٦٧٦)، وأبو داود في السنن (٢٣٥٦)، والترمذي في الجامع (٦٩٦)، والبزار في المسند (٦٨٧٥)، وأبو يعلى في المسند (٣٣٠٥)، والدارقطني في السنن (٢٢٧٧، ٢٢٧٨). انظر صحيح أبي داود (٢٠٤٠)، والإرواء (٩٢٢).

(٣) في (ص) و(ح١): «حدثنا».

إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانٍ[1]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ [١/ ١٩٨ظ] أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي الْمَغْرِبَ حَتَّى يُفْطِرَ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ[2]. **[إتحاف: ١٤٩٥]**

[١٥٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ وَإِسْحَاقُ بْنُ الْهَيَّاجِ[3]، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ السَّعْدِيُّ[4]، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرْجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنَ الْحَرِّ وَهُوَ صَائِمٌ. **[إتحاف: ١٨٠٩٠]**

هَذَا حَدِيثٌ لَهُ أَصْلٌ فِي الْمُوَطَّأِ[5]، فَإِنْ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ السَّعْدِيُّ حَفِظَهُ هَكَذَا فَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

[١٥٩٥] فَقَدْ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، ثَنَا[6] الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ النَّاسَ فِي

[١٥٩٤] وافقه الذهبي.

[١٥٩٥] سكت عنه الذهبي.

---

(١) هو زكريا بن يحيى بن أبان المصري. مغاني الأخيار (١/ ٢٨٢)، وفيه أنه ابن إياس، وهو تصحيف.

(٢) أخرجه البزار في المسند (٧١٢٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٦٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٧٩٣).

(٣) هو إسحاق بن الهياج البلخي. لسان الميزان (٢/ ٨٠) رقم (١٠٧٧).

(٤) هو محمد بن نعيم الجوزجاني السعدي. الجرح والتعديل (٨/ ١٠٩) رقم (٤٧٦).

(٥) الموطأ (٨٠٧).

(٦) سقطت من (ح١).

سَفَرِهِ بِالْفِطْرِ عَامَ الْفَتْحِ، وَقَالَ: «**تَقَوَّوْا لِعَدُوِّكُمْ**». وَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَقَالَ الَّذِي حَدَّثَنِي: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرْجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ مِنَ الْعَطَشِ. أَوْ قَالَ: مِنَ الْحَرِّ[1]. **[إتحاف: ١٨٠٩٠]**

[١٥٩٦] / حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا[2] الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أُمِّ[3] الدَّرْدَاءِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ**»[4]. **[إتحاف: ١٦٣٧٣]** [١/٤٣٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى حَدِيثِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ، فَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ حَمْزَةَ[5]. وَلَهُ رِوَايَةٌ مُفَسَّرَةٌ مِنْ حَدِيثِ أَوْلَادِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ:

[١٥٩٧] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

[١٥٩٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٨٠٧)، والشافعي في المسند (٦٢٠)، وأحمد في المسند (١٥٩٠٣، ٢٣٤٦٧، ٢٣٦٤٩)، وأبو داود في السنن (٢٣٦٥).

(٢) سقطت من (ح١).

(٣) في الأصل: «أبي»، والمثبت من (ص) و(ح١) والإتحاف.

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١٤٤٠)، والشافعي في المسند (٦٢٤)، وأحمد في المسند (٢٣٦٧٩، ٢٣٦٨٠، ٢٣٦٨١)، والدارمي في المسند (١٧٥١، ١٧٥٢)، وابن ماجه في السنن (١٦٦٤)، والنسائي في المجتبى (٢٢٥٥)، وفي الكبرى (٢٥٧٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠١٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٦٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٤٨، ٧٦٢٦).

(٥) أخرجه البخاري (١٩٤٣) ومسلم (١١٢١/ ١٠٣، ١٠٤) كتاب الصيام.

الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْمَدِينِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ يَذْكُرُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ عَنْ جَدِّهِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي صَاحِبُ ظَهْرٍ أُعَالِجُهُ، أُسَافِرُ عَلَيْهِ وَأُكْرِيهِ، وَإِنَّهُ رُبَّمَا صَادَفَنِي هَذَا الشَّهْرُ - يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ - وَأَنَا أَجِدُ الْقُوَّةَ وَأَنَا شَابٌّ، وَأَجِدُنِي أَنْ أَصُومَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ أُؤَخِّرَهُ فَيَكُونَ دَيْنًا، أَفَأَصُومُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْظَمَ لِأَجْرِي أَوْ أُفْطِرُ؟ قَالَ: **«أَيَّ ذَلِكَ شِئْتَ يَا حَمْزَةُ»**(1). **[إتحاف: ٤٣٤١]**

[١٥٩٨] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، [١/ ١٩٩و] ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَافَرَ فِي رَمَضَانَ، فَاشْتَدَّ الصَّوْمُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَعَلَتْ رَاحِلَتُهُ تَهِيمُ بِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَمْرِهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُفْطِرَ، ثُمَّ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ ثُمَّ شَرِبَ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ(2). **[إتحاف: ٣٢٣١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٥٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ(3)، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ

[١٥٩٨] وافقه الذهبي.

[١٥٩٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢٤٠٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٠٦٧). انظر ضعيف أبي داود (٤١٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٥٢٩، ١٤٥٣٠)، وأبو يعلى في المسند (١٧٨٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٢٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٦٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٦٥-الإحسان).

(٣) في (ص) و(ح١): «سعيد».

يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «**ادْنُوَا فَكُلَا**». فَقَالَا: إِنَّا صَائِمَانِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اعْمَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ، ارْحَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ! ادْنُوَا فَكُلَا**»(١).

[إتحاف: ٢٠٤٧٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٠٠] / حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى سُنَّتِي مَا لَمْ تَنْتَظِرْ بِفِطْرِهَا النُّجُومَ**». وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ صَائِمًا أَمَرَ رَجُلًا فَأَوْفَى عَلَى نَشَزٍ، فَإِذَا قَالَ: قَدْ غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ(٢). **[إتحاف: ٦٢١١]** [١/٤٣٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ(٣)، إِنَّمَا خَرَّجَا بِهَذَا الْإِسْنَادِ لِلثَّوْرِيِّ: «**لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ**»(٤). فَقَطْ.

[١٦٠١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ(٥) حَدَّثَهُ،

[١٦٠٠] وافقه الذهبي.

[١٦٠١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٤٣٦)، والبزار في المسند (٨٥٩٨)، والنسائي في المجتبى (٢٢٦٤)، وفي الكبرى (٢٥٨٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٣١)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٥٧-الإحسان).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٠٦١)، وابن حبان في الصحيح (٣٥١٠-الإحسان).

(٣) قوله: «بهذه السياقة» ليس في (ح١).

(٤) أخرجه البخاري (١٩٥٧) ومسلم (٤٨/١٠٩٨).

(٥) في (ح١): «عبد الله بن قيس».

أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانُ، ثُمَّ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ[1]. **[إتحاف: ٢١٨٨٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٠٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ[2] مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ[3]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهُنَّ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ**»[4]. **[إتحاف: ١٣٨٧٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ[5] السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا [١/ ١٩٩ظ] حَوْشَبُ بْنُ

[١٦٠٢] وافقه الذهبي.

[١٦٠٣] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: لم يخرج البخاري لمهدي ولا لحوشب.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٥٤٨)، وأبو داود في السنن (٢٤٣١)، والنسائي في المجتبى (٢٣٥٠)، وفي الكبرى (٢٦٧١، ٢٩٢٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٠٧٧).

(٢) سقطت من الأصل، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٣) في (ح١): «ميسرة».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٧٣٧٩، ١٧٣٨٣)، والدارمي في المسند (١٨٠٥)، وأبو داود في السنن (٢٤١٩)، والترمذي في الجامع (٧٧٣)، والنسائي في المجتبى (٣٠٠٤)، وفي الكبرى (٤١٦٧، ٢٨٤٢، ٣٩٨١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٠٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٧١)، وابن حبان في الصحيح (٣٦٠٣-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٨٥).

(٥) سقطت من (ص).

عَقِيلٍ، ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ حَرْبٍ[(١)] الْعَبْدِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ[(٢)]. **[إتحاف: ١٩٦٠٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ[(٣)]، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٠٤] أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ / إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَى بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١/٤٣٥] الْبَيْضَاءِ فِي شِعْبِ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّهَا لَيْسَتْ أَيَّامَ صِيَامٍ، إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرٍ**»[(٤)]. **[إتحاف: ١٤٩١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[١٦٠٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ الخطية: «حسان»، والمثبت من تهذيب الكمال (٢٨/ ٥٨٦)، وتهذيب التهذيب (٤/ ١٦٥)، وتقريب التهذيب (ص ٩٧٦)، والجرح والتعديل (٨/ ٣٣٥) رقم (١٥٤٦)، و(٨/ ٣٣٧) رقم (١٥٤٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٨٠٣١، ٩٧٦٠)، وابن ماجه في السنن (١٧٣٢)، وأبو داود في السنن (٢٤٤٠)، والبزار في المسند (٨٧٩٨)، والنسائي في الكبرى (٢٨٤٣، ٢٨٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٠١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٧٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٥٦).

(٣) في (ح١): «الشيخين»، وقال الحافظ في الإتحاف: «لم يخرج البخاري لمهدي ولا لحوشب».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٧٠٨، ٩٩٢)، والنسائي في الكبرى (٢٨٩٢، ٢٨٩٨، ٢٨٩٩، ٢٩٠٠، ٢٩٠١)، وأبو يعلى في المسند (٤٦١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٤٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٦).

[١٦٠٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ - فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى أَبِيهِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي(١)، فَقَرَّبَ إِلَيْهِمَا طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ. فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ(٢) عَمْرٌو: كُلْ(٣)؛ فَهَذِهِ الْأَيَّامُ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِإِفْطَارِهَا، وَيَنْهَانَا عَنْ صِيَامِهَا. قَالَ مَالِكٌ: وَهُنَّ(٤) أَيَّامُ التَّشْرِيقِ(٥). **[إتحاف: ١٥٩٦٤]**

[١٦٠٦] أَخْبَرَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ صَامَ الدَّهْرَ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ»**. أَوْ: **«لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ»**(٦). **[إتحاف: ٧٢٠٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَشَاهِدُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٠٦] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «العاص».
(٢) في (ص) و(ح١): «قال».
(٣) ليست في (ح١).
(٤) في (ح١): «وهي».
(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٧٧٦٨)، والدارمي في المسند (١٨٠٨)، وأبو داود في السنن (٢٤١٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٤٩، ٢٩٦١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٤)، ومالك في الموطأ (١١٠٤). انظر صحيح أبي داود (٢٠٨٩).
(٦) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢٤٣)، وأحمد في المسند (١٦٣٠٤، ١٦٣٠٨، ١٦٣١٥، ١٦٣١٨، ١٦٣٢٠، ١٦٣٢٣)، والدارمي في المسند (١٧٨٥)، وابن ماجه في السنن (١٧٠٥)، والنسائي في المجتبى (٢٣٨٠، ٢٣٨١)، وفي الكبرى (٢٦٩٥، ٢٦٩٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٥٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٨٣-الإحسان).

[١٦٠٧] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ -وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ- عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فُلَانًا لَا يُفْطِرُ نَهَارًا الدَّهْرَ. قَالَ: «**لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ**»(١). [إتحاف: ٧٢٠٥]

[١٦٠٨] أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدٍ الْعَدْلُ بِالطَّابَرَانِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ثَوْرِ [١/ ٢٠٠و] بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ السُّلَمِيِّ، عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَّاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ(٢) عَلَيْكُمْ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ عِنَبَةٍ، أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضَغْهَا**»(٣). [إتحاف: ٢١٤٩٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ مُعَارِضٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَقَدْ أَخْرَجَاهُ؛ حَدِيثُ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ / أَبِي أَيُّوبَ الْعَتَكِيِّ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ [١/ ٤٣٦] بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «**صُمْتِ أَمْسِ؟**». قَالَتْ: لَا. قَالَ: «**فَتُرِيدِينَ(٤) أَنْ تَصُومِي غَدًا؟**»(٥). الْحَدِيثَ.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٨٢٥، ١٩٨٧٣، ١٩٨٩٢)، والنسائي في المجتبى (٢٣٧٩)، وفي الكبرى (٢٦٩٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٥١)، وابن حبان في الصحيح (٣٥٨٢-الإحسان).

(٢) في (ص): «افترض الله».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٠٧٥، ٢٧٠٧٧)، والدارمي في المسند (١٧٩٠)، وابن ماجه في السنن (١٧٢٦/م)، وأبو داود في السنن (٢٤٢١، ٢٤٢٣)، والترمذي في الجامع (٧٤٤)، والنسائي في الكبرى (٢٧٧٥، ٢٧٧٦، ٢٧٧٧، ٢٧٧٨، ٢٧٨٠، ٢٧٨٢، ٢٧٨٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٦٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٨٠).

(٤) في (ح١): «أفتريدين».

(٥) أخرجه البخاري (١٩٨٦) وتفرد به، وهو من حديث شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية، وليس من حديث همام.

[١٦٠٩] فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ(١)، قَالَ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذُكِرَ لَهُ أَنَّهُ نُهِيَ(٢) عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حِمْصِيٌّ. **[إتحاف: ٢١٤٩٩]**

وَلَهُ مُعَارِضٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ:

[١٦١٠] أَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ(٣) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ(٤)، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ(٥) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثُونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ(٦) أَيِّ الْأَيَّامِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ لَهَا صِيَامًا؟ فَقَالَتْ: يَوْمُ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ. فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَقَامُوا بِأَجْمَعِهِمْ إِلَيْهَا، فَقَالُوا: إِنَّا بَعَثْنَا إِلَيْكِ هَذَا فِي كَذَا وَكَذَا، فَذَكَرَ أَنَّكِ قُلْتِ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَتْ(٧): صَدَقَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرُ مَا كَانَ يَصُومُ مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمُ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ، وَكَانَ يَقُولُ: **«إِنَّهُمَا يَوْمَانِ عِيدٌ لِلْمُشْرِكِينَ(٨)، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَهُمْ»**(٩). **[إتحاف: ٢٣٤٨٣]**

[١٦٠٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «ابن وهيب».

(٢) غير واضحة في الأصل، وبياض في (ص)، والمثبت من (ح١)، وهو الموافق لما في السنن الكبرى (٤/ ٣٠٢) من طريق الحاكم.

(٣) في (ص) و(ح١): «حكيم».

(٤) قوله: «أنا عبد الله»: سقط من (ص).

(٥) قوله: «أنا عبد الله، أنا عبد الله»: سقط من (ح١).

(٦) ليست في (ص).

(٧) زاد في (ص): «نعم».

(٨) في (ص): «إنهما يومان عيد المشركين»، وفي السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٣٠٣) من طريق الحاكم: «إنهما يوما عيد للمشركين».

(٩) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٧٥٠)، والنسائي في الكبرى (٢٧٨٨، ٢٧٨٩)، وابن خزيمة=

[١٦١١] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ زَوْجِي صَفْوَانَ بْنَ الْمُعَطَّلِ يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، وَيُفَطِّرُنِي إِذَا صُمْتُ، وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. قَالَ: وَصَفْوَانُ عِنْدَهُ. قَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا قَوْلُهَا: يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، فَإِنَّهَا تَقْرَأُ سُورَتَيْنِ نَهَيْتُهَا عَنْهُمَا، وَقُلْتُ: لَوْ كَانَ[١] سُورَةٌ وَاحِدَةٌ لَكَفَتِ النَّاسَ. وَأَمَّا قَوْلُهَا: [١/ ٢٠٠ظ] يُفَطِّرُنِي إِذَا صُمْتُ، فَإِنَّهَا تَنْطَلِقُ فَتَصُومُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ فَلَا أَصْبِرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «**لَا تَصُومُ امْرَأَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا**». وَأَمَّا قَوْلُهَا بِأَنِّي[٢] لَا أُصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ قَدْ عُرِفَ لَنَا ذَاكَ[٣]، لَا نَكَادُ نَسْتَيْقِظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. قَالَ: «**فَإِذَا اسْتَيْقَظْتَ فَصَلِّ**»[٤].
[إتحاف: ٥٢٠٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦١٢] / أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي [١/ ٣٤٧]

[١٦١١] وافقه الذهبي.
[١٦١٢] وافقه الذهبي.

= في الصحيح (٢١٦٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٦١٦، ٣٦٤٦-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٨٥٧).

(١) في (ح١): «كانت».
(٢) في (ص) و(ح١): «إني».
(٣) في (ص) و (ح١): «ذلك».
(٤) أخرجه أحمد في المسند (١١٧٥٩، ١١٨٠١)، والدارمي في المسند (١٧٦٠)، وابن ماجه في السنن (١٧٦٢)، وأبو داود في السنن (٢٤٥٩)، وأبو يعلى في المسند (١٠٣٧، ١١٧٤)، وأبو عوانة في المسند (٢٩٤٢، ٢٩٤٣، ٢٩٤٤)، وابن حبان في الصحيح (١٤٨٨-الإحسان).

طَالِبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ لُدَيْنٍ[1] الْأَشْعَرِيِّ[2]، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَوْمُ الْجُمُعَةِ عِيدٌ، فَلَا تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامِكُمْ، إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ**»[3]. **[إتحاف: ١٨٩٧٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِلَّا أَنَّ أَبَا بِشْرٍ هَذَا لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ، وَلَيْسَ بِبَيَانِ بْنِ بِشْرٍ، وَلَا بِجَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَشَاهِدُ هَذَا بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ مُخَرَّجٌ فِي الْكِتَابَيْنِ.

[١٦١٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَا: ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ سِمَاكٍ الْحَنَفِيِّ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ فَقُلْتُ: أَسَأَلْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: أَنَا كُنْتُ أَسْأَلَ النَّاسِ عَنْهَا. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يكون[4] أَخْبِرْنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؛ أَفِي رَمَضَانَ أَوْ فِي غَيْرِهِ؟ قَالَ: «**بَلْ هِيَ فِي رَمَضَانَ**». قَالَ: قُلْتُ: يَا

[١٦١٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «بن أزمن».

(٢) هو عامر بن لدين الأشعري، وقيل: عمرو بن لدين، أبو سهل، وقيل: أبو بشر، الشامي، قاضي عبد الملك. الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٧) رقم (١٨٢٢)، وتعجيل المنفعة (١/ ٧٠٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٨٠٢٥، ١٠٨٩٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٦١، ٢١٦٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٧٩).

(٤) كذا، ولعلها مقحمة، وقد ضرب عليها في (ح١)، وكتب فوقها في (ك٢): «كذا».

رَسُولَ اللَّهِ، تَكُونُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ مَا كَانُوا، فَإِذَا قُبِضَ الْأَنْبِيَاءُ رُفِعَتْ، أَمْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «**بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي أَيِّ رَمَضَانَ هِيَ؟ قَالَ: «**الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأُوَلِ وَالْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ**». قَالَ: ثُمَّ حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَ، فَاهْتَبَلْتُ غَفْلَتَهُ [فَقُلْتُ][1]: فِي أَيِّ الْعِشْرِينَ؟ قَالَ: «**الْتَمِسُوهَا[2] فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، لَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا**». ثُمَّ حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَ، فَاهْتَبَلْتُ غَفْلَتَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَتُخْبِرَنِّي - أَوْ لَمَا أَخْبَرْتَنِي - فِي أَيِّ الْعَشْرِ هِيَ؟ قَالَ: فَغَضِبَ عَلَيَّ غَضَبًا مَا غَضِبَ عَلَيَّ مِثْلَهُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ لَأَطْلَعَكُمْ عَلَيْهَا، الْتَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ**»[3]. **[إتحاف: ١٧٦٠٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦١٤] [١/ ٢٠١و] حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الزَّاهِدُ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ بَرُّويَهِ الْمُؤَذِّنُ[4]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ / إِدْرِيسَ، [١/ ٤٣٨] ثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ الْجَرْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَدْعُونِي مَعَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَيَقُولُ لِي: لَا تَتَكَلَّمْ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا. قَالَ: فَدَعَاهُمْ

[١٦١٤] وافقه الذهبي.

---

(١) من شعب الإيمان (٣٣٩٨) من طريق المصنف.

(٢) في (ح١): «فالتمسوها».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢١٤٩٩)، والبزار في المسند (٤٠٦٧، ٤٠٦٨)، والنسائي في الكبرى (٣٤١٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٦٩، ٢١٧٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٨٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٦٨٣-الإحسان).

(٤) هو محمد بن إبراهيم بن سعد بن قطبة القيسي، أبو عبيد الله، وقيل: أبو عبد الله النيسابوري، وهو محمد بن بروية جد البروي. الإكمال لابن ماكولا (٧/ ٩٤)، والأنساب (١/ ٣٣٣)، وتاريخ الإسلام (٦/ ١٠٠٦).

وَسَأَلَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ**»، أَيَّ لَيْلَةٍ تَرَوْنَهَا؟ قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْلَةُ إِحْدَى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْلَةُ ثَلَاثٍ. وَقَالَ آخَرُ: خَمْسٍ، وَأَنَا سَاكِتٌ. فَقَالَ: مَا لَكَ لَا تَكَلَّمُ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: إِنْ أَذِنْتَ لِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَكَلَّمْتُ. قَالَ: فَقُلْ، مَا أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ إِلَّا لِتَكَلَّمَ. قَالَ: فَقُلْتُ: أُحَدِّثُكُمْ بِرَأْيِي؟ قَالَ: عَنْ ذَلِكَ نَسْأَلُكَ. قَالَ: فَقُلْتُ: السَّبْعُ، رَأَيْتُ اللَّهَ ذَكَرَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ، وَمِنَ الْأَرَضِينَ سَبْعًا، وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ سَبْعٍ، وَبَرَزَ نَبْتُ الْأَرْضِ[(١)]. قَالَ: فَقَالَ: هَذَا أَخْبَرْتَنِي مَا أَعْلَمُ، أَرَأَيْتَ مَا لَا أَعْلَمُ مِنْ قَوْلِكَ: نَبْتُ الْأَرْضِ سَبْعٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا ﴾. إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾. وَالْأَبُّ نَبْتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُهُ الدَّوَابُّ وَلَا يَأْكُلُهُ النَّاسُ. قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَعَجَزْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ هَذَا الْغُلَامُ الَّذِي لَمْ تَجْتَمِعْ شُئُونُ رَأْسِهِ بَعْدُ، إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَرَى الْقَوْلَ إِلَّا كَمَا قُلْتَ. قَالَ: وَقَالَ: قَدْ كُنْتُ[(٢)] أَمَرْتُكَ أَنْ لَا تَكَلَّمَ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا، وَإِنِّي آمُرُكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ مَعَهُمْ. قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: فَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِهِ[(٣)]. **[إتحاف: ٨٧٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَكَرْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ أَبِي بَكْرَةَ، فَقَالَ: مَا أَنَا بِطَالِبِهَا إِلَّا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي تِسْعٍ أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي خَمْسٍ

[١٦١٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١) كتب فوقها: «سبع»، وهذه الزيادة في مصادر التخريج.

(٢) في (ح١): «كنت قد».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٨٥، ٢٩٨)، والبزار في المسند (٢١٠)، وأبو يعلى في المسند (١٦٥، ١٦٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٧٢، ٢١٧٣، ٢١٧٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٩١).

يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي ثَلَاثٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ. فَكَانَ لَا يُصَلِّي فِي الْعِشْرِينَ إِلَّا صَلَاتَهُ سَائِرَ سَنَتِهِ، فَإِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ اجْتَهَدَ(1). [إتحاف: ١٧١٤٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ

[١٦١٦] / ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو يُونُسَ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ؛ إِنْ شَاءَ صَامَ وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ**»(2). [إتحاف: ٢٣٣٠٣] [٤٣٩/١]

[١٦١٧] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ [١/ ٢٠١ظ] نَصْرٍ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ الْخَاقَانِيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمُتَطَوِّعُ بِالْخِيَارِ؛ إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ**»(3). [إتحاف: ٢٣٣٠٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَتِلْكَ الْأَخْبَارُ الْمُعَارِضَةُ لِهَذَا لَمْ يَصِحَّ مِنْهَا شَيْءٌ.

[١٦١٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٢٢)، وأحمد في المسند (٢٠٣٧٦، ٢٠٤٠٤)، والترمذي في الجامع (٧٩٤)، والبزار في المسند (٣٦٨١)، والنسائي في الكبرى (٣٣٨٩، ٣٣٩٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢١٧٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٦٨٦-الإحسان).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١٧٢٣)، وأحمد في المسند (٢٧٣٨٥)، والترمذي في الجامع (٧٣٢)، والنسائي في الكبرى (٣٢٨٩، ٣٢٩٥)، والدارقطني في السنن (٢٢٢٤، ٢٢٢٥، ٢٢٢٨، ٢٢٢٩). انظر صحيح أبي داود (٧/ ٢١٨).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٦١٦).

[١٦١٨] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ[١]. [إتحاف: ٩٢٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[١٦١٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أُبَيِّ[٢] بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، فَسَافَرَ عَامًا فَلَمْ يَعْتَكِفْ، وَاعْتَكَفَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عِشْرِينَ لَيْلَةً[٣]. [إتحاف: ١٢٢]

[١٦٢٠] أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مَحْبُوبٍ الرَّمْلِيُّ[٤] بِمَكَّةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

[١٦١٨] وافقه الذهبي.

[١٦٢٠] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملي هذا، وقد رواه أبو بكر الحميدي، عن عبد العزيز بن محمد، عن أبي سهيل بن مالك قال: اجتمعت أنا ومحمد بن شهاب عند عمر بن عبد العزيز.. ثم ذكر الحديث موقوفًا، وقال: =

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٢٠١٧)، والترمذي في الجامع (٨٠٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٢٦، ٢٢٢٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٦٦٢، ٣٦٦٤-الإحسان).

(٢) قوله: «عن أبي»: ليس في (ح١).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٥٥٥)، وأحمد في المسند (٢١٢٧٧)، وعبد بن حميد في المسند (١٨١-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (١٧٧٠)، وأبو داود في السنن (٢٤٦٣)، والنسائي في الكبرى (٣٣٣٠، ٣٣٧٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٦٦٣-الإحسان). انظر صحيح أبي داود (٢١٢٦).

(٤) هو أحمد بن محبوب بن سليمان، أبو الحسن البغدادي الرملي الفقيه الصوفي المكي، يعرف بغلام أبي الأديان. تاريخ بغداد (٦/ ٣٩٥)، وتاريخ دمشق (٥/ ٤٨٨).

مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ الرَّمْلِيُّ(١)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ(٢) مَالِكٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَى الْمُعْتَكِفِ(٣) صِيَامٌ، إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَى نَفْسِهِ**»(٤). [إتحاف: ٧٨٢٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلِفُقَهَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي ضِدِّ هَذَا حَدِيثَانِ أَذْكُرُهُمَا(٥) وَإِنْ كَانَا لَا يُقَاوِمَانِ(٦) الْخَبَرَ فِي عَدَالَةِ الرُّوَاةِ:

[١٦٢١] الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ: حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ(٧)، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ يَوْمًا، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اعْتَكِفْ وَصُمْ يَوْمًا**»(٨). [إتحاف: ١٠٠٦٣]

[١٦٢٢] / الْحَدِيثُ الثَّانِي: حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا [١/ ٤٤٠]

= هذا هو الصحيح موقوف، ورفعُه وَهْمٌ، وكذلك رواه عمرو بن زرارة عن عبد العزيز موقوفًا. السنن الكبرى (٤/ ٣١٨).

[١٦٢١] سكت عنه الذهبي.

[١٦٢٢] وافقه الذهبي. =

---

(١) هو عبد الله بن محمد بن نصر بن طويط، ويقال: طويت، أبو الفضل الرملي البزاز. تاريخ دمشق (٣٢/ ٣٧١).

(٢) في (ح١): «عن».

(٣) في (ح١): «المعتكفين».

(٤) أخرجه الدارمي في المسند (١٦٤)، والدارقطني في السنن (٢٣٥٥).

(٥) في جميع النسخ: «ذكرهما»، ولعل ما أثبتنا الصواب.

(٦) في الأصل زيادة «هذا» مضروب عليها.

(٧) في (ص): «يزيد».

(٨) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣١٦).

أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرِ الدِّمَشْقِيُّ[(١)]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ، ثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصِيَامٍ**»[(٢)]. [**إتحاف: ٢٢١١٩**]

لَمْ يَحْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِسُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلٍ.

[١٦٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ[(٣)] الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ **وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ** ﴾ وَاحِدٍ ﴿ **فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا** ﴾ قَالَ: زَادَ مِسْكِينًا آخَرَ ﴿ **فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ** ﴾، وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ وُضِعَ لِلشَّيْخِ [١/ ٢٠٢و] الْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ، وَأُمِرَ أَنْ يُطْعِمَ الَّذِي يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُطِيقُهُ[(٤)]. [**إتحاف: ٨١١٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

= **قال ابن حجر**: إنما اتفقا على الإعراض عن روايته عن الزهري، وليس هو علة هذا الخبر، بل علته سويد.

[١٦٢٣] وافقه الذهبي.

---

(١) هو أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى بن جوصا، أبو الحسن الدمشقي، يعرف بابن جوصا، وقيل: جوصى، وقيل: جوصاء الحافظ، مولى بني هاشم، ويقال: مولى محمد بن صالح بن بيهس الكلابي الدمشقي. سؤالات السلمي للدارقطني (ص ٤٧)، وتاريخ دمشق (٥/ ١٠٩)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ١٥)، وتذكرة الحفاظ (٣/ ١٣)، ولسان الميزان (١/ ٥٦٦) رقم (٦٩١).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢٤٧٣)، والدارقطني في السنن (٢٣٥٦، ٢٣٦٣، ٢٣٦٤).

(٣) في (ح١): «الحسين».

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح (٤٥٠٥)، والنسائي في المجتبى (٢٣١٧)، وفي الكبرى (٢٦٣٨، ١٠٩٥١)، والدارقطني في السنن (٢٣٧٧، ٢٣٧٨، ٢٣٧٩، ٢٣٨١).

[١٦٢٤] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ(١) اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا وُهَيْبٌ(٢)، ثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رُخِّصَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ أَنْ يُفْطِرَ وَيُطْعِمَ(٣) عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ(٤). **[إتحاف: ٨٣١١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٢٥] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ(٥) بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَلْخِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ(٦)، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو طَلْحَةَ نُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى مِنْبَرِ حِمْصٍ يَقُولُ: قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نُدْرِكَ الْفَلَاحَ، وَكُنَّا نُسَمِّيهَا الْفَلَاحَ، وَأَنْتُمْ تُسَمُّونَ السُّحُورَ(٧). **[إتحاف: ١٧٠٨٦]**

[١٦٢٤] وافقه الذهبي.

[١٦٢٥] **قال الذهبي**: كذا قال، ومعاوية إنما احتج به مسلم، وليس الحديث على شرط واحد منهما، بل هو حسن.

---

(١) في (ح١): «عبيد».

(٢) في (ح١): «وهب».

(٣) في الأصل و(ص): «ويفطر»، وضرب عليها في (ح١)، وصوبها في الهامش إلى: «يطعم»، وهو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي من طريق المصنف (٤/ ٢٧١).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٣٨٠).

(٥) في (ص) و(ح١): «عبد الله».

(٦) زاد في (ح١): «قال».

(٧) أخرجه أحمد في المسند (١٨٤٠٢)، والنسائي في المجتبى (١٦٠٦)، وفي الكبرى (١٣٠١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٢٠٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ، وَقَدْ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَحُثُّ عُمَرَ عَلَى إِقَامَةِ هَذِهِ السُّنَّةِ إِلَى أَنْ أَقَامَهَا.

هَذَا آخِرُ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ عِلْمِي مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي أَبْوَابِ كِتَابِ الصِّيَامِ مِمَّا لَمْ يُخَرِّجْهُ الشَّيْخَانِ.

[٤٤١/١] / بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أَوَّلُ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ

[١٦٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحَجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ، أَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: «**مَرَّةً وَاحِدَةً، فَمَنْ أَرَادَ**(١) **فَتَطَوُّعٌ**»(٢). **[إتحاف: ٩٠٨٦]**

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو سِنَانٍ هَذَا هُوَ الدُّؤَلِيُّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَا سُفْيَانَ بْنَ حُسَيْنٍ، وَهُوَ مِنَ الثِّقَاتِ الَّذِينَ يُجْمَعُ حَدِيثُهُمْ.

[١٦٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ

[١٦٢٦] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: وافقه سليمان بن كثير، ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي سنان. وهو أبو سنان الدؤلي. وقال عقيل: سنان. والأول أصح. السنن الصغرى (١٤٠٠) (٢/ ١٢).

[١٦٢٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في معرفة السنن والآثار من طريق الحاكم (٢٦٥٣): «فمن زاد».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٠٤، ٢٦٤٢، ٣٣٠٣، ٣٥١٠، ٣٥٢٠)، وعبد بن حميد في المسند (٦٧٦-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٨٢٩)، وابن ماجه في السنن (٢٨٨٦)، وأبو داود في السنن (١٧٢١)، والنسائي في المجتبى (٢٦٢٠)، وفي الكبرى (٣٥٨٦)، والدارقطني في السنن (٢٦٩٧، ٢٦٩٨، ٢٦٩٩، ٢٧٠٠، ٢٧٠١).

الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ، وَيُرْفَعُ الثَّالِثَةَ**»(١). **[إتحاف: ٩٣٦٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، [١/ ٢٠٢ظ] وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَفْدُ اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: الْغَازِي، وَالْحَاجُّ، وَالْمُعْتَمِرُ**»(٢). **[إتحاف: ١٨١٦٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٢٩] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَرُّوذِيُّ(٣)، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ

[١٦٢٨] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: كذا وجدته، وكذا روي عن موسى بن عقبة، عن سهيل. السنن الكبرى (٥/ ٢٦٢).

[١٦٢٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٦١٥٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٠٦)، وابن حبان في الصحيح (٦٧٥٣-الإحسان).

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٨٩٢)، والنسائي في المجتبى (٢٦٢٥، ٣١٢١)، وفي الكبرى (٣٥٩١، ٤٣١٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥١١)، وأبو عوانة في المسند (٧٥٤٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٦٩٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٣١١).

(٣) في (ح١): «المروذي»، وكلاهما صواب نسبة إلى مرو الروذ، وتحرفت في (ص) إلى «المرورذي».

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ»**[1]. **[إتحاف: ١٨٨٢٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ[2] الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ وَأَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ التَّاجِرُ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ / بْنِ الْوَلِيدِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا [١/٤٤٢] عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ الْكِنْدِيُّ، ثنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: **«الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»**[3]. **[إتحاف: ١٥٩١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ تَابَعَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ سَعِيدًا عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ قَتَادَةَ:

[١٦٣١] حَدَّثَنَاهُ[4] أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ حَمْدُويَهِ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو قَتَادَةَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾، فَقِيلَ: مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: **«الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»**[5]. **[إتحاف: ١٥٩١]**

[١٦٣٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٩٧٢٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥١٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٥٩٤).

(٢) في النسخ: «حازم»، والمثبت من الإتحاف.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٤١٨، ٢٤١٩).

(٤) في (ح١): «حدثنا». (٥) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٣٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، ثَنَا وُهَيْبٌ[(١)]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**»[(٢)]. **[إتحاف: ١٩٧٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١٦٣٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ بَرِيدًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ**»[(٣)]. **[إتحاف: ١٨٤٥٩]**.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١٦٣٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل و (ح١): «وهب»، والمثبت من (ص).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٤٣٦)، وأحمد في المسند (٧٤١٤، ٨٤٨٩، ٩٤٤٨، ٩٦٣٠، ٩٧٤١، ١٠٤٠١، ١٠٥٧٥)، والبخاري في الصحيح (١٠٨٨)، ومسلم في الصحيح (١٣٣٩/(٤١٩)، (٤٢٠)، (٤٢١) كتاب: الحج)، وأبو داود في السنن (١٧٢٣، ١٧٢٤)، والترمذي في الجامع (١١٧٠)، والبزار في المسند (٨٤٢٧، ٨٤٣٤، ٨٤٤٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٢٣، ٢٥٢٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١١٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٢٦، ٢٧٢٨-الإحسان).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٢٨٠٣)، والشافعي في المسند (٨٥١)، وأحمد في المسند (٧٢٢٢)، والبخاري في الصحيح (١٠٨٨)، وابن ماجه في السنن (٢٨٩٩)، وأبو داود في السنن (١٧٢٣، ١٧٢٤، ١٧٢٥)، والبزار في المسند (٨٤٧٧، ٨٤٩٤، ٨٥٢٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٢٣، ٢٥٢٤، ٢٥٢٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١١٢، ١١٣، ١١٤)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٢٥، ٢٧٢٧ - الإحسان)، والطيالسي في المسند =

[١٦٣٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِسْحَاقُ [١/ ٢٠٣و] بْنُ أَحْمَدَ الْخَزَّازُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَرَدْتُ سَفَرًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: انْتَظِرْ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوَدِّعُنَا: **«أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ»**(١). **[إتحاف: ١٠٠٨٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَفْصِ بْنِ(٢) عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مُشَاةً مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، قَالَ: **«ارْبُطُوا عَلَى أَوْسَاطِكُمْ بِأُزُرِكُمْ»**. وَمَشَى خِلْطَ الْهَرْوَلَةِ(٣). **[إتحاف: ٥٣٦٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ / الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [١/ ٤٤٣]

[١٦٣٤] وافقه الذهبي.

[١٦٣٥] وافقه الذهبي.

= (٢٤٣٦)، وأحمد في المسند (٧٤١٤، ٨٤٨٩، ٩٤٤٨، ٩٦٣٠، ٩٧٤١، ١٠٤٠١، ١٠٥٧٥)، ومسلم في الصحيح (١٣٣٩/ ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١ كتاب الحج)، والترمذي في الجامع (١١٧٠)، والبزار في المسند (٨٤٢٧، ٨٤٣٤، ٨٤٤٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٢٦، ٢٧٢٨-الإحسان) من طريق سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة. انظر الضعيفة (٥٧٢٧).

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٨٧٥٤، ١٠٢٧٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٦٢٤، ٥٦٧٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٣١).

(٢) في (ص) و(ح١): «عن».

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣١١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٣٥).

[١٦٣٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: شَكَا نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمَشْيَ، فَدَعَا بِهِمْ فَقَالَ: «**عَلَيْكُمْ بِالنَّسَلَانِ**». فَنَسَلْنَا، فَوَجَدْنَاهُ أَخَفَّ عَلَيْنَا[1]. **[إتحاف: ٣١٦٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٣٧] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، أَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَخْبَرَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ**»[2]. **[إتحاف: ١١٩٢٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ

[١٦٣٦] وافقه الذهبي.

[١٦٣٧] وافقه الذهبي.

[١٦٣٨] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: الخلاف المذكور؛ يعني ما حكاه الترمذي أن حبان بن علي رواه عن الزهري متصلًا، كما رواه جرير بن حازم، عن يونس، وخالفه الليث بن سعد فرواه عن عقيل، عن الزهري مرسلًا، قال الترمذي: وهذا هو المحفوظ.

قلت: وصححه ابن القطان؛ لأنه لا يرى الاختلاف في الإرسال والوصل علة، =

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٥٣٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨١٠٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦٥٦٦)، وعبد بن حميد في المسند (٣٤٢-المنتخب)، والدارمي في المسند (٢٤٨١)، والترمذي في الجامع (١٩٤٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٣٩)، وابن حبان في الصحيح (٥١٨، ٥١٩-الإحسان).

بِمِصْرَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَمْ يُغْلَبِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ»**(1). **[إتحاف: ٨٠٣١]**

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالْخِلَافُ فِيهِ عَلَى الزُّهْرِيِّ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ، قَدْ شَرَحْتُهَا فِي كِتَابِ التَّلْخِيصِ.

[١٦٣٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا وَهُمْ نَفَرٌ، فَقَالَ: **«مَاذَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ؟»**. فَاسْتَقْرَأَهُمْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ هُوَ [١/ ٢٠٣ظ] مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا، فَقَالَ: **«مَاذَا مَعَكَ يَا فُلَانُ؟»**. قَالَ: مَعِي كَذَا وَكَذَا(2)، وَسُورَةُ الْبَقَرَةِ. قَالَ: **«اذْهَبْ فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ»**(3). **[إتحاف: ١٩٥٩٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

= كما هو رأي أبي محمد بن حزم.

[١٦٣٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٨٢، ٢٧١٨)، وعبد بن حميد في المسند (٦٥١-المنتخب)، والدارمي في المسند (٢٤٨٢)، وأبو داود في السنن (٢٦١١)، والترمذي في الجامع (١٥٥٥)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٨٧، ٢٧١٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٣٨)، وابن حبان في الصحيح (٤٧١٧-الإحسان).

(٢) في الأصل: «كذا كذا»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (٢٨٧٦)، والبزار في المسند (٨٤٠٢)، والنسائي في الكبرى (٨٦٩٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٥٠٩، ٢٥٤٠)، وابن حبان في الصحيح (٢٥٧٨، ٢١٢٦-الإحسان).

[١٦٤٠] ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ[1]، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا / كَانَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ، ذَاكَ أَمِيرٌ أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[2]. [إتحاف: ١٥٢٨٦] [٣٥٢/١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٤١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عُمَرَ[3] بْنِ الْحَكَمِ بْنِ[4] ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي لَاسٍ[5] الْخُزَاعِيِّ قَالَ: حَمَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ ضِعَافٍ لِلْحَجِّ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَرَى أَنْ تَحْمِلَنَا هَذِهِ. فَقَالَ: «**مَا مِنْ بَعِيرٍ إِلَّا عَلَى ذِرْوَتِهِ شَيْطَانٌ، فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ إِذَا رَكِبْتُمُوهَا كَمَا أَمَرَكُمْ، ثُمَّ امْتَهِنُوهَا لِأَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ**»[6]. [إتحاف: ٢٠٨٧١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[١٦٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحَافِظُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

[١٦٤٠] وافقه الذهبي.

[١٦٤١] وافقه الذهبي.

[١٦٤٢] **البيهقي**: كذا وجدته في المستدرك، وأظنه آدم بن أبي إياس بدل شبابة بن سوار. والله أعلم. السنن الكبرى (٥/ ٢٥٥).

---

(١) في (ص) و(ح١): «المزكي».

(٢) أخرجه البزار في المسند (٣٢٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٤١).

(٣) في (ح١): «عمرو».

(٤) في (ص) و(ح١): «عن».

(٥) في (ص) كأنها: «لاثير».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (١٧٩٣٨، ١٧٩٣٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٣٧٧، ٢٥٤٣).

الْحُسَيْنِ، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ [سَهْلِ بْنِ](1) مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ(2) قَالَ: «**ارْكَبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً، وَايْتَدِعُوهَا سَالِمَةً، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيَّ**»(3). **[إتحاف: ١٦٥٨٨]**

[١٦٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو(4) الْأَسْلَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَوْقَ ظَهْرِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، وَإِذَا(5) رَكِبْتُمُوهُنَّ(6) فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، لَا تُقْصِرُوا عَنْ حَاجَةٍ**»(7). **[إتحاف: ٤٣٤٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَلَى شَرْطِهِ.

[١٦٤٤] حَدَّثَنَاهُ(8) أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا

[١٦٤٣] وافقه الذهبي.

---

(١) ما بين المعقوفين من السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ٢٥٥) والإتحاف.
(٢) قوله: «أن النبي ﷺ» سقط من (ح١).
(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦٢٩، ١٥٦٣٩، ١٥٦٤٠، ١٥٦٤١، ١٥٦٤٦، ١٥٦٥٠، ١٨٠٥٢)، والدارمي في المسند (٢٧١٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٤٤)، وابن حبان في الصحيح (٥٦١٩-الإحسان).
(٤) في (ح١): «عمر».
(٥) في (ح١): «فإذا».
(٦) في (ص): «ركبتموها».
(٧) أخرجه أحمد في المسند (١٦٠٣٩)، والدارمي في المسند (٢٧٠٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٦٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٤٦)، وابن حبان في الصحيح (١٧٠٣، ٢٦٩٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٩٢٤).
(٨) في (ح١): «حدثنا».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ عَلَى كُلِّ ذِرْوَةِ بَعِيرٍ شَيْطَانًا، فَامْتَهِنُوهُنَّ بِالرُّكُوبِ؛ فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**»(١). [**إتحاف: ١٩٢٠٤**]

[**١٦٤٥**] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا
[١/٤٤٥] مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَالْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ،/ قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ [١/ ٢٠٤و] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ، وَعَنِ الْجَلَّالَةِ وَالْمُجَثَّمَةِ(٢). [**إتحاف: ٨٥٩٧**](٣)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ؛ فَقَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، ثُمَّ لَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٦٤٦**] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ**»(٤). [**إتحاف: ١٩٢٩٩**]

[**١٦٤٥**] وافقه الذهبي.

[**١٦٤٦**] **قال الذهبي**: قلت: خرَّجه مسلم بهذا السند.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٥٤٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٩٨٩، ٢١٦١، ٢٦٧١، ٢٩٤٩، ٣١٤٢، ٣١٤٣)، والدارمي في المسند (٢٠١٨، ٢٠٤٤، ٢١٦٣)، والبخاري في الصحيح (٥٦٢٩)، وابن ماجه في السنن (٣٤١٩، ٣٤٢١)، وأبو داود في السنن (٣٧١٩، ٣٧٨٦)، والترمذي في الجامع (١٨٢٥، ١٨٢٥/م)، والنسائي في المجتبى (٤٤٤٨)، وفي الكبرى (٤٥٢٢، ٦٨٣٧)، وابن الجارود في المنتقى (٨٨٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٥٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٨١) و(٤/ ٢٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٥٣٩٩-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٤٨٣).

(٣) لم يذكر الحافظ هذا الطريق في الإتحاف.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٨٧٨٣، ٨٨٥١)، ومسلم في الصحيح (٢١١٤/ ١٠٤، كتاب =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا رُوَيْمُ بْنُ يَزِيدَ[١]، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الْعَابِدُ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ؛ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ لِلْمُسَافِرِ**»[٢]. **[إتحاف: ١٧٧٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٤٨] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِبْحٍ السَّمَّاكُ[٣]، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَنَا[٤] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ، وَإِذَا عَرَّسَ قُبَيْلَ[٥] الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَيْهِ نَصْبًا، وَوَضَعَ رَأْسَهُ

[١٦٤٧] وافقه الذهبي.

[١٦٤٨] قال الذهبي: قلت: أخرجه مسلم أيضًا.

= اللباس والزينة)، وأبو داود في السنن (٢٥٥٦)، والنسائي في الكبرى (٨٧٦١)، وأبو يعلى في المسند (٦٥١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٥٤)، وابن حبان في الصحيح (٤٧٠٤- الإحسان).

(١) هو رويم بن يزيد، أبو الحسن البغدادي المقرئ، مولى العوام بن حوشب الشيباني. الجرح والتعديل (٣/ ٥٢٣) رقم (٢٣٦٥)، والثقات لابن حبان (٨/ ٢٤٥)، وتاريخ بغداد (٩/ ٤٢٦)، ولسان الميزان (٣/ ٤٨٧) رقم (٣١٧٦).

(٢) أخرجه البزار في المسند (٦٣١٥)، وأبو يعلى في المسند (٣٦١٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٥٥).

(٣) هو محمد بن ربح بن سليمان، أبو بكر السماك البزاز. تاريخ بغداد (٣/ ١٩٤)، وسؤلات الحاكم للدارقطني (ص ١٠٢).

(٤) في (ص): «ثنا». (٥) في (ص): «قبل».

عَلَى كَفِّهِ[1]. [إتحاف: ٤٠٣٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٤٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَقِلُّوا الْخُرُوجَ إِذَا هَدَتِ الرِّجْلُ؛ إِنَّ اللَّهَ يَبُثُّ مِنْ خَلْقِهِ بِاللَّيْلِ مَا شَاءَ**»[2]. [إتحاف: ٣٠٠١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٥٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ سَفَرًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي. فَقَالَ: / [١/٤٤٦] «أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ». فَلَمَّا مَضَى قَالَ: «**اللَّهُمَّ ازْوِ لَهُ الْأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ**»[3]. [إتحاف: ١٨٤٦٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٤٩] وافقه الذهبي.

[١٦٥٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٥٤٦، ٢٢٥٤٦ (م)، ٢٢٥٤٧، ٢٢٥٤٨، ٢٢٦٣٢)، ومسلم في الصحيح (٦٨٣/ ٣١٣، كتاب المساجد ومواضع الصلاة)، والترمذي في الشمائل (٢٦٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٥٨)، وابن حبان في الصحيح (٦٤٣٨-الإحسان).

(٢) أخرجه عبد بن حميد في المسند (١١٥٥-المنتخب)، وأبو يعلى في المسند (٢٢٢١، ٢٣٢٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٥٩)، وابن حبان في الصحيح (٥٥١٧-الإحسان).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٨٣١٠، ٨٣٨٥، ٩٥٩٩، ٩٧٢٤، ١٠١٦٥)، وابن ماجه في =

[١٦٥١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ كَعْبًا حَدَّثَهُ، أَنَّ [١/ ٢٠٤ظ] صُهَيْبًا صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرَ قَرْيَةً يُرِيدُ دُخُولَهَا إِلَّا قَالَ حِينَ يَرَاهَا: «**اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنَ، فَإِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَخَيْرَ أَهْلِهَا، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا**»(١). [**إتحاف: ٦٥٦٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ(٢) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَيَّاطُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْزِلُ(٣) مَنْزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بِرَكْعَتَيْنِ(٤). [**إتحاف: ١٤٠٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٥١] وافقه الذهبي.

[١٦٥٢] قال الذهبي: قلت: كذا قال، وعثمان ضعيف ما احتج به البخاري.

= السنن (٢٧٧١)، وأبو داود في السنن (٢٥٩٨)، والترمذي في الجامع (٣٤٤٥)، والبزار في المسند (٨٥٠٣، ٨٥٢٨)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٦١، ١٠٢٦٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٦١)، وابن حبان في الصحيح (٢٦٩٢، ٢٧٠٢-الإحسان).

(١) أخرجه البزار في المسند (٢٠٩٣)، والنسائي في الكبرى (٨٧٧٥، ٨٧٧٦، ١٠٣٠١، ١٠٣٠٢، ١٠٣٠٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٦٥)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٠٩-الإحسان).

(٢) في (ح١): «أبو الحسن».

(٣) في (ح١): «يترك».

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (١٢٠٣).

[١٦٥٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَبَدَا لَهُ الْفَجْرُ قَالَ: «**سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَنِعْمَتِهِ، وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبْنَا فَأَفْضِلْ عَلَيْنَا، عَائِذٌ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ**». يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ[١]. [**إتحاف: ١٨١٣٧**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٥٤] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْفَقِيهُ بِمَكَّةَ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدِّمْيَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / إِذَا غَزَا [٤٤٧/١] أَوْ سَافَرَ فَأَدْرَكَهُ اللَّيْلُ قَالَ: «**يَا أَرْضُ، رَبِّي وَرَبُّكِ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ، وَشَرِّ كُلِّ أَسْوَدَ، وَحَيَّةٍ وَعَقْرَبٍ، وَمِنْ سَاكِنِي الْبَلَدِ، وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ**»[٢]. [**إتحاف: ٩٤٥٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

[١٦٥٣] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: قد أخرجه من طريق ابن وهب.

[١٦٥٤] وافقه الذهبي.

[١٦٥٥] وافقه الذهبي. =

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح (٦٨/٢٧١٨، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)، وأبو داود في السنن (٥٠٨٦)، والبزار في المسند (٩٠٧٧)، والنسائي في الكبرى (٨٧٧٧، ١٠٢٩٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٧١)، وابن حبان في الصحيح (٢٧٠١-الإحسان).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦١٦١، ١٢٢٤٩)، وأبو داود في السنن (٢٦٠٣)، والنسائي في الكبرى (٧٨١٣، ١٠٣٢٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٧٢).

الصَّغَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الطَّيِّبِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ وَأَنَا أَنْظُرُ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَأَقَرَّ بِهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لَبِسَ ثِيَابَهُ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ(1). **[إتحاف: ٨١٧١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ؛ فَإِنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ مِمَّنْ جَمَعَ أَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ حَدِيثَهُ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا:

[١٦٥٦] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ [١/ ٢٠٥و] الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَغْتَسِلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ(2). **[إتحاف: ٩٣٧١]**

[١٦٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَاجِيَةُ الْخُزَاعِيُّ صَاحِبُ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ(3) ﷺ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا عَطِبَ مِنْ بُدْنِي؟ فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْحَرَ كُلَّ بَدَنَةٍ عَطِبَتْ، ثُمَّ يُلْقَى نَعْلُهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ فَيَأْكُلُونَهَا(4)(5). **[إتحاف: ١٧٠٤٠]**

= **قال البيهقي:** يعقوب بن عطاء غير قوي. السنن الكبرى (٥/ ٣٣).

[١٦٥٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٤٣٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٤٣٣).

(٣) في (ح١): «النبي» بدل «رسول الله».

(٤) في (ص) و(ح١): «فيأكلوها».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٨٩٤٣، ١٨٩٤٤)، وابن ماجه في السنن (٣١٠٦)، والترمذي في الجامع (٩١٠)، والنسائي في الكبرى (٤١٢٣، ٦٦٠٥)، وابن خزيمة في الصحيح =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ[١] مَزْيَدٍ الْبَيْرُوتِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَهْدَى تَطَوُّعًا ثُمَّ ضَلَّتْ، فَإِنْ شَاءَ أَبْدَلَهَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، وَإِنْ كَانَتْ فِي نَذْرٍ فَلْيُبْدِلْ**»[٢]. **[إتحاف: ١٠٦١٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١/٤٤٨] [١٦٥٩] / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْتَمْلِي فِي آخَرِينَ، قَالُوا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا يُحْرِمُ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ؛ فَإِنَّ مِنْ سُنَّةِ الْحَجِّ أَنْ يُحْرِمَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ[٣]. **[إتحاف: ٨٩٤٠]**.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ جَرَتْ فِيهِ مُنَاظَرَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ شَيْخِنَا أَبِي مُحَمَّدٍ السَّبِيعِيِّ، فَإِنَّهُ أَنْكَرَهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَكَمِ، فَمِنْ أَيْنَ جَاءَ بِهِ شَيْخُكُمْ عَنْ شُعْبَةَ؟ فَقُلْتُ: تَأَمَّلْ مَا تَقُولُ؛ فَإِنَّ شَيْخَنَا أَتَى بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا. فَكَأَنَّمَا أَلْقَمْتُهُ حَجَرًا.

[١٦٥٨] وافقه الذهبي.

[١٦٥٩] وافقه الذهبي.

= (٢٥٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٤٠٢٣-الإحسان).

(١) في (ص) و(ح١): «عن».

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٥٧٩)، والدارقطني في السنن (٢٥٢٨).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٥٩٦)، والدارقطني في السنن (٢٤٨٦، ٢٤٨٧).

[١٦٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيَّ سَاعَةٍ أَحَبَّ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ**»(١). **[إتحاف: ٣٩٠٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٦١] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ**»(٢). **[إتحاف: ٨٣٣٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٦٢] حَدَّثَنَا [١/ ٢٠٥ظ] أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ(٣)، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي صَفْوَانَ،

[١٦٦٠] وافقه الذهبي.

[١٦٦١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند (١٦٢)، وأحمد في المسند (١٦٧٣٦، ١٦٧٤٣، ١٦٧٥٣، ١٦٧٦٩، ١٦٧٧٤)، والدارمي في المسند (١٩٦٧)، وابن ماجه في السنن (١٢٥٤)، وأبو داود في السنن (١٨٩٤)، والترمذي في الجامع (٨٦٨)، والبزار في المسند (٣٤٥١، ٣٤٥٢)، والنسائي في المجتبى (٥٨٥، ٢٩٢٤)، وفي الكبرى (١٥٧٤، ٣٩٣٢)، وأبو يعلى في المسند (٧٣٩٦، ٧٤١٥)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢٨٠، ٢٧٤٧)، وابن حبان في الصحيح (١٥٥٢، ١٥٥٣، ١٥٥٤-الإحسان)، والدارقطني في السنن (١٥٦٦، ٢٦٣٧، ٢٦٣٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٨٤٤، ٣١١٤)، وأبو داود في السنن (١٧٢٩)، والدارقطني في السنن (٢٧٥٨).

(٣) في (ص) و(ح١): «حازم».

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ**»[1]. **[إتحاف: ٩٠٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ[2]، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي صَفْوَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ**»[3]. **[إتحاف: ٩٠٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَبُو صَفْوَانَ هَذَا سَمَّاهُ غَيْرُهُ مِهْرَانَ مَوْلًى لِقُرَيْشٍ، وَلَا يُعْرَفُ بِالْجَرْحِ.

[١٦٦٤] أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عُمَرَ الْأَحْمَسِيُّ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: حُجُّوا قَبْلَ أَنْ لَا تَحُجُّوا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى حَبَشِيٍّ أَصْمَعَ أَفْدَعَ[4] بِيَدِهِ مِعْوَلٌ يَهْدِمُهَا حَجَرًا حَجَرًا. فَقُلْتُ لَهُ: شَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ أَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ / قَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ[5]. **[إتحاف: ١٤٠٧٨]** [١/ ٣٥٤]

[١٦٦٣] وافقه الذهبي.

[١٦٦٤] قال الذهبي: قلت: حصين واهٍ، ويحيى الحماني ليس بعمدة.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) في (ص) و(ح١): «حازم».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٩٧٣)، وعبد بن حميد في المسند (٧١٩-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٨٢٥)، وأبو داود في السنن (١٧٣٢).

(٤) في (ص): «أقرع»، والفدع: عوج في المفاصل، وأكثر ما يكون في رسغ اليد أو القدم.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٤٠).

[١٦٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا أَبُو أُمَامَةَ التَّيْمِيُّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا أُكْرِي فِي هَذَا الْوَجْهِ، وَكَانَ أُنَاسٌ يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ. فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي رَجُلٌ أُكْرِي فِي هَذَا الْوَجْهِ، وَإِنَّ أُنَاسًا يَقُولُونَ لِي(١): إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ. فَقَالَ: أَلَسْتَ تُحْرِمُ وَتُلَبِّي وَتَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَتُفِيضُ مِنْ عَرَفَاتٍ وَتَرْمِي الْجِمَارَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّ لَكَ حَجًّا، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ مِثْلِ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «**لَكَ حَجٌّ**»(٢). **[إتحاف: ١١٥٥٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٦٦] ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّاسَ فِي أَوَّلِ الْحَجِّ كَانُوا يَتَبَايَعُونَ بِمِنًى وَعَرَفَةَ وَسُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَمَوَاسِمِ الْحَجِّ، فَخَافُوا الْبَيْعَ وَهُمْ حُرُمٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: (لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ(٣) أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ). قَالَ: فَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَؤُهَا فِي الْمُصْحَفِ(٤). **[إتحاف: ٨٠٥٥]**

[١٦٦٥] وافقه الذهبي.

[١٦٦٦] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (١٧٣٣).

(٣) كذا في جميع النسخ، وكذا في النسخ الخطية في المصاحف لابن أبي داود (١٩٢) -كما أشار محققه- من طريق عطاء عن ابن عباس، والآية: «ليس عليكم جناح».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (١٧٣٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٦٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا وُهَيْبٌ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَسَالِمٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا مَرَّ بِذِي الْحُلَيْفَةِ بَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَيُخْبِرُ أَنَّ [١/ ٢٠٦و] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ[١]. **[إتحاف: ٩٦٨٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ كَذَا[٢].

[١٦٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ[٣] الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ / عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْفَضْلِ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **«لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ»**[٤]. **[إتحاف: ١٩١٨٨]** [١/ ٤٥٠]

[١٦٦٧] وافقه الذهبي.

[١٦٦٨] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: قال النسائي: لا أعلم أحدًا وصله غيرَ عبد العزيز، عن عبد الله بن الفضل، ورواه إسماعيل بن أمية، عن عبد الله بن الفضل مرسلًا.
قلت: فهذه علته.

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (١٥٣٣، ١٧٩٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٤٦١، ٥٤٧٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦١٤، ٢٦١٥، ٢٦٩٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٤١٦).

(٢) في (ص): «هكذا».

(٣) ليست في (ح١).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٤٩٩)، والشافعي في المسند (٨٢٠)، وأحمد في المسند (٨٤٩٧، ٨٦٢٩، ١٠١٧١)، وابن ماجه في السنن (٢٩٢٠)، والبزار في المسند (٨٨٤٨)، والنسائي في المجتبى (٢٧٥٢)، وفي الكبرى (٣٧١٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٢٣، ٢٦٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٠٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٢٥٥)، والدارقطني في السنن (٢٤٤٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٦٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّدَ رَأْسَهُ بِالْعِسْلِ(١)(٢). **[إتحاف: ١١٢٦٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُهِلُّ مُلَبِّدًا(٣).

[١٦٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ خَلَّادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: مُرْ**

[١٦٦٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «بالغسل» مضبوطة بالغين المعجمة المكسورة وسكون السين، والمثبت من (ص) -مضبوطة بالعين المهملة المكسورة- و (ح١)، قال الحافظ ابن حجر في الفتح: «قال ابن عبد السلام: يحتمل أنه بفتح المهملتين، ويحتمل أنه بكسر المعجمة وسكون المهملة، وهو ما يغسل به الرأس من خطمي أو غيره، قلت: ضبطناه في روايتنا في سنن أبي داود بالمهملتين»، اهـ. فتح الباري (٣/ ٤٠٠).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١١٦٨)، والشافعي في المسند (٨٠٦)، وأحمد في المسند (٦٠٦٨، ٢٦٤٢٤، ٢٦٤٣٢، ٢٦٤٣٦، ٢٦٤٣٧)، والبخاري في الصحيح (١٥٦٦، ١٦٩٧، ١٧٢٥، ٤٣٩٨، ٥٩١٦)، ومسلم في الصحيح (١٢٢٩/ (١٧٦)، (١٧٧)، (١٧٨)، (١٧٩)، كتاب الحج)، وابن ماجه في السنن (٣٠٤٦)، وأبو داود في السنن (١٧٤٨، ١٨٠٦)، والبزار في المسند (٥٦٠٠، ٥٦٠١)، والنسائي في المجتبى (٢٦٨٢، ٢٧٨١)، وفي الكبرى (٣٦٤٨، ٣٧٤٧)، وأبو يعلى في المسند (٧٠٥٠، ٧٠٥٢، ٧٠٥٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٤٤)، وابن حبان في الصحيح (٣٩٢٥-الإحسان).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٤٠، ٥٩١٥)، ومسلم (١١٨٤/ ٢١).

أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ(١) **وَالتَّلْبِيَةِ»**(٢). [إتحاف: ٤٩٢٩]

وَقَدْ قِيلَ عَنْ خَلَّادِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ:

[١٦٧١] أَخْبَرَنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ خَلَّادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ أَصْحَابَكَ فَلْيَرْفَعُوا صِيَاحَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ؛ فَإِنَّهَا شِعَارُ الْحَجِّ»**(٣). [إتحاف: ٤٨٨٠]

وَقِيلَ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[١٦٧٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَبِيدٍ أَخْبَرَاهُ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَمَرَنِي جِبْرِيلُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ**

[١٦٧٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «في الإهلال».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٩٣٨)، والشافعي في المسند (٨٢٤)، وأحمد في المسند (١٦٥٥٧/(١)، ١٦٥٦٨، ١٦٥٦٩)، والدارمي في المسند (١٨٥٠)، وابن ماجه في السنن (٢٩٢٢)، وأبو داود في السنن (١٨١٤)، والترمذي في الجامع (٨٢٩)، والنسائي في المجتبى (٢٧٥٣)، وفي الكبرى (٣٧١٩)، وابن الجارود في المنتقى (٤٣٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٢٥، ٢٦٢٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٠٢-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٥٠٦). انظر الصحيحة (٧٣٠)، وصحيح أبي داود (١٥٩٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢١٦٧٨)، وعبد بن حميد في المسند (٢٧٤-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٢٩٢٣)، والبزار في المسند (٣٧٦٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٢٨، ٢٦٢٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٠٣-الإحسان).

بِالْإِهْلَالِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ»(١). [إتحاف: ١٩٩٧٣]

هَذِهِ الْأَسَانِيدُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَلَيْسَ(٢) يُعَلِّلُ وَاحِدٌ مِنْهَا الْآخَرَ؛ فَإِنَّ السَّلَفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانَ يَجْتَمِعُ عِنْدَهُمُ الْأَسَانِيدُ لِمَتْنٍ وَاحِدٍ كَمَا يَجْتَمِعُ عِنْدَنَا الْآنَ، وَلَمْ يُخَرِّجِ الشَّيْخَانِ هَذَا الْحَدِيثَ.

[١٦٧٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ(٣) الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي [١/٢٠٦ظ] مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، / أَنَا [١/٤٥١] الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **«الْعَجُّ وَالثَّجُّ»**(٤). [إتحاف: ٩٢٣٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْعَجُّ: رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ. وَالثَّجُّ: نَحْرُ الْبُدْنِ لِيَثِجَّ الدَّمُ مِنَ الْمَنْحَرِ.

[١٦٧٤] حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مِنْ مُلَبٍّ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى**

[١٦٧٣] وافقه الذهبي.

[١٦٧٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٣١٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٣٠).

(٢) في (ح١): «ليس».

(٣) في الأصل: «الفضيل»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) أخرجه الدارمي في المسند (١٨٣٨)، وابن ماجه في السنن (٢٩٢٤)، والترمذي في الجامع (٨٢٧)، والبزار في المسند (٧١، ٧١/م)، وأبو يعلى في المسند (١١٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٣١).

مَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ مِنْ شَجَرٍ وَحَجَرٍ، حَتَّى تَنْقَطِعَ الْأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ»[1]. [إتحاف: ٦٢١٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٧٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَرِيُّ[2]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، عَجِبْتُ لِاخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَوْجَبَ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ بِذَلِكَ، إِنَّهَا إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ، فَمِنْ هُنَاكَ اخْتَلَفُوا؛ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا، فَلَمَّا صَلَّى فِي مَسْجِدِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْهِ أَوْجَبَهُ فِي مَجْلِسِهِ، فَأَهَلَّ بِالْحَجِّ حِينَ فَرَغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ، فَسَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَحَفِظَهُ[3] عَنْهُ، ثُمَّ رَكِبَ فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ أَهَلَّ، وَأَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَأْتُونَ أَرْسَالًا، فَسَمِعُوهُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ يُهِلُّ، فَقَالُوا[4]: إِنَّمَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ. ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا عَلَا عَلَى[5] شَرَفِ الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ، وَأَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَقَالُوا:

[١٦٧٥] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: خُصيف الجَزَري غير قوي، وقد رواه الواقدي بإسناد له عن ابن عباس، إلا أنه لا تنفع متابعة الواقدي، والأحاديث التي وردت في ذلك عن ابن عمر وغيره أسانيدها قوية ثابتة. والله أعلم. السنن الكبرى (٥/ ٣٧).

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٢٩٢١)، والترمذي في الجامع (٨٢٨، ٨٢٨/ م)، وأبو يعلى في المسند (٧٥٤٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٣٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٦).

(٢) في (ص): «الحوزي»، وفي (ح١): «الحرزي».

(٣) كذا، وفي (ح١): «فحفظوه»، وهي أشبه.

(٤) في (ص): «قالوا».

(٥) ليست في (ح١).

إِنَّمَا أَهَلَّ حِينَ عَلَا شَرَفَ الْبَيْدَاءِ. وَايْمُ اللَّهِ لَقَدْ أَوْجَبَ فِي مُصَلَّاهُ، وَأَهَلَّ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، وَأَهَلَّ حِينَ عَلَا شَرَفَ الْبَيْدَاءِ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَمَنْ أَخَذَ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهَلَّ فِي مُصَلَّاهُ إِذَا فَرَغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ(1). **[إتحاف: ٧٣٧٧]**

هَذَا حَدِيثٌ(2) عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ مُفَسَّرٌ فِي الْبَابِ، [١/ ٢٠٧و] وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٧٦] / حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي [٤٥٢/١]
جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ سِتٍّ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ طَرِيقَ الْفُرْعِ أَهَلَّ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ(3). **[إتحاف: ٥٠٢٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُهَاجِرِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، أَنَّ عَمْرًا مَوْلَى الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُمَا عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ

[١٦٧٦] وافقه الذهبي.

[١٦٧٧] وافقه الذهبي.

---

(1) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٥٨)، وأبو داود في السنن (١٧٧٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٥١٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٢٣).

(2) في (ص) و(ح١): «هذا حديث صحيح».

(3) أخرجه أبو داود في السنن (١٧٧٥)، والبزار في المسند (١١٩٨)، وأبو يعلى في المسند (٨١٨).

قَالَ: «لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ»(١). [إتحاف: ٣٧٦٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٧٨] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى ابْنُ الطَّبَّاعِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُهْدِيَ لَهُ بَيْضَاتُ نَعَامٍ وَهُوَ حَرَامٌ فَرَدَّهُنَّ؟ قَالَ: نَعَمْ(٢). [إتحاف: ٤٦٨٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ(٣) اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الضَّبُعِ، أَنَأْكُلُهَا؟ قَالَ(٤): نَعَمْ. قُلْتُ: أَصَيْدٌ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ(٥). [إتحاف: ٢٨٩٧]

[١٦٧٨] وافقه الذهبي.

[١٦٧٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند (٩٠٢)، وأحمد في المسند (١٤٨٩٤)، وأبو داود في السنن (١٨٥١)، والترمذي في الجامع (٨٤٦)، والنسائي في المجتبى (٢٨٢٧)، وفي الكبرى (٣٧٩٦)، وابن الجارود في المنتقى (٤٣٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٤١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٧١)، وابن حبان في الصحيح (٣٩٧١-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٧٤٤، ٢٧٤٥، ٢٧٤٦).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٤٤).

(٣) في (ص) و(ح١): «عبيد».

(٤) في (ص): «فقال».

(٥) أخرجه الشافعي في المسند (١٥٠٨، ١٥٠٩)، وأحمد في المسند (١٤١٦٥، ١٤٤٢٥، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَقَدْ لَخَّصَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ:

[١٦٨٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ / قَالَ: جَعَلَ [١/٣٥٦]
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الضَّبُعِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ كَبْشًا نَجْدِيًّا، وَجَعَلَهُ مِنَ الصَّيْدِ(١). [إتحاف: ٢٨٩٧]

[١٦٨١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ بِمَرْوَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسُويَهْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ الصَّائِغُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الضَّبُعُ صَيْدٌ، فَإِذَا أَصَابَهُ الْمُحْرِمُ فَفِيهِ جَزَاءٌ كَبْشٌ مُسِنٌّ وَيُؤْكَلُ**»(٢). [إتحاف: ٢٩٨٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ الصَّائِغُ زَاهِدٌ عَالِمٌ، أَدْرَكَ الشَّهَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[١٦٨١] وافقه الذهبي.

= ١٤٤٤٩)، والدارمي في المسند (١٩٨٥)، وابن ماجه في السنن (٣٢٣٦)، والترمذي في الجامع (٨٥١)، والنسائي في المجتبى (٢٨٣٦، ٤٣٢٣)، وفي الكبرى (٣٨٠٥، ٤٨١٦)، وأبو يعلى في المسند (٢١٢٧)، وابن الجارود في المنتقى (٤٣٨، ٨٩٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٤٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٦٤)، وابن حبان في الصحيح (٣٩٦٥-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٥٤٠، ٢٥٤٢، ٢٥٤٣، ٢٥٤٤).

(١) أخرجه الدارمي في المسند (١٩٨٤)، وابن ماجه في السنن (٣٠٨٥)، والترمذي في الجامع (١٧٩١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٤٦)، والدارقطني في السنن (٢٥٤٠).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٦٤٧، ٢٦٤٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٦٥)، والدارقطني في السنن (٢٥٣٩، ٢٥٤٧).

[١٦٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ [١/ ٢٠٧ظ] يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى رَأْسِهِ(١). [إتحاف: ٧٧٧٩]

هَذَا حَدِيثٌ مُخَرَّجٌ بِإِسْنَادِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ دُونَ ذِكْرِ الرَّأْسِ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا.

[١٦٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمَيْنِ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ(٢). [إتحاف: ١٦٠٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ.

[١٦٨٢] وافقه الذهبي.

[١٦٨٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند (٩١٥، ٩١٦)، وأحمد في المسند (١٩٢٢، ١٩٢٣، ٣٥٢٤)، وعبد بن حميد في المسند (٦٢٢-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٨٦٢)، والبخاري في الصحيح (١٨٣٥، ٥٦٩٥)، ومسلم في الصحيح (١٢٠٢/ ٨٧) كتاب الحج، وأبو داود في السنن (١٨٣٥)، والترمذي في الجامع (٨٣٩)، والبزار في المسند (٤٧٠٦)، والنسائي في المجتبى (٢٨٤٦، ٢٨٤٧)، وفي الكبرى (٣١٩١، ٣١٩٢، ٣٨١٥، ٣٨١٦)، وأبو يعلى في المسند (٢٣٩٠)، وابن الجارود في المنتقى (٤٤٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٥١، ٢٦٥٥، ٢٦٥٧)، وأبو عوانة في المسند (٣٦٣٩، ٣٦٤٠، ٣٦٤١)، وابن حبان في الصحيح (٣٩٥١-الإحسان).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢٦٨٢)، وأبو داود في السنن (١٨٣٧)، والترمذي في الشمائل (٣٦٥)، والنسائي في المجتبى (٢٨٤٩)، وفي الكبرى (٣٨١٨، ٧٥٥٤)، وأبو يعلى في المسند (٣٠٤١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٥٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٩٥٢-الإحسان).

[١٦٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مُحْرِمًا أَنْ يَقْتُلَ حَيَّةً فِي الْحَرَمِ بِمِنًى[1]. [إتحاف: ١٢٤٨٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

[١٦٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا، وَإِنَّ زِمَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَزِمَالَةَ أَبِي بَكْرٍ وَاحِدَةٌ، فَنَزَلْنَا الْعَرْجَ، وَكَانَتْ زِمَالَتُنَا مَعَ غُلَامِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، / وَجَلَسَتْ عَائِشَةُ إِلَى جَنْبِهِ، وَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشِّقِّ [١/٤٥٤] الْآخَرِ، وَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي نَنْتَظِرُ غُلَامَهُ وَزِمَالَتَهُ حَتَّى يَأْتِيَنَا، فَاطَّلَعَ الْغُلَامُ يَمْشِي مَا مَعَهُ بَعِيرُهُ، قَالَ[2]: فَقَالَ لَهُ[3] أَبُو بَكْرٍ: أَيْنَ بَعِيرُكَ؟ قَالَ: أَضَلَّنِي اللَّيْلَةَ. قَالَتْ: فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ يَضْرِبُهُ وَيَقُولُ: بَعِيرٌ وَاحِدٌ أَضَلَّكَ وَأَنْتَ رَجُلٌ؟! فَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ يَتَبَسَّمَ وَيَقُولُ: **«انْظُرُوا إِلَى هَذَا الْمُحْرِمِ مَا يَصْنَعُ!»**[4]. [إتحاف: ٢١٢٧٩]

[١٦٨٤] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: أخرجاه بأتم من هذا السياق كما ترى.

[١٦٨٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (٤٩٣١/م)، ومسلم في الصحيح (٢٢٣٤/(...)، (١٣٨) كتاب السلام)، والبزار في المسند (١٦٢٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٦٨).

(٢) ليست في (ص). (٣) ليست في (ح١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٩١٦)، وابن ماجه في السنن (٢٩٣٣)، وأبو داود في السنن (١٨١٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٧٩).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٨٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: كُنَّا نُغَطِّي وُجُوهَنَا مِنَ الرِّجَالِ وَكُنَّا نَمْتَشِطُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي الْإِحْرَامِ[(١)] [إتحاف: ٢١٢٨٣][(٢)].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٨٧] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ [١/٢٠٨و] عَبْدِ الصَّمَدِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: فِيمَ الرَّمَلَانُ الْآنَ وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاكِبِ وَقَدْ أَطَّأَ[(٣)] اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ؟ وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَتْرُكُ شَيْئًا كُنَّا نَصْنَعُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(٤)]. [إتحاف: ١٥١٣١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ الزَّاهِدُ إِمْلَاءً، ثَنَا

[١٦٨٦] وافقه الذهبي.

[١٦٨٧] وافقه الذهبي.

[١٦٨٨] وافقه الذهبي. =

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٩١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٩٠).

(٢) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

(٣) في النسخ: «أضأ» بالضاد، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ٧٩) من طريق الحاكم، وأطّأ الله الإسلام: ثبته وأرساه. النهاية (١/ ٥٣).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣١٧)، والبخاري في الصحيح (١٦٠٥)، وابن ماجه في السنن (٢٩٥٢)، وأبو داود في السنن (١٨٨٧)، والبزار في المسند (٢٦٨)، وأبو يعلى في المسند (١٨٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٠٨).

أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ وَضَعَ شَفَتَيْهِ عَلَيْهِ يَبْكِي طَوِيلًا، فَالْتَفَتَ فَإِذَا عُمَرُ يَبْكِي، فَقَالَ: **«يَا عُمَرُ، هَاهُنَا تُسْكَبُ الْعَبَرَاتُ»**[(١)].
[إتحاف: ١١٣٣٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٨٩] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى[(٢)]، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا عِيسَى بْنُ / يُونُسَ، ثَنَا [١/٤٥٥] مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ - وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْنَا مَكَّةَ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الضُّحَى، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَابَ الْمَسْجِدِ فَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَبَدَأَ بِالْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، وَفَاضَتْ عَيْنَاهُ بِالْبُكَاءِ، ثُمَّ رَمَلَ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا حَتَّى فَرَغَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهِ وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ[(٣)]. **[إتحاف: ٣١٦٧]**

= **قال البيهقي**: تفرد به محمد بن عون. والله أعلم. شعب الإيمان (٣٧٦٥) (٥/ ٤٩١).

[١٦٨٩] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٧٥٨-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٢٩٤٥)، والبزار في المسند (٥٩٢٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧١٢).

(٢) في (ص) و(ح١): «يحيى».

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٥٧)، والطيالسي في المسند (١٧٧٣)، والشافعي في المسند (٩٥٦)، وأحمد في المسند (١٤٦٦٠، ١٤٦٦١، ١٥٠٠٧، ١٥١٦٩، ١٥٢٧٥)، وعبد بن حميد في المسند (١١٣٣-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٨٨٢، ١٨٩٢، ١٨٩٣)، ومسلم في الصحيح (١٢١٨/ ١٥٠، ١٢٦٣/ ٢٣٥، ٢٣٦، كتاب الحج)، وابن ماجه في السنن (٢٩٥١، ٣٠٧٤)، والترمذي في الجامع (٨٥٦، ٨٥٧)، والنسائي في المجتبى =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ ابْنُ الْحَكَمِ - قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَسَجَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ خَالَكَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُقَبِّلُهُ وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَبَّلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ هَكَذَا فَفَعَلْتُ(١). **[إتحاف: ١٥٤٨٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٩١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ مَوْلَى السَّائِبِ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِيمَا بَيْنَ رُكْنِ بَنِي جُمَحَ وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا

[١٦٩٠] وافقه الذهبي.

[١٦٩١] قال الذهبي: على شرط مسلم، رواه أحمد وأبو داود.

= (٢٩٣٩، ٢٩٤٤، ٢٩٦١، ٢٩٦٢، ٢٩٦٣، ٢٩٧٤)، وفي الكبرى (٣٩٢٢، ٣٩٢٦، ٣٩٤٠، ٣٩٤١، ٣٩٥٤)، وأبو يعلى في المسند (١٨١٠، ١٨٨٢، ٢١٢٦، ٢٢٠٢، ٦٧٥١)، وابن الجارود في المنتقى (٤٥٤، ٤٥٥، ٤٦٥، ٤٦٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٠٩، ٢٧١٣، ٢٧١٧، ٢٧١٨، ٢٧٥٥)، وأبو عوانة في المسند (٣٤٠٠، ٣٤٠٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٨٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٨١٣، ٣٩٤٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٦٦١، ٥٠٤٥).

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٨)، وأحمد في المسند (١٣١)، والدارمي في المسند (١٩٠٧)، والبزار في المسند (١٩١، ٢٠٨، ٢١٥)، والنسائي في المجتبى (٢٩٣٨)، وفي الكبرى (٣٩٠٨)، وأبو يعلى في المسند (٢١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧١٤).

حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ [١/٢٠٨ظ] ٱلنَّارِ ﴾[1]. [إتحاف: ٧١٦٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ[2]، ثَنَا عَطَاءُ[3] بْنُ السَّائِبِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: احْفَظُوا هَذَا الْحَدِيثَ - وَكَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَدْعُو بِهِ بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ -: «**رَبِّ قَنِّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَبَارِكْ لِي فِيهِ، وَاخْلُفْ عَلَيَّ كُلَّ غَائِبَةٍ لِي بِخَيْرٍ**»[4]. [إتحاف: ٧٣٨١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ فَإِنَّهُمَا لَمْ يَحْتَجَّا بِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَخِي حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

[١٦٩٣] / أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ [١/٤٥٦]
الْجُنَيْدِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ وَوَضَعَ خَدَّهُ عَلَيْهِ[5]. [إتحاف: ٨٨١٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٩٢] وافقه الذهبي.

[١٦٩٣] قال الذهبي: صحيح، وعبد الله بن مسلم بن هرمز هذا ضعَّفه غير واحد، وقال أحمد: صالح الحديث.

---

(١) أخرجه الشافعي في المسند (٩٦٥)، وأحمد في المسند (١٥٣٩٨، ١٥٣٩٩)، وأبو داود في السنن (١٨٩٢)، والنسائي في الكبرى (٣٩٢٠)، وابن الجارود في المنتقى (٤٥٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٢١)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٢٦-الإحسان).

(٢) في الأصل: «سعد بن زيد»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٣) في (ص) غير واضحة.

(٤) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٧٢٨).

(٥) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٦٣٧-المنتخب)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٢٧).

[١٦٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي رَوَّادٍ يُحَدِّثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ مَسَحَ -أَوْ قَالَ: اسْتَلَمَ- الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ فِي كُلِّ طَوَافٍ(١).
[إتحاف: ١٠٧٣٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٦٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُسَافِعٍ الْحَجَبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْلَا ذَاكَ لَأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»**(٢).
[إتحاف: ١٢٠٨٠]

[١٦٩٤] وافقه الذهبي.

[١٦٩٥] **قال الذهبي**: تفرد به أيوب. قلت: ضعفه أحمد، وتركه «س».

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٤٦٣، ٤٦٢٨، ٤٦٨٦، ٤٨٨٨، ٤٩٨٦، ٥٢٠١، ٥٢٣٩، ٥٨٧٥، ٥٩٤٥، ٥٩٥٠، ٥٩٦٥، ٦٢٧٢، ٦٣٩٥)، والدارمي في المسند (١٨٨٠، ١٨٨٣)، والبخاري في الصحيح (١٦٠٦)، ومسلم في الصحيح (١٢٦٧/ (٢٤٤)، (٢٤٥)، (٢٤٦)، كتاب الحج)، وأبو داود في السنن (١٨٧٦)، والبزار في المسند (٥٤٢٦، ٥٤٢٧)، والنسائي في المجتبى (٢٩٤٧، ٢٩٤٨، ٢٩٥٢، ٢٩٥٣)، وفي الكبرى (٣٩٠٣، ٣٩١٣، ٣٩١٤، ٣٩١٨)، وأبو يعلى في المسند (٥٨١١)، وابن الجارود في المنتقى (٤٥٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧١٥، ٢٧٢٣)، وأبو عوانة في المسند (٣٤٢٦، ٣٤٢٨، ٣٤٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٨٣)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٢٤-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٥٨١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٧٠٠٠، ٧٠٠٨)، والترمذي في الجامع (٨٧٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٣١، ٢٧٣٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٧١٠-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ يُونُسَ، وَأَيُّوبُ مِمَّنْ لَمْ يَحْتَجَّا بِهِ، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ أَجِلَّةِ مَشَايِخِ الشَّامِ. وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[١٦٩٦] حَدَّثَنَاهُ أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَحْمَدَ(١) بْنِ مِهْرَانَ الثَّقَفِيُّ إِمْلَاءً مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ بَهْرَامَ الْمَدَائِنِيُّ(٢)، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ، ثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ» [إتحاف: ١٤٨٢]**(٣).

[١٦٩٧] وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ(٤) بَالُويَهْ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى رَجَاءُ بْنُ [١/ ٢٠٩و] يَحْيَى(٥)، ثَنَا مُسَافِعُ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَنْشَدَ بِاللَّهِ ثَلَاثًا، وَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ: لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»**(٦).
[إتحاف: ١٢٠٨٠]

وَهَذَا شَاهِدٌ لِحَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُسَافِعٍ(٧).

[١٦٩٦] **قال الذهبي**: قلت: داود، قال أبو داود: متروك.

[١٦٩٧] **قال الذهبي**: قلت: كذا قال عفان؛ ثنا رجاء بن يحيى. وصوابه: رجاء أبو يحيى، ليس بالقوي.

---

(١) في النسخ الخطية: «إبراهيم»، والمثبت من أسانيد الحاكم.

(٢) هو أحمد بن هشام بن بهرام، أبو عبد الله المدائني. الثقات لابن حبان (٨/ ٣٧)، وتاريخ بغداد (٦/ ٤٣٥).

(٣) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف. (٤) ليست في (ح١).

(٥) كذا في النسخ الخطية: «يحيى»، في الإتحاف: «صبيح».

(٦) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٩٥).

(٧) في (ص): «مشافع».

[١/٤٥٧] **[١٦٩٨]** / ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبُ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ لِهَذَا الْحَجَرِ لَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ، يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَقٍّ»**(١). **[إتحاف: ٧٤١١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ:

[١٦٩٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهُ(٢) بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«يَأْتِي الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ، يَتَكَلَّمُ عَمَّنِ اسْتَلَمَهُ بِالنِّيَّةِ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ»**(٣). **[إتحاف: ١١٩٩٨]**

وَقَدْ رُوِيَ لِهَذَا الْحَدِيثِ شَاهِدٌ مُفَسَّرٌ، غَيْرَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ؛ فَإِنَّهُمَا لَمْ يَحْتَجَّا بِأَبِي هَارُونَ عُمَارَةَ بْنِ جُوَيْنٍ الْعَبْدِيِّ:

[١٦٩٨] وافقه الذهبي.

[١٦٩٩] قال الذهبي: قلت: عبد الله بن المؤمل واهٍ.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢١٥، ٢٣٩٨، ٢٦٤٣، ٢٧٩٦، ٣٥١١)، والدارمي في المسند (١٨٨١)، وابن ماجه في السنن (٢٩٤٤)، والترمذي في الجامع (٩٦١)، وأبو يعلى في المسند (٢٧١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٣٤، ٢٧٣٥، ٢٧٣٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٧١١، ٣٧١٢-الإحسان).

(٢) هو عمر بن أحمد بن منصور بن أبي بكر محمد بن القاسم بن حبيب النيسابوري، أبو حفص الشافعي الفقيه، زوج بنت الإمام أبي نصر ابن القشيري. سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٣٣٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦٩٧٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٣٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٦٣).

[١٧٠٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْعَدْلُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْكِيلِينِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا دَخَلَ الطَّوَافَ اسْتَقْبَلَ الْحَجَرَ فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ. ثُمَّ قَبَّلَهُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّهُ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ. قَالَ: بِمَ؟(٢) قَالَ: بِكِتَابِ(٣) اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. قَالَ: وَأَيْنَ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ﴾. خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَقَرَّرَهُمْ بِأَنَّهُ الرَّبُّ، وَأَنَّهُمُ الْعَبِيدُ، وَأَخَذَ عُهُودَهُمْ وَمَوَاثِيقَهُمْ، وَكَتَبَ ذَلِكَ فِي رَقٍّ، وَكَانَ لِهَذَا الْحَجَرِ عَيْنَانِ وَلِسَانٌ، فَقَالَ لَهُ: افْتَحْ فَاكَ. فَفَتَحَ فَاهُ، فَأَلْقَمَهُ ذَلِكَ الرَّقَّ، [١/ ٢٠٩ظ] وَقَالَ: اشْهَدْ لِمَنْ وَافَاكَ بِالْمُوَافَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَلَهُ لِسَانٌ ذَلْقٌ، يَشْهَدُ لِمَنْ يَسْتَلِمُهُ بِالتَّوْحِيدِ**». فَهُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ. فَقَالَ عُمَرُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَعِيشَ / فِي قَوْمٍ لَسْتَ فِيهِمْ يَا أَبَا حَسَنٍ(٤)(٥). [١/ ٤٥٨]

[إتحاف: ١٤٢٨٩]

[١٧٠١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ السَّرِيِّ، ثَنَا

[١٧٠٠] **قال الذهبي**: قلت: أبو هارون ساقط.

[١٧٠١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «وجدت» وفوقها إشارة إلى نسخة فيها: «رأيت».

(٢) في الأصل هنا زيادة: «قلت»، وليست في باقي النسخ.

(٣) في الأصل: «كتاب»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) في (ص): «الحسن».

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٤٩).

سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، ثَنَا مُجَاهِدٌ، قَالَ: قَالَ لِي مَوْلَايَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ: كُنْتُ فِيمَنْ بَنَى الْبَيْتَ، فَأَخَذْتُ حَجَرًا فَسَوَّيْتُهُ فَوَضَعْتُهُ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ. قَالَ: فَكُنْتُ أَعْبُدُهُ، فَإِنْ كَانَ لَيَكُونُ فِي الْبَيْتِ الشَّيْءُ[1] أَبْعَثُ بِهِ إِلَيْهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا لَبَنٌ طَيِّبٌ، فَبَعَثْتُ[2] بِهِ إِلَيْهِ، فَصَبُّوهُ عَلَيْهِ، وَإِنَّ قُرَيْشًا اخْتَلَفُوا فِي الْحَجَرِ حِينَ أَرَادُوا أَنْ يَضَعُوهُ، حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ بِالسُّيُوفِ، فَقَالُوا[3]: اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ مِنَ الْبَابِ. فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: هَذَا الْأَمِينُ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْأَمِينَ. فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، قَدْ رَضِينَا بِكَ. فَدَعَا بِثَوْبٍ فَبَسَطَهُ، وَوَضَعَ الْحَجَرَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ لِهَذَا الْبَطْنِ وَلِهَذَا الْبَطْنِ، غَيْرَ أَنَّهُ سَمَّى بُطُونًا: **«لِيَأْخُذْ كُلُّ بَطْنٍ مِنْكُمْ بِنَاحِيَةٍ مِنَ الثَّوْبِ»**. فَفَعَلُوا، ثُمَّ رَفَعُوهُ، وَأَخَذَهُ[4] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ بِيَدِهِ[5]. **[إتحاف: ٧١٦٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِ:

[١٧٠٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا سُرَيْجُ[6] بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ[7] بْنِ حَرْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْعَرَةَ[8] قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ ذُعِرَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ذُعْرًا

---

(١) في (ص) هنا زيادة: «كنت».

(٢) في الأصل و(ص): «فبعث»، والمثبت من (ح١).

(٣) في الأصل: «فقال»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) في (ح١): «وأخذه».

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٥٩٦).

(٦) في (ح١): «شريح».

(٧) قوله: «عن سماك»: سقط من (ص).

(٨) هو خالد بن عرعرة التيمي الكوفي الثوري. التاريخ الكبير (٣/ ١٦٢)، ومعرفة الثقات للعجلي (١/ ٣٣١)، والجرح والتعديل (٣/ ٣٤٣) رقم (١٥٤٧)، والثقات لابن حبان (٤/ ٢٠٥).

شَدِيدًا، وَكَانَ سَلُّ السَّيْفِ فِينَا عَظِيمًا، فَقَعَدْتُ فِي بَيْتِي، فَعَرَضَتْ لِي حَاجَةٌ فِي[1] السُّوقِ فَخَرَجْتُ، فَإِذَا فِي ظِلِّ الْقَصْرِ نَفَرٌ جُلُوسٌ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَإِذَا سِلْسِلَةٌ مَعْرُوضَةٌ عَلَى الْبَابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ، فَمَنَعَنِي الْبَوَّابُ، فَقَالَ الْقَوْمُ: دَعِ الرَّجُلَ. فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَشْرَافُ النَّاسِ وَوُجُوهُهُمْ، فَجَاءَ رَجُلٌ جَمِيلٌ فِي حُلَّةٍ لَيْسَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ فَقَعَدَ، فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أَرَادَ بِنَاءَ الْبَيْتِ ضَاقَ بِهِ ذَرْعًا، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَصْنَعُ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ السَّكِينَةَ، وَهِيَ رِيحٌ خَجُوجٌ، فَانْطَوَتْ[2]، فَجَعَلَ يَبْنِي عَلَيْهَا كُلَّ يَوْمٍ سَاقًا، [١/ ٢١٠و] وَمَكَّةُ شَدِيدَةُ الْحَرِّ، / فَلَمَّا بَلَغَ مَوْضِعَ الْحَجَرِ قَالَ لِإِسْمَاعِيلَ: اذْهَبْ فَالْتَمِسْ حَجَرًا فَضَعْهُ[3] [١/٤٥٩] هَاهُنَا، فَجَعَلَ يَطُوفُ فِي الْجِبَالِ، فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ بِالْحَجَرِ فَوَضَعَهُ، فَجَاءَ إِسْمَاعِيلُ فَقَالَ: مَنْ جَاءَ بِهَذَا؟ - أَوْ: مِنْ أَيْنَ هَذَا؟ أَوْ: مِنْ أَيْنَ أُتِيَ بِهَذَا؟[4] - فَقَالَ: جَاءَ بِهِ مَنْ لَمْ يَتَّكِلْ عَلَى بِنَائِي وَبِنَائِكَ. فَبَنَاهُ، ثُمَّ انْهَدَمَ فَبَنَتْهُ الْعَمَالِقَةُ، ثُمَّ انْهَدَمَ فَبَنَتْهُ جُرْهُمٌ، ثُمَّ انْهَدَمَ فَبَنَتْهُ قُرَيْشٌ، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَضَعُوا الْحَجَرَ تَشَاجَرُوا فِي وَضْعِهِ، فَقَالُوا[5]: أَوَّلُ مَنْ يَخْرُجُ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَهُوَ يَضَعُهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِبَلِ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ، فَأَمَرَ بِثَوْبٍ فَبُسِطَ، فَوَضَعَ الْحَجَرَ فِي وَسَطِهِ، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا مِنْ كُلِّ فَخِذٍ مِنْ أَفْخَاذِ قُرَيْشٍ أَنْ يَأْخُذَ بِنَاحِيَةِ الثِّيَابِ[6]، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَوَضَعَهُ[7]. **[إتحاف: ١٤٢٢١]**

---

(١) في (ص): «إلى».

(٢) في مصادر التخريج وكتب الغريب: «فتطوقت» أو «فتطوت» أي استدارت، وريح خجوج بمعنى شديدة المرور في غير استواء.

(٣) في (ص): «فيضعه»، وفي (ح١): «فنضعه».

(٤) في (ح١): «ومن أين هذا ومن أين أتي بهذا».

(٥) في النسخ المعتمدة: «فقال»، والمثبت من (ت).

(٦) في (ص) و(ح١): «الثوب».

(٧) أخرجه الطيالسي في المسند (١١٥).

قَدِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قِصَّةَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ أَوَّلُ مَا بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ(١)، وَهَذَا غَيْرُ ذَاكَ.

[١٧٠٣] حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ. وَثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَسَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَا: ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّمَا جُعِلَ رَمْيُ الْجِمَارِ وَالطَّوَافُ وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ، لَا لِغَيْرِهِ»**(٢). **[إتحاف: ٢٢٦٢٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٠٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْهَمَذَانِيُّ(٣)، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَلَّ لَكُمْ فِيهِ الْكَلَامَ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا يَتَكَلَّمْ إِلَّا بِخَيْرٍ»**(٤)(٥).

[١٧٠٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٦٤)، وقد تفرد به البخاري ولم يخرجه مسلم.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٣٥١، ٢٤٤٦٨، ٢٥٠٨٠)، والدارمي في المسند (١٨٩٥، ١٨٩٦)، وأبو داود في السنن (١٨٨٨)، والترمذي في الجامع (٩٠٢)، وابن الجارود في المنتقى (٤٥٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٣٨، ٢٨٨٢، ٢٩٧٠).

(٣) هو محمد بن صالح الأشج الهمذاني، يعرف بحمدان الهمذاني. لسان الميزان (٧/ ٢٠٢) (٦٩١٨).

(٤) لم يذكر الحافظ هذا الحديث في الإتحاف.

(٥) أخرجه الدارمي في المسند (١٨٨٩، ١٨٩٠)، والترمذي في الجامع (٩٦٠)، والبزار في المسند (٤٨٥٣)، وأبو يعلى في المسند (٢٥٩٩)، وابن الجارود في المنتقى (٤٦١)، =

[١٧٠٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «**إِنَّ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ، إِلَّا أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا يَتَكَلَّمْ إِلَّا بِخَيْرٍ**»[١][٢].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ أَوْقَفَهُ جَمَاعَةٌ:

[١٧٠٦] / حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْحِجْرُ مِنَ الْبَيْتِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ مِنْ وَرَائِهِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾[٣]. [**إتحاف**: ٧٨٢١] [١/ ٤٦٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

[١٧٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو [١/ ٢١٠ظ] الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مَاءً فِي الطَّوَافِ[٤]. [**إتحاف**: ٧٨٨٨]

[١٧٠٥] وافقه الذهبي.

[١٧٠٦] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

[١٧٠٧] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: وهذا غريب بهذا اللفظ، والمشهور عن شعبة وغيره عن عاصم:=

= وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٣٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٣٦-الإحسان). انظر الإرواء (١١٠٢).

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله. (٢) لم يذكر الحافظ هذا الحديث في الإتحاف.

(٣) أخرجه الشافعي في المسند (٩٦٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٤٠).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٧٥٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٣٧-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١٧٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ(١) الْعَوْفِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِرَجُلٍ يَقُودُ رَجُلًا بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ. قَالَ: وَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَطُوفُ بِرَجُلٍ قَدْ رُبِقَ بِسَيْرٍ بِيَدٍ أَوْ رِجْلٍ، أَوْ بِخَيْطٍ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «**قُدْهُ بِيَدِكَ**». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي بِهَذَا أَجْمَعَ سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ(٢). [**إتحاف**: ٧٨٢٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(٣) عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ**»(٤). [**إتحاف**: ٢٩٣٤]

= شرب من زمزم وهو قائم. ليس فيه ذكر الطواف. معرفة السنن والآثار تحقيق قلعجي (٢٩٦١) (٧/ ٢٣٤، ٢٣٥).

[١٧٠٨] وافقه الذهبي.

[١٧٠٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «سعيد».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٤٢، ٣٤٤٣)، والبخاري في الصحيح (١٦٢٠، ١٦٢١، ٦٧٠٢، ٦٧٠٣)، وأبو داود في السنن (٣٣٠٢)، والنسائي في المجتبى (٢٩٢٠، ٣٨١١)، وفي الكبرى (٤٧٣٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٥٢)، وأبو عوانة في المسند (٥٨٥٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٣١، ٣٨٣٢ - الإحسان).

(٣) ليست في (ح١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٤٤٩٨)، وعبد بن حميد في المسند (١٠٠٢-المنتخب)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧١٠] حَدَّثَنَا[1] أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصٍ الْخَثْعَمِيُّ[2]، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ سَوَادَةَ[3]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زَاذَانَ قَالَ: مَرِضَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَرَضًا شَدِيدًا، فَدَعَا وَلَدَهُ فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ / ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ حَجَّ مِنْ مَكَّةَ مَاشِيًا حَتَّى يَرْجِعَ** [١/ ٤٦١]
إِلَى مَكَّةَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعَمِائَةِ حَسَنَةٍ، كُلُّ حَسَنَةٍ مِثْلُ حَسَنَاتِ الْحَرَمِ». قِيلَ: وَمَا حَسَنَاتُ الْحَرَمِ؟ قَالَ: «**بِكُلِّ حَسَنَةٍ مِائَةُ أَلْفِ حَسَنَةٍ**»[4]. **[إتحاف: ٧٣٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧١١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْجُلُودِيُّ[5]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[١٧١٠] قال الذهبي: قلت: ليس بصحيح، أخشى أن يكون كذبًا، وعيسى قال أبو حاتم: منكر الحديث.

قال البيهقي: تفرَّد به عيسى بن سوادة. شعب الإيمان (٣٦٩٥) (٥/ ٤٤٥).

[١٧١١] وافقه الذهبي.

= والدارمي في المسند (١٩٢١)، وابن ماجه في السنن (٣٠٤٨)، وأبو داود في السنن (١٩٣٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٨٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٨٣).

(١) في (ص): «أخبرنا».

(٢) هو محمد بن الحسين بن حفص بن عمر الخثعمي، أبو جعفر الكوفي الأشناني. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٢٢٣)، وتاريخ بغداد (٣/ ٢٢)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٥٢٩).

(٣) هو عيسى بن سوادة بن أبي الجعد النخعي الرازي الكوفي. الجرح والتعديل (٦/ ٢٧٧) رقم (١٥٣٩)، وتاريخ بغداد (١٢/ ٤٧٨)، ولسان الميزان (٦/ ٢٦٦) رقم (٥٩٢٩).

(٤) أخرجه البزار في المسند (٤٧٤٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٩١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٦٧٥).

(٥) هو أحمد بن محمد بن جعفر بن نوح بن بحير، أبو الحسين النيسابوري البحيري. سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٦٦).

إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا أَبُو قُرَّةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ خَطَبَ النَّاسَ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَنَاسِكِهِمْ[(١)]. **[إتحاف: ١١٣٨٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧١٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا أَبُو كُدَيْنَةَ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ الْبَجَلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِمِنًى[(٢)]. **[إتحاف: ٨٩٤١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ [١/ ٢١١و] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: مِنْ سُنَّةِ الْحَجِّ أَنْ يُصَلِّيَ الْإِمَامُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَالصُّبْحَ بِمِنًى، ثُمَّ يَغْدُوَ إِلَى عَرَفَةَ فَيَقِيلَ حَيْثُ قُضِيَ لَهُ، حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا[(٣)]، ثُمَّ وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، ثُمَّ يُفِيضُ فَيُصَلِّي بِالْمُزْدَلِفَةِ، أَوْ حَيْثُ قَضَى اللَّهُ، ثُمَّ يَقِفُ بِجَمْعٍ، حَتَّى إِذَا أَسْفَرَ دَفَعَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى حَلَّ

[١٧١٢] وافقه الذهبي.

[١٧١٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٧٩٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٠٠، ٢٧٦٥)، والدارمي في المسند (١٩١٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٩٩).

(٣) في (ص): «جمعًا».

لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَرُمَ عَلَيْهِ إِلَّا النِّسَاءَ وَالطِّيبَ حَتَّى يَزُورَ الْبَيْتَ[1]. **[إتحاف: ٧٠٦٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧١٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمِصْرَ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، [١/٤٦٢] عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ قَالَ: غَدَوْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا آدَمَ، لَهُ ضَفِيرَتَانِ، عَلَيْهِ مَسْحَةُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، وَكَانَ يُلَبِّي، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ غَوْغَاءُ مِنْ غَوْغَاءِ النَّاسِ، فَقَالُوا: يَا أَعْرَابِيُّ، إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِيَوْمِ تَلْبِيَةٍ، إِنَّمَا هُوَ التَّكْبِيرُ. قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ الْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: جَهِلَ النَّاسُ أَمْ نَسُوا؟ وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، لَقَدْ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ، فَمَا تَرَكَ[2] التَّلْبِيَةَ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ إِلَّا أَنْ يَخْلِطَهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ[3]. **[إتحاف: ١٢٧٧١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ[4]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ، وَارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسِّرٍ**»[5]. **[إتحاف: ٩٠٢٧]**

[١٧١٤] وافقه الذهبي.

[١٧١٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٧٩٨، ٢٨٠١).

(٢) في (ص): «تركت».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٩٦١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٠٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٢٥).

(٤) في النسخ: «أبي سعيد»، والمثبت من الإتحاف (٩٠٢٧).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٨٩٦)، والبزار في المسند (٢١٦٤)، وابن خزيمة في =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ فِيهِ تَقْصِيرًا فِي سَنَدِهِ:

[١٧١٦] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: ارْتَفِعُوا عَنْ مُحَسِّرٍ، وَارْتَفِعُوا عَنْ عُرَنَاتٍ. أَمَّا قَوْلُهُ: الْعُرَنَاتُ(١): فَالْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ(٢) أَنْ لَا تَقِفُوا(٣) بِعُرَنَةَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: عَنْ مُحَسِّرٍ: فَالنُّزُولُ بِجَمْعٍ أَنْ(٤) لَا تَنْزِلُوا مُحَسِّرًا(٥). **[إتحاف: ٨١٨٣]**

[١٧١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - [١/ ٢١١ظ] ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، ثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ خَالِهِ يَزِيدَ بْنِ شَيْبَانَ قَالَ: كُنَّا وُقُوفًا مِنْ وَرَاءِ الْمَوْقِفِ مَوْقِفًا يَتَبَاعَدُهُ عَمْرٌو مِنَ الْإِمَامِ، فَأَتَانَا ابْنُ مِرْبَعٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، يَقُولُ لَكُمْ: «**كُونُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ هَذِهِ؛ فَإِنَّكُمْ عَلَى إِرْثٍ مِنْ إِرْثِ إِبْرَاهِيمَ**»(٦). **[إتحاف: ٢١١٥٦]**

[١٧١٧] وافقه الذهبي.

= الصحيح (٢٨١٦).

(١) في (حـ١): «عن عرنات».

(٢) في (حـ١): «بعرنة».

(٣) في (ص): «يقفوا».

(٤) في (حـ١): «أي».

(٥) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٨١٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩٤٦٩).

(٦) أخرجه الشافعي في المسند (٩٩٢)، وأحمد في المسند (١٧٢٣٣)، وابن ماجه في السنن (٣٠١١)، وأبو داود في السنن (١٩١٩)، والترمذي في الجامع (٨٨٣)، والنسائي في =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧١٨] / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ [٤٦٣/١] الدُّورِيُّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي السَّفَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِجَمْعٍ، فَقُلْتُ: هَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ: **«مَنْ صَلَّى مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ، ثُمَّ وَقَفَ مَعَنَا هَذَا الْمَوْقِفَ حَتَّى يُفِيضَ الْإِمَامُ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ»**[١]. **[إتحاف: ١٣٨٣٤]**

[١٧١٩] وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ بِمِصْرَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُعَدَّلُ[٢][٣] بِمَرْوَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا

[١٧١٩] وافقه الذهبي.

= المجتبى (٣٠١٤)، وفي الكبرى (٣٩٩٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨١٨، ٢٨١٩).

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٣٧٨)، وأحمد في المسند (١٦٢٠٨، ١٦٢٠٩، ١٨٣٠٠، ١٨٣٠١، ١٨٣٠٢، ١٨٣٠٣، ١٨٣٠٤)، والدارمي في المسند (١٩٣٠، ١٩٣١)، وابن ماجه في السنن (٣٠١٦)، وأبو داود في السنن (١٩٥٠)، والترمذي في الجامع (٨٩١)، والنسائي في المجتبى (٣٠٣٩، ٣٠٤١، ٣٠٤٢، ٣٠٤٣)، وفي الكبرى (٤٠٣١، ٤٠٣٢، ٤٠٣٤، ٤٠٣٥)، وابن الجارود في المنتقى (٤٦٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٢٠، ٢٨٢١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٠٧، ٢٠٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٥٠، ٣٨٥١-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٠٢٤)، والدارقطني في السنن (٢٥١٤، ٢٥١٥). انظر الإرواء (١٠٦٦)

(٢) في (ص): «العدل».

(٣) هو محمد بن أبي علي أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عمر بن حفص، أبو بكر الهمذاني=

عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ الطَّائِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بِجَمْعٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ مِنْ جَبَلِ طَيِّءٍ، وَقَدْ أَكْلَلْتُ مَطِيَّتِي، وَأَتْعَبْتُ نَفْسِي، وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ وَقَدْ أَتَى عَرَفَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ قَضَى تَفَثَهُ وَحَجَّهُ»**[1]. [إتحاف: **١٣٨٣٤**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ كَافَّةِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، وَهِيَ قَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ أَمْسَكَ عَنْ إِخْرَاجِهِ الشَّيْخَانِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى أَصْلِهِمَا أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ مُضَرِّسٍ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ غَيْرُ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، وَقَدْ وَجَدْنَا عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ حَدَّثَ عَنْهُ.

[١٧٢٠] حَدَّثَنَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَسَّانَ التُّسْتَرِيُّ[2] بِتُسْتَرَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ الْمَكِّيُّ[3]، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ السَّمْتِيُّ[4] الْبَصْرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [١/ ٢١٢و] عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ الطَّائِيِّ قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَوْقِفِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُ مِنْ جَبَلِ طَيِّءٍ، أَكْلَلْتُ مَطِيَّتِي، وَأَتْعَبْتُ نَفْسِي، وَاللَّهِ مَا بَقِيَ مِنْ جَبَلٍ مِنْ تِلْكَ الْجِبَالِ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: **«مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ -**

[١٧٢٠] **قال الذهبي**: قلت: السمتي ليس بثقة.

قال ابن حجر: هذه الرواية لا تسوى شيئًا، فإن يوسف بن خالد قد اتهموه بالوضع، فلا يصلح الاستشهاد به.

= الذكواني الأصبهاني المعدل. سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٣٣).

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن حسان، أبو عبد الله التستري.

(٣) هو عبد الوهاب بن فليح المكي المقرئ. الجرح والتعديل (٦/ ٧٣) رقم (٣٧٩).

(٤) في (ح١): «السهمي».

يَعْنِي صَلَاةَ الْغَدَاةِ - وَقَدْ أَتَى عَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى تَفَثَهُ»(1). **[إتحاف: ١٣٨٣٤]**

وَقَدْ تَابَعَ عُرْوَةَ بْنَ الْمُضَرِّسِ فِي رِوَايَةِ هَذِهِ السُّنَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْمَرَ الدُّؤَلِيُّ:

[١٧٢١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ. / وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، [١/٤٦٤] ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ وَهُوَ بِعَرَفَةَ، فَسَأَلُوهُ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: **«الْحَجُّ عَرَفَةُ، الْحَجُّ عَرَفَةُ، وَمَنْ جَاءَ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ، أَيَّامُ مِنًى ثَلَاثَةٌ، مَنْ**(2) **تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ»**. وَأَرْدَفَ رَجُلًا فَنَادَى(3).

[إتحاف: ١٣٥٦٧]

[١٧٢١] قال الذهبي: صحيح.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (١٧١٨).

(٢) في (ص): «فمن».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٤٠٥، ١٤٠٦)، وأحمد في المسند (١٨٧٧٣، ١٨٧٧٤، ١٨٧٧٥، ١٨٩٥٤)، وعبد بن حميد في المسند (٣١٠-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٩٢٩)، وابن ماجه في السنن (٣٠١٥، ٣٠١٥/م)، وأبو داود في السنن (١٩٤٩)، والترمذي في الجامع (٨٨٩، ٨٩٠، ٢٩٧٥)، والنسائي في المجتبى (٣٠١٦، ٣٠٤٤)، وفي الكبرى (٣٩٩٧، ٣٩٩٨، ٤٠٣٦، ٤١٦٦)، وابن الجارود في المنتقى (٤٦٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٢٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٠٩، ٢١٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٩٢-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٥١٦، ٢٥١٧).

[١٧٢٢] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَّانِيُّ، ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمِّهِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ إِنَّمَا تَدْفَعُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْحُمْسُ، فَلَا نَخْرُجُ مِنَ الْحَرَمِ، وَقَدْ تَرَكُوا الْمَوْقِفَ عَلَى عَرَفَةَ. قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقِفُ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ، ثُمَّ يُصْبِحُ مَعَ قَوْمِهِ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَيَقِفُ مَعَهُمْ، يَدْفَعُ إِذَا دَفَعُوا(١). [إتحاف: ٣٩٠٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٢٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُوسُفَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ثُمَّ يُبَاهِي الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟**»(٢). [إتحاف: ٢١٧٠٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٢٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْهَاشِمِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

[١٧٢٢] وافقه الذهبي.

[١٧٢٣] قال الذهبي: صحيح، رواه مسلم والنسائي.

قال ابن حجر: قد أخرجه مسلم.

[١٧٢٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٨٢٣).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح (١٣٤٨/ ٤٣٦ كتاب الحج)، والنسائي في المجتبى (٣٠٠٣)، وفي الكبرى (٣٩٨٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٢٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩١٣٤)، والدارقطني في السنن (٢٧٩٢).

حَازِمِ بْنِ أَبِي [١/ ٢١٢ظ] غَرَزَةَ الْغِفَارِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْمُؤَذِّنُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ لِي: يَا سَعِيدُ، مَا لِي / لَا أَسْمَعُ النَّاسَ يُلَبُّونَ؟ فَقُلْتُ: يَخَافُونَ مِنْ مُعَاوِيَةَ. قَالَ: فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ [١/ ٤٦٥]
فُسْطَاطِهِ فَقَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ تَرَكُوا السُّنَّةَ مِنْ بُغْضِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)]. **[إتحاف: ٧٣٧٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٢٥] حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَهْضَمِيُّ، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا قَالَ: «**لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ**». قَالَ: «**إِنَّمَا الْخَيْرُ خَيْرُ الْآخِرَةِ**»[(٢)]. **[إتحاف: ٨٣٣٣]**

قَدِ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِعِكْرِمَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِدَاوُدَ، وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٢٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ، ثَنَا

[١٧٢٥] وافقه الذهبي.

[١٧٢٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه النسائي في المجتبى (٣٠٠٦)، وفي الكبرى (٣٩٧٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٣٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٠٣٠)، والدارمي في المسند (١٨٥٢)، وأبو داود في السنن (١٧٧٦)، والترمذي في الجامع (٩٤١)، والنسائي في المجتبى (٢٧٦٦)، وفي الكبرى (٣٧٣٤)، وأبو يعلى في المسند (٢٤٨٠)، وابن الجارود في المنتقى (٤١٩، ٤٧٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٣١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٤١٩).

أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُ لَهُمُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي جَاءُونِي شُعْثًا غُبْرًا**»[1]. [**إتحاف: ١٩٧٤٩**][2]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَهُ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ، فَأَفَاضَ بِالسَّكِينَةِ، وَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ**». وَقَالَ: «**لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيجَافِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ**». فَمَا رَأَيْتُ نَاقَةً[3] رَافِعَةً يَدَهَا حَتَّى أَتَى مِنًى[4]. [**إتحاف: ١٨٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شِنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ بَدْءُ الْإِيضَاعِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، كَانُوا يَقِفُونَ حَافَتَيِ النَّاسِ قَدْ عَلَّقُوا[5] الْقِعَابَ وَالْعِصِيَّ، فَإِذَا أَفَاضُوا تَقَعْقَعُوا

[١٧٢٧] وافقه الذهبي.

[١٧٢٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٠٤٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٣٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٥٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٩٩٣).

(٢) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

(٣) في (ص) و (ح١): «ناقته»، وأشار في هامش الأصل إلى أنها في نسخة كذلك.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢١٧٥٦، ٢١٨٠٣)، والنسائي في المجتبى (٣٠١٨)، وفي الكبرى (٤٠٠٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٤٤).

(٥) قوله: «قد علقوا» سقط من (ص) و(ح١).

فَأَنْفَرَتْ بِالنَّاسِ[1] ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ ظفرى[2] نَاقَتِهِ لَا يَمَسُّ الْأَرْض حَارِكَهَا[3] وَهُوَ يَقُولُ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ**»[4]. **[إتحاف: ٨١٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ / عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [١/٤٦٦]

[١٧٢٩] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخَوَّاصُ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ [١/ ٢١٣و] الْقَاسِمِ، ثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ، ثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ، قَالَ: قَالَ لِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ: «**هَاتِ[5] الْقُطْ لِي حَصَيَاتٍ مِنْ حَصَى الْخَذْفِ**». فَلَمَّا وُضِعْنَ فِي يَدِهِ قَالَ: «**بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ**[6]، **وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ**

[١٧٢٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «الناس»، وما في الأصل هو الموافق لما في السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ١٢٦) من طريق المصنف.

(٢) في هامش الأصل و(ت): «ذفرى»، وذفرى الناقة: أصل أذنها، وهو الموافق لما في السنن الكبرى (٥/ ١٢٦) من طريق المصنف، ولعله الوجه، وفي صحيح ابن خزيمة (٢٨٦٣): «ظفرى» كذلك.

(٣) تبدو في الأصل «حاركهم» أو «حاركه»، والمثبت من (ص) و (ح١)، والحارك: أعلى الكاهل، وعبارة: «وإن ظفرى (ذفرى) ناقته لا يمس الأرض حاركها» كذا في النسخ، وكذا في صحيح ابن خزيمة (٢٨٦٣) ولكن بلفظ: «ليمس» بدل «لا يمس»، والذي في السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ١٢٦) من طريق المصنف، ومسند أحمد (٢١٩٣): «وإن ذفرى ناقته لتمس حاركها»، وفي المعجم الكبير (١١/ ١٢٧) رقم (١١٣٥٥): «كأن ذفرى...».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٨٠٣، ٢١٩٣، ٢١٧٥٦، ٢١٨٠٣)، والنسائي في المجتبى (٣٠١٨)، وفي الكبرى (٤٠٠٠).

(٥) في النسخ كلمة رسمها: «القعبهات»، وضبب عليها في الأصل.

(٦) قوله: «بأمثال هؤلاء» ليس مكررًا في (ح١).

فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ»(١). **[إتحاف: ٧٣٣١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو(٢) عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ وَأَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، قَالُوا: ثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ قُدَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ، لَا ضَرْبَ، وَلَا طَرْدَ، وَلَا إِلَيْكَ إِلَيْكَ(٣). **[إتحاف: ١٦٣١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٣١] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ، قَالَ: **«لَمَّا أَتَى إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ الْمَنَاسِكَ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَرَمَاهُ**

[١٧٣٠] وافقه الذهبي.

[١٧٣١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٨٥١، ٣٢٤٨)، وابن ماجه في السنن (٣٠٢٩)، والبزار في المسند (٥٣٣٨)، والنسائي في المجتبى (٣٠٥٧، ٣٠٥٩)، وفي الكبرى (٤٠٤٩، ٤٠٥١)، وأبو يعلى في المسند (٢٤٢٧، ٢٤٧٢)، وابن الجارود في المنتقى (٤٧٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٦٧، ٢٨٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٧١-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢١٨٩).

(٢) في (ح١): «أبو عمر».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٤٣٥)، وأحمد في المسند (١٥٤١٠، ١٥٤١١، =

بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ فِي الْأَرْضِ [ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّالِثَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ بِالْأَرْضِ](١)» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الشَّيْطَانَ تَرْجُمُونَ، وَمِلَّةَ أَبِيكُمْ تَتَّبِعُونَ(٢). **[إتحاف: ٧٣٤٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٣٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ(٣) اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، / عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، [١/٤٦٧] عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ أُمِّهِ مُسَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَبْنِي لَكَ بِمِنًى بِنَاءً يُظِلُّكَ؟ قَالَ: «**لَا، مِنًى مُنَاخُ مَنْ سَبَقَ**»(٤). **[إتحاف: ٢٣٢١٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٣٢] وافقه الذهبي.

= ١٥٤١٤/(٢)، ١٥٤١٥)، وعبد بن حميد في المسند (٣٥٧-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٩٤٢)، وابن ماجه في السنن (٣٠٣٥)، والترمذي في الجامع (٩٠٣)، والنسائي في المجتبى (٣٠٦١)، وفي الكبرى (٤٠٥٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٧٨).

(١) ما بين المعقوفين من (ح١) ومثله في السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ١٥٣) من طريق المصنف بلفظ: «في الأرض» بدل: «بالأرض» في الموضعين.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٩٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٦٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢٢٩١، ١٢٢٩٢، ١٢٢٩٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ١٥٣)، وسيأتي برقم (١٧٧٣).

(٣) في (ح١): «عبد».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٥٤١، ٢٥٧١٨)، والدارمي في المسند (١٩٨٠)، وابن ماجه في السنن (٣٠٠٦، ٣٠٠٧)، وأبو داود في السنن (٢٠١٩)، والترمذي في الجامع (٨٨١)، وأبو يعلى في المسند (٤٥١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٩١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٥٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٨٤).

[١٧٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا عَيَّاشُ(١) بْنُ الْوَلِيدِ الرَّقَّامُ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَهْدَى [١/ ٢١٣ظ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي هَدَايَاهُ جَمَلًا لِأَبِي جَهْلٍ فِي رَأْسِهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّةٍ لِيَغِيظَ الْمُشْرِكِينَ بِذَلِكَ(٢). **[إتحاف: ٨٨٠٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمِصْرِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ(٣)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَبَحَ يَوْمَ الْعِيدِ كَبْشَيْنِ، ثُمَّ قَالَ حِينَ وَجَّهَهُمَا: «﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾، ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾، بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ»(٤). **[إتحاف: ٣٨٥٩]**

[١٧٣٣] وافقه الذهبي.

[١٧٣٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «عباد».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٦٢، ٢٤٦٦)، وأبو داود في السنن (١٧٤٩)، والبزار في المسند (٤٩١٠، ٤٩١١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٩٧، ٢٨٩٨).

(٣) في (ح١): «عباس».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٥٠٢٢)، والدارمي في المسند (١٩٨٩)، وابن ماجه في السنن=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ الْفَقِيهُ بِمِصْرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ [بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى][١] بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنِ اعْتَمَرَ مِنْ نِسَائِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَقَرَةً بَيْنَهُنَّ[٢]. **[إتحاف: ٢٠٤٨٧]**[٣].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي بِبَغْدَادَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ شُعْبَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا

[١٧٣٥] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: إن كان قوله: حدثنا الأوزاعي، محفوظًا صار الحديث جيدًا. السنن الكبرى (٤/ ٣٥٤).

[١٧٣٦] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: وكذلك رواه ابن بكير وجماعة، عن الليث بن سعد، عن سليمان بن عبد الرحمن. ورواه عثمان بن عمر، عن الليث، عن سليمان، عن القاسم مولى خالد ابن يزيد بن معاوية، عن عبيد بن فيروز. وكان البخاري لا يرضى رواية عثمان بن عمر في هذا، ويميل إلى تصحيح رواية شعبة. السنن الصغرى (١٧٦٢، ١٧٦٣) (٢/ ١٤٨).

= (٣١٢١)، وأبو داود في السنن (٢٧٩٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٩٩).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ، وأثبتناه من السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٣٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (١٧٥١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٠٣).

(٣) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالُوا: ثَنَا شُعْبَةُ - وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الْعَبَّاسِ - قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ فَيْرُوزَ يَقُولُ: قُلْتُ لِلْبَرَاءِ: / حَدِّثْنِي عَمَّا كَرِهَ أَوْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٤٦٨/١] مِنَ الْأَضَاحِيِّ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا بِيَدِهِ - وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ-: «**أَرْبَعٌ لَا يَجْزِينَ فِي الْأَضَاحِيِّ؛ الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ عَرَجُهَا، وَالْكَسِيرُ الَّتِي لَا تُنْقِي**». قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ نَقْصٌ فِي(١) الْأُذُنِ وَالْقَرْنِ. قَالَ: فَمَا كَرِهْتَ فَدَعْهُ، وَلَا تُحَرِّمْهُ عَلَى غَيْرِكَ(٢).

[إتحاف: ٢١٠٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِعِلَّةِ(٣) رِوَايَاتِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَدْ أَظْهَرَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ [١/ ٢١٤و] فَضَائِلَهُ وَإِتْقَانَهُ، وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدُ مُتَفَرِّقَةٌ بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ لَمْ يُخَرِّجُوهَا(٤):

[١٧٣٧] فَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا عَفَّانُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

---

(١) في (ص) و(ح١): «من».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٨٧)، والطيالسي في المسند (٧٨٥)، وأحمد في المسند (١٨٥١٠، ١٨٥٤٢، ١٨٥٤٣، ١٨٦٦٧، ١٨٦٧٥)، والدارمي في المسند (١٩٩٢، ١٩٩٣)، وابن ماجه في السنن (٣١٤٤)، وأبو داود في السنن (٢٨٠٢)، والترمذي في الجامع (١٤٩٧، ١٤٩٧/م)، والنسائي في المجتبى (٤٣٦٩، ٤٣٧٠، ٤٣٧١)، وفي الكبرى (٤٤٤٣، ٤٤٤٤، ٤٤٤٥)، وابن الجارود في المنتقى (٤٨١، ٩٠٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩١٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٥٩١٩، ٥٩٢١، ٥٩٢٢-الإحسان).

(٣) في (ب) و (ت): «لقلة».

(٤) كذا في النسخ، ولعل الصواب: «يخرجاها».

أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنَا[1] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالُوا: ثنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُرَيَّ[2] بْنَ كُلَيْبٍ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُضَحَّى بِأَعْضَبِ الْقُرُونِ وَالْأُذُنِ. قَالَ قَتَادَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: الْعَضَبُ: النِّصْفُ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ[3]. **[إتحاف: ١٤٠٧٥]**

[١٧٣٨] وَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي، ثنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: ثنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنَا شُعْبَةُ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ أَخْبَرَهُ[4]، قَالَ: سَمِعْتُ حُجَيَّةَ بْنَ عَدِيٍّ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ[5]. **[إتحاف: ١٤١٤٥]**

[١٧٣٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «عن».

(٢) في (ح١): «جرير».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٩٩)، وأحمد في المسند (٦٣٣، ٧٩١، ١٠٤٨، ١٠٦٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١٢٩٣، ١٢٩٤)، وابن ماجه في السنن (٣١٤٥)، وأبو داود في السنن (٢٨٠٥، ٢٨٠٦)، والترمذي في الجامع (١٥٠٤)، والبزار في المسند (٨٧٥، ٨٧٦)، والنسائي في المجتبى (٤٣٧٧)، وفي الكبرى (٤٤٥١)، وأبو يعلى في المسند (٢٧٠، ٢٧١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩١٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٦٩). انظر الإرواء (١١٤٩).

(٤) ليست في (ح١).

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٥)، وأحمد في المسند (٧٣٢، ٧٣٤، ٨٢٦، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٣٠٩، ١٣١٢)، والدارمي في المسند (١٩٩٤)، وابن ماجه في السنن (٣١٤٣)، والترمذي في الجامع (١٥٠٣)، والبزار في المسند (٧٥٣، ٧٥٤)، والنسائي في المجتبى (٤٣٧٦)، وفي الكبرى (٤٤٥٠)، وأبو يعلى في المسند (٣٣٣، ٦١٥)، وابن خزيمة في =

[١٧٣٩] وَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا عَنِ الْبَقَرَةِ، فَقَالَ: عَنْ سَبْعَةٍ. قَالَ: الْقَرْنُ؟ قَالَ[١]: الْعَرَجُ[٢]؟ قَالَ: إِذَا بَلَغَتِ الْمَنَاسِكَ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ[٣]. [إتحاف: ١٤١٤٥]

[١/٤٦٩] [١٧٤٠] / وَمِنْهَا مَا حَدَّثَنَا[٤] أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى التِّنِّيسِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمَشْقِيُّ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ الرُّعَيْنِيِّ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا إِلَى عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ[٥] السُّلَمِيِّ، فَأَقْبَلَ يَزِيدُ ذُو مِصْرٍ الْمُقْرَائِيُّ فَقَالَ لِعُتْبَةَ: يَا أَبَا الْوَلِيدِ، إِنَّا خَرَجْنَا آنِفًا فِي الْتِمَاسِ جَذْيِ نُسُكٍ، فَلَمْ نَكَدْ نَجِدُ شَيْئًا يُنْقِي غَيْرَ أَنِّي وَجَدْتُ ثَرْمَاءَ سَمِينَةً. فَقَالَ عُتْبَةُ: فَلَوْمَا جِئْتَنَا بِهَا. فَقَالَ[٦]: اللَّهُمَّ غَفْرًا، أَتَجُوزُ عَنْكَ وَلَا تَجُوزُ عَنِّي؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ تَشُكُّ وَلَا أَشُكُّ. قَالَ: ثُمَّ أَخْرَجَ عُتْبَةُ يَدَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَمْسٍ: عَنِ الموصلة[٧]، وَالْمُصْفَرَةِ، وَالْبَخْقَاءِ، وَالْكَسْرَاءِ، وَالْمُشَيَّعَةِ. قَالَ: والموصلة[٨]:

[١٧٣٩] وافقه الذهبي.

= الصحيح (٢٩١٤، ٢٩١٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٦٩، ١٧٠)، وابن حبان في الصحيح (٥٩٢٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩٣٩١).

(١) ليست في (ح١).

(٢) في (ص): «والعرج»، وفي مصادر التخريج: «قال: القرن، قال: لا يضرك، قال: العرج؟...» أو نحوه.

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٤) في (ص) و(ح١): «حدثناه».

(٥) في (ص): «عبد الله»، وفي (ح١): «عبيد».

(٦) في (ص): «قال».

(٧)، (٨) كذا.

الْمُسْتَأْصَلَةُ قَرْنُهَا، وَالْمُصْفَرَةُ: الْمُسْتَأْصَلَةُ أُذُنُهَا، وَالْبَخْقَاءُ: الْبَيِّنُ عَوَرُهَا، وَالْمُشَيَّعَةُ: الْمَهْزُولَةُ أَوِ الْمَرِيضَةُ الَّتِي لَا تَتْبَعُ الْغَنَمَ(١). **[إتحاف: ١٣٥٩٢]**

[١٧٤١] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ [١/ ٢١٤ظ] عُثْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأُمِّ سَلَمَةَ لَيْلَةَ النَّحْرِ، فَرَمَتِ الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ مَضَتْ فَأَفَاضَتْ، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ(٢) الثَّانِي الَّذِي يَكُونُ عِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(٣). **[إتحاف: ٢٢٣٥٣]**

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُعَدَّلُ(٤) بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا أَبُو عَمَّارٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ(٥)،

[١٧٤١] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: ورواه أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة. السنن الصغرى (١٦١٤) (٢/ ٩٣).

[١٧٤٢] قال الذهبي: على شرطهما، خرَّجا أصله.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٦٥٢)، وأبو داود في السنن (٢٨٠٣). انظر ضعيف أبي داود (٤٨٦).

(٢) في (ص): «اليوم».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١٩٤٢)، والدارقطني في السنن (٢٦٨٩).

(٤) في (ص) و (ح١): «العدل».

(٥) هو زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن بحر بن عدي بن عبد الرحمن بن أبيض بن الديلم بن باسل بن ضبة الساجي البصري الحافظ، أبو يحيى الضبي. تقريب التهذيب (ص٣٣٩)، ولسان الميزان (٣/ ٥٢٠) رقم (٣٢٣٣)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ١٩٧)، والجرح والتعديل (٣/ ٦٠١) رقم (٢٧١٧)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص٧١).

ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُنْبُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمَانَ[1]، قَالُوا: ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ[2]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِذَا نَفَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ[3] إِلَّا الْحُيَّضَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / رَخَّصَ لَهُنَّ[4]. **[إتحاف: ١٠٨٥٤]** [١/٤٧٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، ثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الصَّوَّافُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ»**. قَالَ عِكْرِمَةُ: فَسَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَا: صَدَقَ[5]. **[إتحاف: ٤١٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ

[١٧٤٣] وافقه الذهبي.

[١٧٤٤] وافقه الذهبي.

---

(١) هو محمد بن عمرو بن سليمان، أبو عبد الله المذعوري البغدادي، يعرف بابن أبي مذعور. الثقات لابن حبان (٩/ ١٢٩)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص١١٩)، وتاريخ بغداد (٤/ ٢١٩)، والأنساب للسمعاني (٥/ ٢٤١).

(٢) «عن نافع»: ليست في (ح١).

(٣) في (ص): «في البيت».

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٧٩)، والشافعي في المسند (١٠٣٠، ١٠٣١)، والترمذي في الجامع (٩٤٤)، والنسائي في الكبرى (٤١٨٢)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٦٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٠١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٣٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٩٩-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٦٩٠).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٥٧٣١)، والدارمي في المسند (١٩٣٦)، وابن ماجه في السنن=

مُحَمَّدٍ الْعَبْسِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا[1] زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ حَجَّتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ - يَعْنِي - وَحَجَّ بَعْدَمَا هَاجَرَ حَجَّةً قَرَنَ مَعَهَا عُمْرَةً[2]. **[إتحاف: ٣١٥١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأُمَوِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَكِيمِيُّ[3] بِبَغْدَادَ، قَالَا: ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: الْحَجُّ كُلَّ عَامٍ؟ قَالَ: «**لَا، بَلْ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ لَمْ تَسْمَعُوا وَلَمْ تُطِيقُوا**[4]»[5]. **[إتحاف: ٩٠٨٦]**

[١٧٤٦] حَدَّثَنَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ[6] بْنِ[7] عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا

[١٧٤٥] سكت عنه الذهبي.

[١٧٤٦] وافقه الذهبي.

= (٣٠٧٧، ٣٠٧٨)، وأبو داود في السنن (١٨٦٢، ١٨٦٣)، والترمذي في الجامع (٩٤٠، ٩٤٠/م٢)، والنسائي في المجتبى (٢٨٦٠، ٢٨٦١)، وفي الكبرى (٣٨٢٩، ٣٨٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٩)، والدارقطني في السنن (٢٦٩٢).

(١) ليست في (ح١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٠٧٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٥٦).

(٣) في النسخ الخطية: «الحليمي»، والمثبت من أسانيد المصنف.

(٤) في (ص): «تطيعوا».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٠٤، ٢٦٤٢، ٣٣٠٣، ٣٥١٠، ٣٥٢٠)، وعبد بن حميد في المسند (٦٧٦-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٨٢٩)، وابن ماجه في السنن (٢٨٨٦)، وأبو داود في السنن (١٧٢١)، والنسائي في المجتبى (٢٦٢٠)، وفي الكبرى (٣٥٨٦)، والدارقطني في السنن (٢٦٩٧، ٢٦٩٨، ٢٦٩٩، ٢٧٠٠، ٢٧٠١).

(٦) زاد في (ص) كلمة كأنها: «البتوني».

(٧) قوله: «محمد بن» ليس في (ح١).

هَاشِمُ بْنُ يُونُسَ الْعَصَّارُ[(1)(2)]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَا قَوْمُ، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ**». فَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: أَكُلَّ[(3)] عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ [١/ ٢١٥و] ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «**لَا**[(4)]، **بَلْ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ مَنْ حَجَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ**[(5)] **عَلَيْكُمْ، ثُمَّ إِذَنْ لَا تَسْمَعُونَ وَلَا تُطِيعُونَ**[(6)]»[(7)]. [**إتحاف**: ٩٠٨٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ[(8)]

[**١٧٤٧**] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ
[١/ ٤٧١] الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءِ / بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ فَرِيضَتَانِ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَّا أَهْلَ مَكَّةَ؛ فَإِنَّ عُمْرَتَهُمْ طَوَافُهُمْ، فَلْيَخْرُجُوا إِلَى التَّنْعِيمِ ثُمَّ لِيَدْخُلُوهَا، فَوَاللَّهِ مَا دَخَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا[(9)]. [**إتحاف**: ٨١٣٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ أُسْنِدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ بِإِسْنَادٍ[(10)] آخَرَ:

[**١٧٤٧**] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ الخطية: «القصار»، والمثبت من أسانيد المصنف.
(٢) هو هاشم بن يونس، أبو محمد المصري العصار. الإكمال لابن ماكولا (٦/ ٣٨٨).
(٣) في (ص): «لكل».
(٤) ليست في (ح١).
(٥) في (ح١): «لوجب».
(٦) في (ح١): «تطيقون».
(٧) انظر تخريج الحديث الذي قبله.
(٨) قوله: «ولم يخرجاه» ليس في (ح١).
(٩) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٧١٧).
(١٠) في (ص) و (ح١): «إسناد».

[١٧٤٨] حَدَّثَنَاهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ أَبُو الْوَلِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْهَرَوِيُّ[١]، ثَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ غَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَرِيضَتَانِ، لَا[٢] يَضُرُّكَ بِأَيِّهِمَا بَدَأْتَ»**[٣].

[إتحاف: ٤٨٣٩]

وَالصَّحِيحُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَوْلُهُ:

[١٧٤٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ[٤] الْمُهَلَّبِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ سُئِلَ عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ قَالَ: صَلَاتَانِ لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِمَا بَدَأْتَ[٥].

[إتحاف: ٤٨٣٩]

[١٧٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ[٦] مُوسَى، نَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحَدٌ إِلَّا عَلَيْهِ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ وَاجِبَتَانِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا[٧]، فَمَنْ زَادَ

[١٧٤٨] وافقه الذهبي.

[١٧٥٠] وافقه الذهبي.

---

(١) هو محمد بن المنذر بن سعيد بن رجاء بن عبد الله بن العباس بن مرداس، أبو عبد الرحمن، أبو جعفر السلمي الهروي، يعرف بشكر. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٢١).

(٢) في (ح١): «ولا».

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٧١٨).

(٤) في (ص): «عبان».

(٥) انظر تخريج الحديث الذي قبله، انظر الضعيفة (٣٥٢٠).

(٦) في (ح١): «عن».

(٧) في (ح١): «من استطاع إليه سبيلا».

بَعْدَهَا شَيْئًا فَهُوَ خَيْرٌ وَتَطَوُّعٌ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأُخْبِرْتُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ كَوُجُوبِ الْحَجِّ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا[(١)]. **[إتحاف: ١٠٧٦٩]**

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

[١٧٥١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ حَمْدُويَهِ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا فِي عُمْرَتِهَا: **«إِنَّ لَكِ مِنَ الْأَجْرِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكِ وَنَفَقَتِكِ»**[(٢)]. **[إتحاف: ٢٢٦٣٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ[(٣)]:

[١٧٥٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلْمٍ[(٤)] الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُكْرَمٍ / الرَّازِيُّ[(٥)]، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ [١/ ٤٧٢] إِدْرِيسَ الْحُلْوَانِيُّ[(٦)]، ثَنَا مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، [١/ ٢١٥ظ] ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا فِي عُمْرَتِهَا: **«إِنَّمَا أَجْرُكِ**

[١٧٥١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣٠٦٦)، والدارقطني في السنن (٢٧٢٠/ م١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤١٥٩)، والبخاري في الصحيح (١٧٨٧)، ومسلم في الصحيح (١٢١١/ (١٢٦)، (١٢٧) كتاب الحج)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٢٧)، وأبو عوانة في المسند (٣١٨٦)، والدارقطني في السنن (٢٧٢٩).

(٣) في (ح١) زيادة: «على شرط الشيخين».

(٤) في (ص) و (ح١): «مسلم».

(٥) هو جعفر بن مكرم بن يعقوب بن إبراهيم الدوري، أبو الفضل البغدادي التاجر. الجرح والتعديل (٢/ ٤٩١) رقم (٢٠١١)، وتاريخ بغداد (٨/ ٦٤)، والمنتظم لابن الجوزي (٥/ ٤٦).

(٦) هو الحسين بن إدريس، أبو علي الحلواني، وقيل: الحسن بن إدريس.

فِي عُمْرَتِكِ عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكِ»[(١)]. **[إتحاف: ٢١٥٥٤]**

[١٧٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَجَّ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ، فَلَمَّا كَانَا بِبَعْضِ[(٢)] الطَّرِيقِ نَهَى عُثْمَانُ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَقِيلَ لِعَلِيٍّ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ التَّمَتُّعِ. فَقَالَ[(٣)]: إِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدِ ارْتَحَلَ فَارْتَحِلُوا. فَلَبَّى عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ بِالْعُمْرَةِ، وَلَمْ يَنْهَهُمْ عُثْمَانُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ؟ قَالَ: بَلَى. فَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَتَّعَ؟ قَالَ[(٤)]: بَلَى[(٥)]. **[إتحاف: ١٤٣١٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٥٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا»**[(٦)]. **[إتحاف: ٩١٥]**

[١٧٥٣] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

[١٧٥٤] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) في (ص): «فلما كان في بعض».

(٣) في (ص): «قال». (٤) في (ص): «فقال».

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١٠٢)، وأحمد في المسند (٤٠٢، ٤٢٤، ١١٤٦)، والبخاري في الصحيح (١٥٦٩)، ومسلم في الصحيح (١٢٢٣/ ١٥٩ كتاب الحج)، والبزار في المسند (٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٧)، والنسائي في المجتبى (٢٧٣٣)، وفي الكبرى (٣٦٩٩)، وأبو يعلى في المسند (٣٤٢)، وأبو عوانة في المسند (٣٣٥١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٤٠)، والدارقطني في السنن (٢٧٣٢، ٢٧٣٣).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (١١٩٥٨، ١٢٠٩١، ١٢٨٧٠، ١٣٨٠٦، ١٤٠٠٢)، والدارمي =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٥٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنَّمَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِحَاجٍّ بَعْدَهَا[١][٢]. **[إتحاف: ٤٠٥٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ

[١٧٥٥] وافقه الذهبي.

[١٧٥٦] قال الذهبي: قلت: لا والله، ما لحقه، توفي عام خمسين ومائة، وأكبر مشيخته سعيد بن جبير.

= في المسند (١٩٦٥)، ومسلم في الصحيح (١٢٥١/ (٢١٤)، (٢١٥) كتاب: الحج)، وابن ماجه في السنن (٢٩٦٩)، وأبو داود في السنن (١٧٩٥)، والترمذي في الجامع (٨٢١)، والنسائي في المجتبى (٢٧٢٩)، وفي الكبرى (٣٦٩٥)، وأبو يعلى في المسند (٣٨٠٥)، وابن الجارود في المنتقى (٤٣٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦١٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٥٢، ١٥٣)، وابن حبان في الصحيح (٣٩٣٣-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٦٥٧، ٧٢٣٢)، والدارقطني في السنن (٢٧٣٤).

وأخرجه أحمد في المسند (٥١٤٧، ١١٩٦١)، ومسلم في الصحيح (١٢٣٢/ ١٨٥ كتاب الحج)، والبزار في المسند (٦١٦٠)، والنسائي في المجتبى (٢٧٣١)، وفي الكبرى (٣٦٩٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٥٢) من طريق حميد عن بكر بن عبد الله المزني عن أنس.

وأخرجه ابن حبان في الصحيح (٣٩٣٠-الإحسان) من طريق حميد عن يحيى بن أبي إسحاق عن أنس.

(١) في (ح١): «بعد هذا».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٧٣٥).

إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ فَقَالَ: شَرِبْتُ مِنْ زَمْزَمَ[1]. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَشَرِبْتَ مِنْهَا كَمَا يَنْبَغِي؟ قَالَ: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا أَبَا عَبَّاسٍ؟ قَالَ: إِذَا شَرِبْتَ مِنْهَا فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَتَنَفَّسْ ثَلَاثًا، وَتَضَلَّعْ مِنْهَا، وَإِذَا فَرَغْتَ فَاحْمَدِ اللَّهَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**آيَةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ**»[2]. **[إتحاف: ٧٩٥١]**

[١/٤٧٣] هَذَا حَدِيثٌ / صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنْ كَانَ عُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ سَمِعَ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[١٧٥٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْمَرْوَرُّوذِيُّ[3]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ الْجَارُودِيُّ[4]، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ، فَإِنْ شَرِبْتَهُ تَسْتَشْفِي بِهِ شَفَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ مُسْتَعِيذًا أَعَاذَكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِتَقْطَعَ[5] ظَمَأَكَ قَطَعَهُ**». قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا شَرِبَ مَاءَ[6] زَمْزَمَ قَالَ: اللَّهُمَّ [١/٢١٦و] إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا وَاسِعًا، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ[7].
[إتحاف: ٨٨١٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْجَارُودِيِّ هَذَا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٥٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «ماء زمزم».
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٠٦١)، والدارقطني في السنن (٢٧٣٦، ٢٧٣٧).
(٣) هو محمد بن هشام بن علي المروذي. لسان الميزان (٧/ ٥٦٣) (٧٥٢٥).
(٤) هو محمد بن حبيب بن محمد الجارودي البصري. الثقات لابن حبان (٩/ ١١٠)، وتاريخ بغداد (٣/ ٨٧)، وتاريخ الإسلام (٥/ ٩١٣)، ولسان الميزان (٧/ ٥١) رقم (٦٦٢٢).
(٥) في (ص) و (ح١): «القطع». (٦) في (ص) و (ح١): «من ماء».
(٧) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٧٣٩).

[١٧٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ[١] مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ عَلَى الْحَجَرِ[٢]. **[إتحاف: ٥٣٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَحْيَى[٣] بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ[٤] وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْجَدْعَاءِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ؛ يَقُولُ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَطِيعُوا رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ؛ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ**». قُلْتُ لِأَبِي أُمَامَةَ: مُنْذُ كَمْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً[٥]. **[إتحاف: ٦٣٨١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ

[١٧٥٨] وافقه الذهبي.

[١٧٥٩] وافقه الذهبي.

[١٧٦٠] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ح١).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٧٤١).

(٣) في النسخ: «أبو بكر بن يحيى»، والمثبت من الإتحاف (٦٣٨١).

(٤) ليست في (ص) و(ح١).

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (١٩) و(١٤٥٢).

عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَثُرَتِ الْقَالَةُ مِنَ النَّاسِ، / فَخَرَجْنَا حُجَّاجًا حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَنْ نَحِلَّ إِلَّا لَيَالِي(١) [١/٣٦٦] قَلَائِلُ أُمِرْنَا بِالْإِحْلَالِ، فَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى عَرَفَةَ وَفَرْجُهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: **«أَبِاللَّهِ تُعَلِّمُونِي أَيُّهَا النَّاسُ، فَأَنَا وَاللَّهِ أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَدْيًا، وَلَحَلَلْتُ كَمَا أَحَلُّوا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَسَبْعَةً(٢) إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَمَنْ وَجَدَ هَدْيًا فَلْيَنْحَرْ»**. فَكُنَّا نَنْحَرُ الْجَزُورَ عَنْ سَبْعَةٍ. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ يَوْمَئِذٍ فِي أَصْحَابِهِ غَنَمًا، فَأَصَابَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ تَيْسٌ، فَذَبَحَهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَلَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ أَمَرَ رَبِيعَةَ بْنَ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ فَقَامَ تَحْتَ يَدَيْ نَاقَتِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **«اصْرُخْ: أَيُّهَا النَّاسُ، هَلْ تَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»**. قَالُوا: الشَّهْرُ الْحَرَامُ. قَالَ: **«فَهَلْ تَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»**. قَالُوا: الْبَلَدُ الْحَرَامُ. ثُمَّ قَالَ: **«هَلْ تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»**. قَالُوا: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ** [١/ ٢١٦ظ] **كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا، وَكَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا، وَكَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا»**. فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَّهُ، وَقَالَ حِينَ وَقَفَ بِعَرَفَةَ: **«هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ»**. وَقَالَ حِينَ وَقَفَ عَلَى قُزَحَ: **«هَذَا الْمَوْقِفُ، وَكُلُّ الْمُزْدَلِفَةِ مَوْقِفٌ»**(٣). **[إتحاف: ٢٩٨٧]**

---

(١) كذا، والجادة: «ليال».

(٢) في (ص) و (ح١): «وسبعة أيام».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٧٨١، ١٧٩٠)، وأحمد في المسند (١٤٢٣٨، ١٤٢٣٩، ١٤٢٧٩، ١٤٤٠٩، ١٤٤٩٨، ١٤٨٣٣، ١٤٩٠٠، ١٤٩٣١، ١٤٩٤٢، ١٤٩٤٣)، وعبد بن حميد في المسند (١٠٠٢-المنتخب)، والدارمي في المسند (١٩٢١)، والبخاري في الصحيح (١٥٦٨، ١٥٧٠، ١٦٥١، ١٧٨٥، ٢٥٠٦، ٧٢٣٠، ٧٣٦٧)، ومسلم في الصحيح (١٢١٦/(١٤١)، (١٤٢)، (١٤٣)، (١٤٤)، (١٤٦) كتاب الحج)، وابن ماجه في السنن =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَفِيهِ أَلْفَاظٌ مِنْ أَلْفَاظِ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ(١)، وَفِيهِ أَيْضًا زِيَادَةُ أَلْفَاظٍ كَثِيرَةٍ.

[١٧٦١] أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ(٢) أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ(٣)، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ وَنَحَرَ هَدْيَهُ نَاوَلَ الْحَالِقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الشِّقَّ الْأَيْسَرَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ أَبَا طَلْحَةَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَهُ بَيْنَ النَّاسِ(٤). **[إتحاف: ٣٦٩]**

[١/٤٧٥] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى / شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٦٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا

[١٧٦١] وافقه الذهبي.

[١٧٦٢] وافقه الذهبي. =

= (٢٩٨٠، ٣٠٤٨)، وأبو داود في (١٧٨٧، ١٧٨٨، ١٧٨٩، ١٩٣٧)، والنسائي في المجتبى (٢٨٠٥، ٢٩٩٤)، وفي الكبرى (٣٧٧٣، ٣٩٧١، ٤١٥٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٨٥، ٢٩٢٦، ٢٩٢٧)، وأبو عوانة في المسند (٣١٩٧، ٣٣٢٧، ٣٣٢٨، ٣٣٢٩، ٣٣٣٠، ٣٣٣٢، ٣٣٣٣، ٣٣٣٥، ٣٧١٥، ٣٧١٦، ٣٧١٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٩١، ١٩٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٧٩١، ٣٩٢١-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٨٣، ٨٩١٥، ٩٤٦٩).

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨/ ١٤٧).

(٢) ليست في (ح١).

(٣) هو أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن سلم، أبو بكر الخزاعي القاضي، المعروف بالملحمي، من مشيخة بغداد، أخو محمد بن إسحاق. تاريخ بغداد (٥/ ٥٦)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٤٧).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ١٣٤).

مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ[1]، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمَنْحَرِ هُوَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَحَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ، فَأَعْطَاهُ، فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ. قَالُوا: فَإِنَّهُ عِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ[2]. **[إتحاف: ٧١٥٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ[3] مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنًى. قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِمِنًى، وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ[4]. **[إتحاف: ١٠٨٤٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

= **قال البيهقي**: وهكذا رواه حبان بن هلال، عن أبان مرسلًا. ورواه البخاري في كتاب التاريخ، عن موسى بن إسماعيل. شعب الإيمان (١٤٤١) (٣/ ١١١).

[١٧٦٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «زيد».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٤٧٤، ١٦٤٧٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٣٢).

(٣) زاد في (ح١): «ابن».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٨٩٨)، والبخاري في الصحيح (١٧٣٢)، ومسلم في الصحيح (١٣٠٨/ ٣٣٥ كتاب الحج)، وأبو داود في السنن (١٩٩٨)، والبزار في المسند (٥٧٥٩)، والنسائي في الكبرى (٤١٥٤)، وابن الجارود في المنتقى (٤٨٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٤١)، وأبو عوانة في المسند (٣٢٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٨٢، ٣٨٨٣، ٣٨٨٥-الإحسان).

[١٧٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ[١] بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَرْمُلْ فِي السَّبْعِ الَّذِي أَفَاضَ فِيهِ. وَقَالَ عَطَاءٌ: لَا رَمَلَ فِيهِ[٢]. [إتحاف: ٨١٦٥][٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٦٥] أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْإِمَامُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السِّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا فَضْلُ، اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ فَائْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا. فَقَالَ: «**اسْقِنِي**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ. فَقَالَ: «**اسْقِنِي**». فَشَرِبَ [١/٤٧٦] مِنْهُ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْتَقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا، فَقَالَ: «**اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى / عَمَلٍ صَالِحٍ**». ثُمَّ قَالَ: «**لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ**». يَعْنِي عَاتِقَهُ، وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ[٤]. [إتحاف: ٨٣٤١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ [١/٢١٧و] عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ[٥].

[١٧٦٤] وافقه الذهبي.

[١٧٦٥] **قال الذهبي**: قلت: رواه البخاري، فما حاجة إلى استدراكه.

قال ابن حجر: قد أخرجه.

---

(١) في (ص): «أحمد».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٠٦٠)، وأبو داود في السنن (٢٠٠١)، والنسائي في الكبرى (٤١٥٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٤٣)، وأبو عوانة في المسند (٣٣١٤).

(٣) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح (١٦٣٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٤٦)، وابن حبان في الصحيح (٥٣٩٢-الإحسان).

(٥) قال الحافظ: «قلت: قد أخرجه».

[١٧٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَبِي عَمْرٍو[١] مَوْلَى الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُمَا عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ، مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ**»[٢]. **[إتحاف: ٣٧٦٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَهَكَذَا[٣] رُوِيَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَمْرٍو مُتَّصِلًا مُسْنَدًا؛ أَمَّا حَدِيثُ مَالِكٍ:

[١٧٦٧] فَأَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، حَدَّثَنِي خَالِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ بِمِصْرَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ؛ وَأَمَّا حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ: **[إتحاف: ٣٧٦٦]**

[١٧٦٨] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عُفَيْرٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

[١٧٦٦] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «عمر».

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (٩٠٢)، وأحمد في المسند (١٤٨٩٤)، وأبو داود في السنن (١٨٥١)، والترمذي في الجامع (٨٤٦)، والنسائي في المجتبى (٢٨٢٧)، وفي الكبرى (٣٧٩٦)، وابن الجارود في المنتقى (٤٣٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٦٤١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٧١)، وابن حبان في الصحيح (٣٩٧١-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٧٤٤، ٢٧٤٥، ٢٧٤٦).

(٣) في (ص): «هكذا».

«صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ»[1]. [إتحاف: ٣٧٦٦]

[١٧٦٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ[2]. [إتحاف: ٣٧٦٦]

هَذَا حَدِيثٌ لَا يُعَلِّلُ حَدِيثَ مَالِكٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَيَعْقُوبَ الْإِسْكَنْدَرَانِيِّ؛ فَإِنَّهُمْ وَصَلُوهُ وَهُمْ ثِقَاتٌ.

[١٧٧٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ[3]، ثَنَا إِسْحَاقُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَنْفِرُونَ مِنْ مِنًى إِلَى وُجُوهِهِمْ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، وَرَخَّصَ لِلْحَائِضِ[4]. [إتحاف: ٧٧٨٢]

[١٧٧٠] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (٩٠٤)، وأحمد في المسند (١٥١٥٨، ١٥١٨٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٧١)، والدارقطني في السنن (٢٧٤٧، ٢٧٤٨).

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن سعيد، أبو إسحاق الصيدلاني النيسابوري. فتح الباب في الكنى والألقاب (ص ٤٣)، وتلخيص تاريخ نيسابور (ص ٣٤)، والمقتنى في سرد الكنى (١/ ٧١).

(٤) أخرجه الشافعي في المسند (١٠٢٩، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٦)، وأحمد في المسند (١٩٣٦، ١٩٩٠، ٣٢٥٦)، والدارمي في المسند (١٩٧٤، ١٩٧٥)، والبخاري في الصحيح (٣٢٩، ١٧٥٥، ١٧٦٠)، ومسلم في الصحيح (١٣٢٧/ ٣٧٩، ١٣٢٨/ ٣٨٠)، (٣٨١) كتاب الحج)، وابن ماجه في السنن (٣٠٧٠)، وأبو داود في السنن (٢٠٠٢)، والبزار في المسند (٤٨٦٠)، والنسائي في الكبرى (٤١٧٠، ٤١٨٥، ٤١٨٦، ٤١٨٧)، وأبو يعلى في المسند (٢٤٠٣)، وابن الجارود في المنتقى (٤٩٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٩٩، ٣٠٠٠)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٧١] أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمُسْتَمْلِي[١]، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ الْأَحْجَارُ الَّتِي نَرْمِي بِهَا تُحْمَلُ فَنَحْسِبُ أَنَّهَا تَنْقَعِرُ؟ قَالَ: **«إِنَّهُ مَا تُقُبِّلَ مِنْهَا يُرْفَعُ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَرَأَيْتَهَا مِثْلَ الْجِبَالِ»**[٢]. **[إتحاف: ٥٤١٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَيَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ لَيْسَ بِالْمَتْرُوكِ.

[١٧٧٢] / [١/ ٢١٧ظ] حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذُّهْلِيُّ[٣]، ثَنَا [١/ ٤٧٧] جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، ثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ اللَّيْثِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ[٤]، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

[١٧٧١] قال الذهبي: قلت: يزيد ضعفوه.

قال البيهقي: يزيد بن سنان ليس بالقوي في الحديث. ورُوي من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعًا. السنن الكبرى (٥/ ١٢٨).

قال ابن حجر: لكنه ضعيف.

[١٧٧٢] وافقه الذهبي.

= وأبو عوانة في المسند (٣٣١٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٣٣، ٢٣٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٩٧، ٣٨٩٨-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٧٨٦).

(١) هو أحمد بن المبارك، أبو عمرو المستملي النيسابوري، يعرف بحكمويه. سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٧٤).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٧٥٠)، والدارقطني في السنن (٢٧٨٩).

(٣) هو محمد بن أحمد بن حمدون بن الحسن الذهلي، أبو الطيب النيسابوري المذكر. تاريخ الإسلام (٨/ ١٣٨).

(٤) قوله: «عن عروة» ليس في (ح١).

قَالَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَجَّهُ فَلْيُعَجِّلِ الرِّحْلَةَ إِلَى أَهْلِهِ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْرِهِ»(١). [إتحاف: ٢٢٣٥٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْغَزَّالُ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ بِهِ لِيُرِيَهُ الْمَنَاسِكَ، فَانْفَرَجَ لَهُ ثَبِيرٌ، فَدَخَلَ مِنًى، فَأَرَاهُ الْجِمَارَ، ثُمَّ أَرَاهُ جَمْعًا، ثُمَّ أَرَاهُ عَرَفَاتٍ، فَنَبَغَ الشَّيْطَانُ لِلنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الْجَمْرَةِ، فَرَمَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ، ثُمَّ نَبَغَ لَهُ فِي الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ، ثُمَّ نَبَغَ لَهُ فِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ، فَذَهَبَ(٢). [إتحاف: ٧٤١٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْخَصِيبُ الصُّوفِيُّ(٣)، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَمْرٍو الْحَنَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْخُوَارِ(٤)، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَا أَرْمِي

[١٧٧٣] وافقه الذهبي.

[١٧٧٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢٧٩٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٩٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٦٧).

(٣) هو محمد بن جعفر بن محمود، أبو سعد الهروي الصيرفي، وقيل: أبو سعيد. تلخيص تاريخ نيسابور (ص١٠٣)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٨٥٧).

(٤) في النسخ: «حميد الخوار»، والمثبت من الإتحاف.

حَتَّى تَزِيغَ الشَّمْسُ، إِنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي يَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ الزَّوَالِ، فَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ فَعِنْدَ الزَّوَالِ(١). [إتحاف: ٢٩٧٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ رَجَعَ فَمَكَثَ بِمِنًى لَيَالِيَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يَرْمِي الْجَمْرَةَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، كُلُّ جَمْرَةٍ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، وَيَقِفُ عِنْدَ الْأُولَى وَعِنْدَ الثَّانِيَةِ فَيُطِيلُ الْقِيَامَ وَيَتَضَرَّعُ، ثُمَّ يَرْمِي الثَّالِثَةَ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا(٢). [إتحاف: ٢٢٦٢٨]

هَذَا حَدِيثٌ / صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [١/٤٧٨]

[١٧٧٦] أَخْبَرَنَا(٣) أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنًى يَرْمِيهَا [١/ ٢١٨و] بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا، فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ

[١٧٧٥] وافقه الذهبي.

[١٧٧٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٢٩٦٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٥٩٢)، وأبو داود في السنن (١٩٧٣)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٤٤)، وابن الجارود في المنتقى (٤٩٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٥٦، ٢٩٧١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٢٠)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٦٨-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٦٨٠).

(٣) في (ص): «أخبرني».

الْبَيْتِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِيَ فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقُومُ عِنْدَهَا. قَالَ الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ[(١)].

[إتحاف: ٩٦١٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ حَبِيبٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ[(٢)] عَدِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرِّعَاءِ أَنْ يَرْمُوا يَوْمًا وَيَدَعُوا يَوْمًا[(٣)].

[إتحاف: ٦٦٧٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٤٠٤)، والدارمي في المسند (١٩٤٤)، والبخاري في الصحيح (١٧٥١، ١٧٥٢، ١٧٥٣)، وابن ماجه في السنن (٣٠٣٢)، والبزار في المسند (٦٠٤٣)، والنسائي في المجتبى (٣٠٨٣)، وفي الكبرى (٤٠٧٥)، وأبو يعلى في المسند (٥٥٧٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٧٢)، وأبو عوانة في المسند (٣٥٧٦، ٣٥٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٨٧-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٦٨٤).

(٢) في الأصل و (ص): «عن»، والمثبت من (ح١).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٢٠)، وأحمد في المسند (٢٣٧٧٤، ٢٣٧٧٥، ٢٣٧٧٦، ٢٣٧٧٧)، والدارمي في المسند (١٩٣٨)، وابن ماجه في السنن (٣٠٣٦، ٣٠٣٧)، وأبو داود في السنن (١٩٧٥، ١٩٧٦)، والترمذي في الجامع (٩٥٤، ٩٥٥)، والنسائي في=

[١٧٧٨] حَدَّثَنَاهُ[(١)] أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِيُّ، ثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرِّعَاءِ أَنْ يَرْمُوا الْجِمَارَ يَوْمًا وَيَدَعُوا يَوْمًا[(٢)]. [**إتحاف**: ٦٦٧٨]

أَبُو الْبَدَّاحِ هُوَ ابْنُ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، وَهُوَ مَشْهُورٌ فِي التَّابِعِينَ، وَعَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ مَشْهُورٌ فِي الصَّحَابَةِ، وَهُوَ صَاحِبُ اللِّعَانِ، فَمَنْ قَالَ: عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَدِيٍّ فَإِنَّهُ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ. وَبِصِحَّةِ مَا ذَكَرْتُهُ:

[١٧٧٩] حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ[(٣)] الْحَسَنُ[(٤)] بْنُ عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ الْمِصْرِيُّ[(٥)] بِمَكَّةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ[(٦)] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ[(٧)] بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِرِعَاءِ الْإِبِلِ

[١٧٧٨] وافقه الذهبي.

= المجتبى (٣٠٦٨، ٣٠٦٩)، وفي الكبرى (٤٠٦٠، ٤٠٦١، ٤١٦٤)، وأبو يعلى في المسند (٦٨٣٦)، وابن الجارود في المنتقى (٤٧٧، ٤٧٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٧٥، ٢٩٧٦، ٢٩٧٧، ٢٩٧٨، ٢٩٧٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٢٢)، وابن حبان في الصحيح (٣٨٨٨-الإحسان).

(١) في (ص): «حدثنا».

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) زاد في (ح١): «ابن».

(٤) في (ص): «الحسين».

(٥) هو الحسن بن علي بن داود بن سليمان بن خلف، أبو علي المطرز المصري. تاريخ بغداد (٨/ ٣٩٠).

(٦) في (ح١): «ابن».

(٧) قوله: «ابن محمد» ليس في (ص) و (ح١).

فِي الْبَيْتُوتَةِ، يَرْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَرْمُونَ الْغَدَ، أَوْ مِنْ بَعْدِ الْغَدِ لِيَوْمَيْنِ، ثُمَّ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّفْرِ(١). **[إتحاف: ٦٦٧٨]**

[١٧٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى
[٤٧٩/١] الْأَشْيَبُ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ / أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١/ ٢١٨ظ] صَلَّى بِالْأَبْطَحِ صَلَاةَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ(٢).
[إتحاف: ١٧٣٠٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٨١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مَالِكٍ التَّنُوخِيُّ بِتِنِّيسَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ التِّنِّيسِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: عَجَبًا لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ كَيْفَ(٣) يَرْفَعُ بَصَرَهُ قِبَلَ السَّقْفِ! يَدَعُ ذَلِكَ إِجْلَالًا لِلَّهِ وَإِعْظَامًا، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ مَا خَلَّفَ بَصَرُهُ مَوْضِعَ سُجُودِهِ

[١٧٨٠] وافقه الذهبي.

[١٧٨١] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١١٤٠)، وأحمد في المسند (١٨٧٤٦، ١٨٧٤٩، ١٨٧٥٣، ١٨٧٦٢، ١٨٧٦٧)، والبخاري في الصحيح (٤٩٥، ٣٥٥٣، ٣٥٦٦)، ومسلم في الصحيح (٥٠٣/ ٢٥٢ كتاب الصلاة)، وأبو داود في السنن (٦٨٨)، والبزار في المسند (٤٢١٦، ٤٢١٨، ٤٢١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٩٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤١٨/١).

(٣) في النسخ، والتلخيص: «حتى»، والمثبت الجادة كما في الإتحاف والسنن الكبرى للبيهقي (١٥٨/٥) من طريق المصنف.

حَتَّى خَرَجَ مِنْهَا[1]. **[إتحاف: ٢١٦٦٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِي وَهُوَ قَرِيرُ الْعَيْنِ، طَيِّبُ النَّفْسِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ وَهُوَ حَزِينٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ مِنْ عِنْدِي وَأَنْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «**إِنِّي دَخَلْتُ الْكَعْبَةَ، وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ قَدْ أَتْعَبْتُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي**»[2]. **[إتحاف: ٢١٨٣٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٨٣] أَخْبَرَنَا[3] أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ[4]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَسَمِعْتَ[5] ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوَافِ وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْهَانَا عَنْ دُخُولِهِ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْبَيْتِ، وَقَالَ: «**هَذِهِ الْقِبْلَةُ**»[6]. **[إتحاف: ١٥٠]**

[١٧٨٢] قال الذهبي: سمعه عبيد الله بن موسى منه.

[١٧٨٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣٠١٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٠٥٦)، وابن ماجه في السنن (٣٠٦٤)، وأبو داود في السنن (٢٠٢٩)، والترمذي في الجامع (٨٧٣)، والبزار في المسند (٢٢٨/ (٢٠٣))، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠١٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٧٤٨).

(٣) في (ح١): «أخبرناه». (٤) ليست في (ح١).

(٥) في (ص): «سمعت».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢١٧٥٤، ٢١٨٠٩)، والبخاري في الصحيح (٣٩٨)، ومسلم في=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

[١٧٨٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا

[١/ ٤٨٠] يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ/ بْنَ رُومَانَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَهَدَمْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أُدْخِلَ فِيهِ مَا أَخْرَجُوا مِنْهُ فِي الْحِجْرِ؛ فَإِنَّهُمْ عَجَزُوا عَنْ نَفَقَتِهِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ؛ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا، وَأَلْصَقْتُهُ بِالْأَرْضِ، وَلَوَضَعْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ**». قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الَّذِي دَعَا ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى(1) هَدْمِهِ وَبِنَائِهِ. قَالَ يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ: فَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ، فَاسْتَخْرَجَ أَسَاسَ الْبَيْتِ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ مُتَلَاحِكَةً. قَالَ جَرِيرٌ: فَقُلْتُ لِيَزِيدَ بْنِ رُومَانَ - [١/ ٢١٩و] فَأَنَا يَوْمَئِذٍ أَطُوفُ مَعَهُ -: أَرِنِي مَا أَخْرَجُوا مِنَ الْحِجْرِ مِنْهُ. قَالَ: أُرِيكَهُ الْآنَ. فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهِ قَالَ: هَذَا الْمَوْضِعُ. قَالَ أَبِي: فَحَزَرْتُهُ نَحْوًا مِنْ سِتَّةِ أَذْرُعٍ(2). **[إتحاف: ٢١٧٩٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

[١٧٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ

[١٧٨٤] وافقه الذهبي.

[١٧٨٥] وافقه الذهبي.

= الصحيح (١٣٣٠/ ٣٩٥ كتاب الحج)، والنسائي في المجتبى (٢٩١٧)، وفي الكبرى (٣٨٨٦)، وابن خزيمة في الصحيح (٤٣٢، ٣٠١٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٨٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٢٠٨-الإحسان).

(١) كذا في النسخ، ولعل صوابها: «إلى».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٧٠٩، ٢٥٤٦٣، ٢٥٤٦٦)، ومسلم في الصحيح (١٣٣٣)، والنسائي في المجتبى (٢٩١٠)، وفي الكبرى (٣٨٧٩)، وأبو يعلى في المسند (٤٦٢٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٢٠، ٣٠٢٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٧٧٨، =

ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. قَالَ: فَكَانَ النَّاسُ يَحْلِقُونَ فِي الْحَجِّ ثُمَّ يَعْتَمِرُونَ عِنْدَ النَّفْرِ، وَنَقُولُ: بِمَا[(١)] يُحْلَقُ هَذَا؟ فَيَقُولُ[(٢)]: أَمْرِرِ الْمُوسَى عَلَى رَأْسِكَ[(٣)]. **[إتحاف: ١١٣٧٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْمَرَ عَائِشَةَ مِنَ التَّنْعِيمِ فِي ذِي الْحِجَّةِ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ[(٤)]. **[إتحاف: ٣٥٧١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٨٦] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: قد أخرجه [أي مسلم].

= ٣٧٧٩)، وابن حبان في الصحيح (٣٨١٦، ٣٨١٨-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٣٧٩، ٩٣٨٦).

وأخرجه البخاري في الصحيح (١٥٨٦) عن عروة بدل عبد الله بن الزبير.

قال البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٨٩): وكأن يزيد بن رومان سمعه من عبد الله وعروة جميعا.

(١) كذا في النسخ، والجادة: «بم». (٢) في (ح١): «فيقولون».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٨٩٠، ٥٦١٤، ٦١١٥)، وعبد بن حميد في المسند (٧٧٠-المنتخب)، والبخاري في الصحيح (١٧٢٦، ٤٤١٠)، ومسلم في الصحيح (١٣٠٤/ ٣٢٢ كتاب الحج)، وأبو داود في السنن (١٩٨٠)، والبزار في المسند (٥٨٣٠، ٥٨٣١)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٣٠، ٣٠٢٤)، وأبو عوانة في المسند (٣٢٢٢، ٣٢٢٣، ٣٢٢٥، ٣٢٢٦)، والدارقطني في السنن (٢٥٨٨، ٢٥٨٩).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٤٣٢٢، ١٥٢٤٤)، وعبد بن حميد في المسند (١٠٤٠-المنتخب)، ومسلم في الصحيح (١٢١٣/ ١٣٦، ١٣٧ كتاب الحج)، وأبو داود في السنن =

[١٧٨٧] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ / بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي [١/٤٨١] هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَلَمْ يَحُجَّ، وَلَا يَسْتَمْسِكُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، وَإِنْ شَدَدْتُهُ بِالْحَبْلِ عَلَى الرَّاحِلَةِ خَشِيتُ أَنْ أَقْتُلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«احْجُجْ عَنْ أَبِيكَ»**[(١)]. **[إتحاف: ١٩٨٣٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ.

[١٧٨٨] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْعَدْلُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ[(٢)]، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ سَالِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَلَا الظَّعْنَ. قَالَ: **«حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ»**[(٣)]. **[إتحاف: ١٦٤٤٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٨٧] وافقه الذهبي.

[١٧٨٨] وافقه الذهبي.

= (١٧٨٥، ١٧٨٦)، والنسائي في المجتبى (٢٧٦٣)، وفي الكبرى (٣٧٢٩، ٤٢١٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٢٥، ٣٠٢٦)، وأبو عوانة في المسند (٣١٧٠، ٣١٧١).

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣٠٣٨).

(٢) كانت في (ص): «بدران»، ثم ضرب عليها، وكتب في الهامش كلمة رسمها: «تسبران».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١١٨٧)، وأحمد في المسند (١٦١٨٤، ١٦١٨٥، ١٦١٩٠، ١٦١٩٩، ١٦٢٠٣)، وابن ماجه في السنن (٢٩٠٦)، وأبو داود في السنن (١٨١٠)، والترمذي في الجامع (٩٣٠)، والنسائي في المجتبى (٢٦٢١، ٢٦٣٧)، وفي الكبرى (٣٥٨٧، ٣٦٠٣)، وابن الجارود في المنتقى (٥٠٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٤٠)، =

[١٧٨٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [١/ ٢١٩ظ] ﷺ: «**إِذَا حَجَّ الصَّبِيُّ فَهِيَ لَهُ حَجَّةٌ حَتَّى يَعْقِلَ، وَإِذَا**[1] **عَقَلَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى، وَإِذَا حَجَّ الْأَعْرَابِيُّ فَهِيَ لَهُ حَجَّةٌ، فَإِذَا هَاجَرَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى**»[2]. **[إتحاف: ٧٢٨١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ[3] بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا عَلِيٌّ[4] بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ[5]، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَتَى

[١٧٨٩] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: تفرد برفعه محمد بن المنهال، عن يزيد بن زريع، عن شعبة. ورواه غيره عن شعبة موقوفًا، وكذلك رواه سفيان الثوري عن الأعمش موقوفًا، وهو الصواب. السنن الكبرى (٥/ ١٧٩).

[١٧٩٠] وافقه الذهبي.

= وابن حبان في الصحيح (٣٩٩١-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٢٧١٠).

(١) في (ص) و(ح١): «فإذا».

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣٠٥٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٧٣١).

(٣) في (ص): «عبد الله».

(٤) ليست في (ص) و (ح١).

(٥) هو علي بن المبارك، وقيل: علي بن محمد بن عبد الله بن المبارك، أبو الحسن الصنعاني. تاريخ الإسلام (٦/ ٧٨٤).

رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي أَجَّرْتُ نَفْسِي مِنْ قَوْمٍ، فَتَرَكْتُ لَهُمْ بَعْضَ أَجْرِي لِيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَنَاسِكِ، فَهَلْ يُجْزِئُ ذَلِكَ عَنِّي؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذَا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُواْۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾ [1]. **[إتحاف: ٧٣٧٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٩١] أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي أَوَّلِ الْحَجِّ يَتَبَايَعُونَ بِمِنًى، وَعَرَفَةَ، وَسُوقِ ذِي الْمَجَازِ، / وَمَوَاسِمِ الْحَجِّ، فَخَافُوا الْبَيْعَ وَهُمْ حُرُمٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ)[2]. **[إتحاف: ٨٠٥٥]** [١/٤٨٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَمِّهِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَوَاقِفٌ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ بِعَرَفَاتٍ مَعَ النَّاسِ يَدْفَعُ مَعَهُمْ مِنْهَا، وَمَا ذَاكَ إِلَّا تَوْفِيقٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ

[١٧٩١] وافقه الذهبي.

[١٧٩٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (١٧٣٤)، والبزار في المسند (٥٢٩٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٥٤).

وَجَلَّ لَهُ(١). [إتحاف: ٣٩٠٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٩٣] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: أَضْلَلْتُ جَمَلًا لِي يَوْمَ عَرَفَةَ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى عَرَفَةَ أَبْتَغِيهِ، فَإِذَا أَنَا بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَاقِفٌ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ عَلَى بَعِيرِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ(٢). [إتحاف: ٣٩٠٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، [١/ ٢٢٠و] عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، الْحَدِيثَ، فِي ذِكْرِ الْحُمْسِ(٣) وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقِفُ بِعَرَفَةَ بِثَنِيَّةِ مَكَّةَ(٤).

[١٧٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا

[١٧٩٣] لم يذكره الذهبي في التلخيص.
[١٧٩٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٧٥٧)، والبزار في المسند (٣٤٢٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٥٧).
(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣٠٥٩).
(٣) في الأصل و(ص): «الجرس»، وفي (ح١): «الحرس» وكتب فوقها «الحمس»، وهو الصواب، والحمس: جمع الأحمس، وهم قريش ومن ولدت قريش، وكنانة، وجديلة قيس، سموا حمسا لأنهم تحمسوا في دينهم، أي تشددوا، والحماسة: الشجاعة، كانوا يقفون بمزدلفة ولا يقفون بعرفة ويقولون: نحن أهل الله فلا نخرج من الحرم، وكانوا لا يدخلون البيوت من أبوابها وهم محرمون. انظر النهاية (١/ ٤٤٠).
(٤) أخرجه البخاري (١٦٦٤)، ومسلم (١٢٢٠/ ١٥٣).

وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: أَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَى أُمِّ مَعْقِلٍ يَسْأَلُهَا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَتْ أَنَّ زَوْجَهَا جَعَلَ بَكْرًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّهَا أَرَادَتِ الْعُمْرَةَ، فَسَأَلَتْ زَوْجَهَا الْبَكْرَ فَأَبَى عَلَيْهَا، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعْطِيَهَا، وَقَالَ: «**إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لَمِنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً**». أَوْ: «**تُجْزِئُ بِحَجَّةٍ**»(١). **[إتحاف: ٢٣٦٨٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٧٩٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، / حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ [١/٤٨٣] أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ(٢): «**مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى**». قَالَ: فَحَدَّثْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَا: صَدَقَ(٣). **[إتحاف: ٤١٣٧]**

[١٧٩٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٧٦٧)، وأحمد في المسند (٢٧٢٨٦، ٢٧٢٨٧، ٢٧٢٨٨، ٢٧٢٨٩)، والنسائي في الكبرى (٤٢١٣)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٧٥)، وأحمد في المسند (٢٧١٠٧)، وأبو داود في السنن (١٩٨٨).

(٢) سقطت من الأصل، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٧٣١)، والدارمي في المسند (١٩٣٦)، وابن ماجه في السنن (٣٠٧٧)، وأبو داود في السنن (١٨٦٢، ١٨٦٣)، والترمذي في الجامع (٩٤٠، ٩٤٠/م٢)، والنسائي في المجتبى (٢٨٦٠، ٢٨٦١)، وفي الكبرى (٣٨٢٩، ٣٨٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٤٩)، والدارقطني في السنن (٢٦٩٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَقِيلَ: عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو.

[١٧٩٦] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ عَنْ حَبْسِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ**». قَالَ عِكْرِمَةُ: فَحَدَّثْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَا: صَدَقَ الْحَجَّاجُ[1]. [**إتحاف: ٤١٣٧**]

[١٧٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ[2]، ثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ[3]، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ يُدْعَوْنَ الْحُمْسَ، وَكَانُوا يَدْخُلُونَ مِنَ الْأَبْوَابِ فِي الْإِحْرَامِ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ وَسَائِرُ الْعَرَبِ لَا يَدْخُلُونَ مِنَ الْأَبْوَابِ فِي الْإِحْرَامِ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بُسْتَانٍ فَخَرَجَ مِنْ بَابِهِ، وَخَرَجَ مَعَهُ قُطْبَةُ [١/ ٢٢٠ظ] بْنُ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قُطْبَةَ بْنَ عَامِرٍ رَجُلٌ فَاجِرٌ، وَإِنَّهُ خَرَجَ مَعَكَ مِنَ الْبَابِ، فَقَالَ: «**مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟**». قَالَ: رَأَيْتُكَ فَعَلْتَ فَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتَ. فَقَالَ: «**إِنِّي أَحْمَسُ**». قَالَ: إِنَّ دِينِي دِينُكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**لَيْسَ[4] ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا**﴾[5][6]. [**إتحاف: ٢٧٨٦**]

[١٧٩٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٠٧٨).
(٢) في (ص) و(ح١): «الصنعاني».
(٣) في (ص): «زريق».
(٤) قوله تعالى: ﴿لَيْسَ ٱلْبِرَّ﴾ كذا هو في النسخ بدون واو، وهو جائز، انظر تعليقنا على الحديث (٤٧٦).
(٥) البقرة: ١٨٩.
(٦) أخرجه الواحدي في أسباب النزول (٥٩)، ابن أبي حاتم في التفسير (١٧١٠).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ.

[١٧٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بِرُّ الْحَجِّ؟ قَالَ: «**إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ**»(١).

[إتحاف: ٣٧١٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ؛ لِأَنَّهُمَا لَمْ يَحْتَجَّا بِأَيُّوبَ بْنِ سُوَيْدٍ، لَكِنَّهُ حَدِيثٌ لَهُ شَوَاهِدُ كَثِيرَةٌ.

[١٧٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

[١/٤٨٤] يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ الْعَنْبَرِيُّ، / عَنْ عَامِرٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَّ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ لِزَوْجِهَا: حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا عِنْدِي مَا أُحِجُّكِ عَلَيْهِ. قَالَتْ(٢): فَحُجَّ بِي عَلَى نَاضِحِكَ. فَقَالَ: ذَاكِ نَعْتَقِبُهُ أَنَا وَوَلَدُكِ. قَالَتْ(٣): فَحُجَّ(٤) بِي عَلَى جَمَلِكَ فُلَانٍ. قَالَ: ذَلِكَ(٥) حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَتْ: فَبِعْ تَمَرَ(٦) رَفِّكَ(٧). قَالَ:

[١٧٩٨] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: تفرّد به أيوب بن سويد، ورواه سفيان بن حسين، ومحمد بن ثابت، عن ابن المنكدر كذلك موصولًا. السنن الكبرى (٥/ ٢٦٢).

[١٧٩٩] **قال الذهبي**: قلت: عامر ضعَّفه غير واحد، وبعضهم قوّاه، ولم يحتج به البخاري.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٨٢٤)، وعبد بن حميد في المسند (١٠٨٩-المنتخب)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٦١٨).

(٢) في (ح١): «فقالت». (٣) في (ص): «فقالت».

(٤) في (ص): «حج».

(٥) في (ح١): «ذاك»، وغير واضحة في (ص). (٦) في (ص) و (ح١): «تمر».

(٧) الرف: خشب يرفع عن الأرض إلى جنب الجدار يوقى به ما يوضع عليه. النهاية (٢/ ٢٤٥).

ذَاكَ قُوتِي وَقُوتُكِ. قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِ زَوْجَهَا، فَقَالَتْ: أَقْرِئْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنِّي السَّلَامَ، وَسَلْهُ مَا يَعْدِلُ حَجَّةً مَعَكَ؟ فَأَتَى زَوْجُهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي تُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَإِنَّهَا سَأَلَتْنِي أَنْ أَحُجَّ بِهَا مَعَكَ، فَقُلْتُ لَهَا[1]: لَيْسَ عِنْدِي. قَالَتْ: فَحُجَّ بِي عَلَى جَمَلِكَ فُلَانٍ. فَقُلْتُ لَهَا: ذَلِكِ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«أَمَا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ حَجَجْتَ بِهَا[2] كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**. قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِنْ حِرْصِهَا عَلَى الْحَجِّ. وَقَالَ: وَإِنَّهَا أَمَرَتْنِي أَنْ أَسْأَلَكَ: مَا يَعْدِلُ حَجَّةً مَعَكَ؟ قَالَ: **«أَقْرِئْهَا مِنِّي السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَأَخْبِرْهَا أَنَّهَا تَعْدِلُ حَجَّةً مَعِي عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ»**[3]. **[إتحاف: ٧٢٤٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٠٠] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي شَعْبَانَ سَنَةَ سِتٍّ وَتِسْعِينَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، [١/ ٢٢١و] عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ النَّاسَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: **«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ بِعُمْرَةٍ قَبْلَ الْحَجِّ فَلْيَفْعَلْ»**[4]. **[إتحاف: ٢٣٢٦٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٠٠] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ص) و (ح١).

(٢) زاد هنا في الدر المنثور نقلا عن الحاكم: «على الجمل الحبيس»، الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٢/ ٣٤١).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١٩٩٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٧٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٤٢٨).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٦١٥)، وابن خزيمة في الصحيح (٣٠٧٩).

[١٨٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ النَّحْوِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةً / حِينَ قَدِمَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حِينَ كَانَ اعْتَمَرَ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١/٤٨٥] قَبْلَ حَجَّتِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَلَمْ يَحُجَّ غَيْرَهَا، إِحْدَى عُمْرَتَيْهِ فِي رَمَضَانَ[(١)].
[إتحاف: ١٠٧٠٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٠٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْوَاعٍ ثَلَاثٍ: فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، فَمَنْ كَانَ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ فَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا حَرُمَ عَلَيْهِ حَتَّى قَضَى مَنَاسِكَ الْحَجِّ، وَمَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ لَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يَقْضِيَ مَنَاسِكَ الْحَجِّ، وَمَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَطَافَ بِالْبَيْتِ

[١٨٠١] **قال الذهبي**: قلت: عبد الله ضعيف.

[١٨٠٢] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٠٥٩)، والشافعي في المسند (٩٥٦، ٩٥٨)، وأحمد في المسند (٤٦٢٨، ٤٨٤٤، ٤٩٨٣، ٥٢٣٨، ٥٤٠١، ٥٤٤٤، ٥٧٣٧، ٥٧٦٠، ٥٩٤٣، ٦٠٤٧، ٦٠٨١، ٦٤٣٣، ٦٤٦٣)، والدارمي في المسند (١٨٨٣، ١٨٨٤)، والبخاري في الصحيح (١٦٠٤، ١٦١٦، ١٦١٧، ١٦٤٤، ١٧٦٧)، ومسلم في الصحيح (١٢٦١/ ٢٣٠)، (٢٣١)، (٢٣٣)، (٢٣٤) كتاب الحج)، وابن ماجه في السنن (٢٩٥٠)، وأبو داود في السنن (١٨٩١، ١٨٩٣)، والبزار في المسند (٥٧٨٢، ٥٧٨٣، ٥٧٨٤، ٥٨٨٣)، والنسائي في المجتبى (٢٩٤٠، ٢٩٤١، ٢٩٤٣)، وفي الكبرى (٣٩٢١، ٣٩٢٣)، وأبو عوانة في المسند (٣٣٩٥، ٣٣٩٦، ٣٤٠٨، ٣٤٠٩، ٣٤١٠، ٣٤١١، ٣٤١٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٨١).

وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَلَّ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْحَجَّ[1]. **[إتحاف: ٢٢٨٤٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ وَأَنَا سَأَلْتُهُ، ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَحْمِلُ مَاءَ زَمْزَمَ، وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ[2]. **[إتحاف: ٢٢٤١٠]**

[١٨٠٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُويَهْ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي[3]، حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. فَذَكَرَه. **[إتحاف: ٢٢٤١٠]**[4]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا أَبُو حَاضِرٍ عُثْمَانُ[5] بْنُ حَاضِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَةِ أُمِرُوا بِإِبْدَالِ

[١٨٠٣] قال الذهبي: قلت: خلاد بن يزيد قال البخاري: لا يتابَع على حديثه.

قال البيهقي: قال البخاري: ولا يتابَع خلاد بن يزيد عليه. السنن الكبرى (٥/ ٢٠٢).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٠٩٦)، وابن ماجه في السنن (٣٠٧٥)، وأبو يعلى في المسند (٤٦٥٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٩٠).

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع (٩٦٣)، وأبو يعلى في المسند (٤٦٨٣).

(٣) قوله: «حدثني أبي» ليس في (ح١).

(٤) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف. (٥) في (ص): «أبو حاضر عن».

الْهَدْيِ فِي الْعَامِ الَّذِي دَخَلُوا فِيهِ مَكَّةَ فَأَبْدَلُوا، وَعَزَّتِ الْإِبِلُ، فَرُخِّصَ لَهُمْ فِيمَنْ لَا يَجِدُ بَدَنَةً فِي اشْتِرَاءِ بَقَرَةٍ. [إتحاف: ٨٠٥٨]

رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ مُفَسَّرًا مُلَخَّصًا.

[١٨٠٦] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ / [١/ ٢٢١ظ] عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَاضِرٍ الْحِمْيَرِيَّ يُحَدِّثُ أَبِي[1] مَيْمُونَ بْنَ مِهْرَانَ، قَالَ: خَرَجْتُ مُعْتَمِرًا عَامَ حَاصَرَ أَهْلُ الشَّامِ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَبَعَثَ مَعِي رِجَالٌ مِنْ قَوْمِي بِهَدْيٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى أَهْلِ الشَّامِ مَنَعُونَا أَنْ نَدْخُلَ الْحَرَمَ، فَنَحَرْتُ الْهَدْيَ مَكَانِي، وَأَحْلَلْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ[2] خَرَجْتُ لِأَقْضِيَ عُمْرَتِي، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَبْدِلِ الْهَدْيَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُبْدِلُوا الْهَدْيَ الَّذِي نَحَرُوا عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ. قَالَ عَمْرٌو: وَكَانَ أَبِي قَدْ أَهَمَّهُ ذَلِكَ، يَقُولُ: لَا أَدْرِي هَلْ أَبْدَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ الْهَدْيَ الَّذِي نَحَرُوا بِالْحُدَيْبِيَةِ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ أَمْ لَا؟ حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو حَاضِرٍ[3]. [إتحاف: ٨٠٥٨] [٤٨٦/١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَأَبُو حَاضِرٍ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ مَقْبُولٌ صَدُوقٌ.

[١٨٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ[4]، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ

[١٨٠٦] وافقه الذهبي.

[١٨٠٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و (ح١): «أن».

(٢) في (ص) و (ح١): «القابل».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١٨٦٤).

(٤) في (ح١): «عروة».

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَكَّةَ: **«مَا أَطْيَبَكِ مِنْ بَلْدَةٍ وَأَحَبَّكِ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ أَخْرَجُونِي مَا سَكَنْتُ غَيْرَكِ»**(1). **[إتحاف: ٧٤١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٠٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ(2) **يَنْهَى**(3) **النِّسَاءَ فِي إِحْرَامِهِنَّ عَنِ الْقُفَّازَيْنِ وَالنِّقَابِ، وَمَا مَسَّ الْوَرْسَ وَالزَّعْفَرَانَ مِنَ الثِّيَابِ، وَلْتَلْبَسَنَّ**(4) **بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَحَبَّتْ مِنْ أَلْوَانِ الثِّيَابِ مِنْ مُعَصْفَرٍ، أَوْ خَزٍّ، أَوْ حَلْيٍ**(5)**، أَوْ سَرَاوِيلَ، أَوْ قَمِيصٍ، أَوْ خُفٍّ**(6). **[إتحاف: ١١٢٥٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٠٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٩٢٦)، والبزار في المسند (٤٦٩٠، ٥٠٩٥)، وابن حبان في الصحيح (٣٧٠٩-الإحسان).

(٢) ليست في (ح٢) والسنن الكبرى للبيهقي (٥/ ٤٧) من طريق المصنف، وهي في سائر النسخ غيرها.

(٣) في (ح١): «نهى».

(٤) في (ص) و (ح١): «ولتلبس».

(٥) في الأصل و(ص): «أو حل»، وساقطة من (ح١)، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٥/ ٤٧) من طريق المصنف.

(٦) أخرجه مالك في الموطأ (٩٠٦، ٩١٨)، والطيالسي في المسند (١٩٤٨)، وأحمد في المسند (٤٤٨٢، ٤٧٤٠، ٤٨٣٥، ٤٨٦٨، ٥٠٠٣، ٥١٦٦، ٥٢٤٣، ٥٣٠٨، ٥٣٢٥، ٥٤٧٢، ٦٠٠٣)، والدارمي في المسند (١٨٣٩)، والبخاري في الصحيح (١٣٤، ٣٦٦، ١٥٤٢، ١٨٣٨، ٥٨٠٣، ٥٨٠٥)، ومسلم في الصحيح (١١٧٧/ (١) كتاب: الحج)، وابن ماجه في السنن (٢٩٢٩)، وأبو داود في السنن (١٨٢٤، ١٨٢٥، ١٨٢٦، ١٨٢٧)، والترمذي في =

[١٨٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَيَجِدُ الْحَاطِبَ مِنَ الْحُطَّابِ مَعَهُ شَجَرٌ[(١)] رَطْبٌ قَدْ عَضَدَهُ مِنْ بَعْضِ شَجَرِ الْمَدِينَةِ، فَيَأْخُذُ سَلَبَهُ، فَيُكَلِّمُهُ فِيهِ -وَقَالَ
[٤٨٧/١] بِشْرٌ: فَيُكَلَّمَ فِيهِ- فَيَقُولُ: لَا أَدَعُ غَنِيمَةً غَنَّمَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، / وَأَنَا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ مَالًا[(٢)]. [إتحاف: ٥٠١٧]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابٍ الْعَبْدِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْزُوقٍ أَبُو عَوْفٍ الْبُزُورِيُّ[(٣)]، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ، ثَنَا

[١٨٠٩] وافقه الذهبي.

[١٨١٠] وافقه الذهبي.

= الجامع (٨٣٣)، والبزار في المسند (٥٥٧٨، ٥٥٧٩، ٥٥٧٩/م، ٥٥٨٠، ٥٥٨١، ٥٥٨٢، ٥٧٩٧، ٥٩٣٥)، والنسائي في المجتبى (٢٦٦٩، ٢٦٧٠، ٢٦٧٣، ٢٦٧٤، ٢٦٧٥، ٢٦٧٧، ٢٦٨١)، وفي السنن الكبرى (٣٦٣٥، ٣٦٣٦، ٣٦٣٩، ٣٦٤٠، ٣٦٤١، ٣٦٤٣، ٣٦٤٧، ٥٨٤٧)، وأبو يعلى في المسند (٥٨٠٥، ٥٨١٢، ٥٨١٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٥٩٧، ٢٥٩٨، ٢٥٩٩، ٢٦٠٠، ٢٦٨٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٣٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٧٦١، ٣٧٨٤، ٣٩٥٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٠٣٤، ٥٠٣٥، ٦٤٢٠، ٧١٣٧)، والدارقطني في السنن (٢٤٧٨).

(١) في الأصل و(ص): «شجرة»، والمثبت من (ح١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٤٣)، ومسلم في الصحيح (١٣٦٤/(٤٦١) كتاب: الحج)، والبزار في المسند (١١٠٢، ١١٢٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ١٩١).

(٣) هو عبد الرحمن بن مرزوق بن عطية، أبو عوف البغدادي البزوري. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص٩١)، تاريخ بغداد (١١/ ٥٦٣)، سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٣٠)، لسان الميزان (٥/ ١٣٤).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ، فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ [١/ ٢٢٢و] شَجَرًا فَاسْتَلَبَهُ(١)، فَلَمَّا رَجَعَ جَاءَهُ أَهْلُ الْعَبْدِ يَسْأَلُونَهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ مِنْ عَبْدِهِمْ، قَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَّلَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ(٢) شَيْئًا(٣). **[إتحاف: ٥٠١٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨١١] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ(٤)، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أُنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ(٥): إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَرَجُلًا مِنْ بَنِي خُدْرَةَ اخْتَلَفَا أَوِ امْتَرَيَا(٦) فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ الْعَوْفِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ، وَقَالَ الْخُدْرِيُّ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَاهُ، فَقَالَ: **«هُوَ مَسْجِدِي هَذَا، وَفِي ذَلِكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ»**(٧). **[إتحاف: ٥٨٤١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأُنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى بِخِلَافِ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ.

[١٨١٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ

[١٨١١] وافقه الذهبي.

[١٨١٢] قال الذهبي: صحيح، إلا أن أبا الأبرد مجهول.

---

(١) في (ص) و (ح١): «فأسلبه».

(٢) في (ص): «لهم».

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٤) في (ص): «الوحاضي».

(٥) ليست في الأصل، وأثبتناها من (ص) و(ح١).

(٦) في (ص) و (ح١): «وامتريا».

(٧) أخرجه أحمد في المسند (١١١٧٨، ١١٨٦٤)، والترمذي في الجامع (٣٢٣)، وأبو يعلى =

الْعَامِرِيُّ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا أَبُو الْأَبْرَدِ مُوسَى بْنُ سُلَيْمٍ مَوْلَى بَنِي خَطْمَةَ[1]، أَنَّهُ سَمِعَ أُسَيْدَ بْنَ ظُهَيْرٍ الْأَنْصَارِيَّ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ- يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ**»[2].

[إتحاف: ٢٧١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِلَّا أَنَّ أَبَا الْأَبْرَدِ مَجْهُولٌ.

[١٨١٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الِاخْتِلَافَ إِلَى قُبَاءٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا[3].

[إتحاف: ٩٨٥٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

[١٨١٤] / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ [٤٨٨/١]

[١٨١٣] وافقه الذهبي.

[١٨١٤] وافقه الذهبي.

= في المسند (٩٨٥)، وابن حبان في الصحيح (١٦٢٦-الإحسان).

(١) في النسخ: «مولى بني قطبة»، والمثبت من السنن الكبرى (٥/ ٢٤٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٤١١)، والترمذي في الجامع (٣٢٤)، وأبو يعلى في المسند (٧١٧٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧٦٠٢، ٣٣٠٦٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٧٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٤٨)، وفي الشعب (٣٨٩٢)، وفي السنن الصغرى (١٧٠٨).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٨٤٦، ٥٢١٨، ٥٣٢٩، ٥٤٠٣، ٥٥٢٢، ٥٨٦٠)، وعبد بن حميد في المسند (٧٨٨-المنتخب)، والبخاري في الصحيح (١١٩٣، ٧٣٢٦)، ومسلم في الصحيح (١٣٩٩/ (٥١٨)، (٥١٩)، (٥٢١) كتاب: الحج)، والبزار في المسند (٦١٠٢، ٦١٢٠)، والنسائي في المجتبى (٦٩٨)، وفي السنن الكبرى (٧٧٩)، وابن حبان في الصحيح (١٦١٨، ١٦٢٩، ١٦٣٠-الإحسان).

إِسْحَاقَ الْقَاضِي. وَأَخبرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمُزَكِّي بِمَرْوَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، قَالَا: ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ. وَأَخْبرَنِي أَبُو يَحْيَى السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ[1]. وَأَخْبرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ[2] عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ[3]، عَنْ عَائِشَةَ سَمِعْتُهَا تَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَبِسَ ثِيَابَهُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي بَرِيرَةَ أَنْ تَتْبَعَهُ فَتَنْظُرَ أَيْنَ يَذْهَبُ، فَتَبِعَتْهُ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ، فَوَقَفَ فِي أَدْنَاهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقِفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَاجِعًا، فَسَبَقَتْهُ بَرِيرَةُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَخْبرَتْنِي. قَالَتْ: فَلَمْ أَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١/ ٢٢٢ظ] حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ ﷺ: «**إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ**»[4]. **[إتحاف: ٢٣٢٥٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨١٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ إِمْلَاءً بِبَغْدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَرَأَى أَهْلَهُ قَالَ: «**أَوْبًا أَوْبًا، إِلَى رَبِّنَا تَوْبًا**[5]، **لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا**»[6]. **[إتحاف: ٨٣٤٢]**

[١٨١٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ: «نصير»، والمثبت من الإتحاف.

(٢) في (ص) و(ح١): «قرأ».

(٣) في (ص): «أبيه».

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٦٥٠)، وأحمد في المسند (٢٤٦١٢)، والنسائي في المجتبى (٢٠٣٨)، وفي السنن الكبرى (٢١٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٣٧٤٨-الإحسان).

(٥) في الأصل و (ح١): «حوبا»، وليست في (ص)، والمثبت من (ب).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٢٣١١)، وأبو يعلى في المسند (٢٣٥٣)، وابن حبان في الصحيح (٢٧١٦-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٥٢٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ بَيْنَ الشَّيْخَيْنِ؛ لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ تَفَرَّدَ بِالِاحْتِجَاجِ بِعِكْرِمَةَ، وَمُسْلِمٌ بِسِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ الْمُزَكِّي بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَقَّانَا غِلْمَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا يَتَلَقَّوْنَ أَهَالِيَهُمْ إِذَا قَدِمُوا(١).

[إتحاف: ٢٢٥٦٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨١٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا أَبُو فَرْوَةَ الرُّهَاوِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ اللَّخْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزَاةٍ لَهُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِيهِ / رَكْعَتَيْنِ - وَكَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ(٢) - [١/٤٨٩] ثُمَّ خَرَجَ(٣) فَأَتَى فَاطِمَةَ فَبَدَأَ بِهَا فَاسْتَقْبَلَتْهُ، فَجَعَلَتْ تُقَبِّلُ وَجْهَهُ وَعَيْنَيْهِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مَعَكِ»**(٤). قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَاكَ قَدْ شَحَبَ لَوْنُكَ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا فَاطِمَةُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ أَبَاكِ بِأَمْرٍ لَمْ يَبْقَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ**

[١٨١٦] وافقه الذهبي.

[١٨١٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٦٠).

(٢) من قوله: «وكان يعجبه إذا قدم من سفر أن يدخل المسجد فيصلي فيه ركعتين» سقط من (ص) و(ح١).

(٣) في الأصل: «يخرج»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) كذا في النسخ، ولعل صوابها: «ما يبكيك»، وانظر حلية الأولياء (٢/ ٣٠)، وتاريخ دمشق (٤٠/ ٢٣٠).

بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا شَعَرٍ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ بِهِ عِزًّا أَوْ ذُلًّا، حَيْثُ يَبْلُغُ حَيْثُ اللَّيْلُ»(١)(٢).
[إتحاف: ١٧٤١١]

هَذَا حَدِيثٌ رُوَاتُهُ مُجْمَعٌ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ(٣) ثِقَاتٌ، إِلَّا أَبَا(٤) فَرْوَةَ يَزِيدَ بْنَ سِنَانٍ. وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُعَيْسٍ(٥):

[١٨١٨] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ(٦) أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَدَمِيُّ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُعَيْسٍ(٧)(٨)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ فِي غَزَاةٍ كَانَ آخِرُ عَهْدِهِ بِفَاطِمَةَ، وَإِذَا رَجَعَ مِنْ غَزَاةٍ كَانَ أَوَّلُ عَهْدِهِ بِفَاطِمَةَ. ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ. [إتحاف: ١٠٢٥٤]

[١٨١٩] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا

[١٨١٩] وافقه الذهبي.

---

(١) قوله: «حيث يبلغ حيث الليل»: كذا، ولعل صوابها: «حتى يبلغ حيث بلغ الليل»، وانظر حلية الأولياء (٢/ ٣٠)، وتاريخ دمشق (٤٠/ ٢٣٠).
(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦١٣٢)، وأبو داود في السنن (٢٧٨٢).
(٣) في (ص) و(ح١): «فإنهم».
(٤) في الأصل و(ص): «أبو»، والمثبت من (ح١).
(٥) في (ص) و(ح١) كأنه: «نعيس».
(٦) في (ح١): «أبو الحسن».
(٧) في (ص): «نعيس»، وفي (ح١): «نعيش».
(٨) هو إبراهيم بن إسماعيل بن قعيس، أبو إسماعيل مولى بني هاشم المدني الكوفي، ويقال: إبراهيم قعيس، ويقال: إبراهيم بن قعيس، ويقال: إبراهيم صاحب مطبخ عبد الحميد. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٢٦٥)، والتاريخ الكبير (١/ ٣١٣)، والجرح والتعديل (٢/ ١٥١) رقم (٥٠٥)، والثقات لابن حبان (٦/ ٢١)، ولسان الميزان (١/ ٢٤٣)، (١/ ٣٣٦) رقم (٢٤٧)، ونزهة الألباب (٢/ ٩٦).

يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ[1]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [١/ ٢٢٣و] إِنَّكَ تُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُزَاحِمُ عَلَيْهِ. قَالَ: إِنْ أَفْعَلْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا»**. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: **«لَا يَضَعُ قَدَمًا وَلَا يَرْفَعُ أُخْرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً»**[2]. **[إتحاف: ٩٩٩٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا بَيَّنْتُهُ مِنْ حَالِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ أُمِّهِ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، يُحَدِّثَانِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، [١/ ٤٩٠] يُحَدِّثَانِهِ بِذَلِكَ جَمِيعًا عَنْهَا، قَالَتْ: / كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي يَصِيرُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي أُمَيَّةَ مُتَقَمِّصَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِوَهْبٍ: **«هَلْ أَفَضْتَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟»**. قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **«انْزِعْ عَنْكَ الْقَمِيصَ»**. قَالَ: فَنَزَعَهُ مِنْ رَأْسِهِ، وَنَزَعَ صَاحِبُهُ قَمِيصَهُ مِنْ رَأْسِهِ، قَالُوا: وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«إِنَّ هَذَا قَدْ رُخِّصَ لَكُمْ إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ أَنْ تَحِلُّوا مِنْ كُلِّ مَا حُرِمْتُمْ مِنْهُ إِلَّا النِّسَاءَ، فَإِذَا أَمْسَيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا بِهَذَا الْبَيْتِ صِرْتُمْ حُرُمًا كَهَيْئَتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا**

[١٨٢٠] سكت عنه الذهبي

---

(١) في (ص) و(ح١): «حبيب»، وقد صوب في هامش (ح١).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٠١٢)، وأحمد في المسند (٥٦٢١، ٥٧٠١)، وعبد بن حميد في المسند (٨٢٩، ٨٣٠-المنتخب)، والترمذي في الجامع (٩٥٩)، وأبو يعلى في المسند (٥٦٨٧، ٥٦٨٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٧٣٠، ٢٧٥٣)، وابن حبان في الصحيح (٣٦٩٧، ٣٦٩٨-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٠٤٤).

الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطُوفُوا». قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَحَدَّثَتْنِي أُمُّ قَيْسٍ[١]. **[إتحاف: ٢٣٤٥٠]**

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٥٣٠)، وأبو داود في السنن (١٩٩٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٩٥٨).

كِتَابُ الدُّعَاءِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالذِّكْرِ

[١٨٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَيُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالُوا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ. وَأَبَنَا[1] أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ»**. **[إتحاف: ١٨٤٢٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، أَمَّا مُسْلِمٌ، فَإِنَّهُ لَمْ[2] يُخَرِّجْ فِي كِتَابِهِ عَنْ عِمْرَانَ[3] الْقَطَّانِ عَلَى أَنَّهُ صَدُوقٌ فِي رِوَايَتِهِ، وَقَدِ احْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، وَأَنَا -بِمَشِيئَةِ اللَّهِ- أُجْرِي الْأَخْبَارَ الَّتِي سَقَطَتْ عَلَى الشَّيْخَيْنِ فِي كِتَابِ الدَّعَوَاتِ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [١/ ٢٢٣ظ] بْنِ مَهْدِيٍّ فِي قَبُولِهَا.

[١٨٢١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «وثنا».

(٢) سقطت من (ح١).

(٣) زاد في (ح١): «ابن».

فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيَّ[١] يَقُولُ: كَانَ أَبِي يَحْكِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: إِذَا رَوَيْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْأَحْكَامِ شَدَّدْنَا فِي الْأَسَانِيدِ وَانْتَقَدْنَا الرِّجَالَ، وَإِذَا رَوَيْنَا عَنْهُ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَالْمُبَاحَاتِ وَالدَّعَوَاتِ تَسَاهَلْنَا فِي الْأَسَانِيدِ[٢].

[١٨٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، / عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ يُسَيْعٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ**». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[٣][٤]. **[إتحاف: ١٧١٠٥]** [١/٤٩١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَجَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ. وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ:

[١٨٢٣] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ، نَحْوَهُ. وَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ: **[إتحاف: ١٧١٠٥]**

---

(١) هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم، أبو الحسن المروزي، المعروف بابن راهويه. الجرح والتعديل (٧/ ١٩٦)، (١١٠٤)، وتاريخ بغداد (٢/ ٥٠)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٤٤)، ولسان الميزان (٦/ ٥٤٦) رقم (٦٤٥٨).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٧٠٨)، وأحمد في المسند (٨٧٤٨)، وابن ماجه في السنن (٣٨٢٩)، والترمذي في الجامع (٣٣٧٠)، والبزار في المسند (٩٥٥٥)، وابن حبان في الصحيح (٨٧٠-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٢٣، ٣٧٠٦).

(٣) غافر، آية: ٦٠.

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٨٣٨)، وأحمد في المسند (١٨٣٥٢، ١٨٣٨٦، ١٨٣٩١، ١٨٤٣٢، ١٨٤٣٦، ١٨٤٣٧)، وابن ماجه في السنن (٣٨٢٨)، وأبو داود في السنن (١٤٧٩)، والترمذي في الجامع (٢٩٦٩، ٣٢٤٧، ٣٣٧٢)، والبزار في المسند (٣٢٤٢، ٣٢٤٣)، والنسائي في الكبرى (١١٤٠٠)، وابن حبان في الصحيح (٨٩٠-الإحسان).

[١٨٢٤] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ[١]، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ بِمِثْلِهِ. **[إتحاف: ١٧١٠٥]**

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ:

[١٨٢٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّازِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ شَرِيكٍ الْكُوفِيُّ[٢] قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، ثَنَا كَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَعَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ، وَقَرَأَ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[٣][٤].

[١٨٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ[٥] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَنْطَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ لَا يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ»**[٦]. **[إتحاف: ٢٠٦٩١]**

[١٨٢٤] وافقه الذهبي.

[١٨٢٦] سكت عنه الذهبي. =

---

(١) قوله: «ابن إسحاق» ليس في (ص).

(٢) هو إبراهيم بن شريك بن الفضل بن خالد بن خليد، أبو إسحاق الأسدي الكوفي البغدادي. تاريخ بغداد (٧/ ٨)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ١٢٠).

(٣) سورة غافر: ٦٠.

(٤) أشار له الحافظ في رقم (١٧١٠٥).

(٥) في (ص) و (ح١): «أبو الحسن».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٩٧٠١، ٩٧١٩، ١٠١٧٨)، وابن ماجه في السنن (٣٨٢٧)، والترمذي في الجامع (٣٣٧٣، ٣٣٧٣/(م))، والبزار في المسند (٩٤٢٥، ٩٤٢٦)، وأبو يعلى في المسند (٦٦٥٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٤٣١).

[١٨٢٧] حَدَّثَنَاهُ[1] أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا خَارِجَةُ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ حُمَيْدٍ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ الْخُوزِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ لَا يَدْعُو اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ**»[2]. **[إتحاف: ٢٠٦٩١]**

[١٨٢٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ[3] الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَرْجَرَائِيُّ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الْهُذَلِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ لَيَغْضَبُ عَلَى مَنْ لَمْ يَفْعَلْهُ**[4]، **وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدٌ غَيْرُهُ**». يَعْنِي فِي الدُّعَاءِ[5]. **[إتحاف: ٢٠٦٩١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ؛ [١/ ٢٢٤و] فَإِنَّ أَبَا صَالِحٍ الْخُوزِيَّ وَأَبَا الْمَلِيحِ الْفَارِسِيَّ لَمْ يُذْكَرَا بِالْجَرْحِ، إِنَّمَا هُمَا فِي عِدَادِ[6] الْمَجْهُولِينَ لِقِلَّةِ الْحَدِيثِ.

[١٨٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا

= **قال ابن حجر**: أما أبو المليح فذكر جعفر بن محمد عن ابن معين أنه مدني ثقة، وأبو صالح الخوزي.

[١٨٢٧، ١٨٢٨] قال ابن حجر: أما أبو المليح فذكر جعفر بن محمد عن ابن معين أنه مدني ثقة، وأبو صالح الخوزي.

---

(١) في (ح١): «حدثنا».

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) في النسخ الخطية: «حبان»، والمثبت من أسانيد المصنف.

(٤) في الأصل: «على من يفعله» فيكون المراد بالفعل هنا ترك الدعاء والسؤال، وأثبتنا «لم» من (ص) و (ح١)، وفي (ح٢): «على من لا يفعله»؛ أي: يغضب على من لا يسأله ولا يدعوه.

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (١٨٢٦).

(٦) في (ص): «عدد».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ / أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، [١/٣٧٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا وَتَفَرَّقُوا مِنْهُ لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ إِلَّا كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[١].
[إتحاف: ١٨٢١٩]

تَابَعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سُهَيْلٍ:

[١٨٣٠] أَخْبَرَنَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ.
[إتحاف: ١٨٢١٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُ تَرَكَهُ لِأَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ الْفَزَارِيَّ أَوْقَفَهُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[١٨٣١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا[٣] يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ[٤] وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي قَالَا: ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا ثُمَّ تَفَرَّقُوا قَبْلَ أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ وَيُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ[٥]. **[إتحاف: ١٨٢١٩]**

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٩٠٥٢، ٩٩٦٥، ١٠٦٨٠، ١٠٨٢٥)، وأبو داود في السنن (٤٨٥٥)، والبزار في المسند (٩١٠٢)، والنسائي في الكبرى (١٠١٦٩)، وابن حبان في الصحيح (٥٩٠-الإحسان).

(٢) قوله: «عن أبيه» سقط من (ص).

(٣) في (ح١): «أبو بكر زكريا».

(٤) في (ص) و (ح١): «العنبري».

(٥) وقد خالف أبا إسحاق الفزاري شعبة عند ابن حبان في الصحيح (٥٩١، ٥٩٢-الإحسان)،=

هَذَا لَا يُعَلِّلُ حَدِيثَ سُهَيْلٍ؛ فَإِنَّ الزِّيَادَةَ مِنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ وَابْنِ أَبِي حَازِمٍ مَقْبُولَةٌ، وَقَدْ أَسْنَدَهُ سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[١٨٣٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ[١]، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ إِلَّا كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ»**[٢]. [**إتحاف: ١٨٥٠١**]

[١٨٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ[٣] مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ[٤] الْقُرَشِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ الضَّبِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ التَّلُّ[٥] الْهَمْدَانِيُّ[٦]، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الدُّعَاءُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ، وَعِمَادُ الدِّينِ، وَنُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»**[٧]. [**إتحاف: ١٤١٦٧**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ هَذَا[٨] هُوَ التَّلُّ[٩]، وَهُوَ صَدُوقٌ فِي الْكُوفِيِّينَ. [**إتحاف: ١٤١٦٧**]

[١٨٣٣] وافقه الذهبي.

= والربيع بن بدر عند الطبراني في الدعاء (١٩٢٦) فروياه عن الأعمش مرفوعًا.

(١) في (ح١): «الفضل».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٤٨٥٦)، والنسائي في الكبرى (١٠١٦٣، ١٠١٦٤)، وابن حبان في الصحيح (٨٥٣-الإحسان)، وأحمد في المسند (٩٥٨٣)، والنسائي في الكبرى (١٠١٦٥، ١٠١٦٦).

(٣) ليست في (ص).

(٤) في (ص) و (ح١): «عبيد الله».

(٥) كذا في (ح١)، وألحقت بهامشي الأصل و(ص).

(٦) في (ص) و (ح١): «الهمذاني».

(٧) أخرجه أبو يعلى في المسند (٤٣٩).

(٨) ليست في (ح١).

(٩) كذا قال المصنف، والتل هو «محمد بن الحسن بن الزبير».

[١٨٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ -شَيْخٌ مِنَ الْأَنْصَارِ- قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يُغْنِي حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ، وَالدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ، وَإِنَّ الْبَلَاءَ** [١/ ٢٢٤ظ] **لَيَنْزِلُ فَيَتَلَقَّاهُ الدُّعَاءُ فَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»(١). [إتحاف: ٢٢٤٠٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٣٥] / أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ [١/٤٩٣] مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الدَّارَبَرْدِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ**»(٢). [إتحاف: ٢٥٠٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ،

[١٨٣٤] **قال الذهبي**: قلت: زكريا مُجمع على ضعفه.

[١٨٣٥] وافقه الذهبي.

[١٨٣٦] **قال الذهبي**: قلت: عبد الرحمن واهٍ.

قال البيهقي: المُليكي غير قوي. القضاء والقدر (٢٤٨) (ص٢١٢).

---

(١) أخرجه البزار في المسند (١٨/ رقم ٤٩/٧٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٤٩٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٣٨٦، ٢٢٤١٣، ٢٢٤٣٨)، وابن ماجه في السنن (٩٠، ٤٠٢٢)، والنسائي في الكبرى (١١٧٧٥)، وابن حبان في الصحيح (٨٧٢-الإحسان).

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ، فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِالدُّعَاءِ**»(١). [**إتحاف: ١٤٤٢٣**]

[**١٨٣٧**] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الرِّفَاعِيُّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو هِشَامٍ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا مَأْثَمٌ وَلَا قَطِيعَةُ رَحِمٍ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يَسْتَجِيبَ لَهُ دَعْوَتَهُ، أَوْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا، أَوْ يَدَّخِرَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَهَا**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَنْ نُكْثِرَ. قَالَ: «**اللَّهُ أَكْثَرُ**»(٢). [**إتحاف: ٥٥٩٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَاهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الرِّفَاعِيِّ.

[**١٨٣٨**] أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّقَّاقُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَيْزِيلَ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ**»(٣). [**إتحاف: ١٩٩١٢**]

[١٨٣٧] وافقه الذهبي.

[١٨٣٨] **قال الذهبي**: قلت: صالحٌ متروك.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٥٤٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١١٣٣)، وعبد بن حميد في المسند (٩٣٥-المنتخب)، وأبو يعلى في المسند (١٠١٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٣٦٨).

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٤٧٩)، والبزار في المسند (١٠٠٦١)، والطبراني في المعجم=

هَذَا حَدِيثٌ مُسْتَقِيمُ الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ صَالِحٌ الْمُرِّيُّ، وَهُوَ أَحَدُ زُهَّادِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٣٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ(١)، حَدَّثَنِي عُمَرُ(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسْلَمِيُّ/(٣)، عَنْ [١/٤٩٤] ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ [١/ ٢٢٥و] ﷺ قَالَ: «**لَا تَعْجِزُوا فِي الدُّعَاءِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَهْلِكُ مَعَ الدُّعَاءِ أَحَدٌ**»(٤). [إتحاف: ٧٠٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٤٠] أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْعَدْلُ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْعَبَّادَانِيُّ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَدْعُو اللَّهُ بِالْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقِفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَقُولُ: عَبْدِي، إِنِّي أَمَرْتُكَ أَنْ تَدْعُوَنِي، وَوَعَدْتُكَ أَنْ أَسْتَجِيبَ لَكَ، فَهَلْ كُنْتَ تَدْعُونِي؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: أَمَا إِنَّكَ لَمْ تَدْعُنِي بِدَعْوَةٍ إِلَّا اسْتَجَبْتُ لَكَ، أَلَيْسَ دَعَوْتَنِي يَوْمَ كَذَا وَكَذَا لِغَمٍّ نَزَلَ بِكَ أَنْ أُفَرِّجَ عَنْكَ فَفَرَّجْتُ عَنْكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ**

[١٨٣٩] قال الذهبي: قلت: لا أعرف عمر، تعبت عليه.

[١٨٤٠] وافقه الذهبي.

= الأوسط (٥١٠٩).

(١) في (ح١) كأنه: «العتبي».

(٢) في النسخ: «عمرو»، والمثبت من الإتحاف.

(٣) لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر.

(٤) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٨٧١-الإحسان).

(٥) زاد في (ح١): «ابن».

يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: فَإِنِّي[1] عَجَّلْتُهَا لَكَ فِي الدُّنْيَا، وَدَعَوْتَنِي يَوْمَ كَذَا وَكَذَا لِغَمٍّ نَزَلَ بِكَ أَنْ أُفَرِّجَ عَنْكَ فَلَمْ تَرَ فَرَجًا؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: إِنِّي ادَّخَرْتُ لَكَ بِهَا فِي الْجَنَّةِ كَذَا وَكَذَا، وَدَعَوْتَنِي فِي حَاجَةٍ أَقْضِيهَا لَكَ فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَا فَقَضَيْتُهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: فَإِنِّي[2] عَجَّلْتُهَا لَكَ فِي الدُّنْيَا، وَدَعَوْتَنِي فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَا فِي حَاجَةٍ أَقْضِيهَا لَكَ فَلَمْ تَرَ قَضَاءَهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: إِنِّي ادَّخَرْتُ لَكَ[3] فِي الْجَنَّةِ كَذَا وَكَذَا». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«فَلَا يَدَعُ اللَّهُ دَعْوَةً دَعَا بِهَا عَبْدُهُ الْمُؤْمِنُ إِلَّا بَيَّنَ لَهُ؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَجَّلَ لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ ادَّخَرَ[4] لَهُ فِي الْآخِرَةِ».** قَالَ: **«فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ يَا لَيْتَهُ لَمْ يَكُنْ عُجِّلَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ دُعَائِهِ»**[5]. **[إتحاف: ٣٧١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ الْفَضْلُ بْنُ عِيسَى الرَّقَاشِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَمَحَلُّ الْفَضْلِ بْنِ عِيسَى مَحَلُّ مَنْ لَا يُتَوَهَّمُ بِالْوَضْعِ.

[١٨٤١] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ[6]، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى غُفْرَةَ[7]، قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ لِلَّهِ سَرَايَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ تَحُلُّ وَتَقِفُ عَلَى مَجَالِسِ الذِّكْرِ فِي الْأَرْضِ، فَارْتَعُوا فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ».**

[١٨٤١] **قال الذهبي:** قلت: عمر ضعيف.

---

(١) في (ص): «إني».
(٢) في (ص): «إني».
(٣) زاد في (ص) و(ح١): «بها».
(٤) في (ص): «ادخرها».
(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٩٣).
(٦) في (ح١): «الفضل».
(٧) في (ح١): «عفرة».

قَالُوا: وَأَيْنَ رِيَاضُ الْجَنَّةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**مَجَالِسُ الذِّكْرِ، فَاغْدُوا وَرُوحُوا فِي ذِكْرِ اللَّهِ، وَذَكِّرُوهُ أَنْفُسَكُمْ، مَنْ كَانَ / يُحِبُّ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَتَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ** [١/ ٤٩٥] **مَنْزِلَةُ اللَّهِ عِنْدَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ الْعَبْدَ مِنْهُ حَيْثُ أَنْزَلَهُ مِنْ نَفْسِهِ**»(١). [إتحاف: ٢٦١٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٤٢] أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَاهَانَ الْخَرَّازُ بِمَكَّةَ عَلَى الصَّفَا، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١/ ٢٢٥ظ] قَالَ: «**إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً وَفُضُلًا يَلْتَمِسُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ فِي الْأَرْضِ، فَإِذَا أَتَوْا عَلَى مَجْلِسِ ذِكْرٍ حَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ، يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ**(٢)**، وَيُهَلِّلُونَكَ، وَيَسْأَلُونَكَ، وَيَسْتَجِيرُونَكَ. فَيَقُولُ: مَا يَسْأَلُونِي؟**(٣) **وَهُوَ أَعْلَمُ. فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُونَ: لَا يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: فَكَيْفَ**(٤) **لَوْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي؟ وَهُوَ أَعْلَمُ**(٥)**. فَيَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ. فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُونَ: لَا. فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ ثُمَّ يَقُولُ: اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُونِي، وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُونِي. فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا**

[١٨٤٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في المسند (١١٠٥-المنتخب)، وأبو يعلى في المسند (١٨٦٥، ١٨٦٦، ٢١٣٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٠١).

(٢) في (ص) و(ح١): «يمجدونك».

(٣) في (ص): «ما يسألوني»، وفي (ح١): «مما يسألوني».

(٤) في (ح١): «كيف».

(٥) قوله: «وهو أعلم» ساقط من (ح١).

إِنَّ فِيهِمْ عَبْدًا خَطَّاءً[1] جَلَسَ إِلَيْهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ. فَيَقُولُ: وَهُوَ أَيْضًا[2] قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»[3]. **[إتحاف: ١٨٢١٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ تَفَرَّدَ بِإِخْرَاجِهِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ مُخْتَصَرًا مِنْ حَدِيثِ وُهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ سُهَيْلٍ.

[١٨٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ السَّكُونِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ[4]، أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَأَنْبِئْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ، فَقَالَ: «**لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ**»[5]. **[إتحاف: ٦٩٤٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ[6] أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا

[١٨٤٣] وافقه الذهبي.

[١٨٤٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «أخطأ».

(٢) زاد في (ص): «منهم».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٥٥٦)، وأحمد في المسند (٧٤٢٤، ٧٤٢٥، ٧٤٢٦، ٨٧٠٤، ٨٧٠٥، ٨٩٧٢)، والبخاري في الصحيح (٦٤٠٨)، ومسلم في الصحيح (٢٦٨٩/ (٢٥) كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)، والترمذي في الجامع (٣٦٠٠)، والبزار في المسند (٩١٤٧، ٩١٤٨، ٩١٤٩)، وابن حبان في الصحيح (٨٥٦، ٨٥٧-الإحسان).

(٤) في (ص) و (ح١): «بشر».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٧٦٨٠، ١٧٦٩٨)، وابن ماجه في السنن (٣٧٩٣)، والترمذي في الجامع (٣٣٧٥)، وابن حبان في الصحيح (٨١٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٤٤١، ٢٢٦٨).

(٦) في (ص) و(ح١): «الحسن».

الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحُرَقَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْمُفَرِّدُونَ؟ قَالَ: «**الَّذِينَ يُهْتَرُونَ**(١) **فِي ذِكْرِ اللَّهِ**»(٢). **[إتحاف: ١٩٣٦٧]**

هَذَا حَدِيثٌ / صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٤٩٦/١]

[١٨٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ**»(٣). **[إتحاف: ٢٠٨٥٨]**(٤)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٤٦] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ(٥) أَبِي الْبَحْرِيَّةِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ(٦)

[١٨٤٥] وافقه الذهبي.

[١٨٤٦] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «يهتزون».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٨٢٩٠، ٩٣٣٢)، ومسلم في الصحيح (٢٦٧٦/(٤) كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)، وابن حبان في الصحيح (٨٥٨-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٧٧٣).

(٣) أخرجه ابن سمعون في أماليه (٤٤)، وأبو الحسين الآبنوسي في المشيخة (١٤٨).

(٤) جعله في الإتحاف من مسند أم الدرداء، عن أبي هريرة.

(٥) في النسخ الخطية: «و»، والمثبت من شعب الإيمان (٥١٦).

(٦) في (ح١): «رسول الله».

ﷺ: **«أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ،** [١/ ٢٢٦و] **وَأَزْكَاهَا**[١] **عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَأَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟»**. قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»**. وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ مِنْ عَمَلٍ أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ[٢]. **[إتحاف: ١٦١٨٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَأَبُو مُسْلِمٍ، قَالَا: ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ[٣]، ثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ[٤]، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: **«أَيُّمَا قَوْمٍ جَلَسُوا فَأَطَالُوا الْجُلُوسَ ثُمَّ تَفَرَّقُوا قَبْلَ أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ أَوْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِ**[٥] **ﷺ إِلَّا كَانَتْ عَلَيْهِمْ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ»**[٦]. **[إتحاف: ١٨٩٤٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَصَالِحٌ لَيْسَ بِالسَّاقِطِ.

[١٨٤٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ

[١٨٤٧] قال الذهبي: صالح ضعيف.

[١٨٤٨] قال الذهبي: على شرطهما.

---

(١) في هامش (ص) و(ح١): «وأرجاها»، وكتب فوقها في (ح١): «خ»، ولعله يشير إلى نسخة أخرى.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢١٧٠٢)، وابن ماجه في السنن (٣٧٩٠)، والترمذي في الجامع (٣٣٧٧).

(٣) في (ح١): «الفضل».

(٤) في النسخ الخطية: «عريب»، والمثبت من الإتحاف.

(٥) في (ص) و (ح١): «ويصلوا على النبي».

(٦) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٤٣٠)، وأحمد في المسند (٩٧٦٤، ٩٨٤٣، ١٠٢٤٤، ١٠٢٧٧، ١٠٢٧٨، ١٠٤٢٢)، والترمذي في الجامع (٣٣٨٠).

زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنْ / مَجْلِسٍ إِلَّا قَالَ: [١/٤٩٧]
«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْثَرَ مَا تَقُولُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ إِذَا قُمْتَ. قَالَ: **«لَا يَقُولُهُنَّ أَحَدٌ حِينَ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسِهِ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ مِنْهُ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ»**(١). [إتحاف: ٢١٦٥٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٤٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدِي، أَنَا عِنْدَ ظَنِّكَ بِي، وَأَنَا مَعَكَ إِذَا ذَكَرْتَنِي»**(٢). **[إتحاف: ٨١٠]**

ذِكْرُ الظَّنِّ مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحِ(٣)، وَذِكْرُ الدُّعَاءِ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْقَاسِمِ ثِقَةٌ، وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ يَقُولُ صَالِحٌ جَزَرَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَرْكَانَ.

[١٨٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ(٤) الرِّفَاعِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَنْصِبُ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَسْأَلَةٍ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا؛ إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَهَا، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا»**(٥). **[إتحاف: ١٩٤١٤]**

[١٨٤٩] وافقه الذهبي.

[١٨٥٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٩٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٣١٩٢، ١٣٩٣٩).

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٠٥، ٧٥٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥/ (٢)، (١٩)، (٢١) كتاب الذكر والدعاء)، و(٢٦٧٥/ (١) كتاب التوبة).

(٤) في (ص) و(ح١): «زيد».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٩٧٨٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبٍ التَّاجِرُ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَسْتَحِي أَنْ يَبْسُطَ [١/٢٢٦ظ] الْعَبْدُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ، فِيهِمَا خَيْرًا[١]، فَيَرُدَّهُمَا خَائِبَتَيْنِ[٢]. **[إتحاف: ٥٩٤٧]**

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَقَدْ وَصَلَهُ جَعْفَرُ[٣] بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ.

[١٨٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ[٤] حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَبْسُطَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرُدَّهُمَا خَائِبَتَيْنِ»**[٥]. **[إتحاف: ٥٩٤٧]**

وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

[١٨٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، / ثَنَا بِشْرُ بْنُ [١/٤٩٨]

[١٨٥١] وافقه الذهبي.

[١٨٥٣] **قال الذهبي**: قلت: عامر ذو مناكير.

---

(١) قوله: «فيهما خيرا» كذا في جميع النسخ الخطية.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧١٤، ٢٣٧١٥)، وابن ماجه في السنن (٣٨٦٥)، وأبو داود في السنن (١٤٨٨)، والترمذي في الجامع (٣٥٥٦)، والبزار في المسند (٢٥١٠، ٢٥١١)، وابن حبان في الصحيح (٨٧٦، ٨٨٠-الإحسان).

(٣) زاد في (ح١): «بن محمد».

(٤) زاد بعدها في (ح١): «حليم».

(٥) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

الْوَلِيدِ الْقَاضِي[(١)]، ثَنَا عَامِرُ بْنُ يِسَافٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ اللَّهَ رَحِيمٌ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ، ثُمَّ لَا يَضَعُ فِيهِمَا خَيْرًا»**[(٢)].

[إتحاف: ٨٥٦]

[١٨٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ فُتِحَ لَهُ فِي الدُّعَاءِ مِنْكُمْ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَلَا يَسْأَلُ اللَّهَ عَبْدٌ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ[(٣)] الْعَافِيَةَ»**[(٤)].

[إتحاف: ١١٤٢٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٥٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشِيرٍ الْحَرَامِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

[١٨٥٤] قال الذهبي: قلت: المُلَيْكيُّ ضعيف.

[١٨٥٥] وافقه الذهبي.

---

(١) هو بشر بن الوليد بن خالد الكندي، أبو الوليد البغدادي الحنفي القاضي. الجرح والتعديل (٢/ ٣٦٩) رقم (١٤٢٤)، والثقات لابن حبان (٨/ ١٤٣)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص٥٦)، وتاريخ بغداد (٧/ ٥٦١)، وسير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٧٣)، ولسان الميزان (٢/ ٣١٦) رقم (١٥١٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى في المسند (٤١٠٨)، ومعمر في الجامع (١٩٦٤٨)، وعبد الرزاق في المصنف (٣٢٥٠)، والطبراني في الدعاء (٢٠٤، ٢٠٥).

(٣) في (ح١): «يسأله».

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٥١٥، ٣٥٤٨).

يَقُولُ: «**أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ**»[1]. **[إتحاف: ٢٧٢٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مِقْلَاصٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا عُمَرُ[2] بْنُ رَاشِدٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُويَهْ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، ثَنَا إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَفْتِحُ دُعَاءً إِلَّا اسْتَفْتَحَهُ: «**سُبْحَانَ**[3] **رَبِّيَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْوَهَّابِ**»[4]. **[إتحاف: ٦٠٠٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٥٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَلِيمِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ يُحَدِّثُ[5] عَنْ / رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ [١/٤٩٩] ﷺ يَقُولُ: «**أَلِظُّوا بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**»[6]. **[إتحاف: ٤٥٧٤]**

[١٨٥٦] وافقه الذهبي.

[١٨٥٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٨٠٠)، والترمذي في الجامع (٣٣٨٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٥٩٩)، وابن حبان في الصحيح (٨٤٦-الإحسان).

(٢) في (ص): «عمرو».

(٣) في (ح١): «بسبحان».

(٤) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٣٨٧-المنتخب).

(٥) في (ص) و (ح١): «بحديث».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (١٧٥٩٦)، والنسائي في الكبرى (٧٦٦٩، ١١٤٩٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ، ثَنَا خَلَفُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّسَفِيُّ(١)(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا رِشْدِينُ بْنُ(٣) سَعْدٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ حَبِيبٍ(٤)، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، [١/ ٢٢٧و] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلِظُّوا بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**». **[إتحاف: ١١٨٢٠٦]**

[١٨٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا خَارِجَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ: «**أَتُحِبُّونَ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ تَجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ؟**». قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**قُولُوا: اللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ**»(٥). **[إتحاف: ١٩٥٩٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ؛ فَإِنَّ خَارِجَةَ لَمْ يُنْقَمْ عَلَيْهِ إِلَّا رِوَايَتُهُ عَنِ الْمَجْهُولِينَ، وَإِذَا رَوَى عَنِ الثِّقَاتِ الْأَثْبَاتِ فَرِوَايَتُهُ مَقْبُولَةٌ.

[١٨٦٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ

[١٨٥٨] سكت عنه الذهبي.

[١٨٥٩] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: لا والله.

[١٨٦٠] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

---

(١) في (ص): «الدمشقي».

(٢) هو خلف بن سليمان بن عبد الله بن عبد الرحمن، أبو سعيد الدرزدهي النسفي. الأنساب (٢/ ٤٦٩)، وتاريخ الإسلام (٦/ ٩٤٢).

(٣) في (ح١): «رشد بن».

(٤) هو موسى بن حبيب الكوفي. غنية الملتمس (ص٣٨٥).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٧٩٨٢).

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ وَأَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ حَتَّى يَقُولُوا: مَجْنُونٌ**»(١). **[إتحاف: ٥٢٩٦]**

هَذِهِ صَحِيفَةٌ لِلْمِصْرِيِّينَ صَحِيحَةُ الْإِسْنَادِ، وَأَبُو الْهَيْثَمِ(٢) سُلَيْمَانُ بْنُ عُتْبَةَ(٣) الْعُتْوَارِيُّ مِنْ ثِقَاتِ أَهْلِ مِصْرَ.

[١٨٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْرَقُ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ الْأَمْرُ يَسُرُّهُ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ**». وَإِذَا أَتَاهُ الْأَمْرُ يَكْرَهُهُ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ**»(٤). **[إتحاف: ٢٣٠٩٠]**

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١/٥٠٠] [١٨٦٢] / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ، ثَنَا

[١٨٦١] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

[١٨٦٢] **قال الذهبي**: قلت: موسى بن سالم قال أبو حاتم: منكر الحديث.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١٦٥٣، ١١٦٧٤)، وعبد بن حميد في المسند (٩٢٣-المنتخب)، وأبو يعلى في المسند (١٣٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٨١٧-الإحسان).

(٢) في (ص): «هيثم».

(٣) في (ح١): «عبيد».

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٨٠٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٦٦٦٣).

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا[1] مُوسَى بْنُ سَالِمٍ[2]، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الَّذِينَ يَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ التَّحْمِيدَ وَالتَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ، يَتَعَاطَفْنَ[3] حَوْلَ الْعَرْشِ، لَهُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، يُقَلْنَ لِصَاحِبِهِنَّ[4]، يُحِبُّ[5] أَنْ لَا[6] يَكُونَ لَهُ عِنْدَ الرَّحْمَنِ شَيْءٌ يُذَكِّرُهُ[7] بِهِ؟»**[8][9]. **[إتحاف: ١٧١١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيِّ بْنِ رُسْتُمَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ الْقَنْطَرِيُّ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ

[١٨٦٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «عن».

(٢) هو موسى بن سالم المدني، عن عبيد الله بن عمر. لسان الميزان (٧٩٩٩).

(٣) قال السندي في حاشيته على الحديث رقم (١٨٣٦٢) من مسند أحمد: «أي: يتعاطف تسبيحهم وتحميدهم، فهذا الضمير يقوم مقام العائد إلى الموصول الذي هو المبتدأ، ومثله قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾؛ أي: أزواجهم». حاشية السندي (١١/٦١).

(٤) قوله: «يقلن لصاحبهن» كذا في جميع النسخ الخطية، وفي مصادر التخريج: «يذكرن بصاحبهن».

(٥) في (ص): «تحب».

(٦) سقطت من (ص) و(ح١).

(٧) في (ح١) و(ك٢): «يذكر».

(٨) قوله: «يحب أن لا يكون له عند الرحمن شيء يذكره به» غير واضح المعنى، وفي حديث (١٨٧٦) من المستدرك بسند غير هذا السند: «أفلا يحب أحدكم أن يكون له عند الله من يذكره به؟»، ونحو هذا المعنى في مصادر التخريج.

(٩) أخرجه أحمد في المسند (١٨٣٦٢، ١٨٣٨٨)، وابن ماجه في السنن (٣٨٠٩)، والبزار في المسند (٣٢٣٦) وعندهم موسى بن مسلم، وسيأتي برقم (١٨٧٦) وفيه موسى بن سالم.

الرَّقَاشِيُّ[1]. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ [١/ ٢٢٧ظ] وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُويَهْ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ أَبِي عَرِيبٍ[2]، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»[3]. **[إتحاف: ١٦٧١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ قِصَّةٌ لِأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ قَدْ ذَكَرْتُهَا فِي كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ.

[١٨٦٤] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ سِتٍّ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ السَّمَّاكِ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، وَأَبُو ظَفَرٍ قَالُوا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ، وَلَا[4] يُدْرِكُهُ أَحَدٌ كَانَ بَعْدَهُ، إِلَّا مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ**»[5]. **[إتحاف: ١١٨١٩]**

سَمِعْتُ الْأُسْتَاذَ أَبَا الْوَلِيدِ الْقُرَشِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيَّ يَقُولُ: إِذَا كَانَ الرَّاوِي عَنْ

[١٨٦٤] وافقه الذهبي..

---

(١) في جميع النسخ: «ثنا أبو قلابة، ثنا الرقاشي»، والمثبت من الإتحاف.

(٢) في (ح١): «غريب».

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٣١٥).

(٤) في (ح١): «ولم».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٦٧٤٠، ٧٠٠٥)، والبزار في المسند (٢٤٩٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٣٥، ١٠٣٣٦، ١٠٣٣٧).

عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ثِقَةً فَهُوَ كَأَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

قَالَ الْحَاكِمُ: لَمْ أُخَرِّجْ مِنْ أَوَّلِ الْكِتَابِ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ حَدِيثًا لِعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الدُّعَاءِ وَالتَّسْبِيحِ مَذْهَبَ الْإِمَامِ أَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ فِي الْمُسَامَحَةِ فِي أَسَانِيدِ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ(1).

[١٨٦٥] / حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ - وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ حَاضِرٌ يُصَدِّقُهُ - قَالَ: إِنَّا لَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ: «**هَلْ فِيكُمْ غَرِيبٌ؟**» - يَعْنِي أَهْلَ الْكِتَابِ - قُلْنَا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا. فَأَمَرَ بِغَلْقِ الْبَابِ، فَقَالَ: «**ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ، فَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**». فَرَفَعْنَا أَيْدِيَنَا سَاعَةً، ثُمَّ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ بَعَثْتَنِي بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَمَرْتَنِي بِهَا، وَوَعَدْتَنِي عَلَيْهَا الْجَنَّةَ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ**». ثُمَّ قَالَ: «**أَبْشِرُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ**»(2). **[إتحاف: ٦٣١٦]** [١/٥٠١]

قَالَ الْحَاكِمُ: حَالُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ يَقْرُبُ مِنَ الْحَدِيثِ قَبْلَ هَذَا؛ فَإِنَّهُ أَحَدُ أَئِمَّةِ أَهْلِ الشَّامِ، وَقَدْ نُسِبَ إِلَى سُوءِ الْحِفْظِ، وَأَنَا عَلَى شَرْطِي فِي أَمْثَالِهِ.

[١٨٦٦] حَدَّثَنَا [١/٢٢٨و] أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ**

[١٨٦٥] قال الذهبي: قلت: راشد ضعَّفه الدارقطني وغيرُه، ووثقه دُحيم.

[١٨٦٦] قال الذهبي: قلت: الحسن ضعَّفه الأزدي.

---

(١) انظر رقم (١٨٢١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧١٢١)، والبزار في المسند (٢٧١٧، ٣٤٨٣).

مِرَارٍ[1]، **فَهُوَ كَعَتَاقِ نَسَمَةٍ**»[2]. **[إتحاف: ٢٠٨٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٦٧] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ - حَيٌّ مِنْ عَنَزَةَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي وَأُمِّي، أَيُّ الْكَلَامِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «**مَا اصْطَفَاهُ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ؛ سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ**»[3]. **[إتحاف: ١٧٥٤٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٦٨] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ الْخُلْدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ
[١/٥٠٢] جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ / فِي الْجَنَّةِ**»[4]. **[إتحاف: ٣٢١٧]**

[١٨٦٧] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: قلت: أخرجه مسلم.

[١٨٦٨] **قال الذهبي**: على شرط البخاري.

---

(١) في (ح١): «مرات».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٧٧٦)، وأحمد في المسند (١٨٥١٨، ١٨٧٠٤)، والنسائي في الكبرى (٩٨٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٨٥٠-الإحسان).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢١٣٢٠، ٢١٥٢٩)، ومسلم في الصحيح (٢٧٣١/ ٨٣ كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)، والترمذي في الجامع (٣٥٩٣).

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٤٦٤، ٣٤٦٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٥٩٤)، وأبو يعلى في المسند (٢٢٣٣)، وابن حبان في الصحيح (٨٢٦، ٨٢٧-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٦٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَزِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ التُّسْتَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، قَالُوا: ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَّادٍ(١)، ثَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَفْسِيرِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقَالَ: **«هُوَ تَنْزِيهُ اللَّهِ عَنْ كُلِّ سُوءٍ»**(٢). **[إتحاف: ٦٦٤٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَسَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ(٣)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: **«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»**. فَلَمَّا نَزَلَتْ: **﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾** قَالَ: **«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ»**(٤). **[إتحاف: ١٣٣٤٠]**

[١٨٦٩] **قال الذهبي**: بل لم يصح؛ فإن طلحة منكر الحديث، قاله البخاري، وحفص واهي الحديث، وعبد الرحمن قال أبو حاتم: منكر الحديث.

[١٨٧٠] وافقه الذهبي.

---

(١) هو عبد الرحمن بن حماد بن عمران بن موسى بن طلحة بن عبيد الله الطلحي التيمي. الجرح والتعديل (٥/ ٢٢٦) رقم (١٠٦٣)، ولسان الميزان (٥/ ٩٧) رقم (٤٦٢٣).

(٢) أخرجه البزار في المسند (٩٥٠).

(٣) قوله: «وأخبرنا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة» ساقط من (ح١).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٣٣٧)، وأحمد في المسند (٣٦٨٣، ٣٧١٩، ٣٧٤٥، ٣٨٩١،=

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِنْ كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٧١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عُبَيْدُ بْنُ [١/٢٢٨ظ]عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ(١)، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ اللَّهُ: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ**»(٢). **[إتحاف: ١٩٩٩٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٧٢] أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى إِلَى الْجَنَّةِ الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ**»(٣). **[إتحاف: ٧٦٠٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١/٥٠٣] [١٨٧٣] / حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ،

[١٨٧١] وافقه الذهبي.
[١٨٧٢] وافقه الذهبي.
[١٨٧٣] وافقه الذهبي.

= ٤٣٥٢، ٤٣٥٦)، وأبو يعلى في المسند (٥٢٣٠، ٥٤٠٧).

(١) في النسخ الخطية والإتحاف: «إبراهيم بن عثمان بن عبد الله بن موهب»، والمثبت من المعجم الأوسط للطبراني (٦٩٣٤)، وعلل الدارقطني (١٥٧١).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٧٤٥).

(٣) أخرجه البزار في المسند (٥٠٢٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٠٣٣).

ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، أَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ**»[1]. [إتحاف: ٢٧٢٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْقُرَشِيُّ[2]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا عَلَى الْأَرْضِ رَجُلٌ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، إِلَّا كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ**»[3]. [إتحاف: ١٢٠٣٠]

رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَلْجٍ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ فَأَوْقَفَهُ.

[١٨٧٥] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَفْصِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ

[١٨٧٥] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (١٨٥٥).

(٢) هو عبد العزيز بن معاوية بن عبد العزيز بن أمية بن خالد بن عبد الرحمن بن سعيد بن عبد الرحمن بن عتاب بن أسيد، أبو خالد القرشي الأموي العتابي العيني القاضي البصري. لسان الميزان (٥/ ٢٢٠) رقم (٤٨٣٧)، وتاريخ بغداد (١٢/ ٢١٩)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٨٢)، وتهذيب التهذيب (٢/ ٥٩٥)، وتقريب التهذيب (ص ٦١٦)، وسؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١٣٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦٩٥٩، ٦٤٧٩، ٦٩٧٣)، والترمذي في الجامع (٣٤٦٠، ٣٤٦٠ م١)، والبزار في المسند (٢٤٤٨)، والنسائي في الكبرى (٩٨٧٥، ١٠٥٨٩).

عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ كَثِيرًا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، كُفِّرَتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ**»(١). **[إتحاف: ١٢٠٣٠]**

حَدِيثُ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ؛ فَإِنَّ الزِّيَادَةَ مِنْ مِثْلِهِ مَقْبُولَةٌ

[١٨٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عِيسَى مُوسَى بْنِ عِيسَى الصَّغِيرِ، حَدَّثَنِي عَوْنُ [١/ ٢٢٩و] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ مِمَّا تَذْكُرُونَ(٢) التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ وَالتَّهْلِيلَ، إِنَّهُنَّ لَيَتَعَطَّفْنَ(٣) حَوْلَ الْعَرْشِ، لَهُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، يُذَكِّرْنَ بِصَاحِبِهِنَّ، أَفَلَا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ يُذَكِّرُهُ بِهِ؟**»(٤). **[إتحاف: ١٧١١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ؛ فَقَدِ(٥) احْتَجَّ بِمُوسَى الْقَارِئِ، وَهُوَ ابْنُ عِيسَى هَذَا.

[١٨٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي

[١٨٧٦] وافقه الذهبي.

[١٨٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٤٦٠ م٢)، والبزار في المسند (٢٤٤٧)، والنسائي في الكبرى (٩٨٧٤).

(٢) في (ص): «يذكرون».

(٣) زاد في (ح١): «من».

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (١٨٦٢).

(٥) في (ح١): «وقد».

الدُّنْيَا، حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حَفْصِ ابْنِ أَخِي أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَلْقَةٍ / وَرَجُلٌ قَائِمٌ [١/٥٠٤] يُصَلِّي، فَلَمَّا رَكَعَ وَسَجَدَ تَشَهَّدَ وَدَعَا، فَقَالَ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ. فَقَالَ النَّبِيُّ[(١)] ﷺ: «**لَقَدْ دَعَا بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى**»[(٢)]. **[إتحاف: ٨٥١١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

[١٨٧٨] حَدَّثَنَاهُ[(٣)] أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفِهْرِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَقَدْ كَادَ[(٤)] يَدْعُو اللَّهَ بِاسْمِهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى**»[(٥)]. **[إتحاف: ٢٩٠]**

[١٨٧٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ بْنِ خَلَفٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ

[١٨٧٨] سكت عنه الذهبي.

[١٨٧٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و (ح١): «رسول الله».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢٦١١، ١٣٥٧٠)، وأبو داود في السنن (١٤٩٥)، والبزار في المسند (٦٤٥٣)، والنسائي في المجتبى (١٣٠٠)، وفي السنن الكبرى (٧٦٥٤، ١٢٢٤)، وابن حبان في الصحيح (٨٩٣-الإحسان).

(٣) في (ص): «ثنا»، وفي (ح١): «حدثنا».

(٤) في (ح١): «كان».

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٣٧٩٨).

النَّرْسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، ثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ»**[1]. **[إتحاف: ٢٣٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

[١٨٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ [١/ ٢٢٩ظ] الصَّبَّاحِ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَحَدٌ صَمَدٌ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ: **«لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ - أَوِ: الْأَكْبَرِ - الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى»**[2]. **[إتحاف: ٢٣٢١]**

[١/ ٥٠٥] **[١٨٨١]**/ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا

[١٨٨١] سكت عنه الذهبي.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١٤٩٣)، والترمذي في السنن (٣٤٧٥)، وأحمد في المسند (٢٢٩٥٢، ٢٢٩٦٥)، وابن حبان في الصحيح (٨٩١، ٨٩٢)، والنسائي في السنن الكبرى (١١٦٥٢)، والبزار في المسند (٤٤٥١)، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٣٦٦)، والدعوات الكبير (٢٢٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٥٢، ٢٢٩٦٥)، وأبو داود في السنن (١٤٩٣)، والترمذي في الجامع (٣٤٧٥)، والبزار في المسند (٤٤٥١)، والنسائي في الكبرى (٧٦١٩، ١١٦٥٢)، وابن حبان في الصحيح (٨٩١، ٨٩٢-الإحسان). انظر صحيح أبي داود (١٣٤١).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي رُقَيَّةَ(١)، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ وَابْنَ عَبَّاسٍ قَالَا: إِنَّ اسْمَ اللَّهِ الْأَكْبَرَ: رَبِّ رَبِّ(٢). [إتحاف: ١٦١٦٨]

[١٨٨٢] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ فِي ثَلَاثِ سُوَرٍ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَطه**». قَالَ الْقَاسِمُ: فَالْتَمَسْتُهَا، إِنَّهُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ(٣). [إتحاف: ٦٤٣٣]

[١٨٨٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ - إِمْلَاءً - ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، إِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ بِهَا**»(٤). [إتحاف: ٥١١٦]

[١٨٨٢] سكت عنه الذهبي.

[١٨٨٣] وافقه الذهبي.

---

(١) هو هشام بن أبي رقية اللخمي المصري. التاريخ الكبير (٨/ ١٩٢)، والجرح والتعديل (٩/ ٥٧)، (٣٣٦)، والثقات لابن حبان (٥/ ٥٠١)، وتاريخ الإسلام (٣/ ٣٣٢)، والإكمال للحسيني (ص ٤٤٧)، وتعجيل المنفعة (٢/ ٣٣٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٨٥٦، ٣٦٦٢١)، والطبراني في الدعاء (١١٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٨٥٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٣٧١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٤٦٢)، والترمذي في الجامع (٣٥٠٥)، والبزار في المسند (١١٨٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٤١٧، ١٠٤١٦)، وأبو يعلى في المسند (٧٧٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْفِرْيَابِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ كَذَلِكَ، وَهُوَ وَهْمٌ مِنَ الرَّاوِي:

[١٨٨٤] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُورُويَهِ(١) الرَّازِيُّ(٢)، ثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، لَا يَدْعُو بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ»**(٣). **[إتحاف: ٥١١٦]**

[١٨٨٥] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ(٤)، ثَنَا مُحَمَّدُ(٥) بْنُ مُهَاجِرٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا نَزَلَ بِرَجُلٍ مِنْكُمْ كَرْبٌ أَوْ بَلَاءٌ مِنْ بَلَايَا الدُّنْيَا دَعَا بِهِ يُفَرَّجُ عَنْهُ؟»**. فَقِيلَ لَهُ: بَلَى. فَقَالَ: **«دُعَاءُ ذِي النُّونِ؛ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ»**(٦). **[إتحاف: ٥١١٦]**

[١٨٨٥] سكت عنه الذهبي.

---

(١) في النسخ الخطية: «جوريه»، والمثبت من كتب الرجال.

(٢) هو محمد بن عبد الله بن جورويه، أبو بكر الرازي الجوروبي، وقيل: الجنديسابوري. تاريخ بغداد (٣/ ٤٥٢)، والأنساب للسمعاني (٢/ ١١٤).

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٤) هو عبيد بن محمد بن القاسم بن سليمان بن أبي مريم، أبو محمد النيسابوري الوراق. تاريخ بغداد (١٢/ ٣٨٩).

(٥) قوله: «ثنا محمد» ليس في (ح١).

(٦) انظر تخريج الحديث رقم (١٨٨٣).

[١٨٨٦] حَدَّثَنَاهُ الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَافِظُ(١)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ بَكْرٍ السَّكْسَكِيُّ(٢)، / حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ [١/٥٠٦] مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، [١/ ٢٣٠و] عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى؟ الدَّعْوَةُ الَّتِي دَعَا بِهَا يُونُسُ حَيْثُ نَادَاهُ فِي الظُّلُمَاتِ الثَّلَاثِ؛ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ**». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَانَتْ لِيُونُسَ خَاصَّةً أَمْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَا تَسْمَعُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّۚ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِي ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾»(٣). وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَيُّمَا مُسْلِمٍ دَعَا بِهَا فِي مَرَضِهِ أَرْبَعِينَ مَرَّةً فَمَاتَ فِي مَرَضِهِ ذَلِكَ أُعْطِيَ أَجْرَ شَهِيدٍ، وَإِنْ بَرَأَ بَرَأَ وَقَدْ غُفِرَ لَهُ جَمِيعُ ذُنُوبِهِ**»(٤). [إتحاف: ٥١١٦]

[١٨٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، حَدَّثَنِي عَمَّارُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرٍ(٥)، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ لَفِي ثَلَاثِ سُوَرٍ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَطه**». فَالْتَمَسْتُهَا فَوَجَدْتُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾، وَفِي سُورَةِ آلِ

[١٨٨٦] سكت عنه الذهبي

[١٨٨٧] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

---

(١) هو الزبير بن عبد الواحد بن محمد بن زكريا بن صالح بن إبراهيم، أبو عبد الله الأسداباذي الهمذاني. تاريخ بغداد (٩/ ٤٩٤)، والأنساب (١/ ١٣٦)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٥٧٠).

(٢) لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر.

(٣) في النسخ: «فنجيناه من الغم...».

(٤) أخرجه الطبري في التفسير (١٨/ ٥١٩).

(٥) في النسخ الخطية: «زيد»، والمثبت من السند الذي يليه.

عِـمْـرَانَ: ﴿ الٓمٓ ۝١ اللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾، وَفِـي سُـورَةِ طـه: ﴿ وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ ﴾ (١). [إتحاف: ٦٤٣٣]

[١٨٨٨] حَدَّثَنَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْعَطَّارُ بِالْفُسْطَاطِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، ثَنَا ابْنُ زَبْرٍ - وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ - قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: إِنَّ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ لَفِي سُوَرٍ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثٍ؛ الْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَطه. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: عِيسَى بْنُ مُوسَى، وَأَنَا أَسْمَعُ: يَا أَبَا زَبْرٍ، سَمِعْتُ غَيْلَانَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ لَفِي سُوَرٍ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثٍ. ثُمَّ ذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. [إتحاف: ٤٥٨٨]

حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ هَذَا لَا يُعَلِّلُ حَدِيثَ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ فَإِنَّ الْوَلِيدَ أَحْفَظُ وَأَتْقَنُ وَأَعْرَفُ بِحَدِيثِ بَلَدِهِ، عَلَى أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَحْتَجَّا بِالْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

[١٨٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَسَرَّةَ، ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ الْمَكِّيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ

[١٨٨٩] **قال الذهبي**: قلت: لم يخرجا لعبيد، وهو ثقة، والحديث مع نظافة إسناده منكر، أخاف أن يكون موضوعًا رواه عن خلاد ابن أبي ميسرة.

قال ابن حجر: أخرجه في «الأدب المفرد»: عن علي -هو ابن عبد الله المديني- عن مروان بطوله. قال علي: وثنا به محمد بن بشر، فلم أضبطه عنه.

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة»: عن زياد بن أيوب، وقال: خالفه أبو نعيم فأرسله، ثم ذكره، عن إسحاق بن منصور، عنه، عن عبد الواحد، عن عبيد مرسلًا) (الإتحاف ٧٠٣١).

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٨٥٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٣٧١).

الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اسْتَوُوا حَتَّى أُثْنِيَ عَلَى رَبِّي»**. فَصَارُوا خَلْفَهُ صُفُوفًا، فَقَالَ: **«اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا** [١/ ٢٣٠ظ] **بَسَطْتَ، وَلَا بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ، / وَلَا هَادِيَ لِمَنْ أَضْلَلْتَ،** [١/ ٥٠٧] **وَلَا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، وَلَا مُنْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أَنْطَيْتَ، وَلَا مُقَرِّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ، وَرَحْمَتِكَ، وَفَضْلِكَ، وَرِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْأَمْنَ يَوْمَ الْخَوْفِ، اللَّهُمَّ عَائِذٌ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَعْطَيْتَنَا، وَشَرِّ مَا مَنَعْتَنَا**[١]**، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكَرِّهْ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ، وَأَحْيِنَا مُسْلِمِينَ، وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ**[٢] **الْحَقَّ الْحَقَّ»**[٣]. **[إتحاف: ٤٥٨٨]**

هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٩٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاتِي الدِّهْقَانُ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَكَمِ الْحِبَرِيُّ، ثَنَا قَبِيصَةُ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، رَفَعَهُ قَالَ: **«يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ إِلَّا مَنْ دَعَا دُعَاءَ الْغَرِيقِ»**[٤]. **[إتحاف: ٤٢٠٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٩٠] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

---

(١) في (ص) و (ح١): «منعت».
(٢) زاد في (ح١): «إله».
(٣) أخرجه البزار في المسند (٣٧٢٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٧٠).
(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٦٦١، ٣٨١٤٢).

[١٨٩١] حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا سَعِيدُ(١) بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ لَبِسَ ثَوْبًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»**(٢). **[إتحاف: ١٦٦١٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ مِنْ نِعْمَةٍ** [١/٥٠٨] / **فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ؛ إِلَّا وَقَدْ أَدَّى شُكْرَهَا، فَإِنْ قَالَهَا الثَّانِيَةَ جَدَّدَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَهَا، فَإِنْ قَالَهَا الثَّالِثَةَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ»**(٣). **[إتحاف: ٣٧٦١-٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، إِلَّا أَنَّهُمَا لَمْ يُخَرِّجَا أَبَا مُعَاوِيَةَ.

[١٨٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ

[١٨٩١] وافقه الذهبي.

[١٨٩٢] **قال الذهبي**: قلت: ليس بصحيح، قال: أبو زرعة: عبد الرحمن بن قيس كذاب.

[١٨٩٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ الخطية: «سعد»، والمثبت من شعب الإيمان (٥٨٧٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦٣٢)، والدارمي في المسند (٢٧٣٢)، وابن ماجه في السنن (٣٢٨٥)، وأبو داود في السنن (٤٠٢٣)، والترمذي في الجامع (٣٤٥٨)، وأبو يعلى في المسند (١٤٨٨، ١٤٩٨).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٠٩٠).

(٤) هذا الحديث استدرك على الحافظ.

الْقَزَّازُ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْقَاسِمِ الْيَمَامِيُّ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شَدَّادًا أَبَا عَمَّارٍ يُحَدِّثُ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - قَالَ: بَيْنَمَا هُمْ فِي سَفَرٍ إِذْ [١/ ٣٨٥] نَزَلَ الْقَوْمُ يَتَصَبَّحُونَ، فَقَالَ شَدَّادٌ: أَدْنُوا هَذِهِ السُّفْرَةَ نَعْبَثْ بِهَا(١)، ثُمَّ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، مَا تَكَلَّمْتُ [١/ ٢٣١و] بِكَلِمَةٍ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا وَأَنَا أَزُمُّهَا وَأَخْطِمُهَا قَبْلَ كَلِمَتِي هَذِهِ، لَيْسَ كَذَلِكَ قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَلَكِنْ قَالَ: «**يَا شَدَّادُ، إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ فَاكْنِزْ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ التَّثْبِيتَ فِي الْأُمُورِ، وَعَزِيمَةَ الرُّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا، وَلِسَانًا صَادِقًا، وَخُلُقًا مُسْتَقِيمًا، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ**»(٢). **[إتحاف: ٦٣٠٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٩٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ بِي كَرْبٌ أَنْ أَقُولَ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**»(٣).

[إتحاف: ١٤٤٥٠]

[١٨٩٤] وافقه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ص) و(ح١).

(٢) أخرجه البيهقي في الدعوات (٢٤٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٠١، ٧٢٦)، والبزار في المسند (٤٦٩، ٤٧١، ٤٧٢)، والنسائي في الكبرى (٧٦٢٦، ١٠٣٨٨، ١٠٣٨٩، ١٠٣٩١، ١٠٣٩٢، ١٠٤٠٢، ١٠٤٠٦، ١٠٣٩٠)، وابن حبان في الصحيح (٨٦٥- الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِاخْتِلَافٍ فِيهِ عَلَى النَّاقِلِينَ، وَهَكَذَا أَقَامَ إِسْنَادَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ(١).

[١٨٩٥] أَخْبَرَنَاهُ(٢) أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَاهَانَ الْخَرَّازُ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَقَّنَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ إِنْ نَزَلَ بِي شِدَّةٌ أَوْ كَرْبٌ أَنْ أَقُولَهُنَّ: **«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»**. قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يُلَقِّنُهَا الْمَيِّتَ وَيَنْفُثُ بِهَا عَلَى الْمَوْعُوكِ(٣). **[إتحاف: ١٤٤٥٠]**

[١/٥٠٩] / قَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ هَذَا الْحَدِيثَ مُخْتَصَرًا مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(٤).

[١٨٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا وَضَّاحُ بْنُ يَحْيَى النَّهْشَلِيُّ(٥)،

[١٨٩٥] وافقه الذهبي.

[١٨٩٦] قال الذهبي: قلت: عبد الرحمن لم يسمع من أبيه، وعبد الرحمن ومن بعده ليسوا بحجة.

---

(١) قوله: «لاختلاف فيه على الناقلين، وهكذا أقام إسناده محمد بن عجلان، عن محمد بن كعب» سقط من (ص) و(ح١).

(٢) في (ص): «أخبرنا».

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٦٣٤٥، ٦٣٤٦، ٧٤٢٦، ٧٤٣١)، ومسلم (٢٧٣٠/ ٨٢ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار).

(٥) هو وضاح بن يحيى، أبو يحيى النهشلي الأنباري الكوفي. الجرح والتعديل (٩/ ٤١) رقم =

ثَنَا النَّضْرُ[(١)] بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ بِهِ هَمٌّ أَوْ غَمٌّ قَالَ: «**يَا حَيُّ، يَا قَيُّومُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ**»[(٢)]. **[إتحاف: ١٢٨٢٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ [١/ ٢٣١ظ] بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا أَبُو ثَابِتٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ[(٣)] اللَّهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا كَرَبَنِي أَمْرٌ إِلَّا تَمَثَّلَ لِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْ: تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ، وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا**»[(٤)]. **[إتحاف: ١٨٥٢٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٨٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا فُضَيْلُ[(٥)] بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ

[١٨٩٧] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

[١٨٩٨] **قال الذهبي:** قلت: وأبو سلمة لا يُدرى من هو، ولا رواية له في الكتب الستة.

= (١٧٤)، وكتاب المجروحين (٢/ ٤٣١)، وميزان الاعتدال (٧/ ١٢٤)، والمغني (٢/ ٧٣٠)، وكتاب الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ١٨٣)، وديوان أسماء الضعفاء والمتروكين (ص٣٣٠)، ولسان الميزان (٨/ ٣٨٠) رقم (٨٣٤٨).

(١) في (ص) و(ح١): «النصر».

(٢) أخرجه البيهقي في الدعوات (١٩٠)، وفي الشعب (٩٧٥١).

(٣) في (ص) و (ح١): «عبد».

(٤) أخرجه البيهقي في الدعوات (١٨٥).

(٥) في (ص): «فضل».

الْجُهَنِيُّ[1]، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَصَابَ مُسْلِمًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حُزْنٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي فِي يَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ[2] وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا[3]**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَتَعَلَّمُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: «**بَلَى، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ**»[4]. [إتحاف: ١٢٨٢١]

[١/٥١٠] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ إِنْ سَلِمَ مِنْ / إِرْسَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، فَإِنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِي سَمَاعِهِ عَنْ أَبِيهِ.

[١٨٩٩] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الْقَزْوِينِيُّ[5]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَابِقٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ

[١٨٩٩] وافقه الذهبي.

---

(١) هو أبو سلمة الجهني، عن القاسم بن عبد الرحمن. الكنى للبخاري (ص ٣٩)، والثقات لابن حبان (٧/ ٦٥٩)، وفتح الباب في الكنى والألقاب (ص ٣٥٩)، والمقتنى (١/ ٣٣٧)، وميزان الاعتدال (٧/ ٣٧٧)، والمغني في الضعفاء (٢/ ٧٨٩)، ولسان الميزان (٩/ ٨٣) (٨٨٨٦)، وتعجيل المنفعة (٢/ ٤٧١).

(٢) في (ح١): «غمه».

(٣) في الأصل تبدو: «فرجا»، والمثبت من (ص) و (ح١)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٣١٨)، والبزار في المسند (١٩٩٤)، وأبو يعلى في المسند (٥٢٩٧)، وابن حبان في الصحيح (٩٧٢-الإحسان).

(٥) هو يعقوب بن يوسف بن إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب بن الضحاك، أبو عمرو القزويني. تاريخ بغداد (١٦/ ٤١٨).

النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ قَنِّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَبَارِكْ لِي فِيهِ، وَاخْلُفْ عَلَيَّ كُلَّ غَائِبَةٍ لِي**(١) **بِخَيْرٍ**»(٢). **[إتحاف: ٧٦٠٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى حَدَّثَهُ عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي، وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي، وَارْزُقْنِي عِلْمًا تَنْفَعُنِي**(٣) **بِهِ**»(٤). **[إتحاف: ١٨٥١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْرَائِيلُ [١/ ٢٣٢و] بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ قَالَ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لِي عَلَى رُشْدِ أَمْرِي**». فَقَالَهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ وَلَمْ يُسْلِمْ، ثُمَّ أَسْلَمَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا أَقُولُ الْآنَ وَقَدْ أَسْلَمْتُ؟ قَالَ: «قُلِ: **اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لِي عَلَى رُشْدِ أَمْرِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ، وَمَا عَلِمْتُ**

[١٩٠٠] وافقه الذهبي.

[١٩٠١] وافقه الذهبي.

---

(١) سقطت من (ح١).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (١٦٩٢)، وسيأتي برقم (٣٤٠٠).

(٣) في (ح١): «ينفعني».

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٧٨١٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٧٤٨).

وَمَا جَهِلْتُ»(1). **[إتحاف: ٤٣١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ(2)، ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُغِيرَةِ - أَوِ الْمُغِيرَةَ أَبَا الْوَلِيدِ - يُحَدِّثُ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي رَجُلٌ ذَرِبُ اللِّسَانِ، وَإِنَّ عَامَّةَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِي، فَقَالَ: **«فَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الِاسْتِغْفَارِ؟ إِنِّي(3) لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ** -أَوِ: **اللَّيْلَةِ**، أَوْ: **فِي الْيَوْمِ- مِائَةَ مَرَّةٍ»**(4). **[إتحاف: ٤٢٥٣]**

قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا عُبَيْدٌ أَبُو الْمُغِيرَةِ بِلَا شَكٍّ، وَقَدْ أَتَى شُعْبَةُ بِالْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ بِالشَّكِّ، وَحَفِظَهُ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ / فَأَتَى(5) بِهِ بِلَا شَكٍّ فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ. [١/٥١١]

[١٩٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَّامٍ، ثَنَا قَبِيصَةُ، ثَنَا سُفْيَانُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،

[١٩٠٢] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

[١٩٠٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٤٧٥-المنتخب)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٦٤، ١٠٧٦٥).

(٢) في (ح١): «الفضل».

(٣) في (ح١): «لأني».

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٤٢٨)، وأحمد في المسند (٢٣٣٤٠، ٢٣٣٧١، ٢٣٤٢١)، والدارمي في المسند (٢٧٦٥)، وابن ماجه في السنن (٣٨١٧)، والبزار في المسند (٣١٢٠، ٢٩٧٠، ٢٩٧١، ٢٩٧٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٢١٠، ١٠٢١١، ١٠٢١٢، ١٠٢١٣، ١٠٢١٤)، وابن حبان في الصحيح (٩٢٦-الإحسان).

(٥) في (ص) و (ح١): «وأتى».

حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدٍ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنْتُ ذَرِبَ اللِّسَانِ عَلَى أَهْلِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَشِيتُ أَنْ يُدْخِلَنِي لِسَانِي النَّارَ. قَالَ: «**فَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الِاسْتِغْفَارِ؟ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ**». قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بُرْدَةَ فَقَالَ: «**وَأَتُوبُ**»(١). [**إتحاف: ٤٢٥٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا، إِنَّمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ الْأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ**»(٢). وَكَذَلِكَ حَدِيثُ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ(٣).

[**١٩٠٤**] أَخْبَرَنَا مُكْرَمُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لِمَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ،** [١/ ٢٣٢ظ] **أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**»(٤). [**إتحاف: ١٢٢٣٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٩٠٥**] ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّرْسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ

[**١٩٠٤**] وافقه الذهبي.

[**١٩٠٥**] **قال الذهبي**: قلت: أبو سنان هو ضرار بن مرة، لم يخرج له البخاري.

---

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠٢/ ٤١) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار).

(٣) أخرجه أبو داود (١٥١٦)، والترمذي (٣٤٣٤).

(٤) أخرجه البيهقي في الدعوات (١٥٩).

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثَلَاثًا، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ فَارًّا مِنَ الزَّحْفِ**»(١). **[إتحاف: ١٣١١٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٠٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيُّ(٢)، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَّامٍ الْأَسْوَدُ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلْمَى رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَقِيتُهُ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**بَخٍ بَخٍ بِخَمْسٍ**(٣) **مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ؛ / سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى لِلْمُسْلِمِ فَيَحْتَسِبُهُ**»(٤). **[إتحاف: ١٧٧٥٠]** [١/٥١٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: سُبْحَانَ اللَّهِ،**

[١٩٠٦] وافقه الذهبي.

[١٩٠٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٩٤١)، والبيهقي في الدعوات (١٦١).

(٢) هو سليمان بن أحمد بن محمد بن سليمان بن حبيب، أبو محمد الجرشي الواسطي الدمشقي. الجرح والتعديل (٤/ ١٠١) رقم (٤٥٥)، وتاريخ بغداد (١٠/ ٦٥)، ولسان الميزان (٤/ ١٢٣) رقم (٣٥٧٧).

(٣) في (ص) و(ح١): «لخمس».

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٩٩٢٣)، وابن حبان في الصحيح (٨٣٣-الإحسان).

كَتَبَ اللَّهُ(١) **لَهُ عِشْرِينَ حَسَنَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ عِشْرِينَ سَيِّئَةً، وَإِذَا قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ كُتِبَتْ**(٢) **لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً وَحُطَّ عَنْهُ ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً»**(٣). **[إتحاف: ٥٨٢٩-١٨٢٩٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٠٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرْسًا فَقَالَ: **«مَا تَصْنَعُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟»**. قَالَ: أَغْرِسُ غَرْسًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غَرْسٍ خَيْرٍ لَكَ مِنْهُ؟»**. قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: **«سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، يُغْرَسُ لَكَ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ شَجَرَةٌ»**(٤). **[إتحاف: ١٩٤٣٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، [١/ ٢٣٣و] وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ جَابِرٍ:

[١٩٠٩] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ»**(٥). **[إتحاف: ٣٢١٧]**

[١٩٠٨] وافقه الذهبي.

---

(١) لفظ الجلالة سقط من (ح١).

(٢) في (ص) و(ح١): «كتب».

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦٠٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٨٠٧).

(٥) انظر تخريج الحديث رقم (١٨٦٨).

[١٩١٠] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ قَالَا: ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**اسْتَكْثِرُوا مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ**». قِيلَ: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الْمِلَّةُ**». قِيلَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: «**التَّكْبِيرُ، وَالتَّهْلِيلُ، وَالتَّسْبِيحُ، وَالتَّحْمِيدُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ**»[١]. [إتحاف: ٥٢٩٠]

[٥١٣/١] هَذَا أَصَحُّ إِسْنَادٍ / لِلْمِصْرِيِّينَ[٢]، وَلَمْ[٣] يُخَرِّجَاهُ.

[١٩١١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرِّجَالِ، ثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَبَّرَ وَاحِدَةً كُتِبَ لَهُ عِشْرُونَ وَمُحِيَتْ عَنْهُ عِشْرُونَ، وَمَنْ سَبَّحَ وَاحِدَةً كُتِبَتْ لَهُ عِشْرُونَ وَمُحِيَتْ عَنْهُ عِشْرُونَ، وَمَنْ حَمِدَ وَاحِدَةً كُتِبَ لَهُ ثَلَاثُونَ وَمُحِيَتْ عَنْهُ ثَلَاثُونَ**»[٤]. [إتحاف: ١٨٢٦٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا

[١٩١٠] وافقه الذهبي.

[١٩١١] وافقه الذهبي.

[١٩١٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١٧١٣)، وأبو يعلى في المسند (١٣٨٤)، وابن حبان في الصحيح (٨٤٠-الإحسان).

(٢) في (ص) و (ح١): «المصريين».

(٣) في الأصل: «فلم»، والمثبت من (ص) و(ح١).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦٠٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٧١).

أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: ثَنَا أَبُو أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ**[1] **مَا خَلَقَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَهُنَّ**». قَالَ: فَأَعْظَمَ **رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ ذَلِكَ[2]. [**إتحاف: ٦٣٦٦**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٩١٣**] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مُرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ. فَقَالَ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ** [١/ ٢٣٣ظ] **السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ**». فَقَالَ: «**قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ**»[3]. [**إتحاف: ١٩٦٥٦**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**١٩١٣**] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و(ح١): «مثل».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢١٤٤).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٩، ٢٧٠٥)، وأحمد في المسند (٥١، ٦٣، ٧٩٦١)، والدارمي في المسند (٢٧٣١)، وأبو داود في السنن (٥٠٦٧)، والترمذي في الجامع (٣٣٩٢)، والبزار في المسند (٩٦٦٦)، والنسائي في الكبرى (٧٦٤٤، ٧٦٥٢، ٧٦٦٨، ٩٧٥٥، ١٠٣٢٦، ١٠٥٦٣)، وأبو يعلى في المسند (٧٧)، وابن حبان في الصحيح (٩٦٢-الإحسان)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٩٣٣، ٢٩٧٦٢)، والبخاري في خلق أفعال العباد (١٤٦، ٦١٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٠٢)، والطبراني في الدعاء (٢٨٨)،=

[١٩١٤] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ قَدْ كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ، فَدُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ. [١/٥١٤] قَالَ: / **«كَبِّرِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَاحْمَدِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَسَبِّحِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ مُسْرَجٍ مُلْجَمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ رَقَبَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَقَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا تَتْرُكُ**[١] **ذَنْبًا، وَلَا يُشْبِهُهَا عَمَلٌ»**[٢].

[إتحاف: ٢٣٢٩٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَزَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ لَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩١٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَامِعٍ الْعَطَّارُ[٣]، ثَنَا السَّكَنُ بْنُ أَبِي السَّكَنِ الْبُرْجُمِيُّ[٤]، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ مِنْ نِعْمَةٍ فَعَلِمَ أَنَّهَا مِنَ اللَّهِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ شُكْرَهَا قَبْلَ أَنْ يَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، وَمَا أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا فَنَدِمَ عَلَيْهِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مَغْفِرَتَهُ**[٥] **قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْفِرَهُ، وَمَا اشْتَرَى**

[١٩١٤] قال الذهبي: قلت: زكريا ضعيف، وسقط من بين محمد وأم هانئ.

[١٩١٥] قال الذهبي: قلت: بلى، قال ابن عدي: محمد بن جامع العطار لا يتابع على أحاديثه.

= والبيهقي في الدعوات (٢٩).

(١) في (ح١): «يترك».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٧٩٧، ٣٨١٠).

(٣) هو محمد بن جامع بن حبيش، أبو عبد الله البصري العطار. الجرح والتعديل (٧/ ٢٢٣) رقم (١٢٣١)، والثقات لابن حبان (٩/ ٩٧)، ولسان الميزان (٧/ ٢٤) رقم (٦٥٧٦).

(٤) هو السكن بن أبي السكن سليمان، أبو عمرو البرجمي البصري. الثقات لابن حبان (٦/ ٤٢٨).

(٥) في (ح١): «مغفرة».

عَبْدٌ ثَوْبًا بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ فَلَبِسَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَيْهِ إِلَّا لَمْ يَبْلُغْ رُكْبَتَيْهِ حَتَّى يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ»(1). [إتحاف: ٢٢٦٧٩]

هَذَا حَدِيثٌ(2) لَا أَعْلَمُ فِي إِسْنَادِهِ أَحَدًا ذُكِرَ بِجَرْحٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الدَّارَبَرْدِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**(3)**، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَضُرَّهُ شَيْءٌ»**(4). [إتحاف: ١٣٦٢٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩١٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ،** / [١/ ٢٣٤و] **وَعَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ** [١/ ٣٨٧]

[١٩١٦] وافقه الذهبي.

[١٩١٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٥٠٣).

(٢) زاد بعدها في (ص) و (ح١): «صحيح».

(٣) ليست في الأصل، وزدناها من (ص) و (ح١).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٧٩)، وأحمد في المسند (٤٤٦، ٤٧٤، ٥٢٨)، وعبد بن حميد في المسند (٥٤-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٣٨٦٩)، وأبو داود في السنن (٥٠٨٨، ٥٠٨٩)، والترمذي في الجامع (٣٣٨٨)، والبزار في المسند (٣٥٧)، والنسائي في الكبرى (٩٧٥٩، ٩٧٦٠، ١٠١٠٦، ١٠١٠٧)، وابن حبان في الصحيح (٨٥٢، ٨٦٢-الإحسان).

مَا صَنَعْتُ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»(١). **[إتحاف: ٢٣١٩]**

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩١٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفِ بْنِ سُفْيَانَ(٢) الطَّائِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا الْأَحْوَصُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ(٣) عُمَيْرٍ وَحَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا يَدَعْ رَجُلٌ مِنْكُمْ أَنْ يَعْمَلَ أَلْفَ حَسَنَةٍ حِينَ يُصْبِحُ؛ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، مِائَةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّهَا أَلْفُ حَسَنَةٍ، فَإِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي يَوْمِهِ مِنَ الذُّنُوبِ، وَيَكُونُ مَا عَمِلَ مِنْ خَيْرٍ سِوَى ذَلِكَ وَافِرًا»**(٤). **[إتحاف: ١٦٠٩٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩١٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَيْلِيُّ(٥)(٦)، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ

[١٩١٨] قال الذهبي: قلت: أبو بكر واهٍ، وفي السند انقطاع.

[١٩١٩] قال الذهبي: قلت: الحَكَم ليس بثقة.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٠١٣)، وابن ماجه في السنن (٣٨٧٢)، وأبو داود في السنن (٥٠٧٠)، والبزار في المسند (٤٤٦٦)، والنسائي في الكبرى (٩٧٦٤، ١٠٢٢٧، ١٠٣٤٠)، وابن حبان في الصحيح (١٠٣٥-الإحسان).

(٢) في (ص) و (ح١): «شقيق».

(٣) في (ص) و (ح١): «عن».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢١٧٤١، ٢٧٤٧٨).

(٥) في (ص) و (ح١): «الحكم بن عبد الأعلى».

(٦) هو الحكم بن عبد الله بن سعد، أبو عبد الله الأيلي، مولى الحارث بن الحكم بن أبي العاص. سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ١٥٦)، وتاريخ ابن معين رواية الدوري =

قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُعَاءً عَلَّمَنِيهِ؟ قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: كَانَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يُعَلِّمُهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ: «**لَوْ كَانَ عَلَى أَحَدِكُمْ جَبَلُ ذَهَبٍ دَيْنًا فَدَعَا اللَّهَ بِذَلِكَ لَقَضَاهُ اللَّهُ عَنْهُ: اللَّهُمَّ فَارِجَ الْهَمِّ، كَاشِفَ الْغَمِّ، مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، رَحْمَانَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**[(١)] **وَرَحِيمَهُمَا، أَنْتَ تَرْحَمُنِي، فَارْحَمْنِي رَحْمَةً تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ**». قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: وَكَانَتْ عَلَيَّ بَقِيَّةٌ مِنَ الدَّيْنِ، وَكُنْتُ لِلدَّيْنِ كَارِهًا، فَكُنْتُ[(٢)] أَدْعُو بِذَلِكَ، فَأَتَانِي اللَّهُ بِفَائِدَةٍ فَقَضَاهُ[(٣)] اللَّهُ عَنِّي. قَالَتْ عَائِشَةُ: لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ عَلَيَّ دِينَارٌ وَثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ، فَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَيَّ فَأَسْتَحْيِي أَنْ أَنْظُرَ فِي وَجْهِهَا لِأَنِّي لَا أَجِدُ مَا أَقْضِيهَا، فَكُنْتُ أَدْعُو بِذَلِكَ، فَمَا لَبِثْتُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَزَقَنِي اللَّهُ رِزْقًا مَا هُوَ بِصَدَقَةٍ تُصُدِّقَ بِهَا عَلَيَّ وَلَا مِيرَاثٍ وَرِثْتُهُ، فَقَضَاهُ اللَّهُ عَنِّي، وَقَسَمْتُ فِي أَهْلِي قَسْمًا حَسَنًا، وَحَلَّيْتُ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِثَلَاثِ أَوَاقٍ وَرِقٌ[(٤)]، وَفَضَلَ لَنَا فَضْلٌ حَسَنٌ[(٥)]. **[إتحاف: ٩٢٩٩]**

قَدِ احْتَجَّ / الْبُخَارِيُّ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ النُّمَيْرِيِّ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَحْتَجَّا بِالْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَيْلِيِّ. [١/٥١٦]

= (٣/ ١٦٥، ١٧٠)، ومعرفة الرجال عن ابن معين برواية ابن محرز (١/ ٦٢)، وسؤالات محمد بن عثمان لابن المديني (ص ١٣٤)، والضعفاء للبخاري (ص ٤٣)، وأحوال الرجال للجوزجاني (ص ١٥١)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٣١٧)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ١٩٠)، والجرح والتعديل (٣/ ١٢٠) رقم (٥٥٩)، ومن تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص ٤٤)، ولسان الميزان (٣/ ٢٤٤) رقم (٢٦٩٠).

(١) ليست في الأصل، وضرب عليها في (ص)، وأثبتناها من (ك٢) وهامش (ح١).

(٢) في (ح١): «وكنت».

(٣) في (ح١): «فقضى».

(٤) كذا في النسخ: «ورق»، ووجهه النصب على التمييز، وهو محمول على طريقة من يكتب المنصوب المنصوب المنون بدون ألف.

(٥) أخرجه البزار في المسند (٦٠، ٦٢).

[١٩٢٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْعَيْشِيُّ(١)، ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّمَيْرِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَلْمَانَ الْأَغَرُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، [١/ ٢٣٤ظ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«كُلُّ شَيْءٍ يَتَكَلَّمُ بِهِ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ، فَإِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً فَأَحَبَّ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ، فَلْيَأْتِ [بُقْعَةً] رَفِيعَةً(٢) فَلْيَمُدَّ(٣) يَدَيْهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْهَا لَا أَرْجِعُ إِلَيْهَا أَبَدًا، فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَا لَمْ يَرْجِعْ فِي عَمَلِهِ ذَلِكَ»(٤)**. [إتحاف: ١٦١٠٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، **وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ**.

[١٩٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْغَسَّانِيِّ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَعَاهَدَ أَهْلَهُ فِي كُلِّ صَبَاحٍ: **«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ،**

[١٩٢٠] وافقه الذهبي.

[١٩٢١] **قال الذهبي:** أبو بكر ضعيف، فأين الصحة؟

قال ابن حجر: بل أبو بكر ضعيف، وأظنه منقطعًا.

---

(١) في (ص) و (ح١): «العبسي».

(٢) غير موجودة بالنسخ، ومكان قوله: «بقعة رفيعة» بياض في أصل التلخيص وقد استدركناها من مصادر التخريج، قال السهيلي: هذا الحديث وما أشبهه من أحاديث الخروج إلى بَراز من الأرض وإتيان بقعة رفيعة لعل المراد به مفارقة موضع المعصية فإنه موضع سوء وأهله كذلك. انظر فيض القدير (٥/ ٢٥)

(٣) في (ص) و (ح١): «وليمد».

(٤) أخرجه الطبراني في الدعاء (٢٠٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ١٥٤)، وفي الشعب (٦٦٧٨)، سيأتي برقم (٧٨٦٥).

وَمِنْكَ وَإِلَيْكَ .اللَّهُمَّ مَا قُلْتُ مِنْ قَوْلٍ أَوْ حَلَفْتُ مِنْ حَلِفٍ أَوْ نَذَرْتُ مِنْ نَذْرٍ فَمَشِيئَتُكَ بَيْنَ يَدَيْ ذَلِكَ كُلِّهِ، مَا شِئْتَ كَانَ، وَمَا لَمْ تَشَأْ لَمْ[1] يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ مَا صَلَّيْتُ مِنْ صَلَاةٍ فَعَلَى مَنْ صَلَّيْتَ، وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنٍ فَعَلَى مَنْ لَعَنْتَ، أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَشَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَعْتَدِيَ أَوْ يُعْتَدَى عَلَيَّ، أَوْ أَكْسِبَ خَطِيئَةً أَوْ ذَنْبًا لَا تَغْفِرُهُ، اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأُشْهِدُكَ -وَكَفَى بِكَ شَهِيدًا- أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الْمُلْكُ، وَلَكَ الْحَمْدُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، / [١/٥١٧] **وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ، وَلِقَاءَكَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّكَ تَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وَإِنَّكَ إِنْ تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي تَكِلْنِي إِلَى ضَعْفٍ وَعَوْرَةٍ وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ، وَإِنِّي لَا أَثِقُ إِلَّا بِرَحْمَتِكَ، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي كُلَّهَا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»[2]. [إتحاف: ٤٧٨٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ [١/ ٢٣٥و] حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: **«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»**. فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: **«إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْأَقَلُّونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِمَالِهِ هَكَذَا**

[١٩٢٢] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل: «لا»، وأثبتنا الصواب من (ص) و(ح١)..

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢١٦٦٦).

وَهَكَذَا». وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ .«**وَقَلِيلٌ**[(١)] **مَا هُمْ**». ثُمَّ قَالَ: «**يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟**». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**تَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا مَلْجَأَ**[(٢)] **وَلَا مَنْجَى مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ**». ثُمَّ قَالَ: «**يَا أَبَا هِرٍّ، تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ ؟**». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ**»[(٣)]. **[إتحاف: ١٩٦٩٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ **هَكَذَا**.

[١٩٢٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ مُسْلِمٍ الْفَزَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ **رَسُولُ اللَّهِ ﷺ** يَدَعُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ / أُغْتَالَ** [١/٥١٨]
مِنْ تَحْتِي». **يَعْنِي** الْخَسْفَ[(٤)]. **[إتحاف: ٩٣٩٥]**

[١٩٢٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل و(ص): «وقيل»، والمثبت من (ح١) و(ك٢)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٢) قوله: «ولا ملجأ» ليس في (ص).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٥٧٨)، وأحمد في المسند (٨٠٨٥، ١٠٧٣٦، ١٠٧٩٥، ١٠٩١٨)، والبزار في المسند (٩٦٣٥، ٩٦٣٦)، والنسائي في الكبرى (١٠١١٨).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٧٨٥)، وعبد بن حميد في المسند (٨٣٥-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٣٨٧١)، وأبو داود في السنن (٥٠٧٤)، والنسائي في المجتبى (٥٥٢٩، ٥٥٣٠)، وفي السنن الكبرى (٧٩١٥، ٧٩١٦، ١٠٣٢٥)، وابن حبان في الصحيح (٩٦١-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٢٤] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ إِلَى اللَّهِ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ»**(١). **[إتحاف: ٥٠٧٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٢٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ التُّجِيبِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْجَنْبِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَالَ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»**(٢). **[إتحاف: ٥٦١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

[١٩٢٤] وافقه الذهبي.

[١٩٢٥] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: قد أخرجه مسلم، لكن قال في روايته: عن أبي هانئ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، بدل: أبي علي الجنبي، وتقدم معزوًّا إلى تخريج ابن حبان أيضًا.

[١٩٢٦] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: الصواب أن أبا سلام روى عن خادم النبي ﷺ.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٤٤٤)، والترمذي في الجامع (٢١٥١)، والبزار في المسند (١١٧٨، ١١٧٩)، وأبو يعلى في المسند (٧٠١).

(٢) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٩٩٧-المنتخب)، وأبو داود في السنن (١٥٢٩)، والنسائي في الكبرى (٩٧٤٨)، وابن حبان في الصحيح (٨٦٣-الإحسان).

الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ حَمْدَانَ الزَّاهِدُ قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ [١/ ٢٣٥ظ] حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَقِيلٍ هَاشِمَ بْنَ بِلَالٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَّامٍ سَابِقِ بْنِ نَاجِيَةَ[1] قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي مَسْجِدِ حِمْصَ فَمَرَّ رَجُلٌ فَقَالُوا: هَذَا خَدَمَ النَّبِيَّ ﷺ. فَنَهَضْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ؛ قُلْتُ: حَدِّثْنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَتَدَاوَلْهُ الرِّجَالُ بَيْنَكُمَا[2]. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ حِينَ يُمْسِي وَيُصْبِحُ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[3]. **[إتحاف: ٢٠٩٥٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ[4] الْحَافِظُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَيْزِيلَ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّصْرِيُّ[5]، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَإِذَا أَمْسَى مِائَةَ مَرَّةٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ**»[6]. **[إتحاف: ١٨٢٦٢]**

[١٩٢٧] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في جميع النسخ، وفي الإتحاف: «سابق بن ناجية عن أبي سلام»، إلا أن تعليق ابن حجر يبين أن هناك وهمًا في رواية الحاكم.

(٢) في (ص) و (ح١): «بينهم».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٨٩٦٧، ١٨٩٦٩، ٢٣١١١)، وأبو داود في السنن (٥٠٧٢)، والنسائي في الكبرى (٩٧٤٧، ١٠٣٢٤) من سابق بن ناجية عن أبي سلام عن خادم النبي ﷺ.

(٤) في الأصل: «عبيد الله»، والمثبت من (ص) و (ح١).

(٥) في النسخ الخطية: «المصري»، والمثبت من الإتحاف.

(٦) أخرجه مالك في الموطأ (٥٦١)، وأحمد في المسند (٨٠٠٩، ٨٨٧٣، ١٠٦٨٣)، =

هَذَا / حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٥١٩/١]

[١٩٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ - إِمْلَاءً وَقِرَاءَةً - ثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «**بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَزِلَّ أَوْ أَضِلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ**»(١).

[إتحاف: ٢٣٤٣٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَرُبَّمَا تَوَهَّمَ مُتَوَهِّمٌ(٢) أَنَّ الشَّعْبِيَّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ جَمِيعًا ثُمَّ أَكْثَرَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمَا جَمِيعًا.

[١٩٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ(٣) بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ مَنْصُورٍ الصَّائِغُ(٤)، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ

[١٩٢٨] وافقه الذهبي.

[١٩٢٩] وافقه الذهبي.

= والبخاري في الصحيح (٦٤٠٥)، ومسلم في الصحيح (٢٦٩١/٢٨)، وابن ماجه في السنن (٣٨١٢)، والترمذي في الجامع (٣٤٦٦، ٣٤٦٨)، والبزار في المسند (٨٩٦٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٥٩٣)، وابن حبان في الصحيح (٨٢٩، ٨٥٩-الإحسان).

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٧١٢)، وأحمد في المسند (٢٦٦١٦، ٢٦٧٠٤، ٢٦٧٢٩)، وعبد بن حميد في المسند (١٥٣٤-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٣٨٨٤)، وأبو داود في السنن (٥٠٩٤)، والترمذي في الجامع (٣٤٢٧)، والنسائي في المجتبى (٥٤٨٦، ٥٥٣٩)، وفي السنن الكبرى (٧٨٦٨، ٧٨٦٩، ٧٨٧٠، ٩٨٣٣، ٩٨٣٤، ٩٨٣٥).

(٢) ليست في (ح١).

(٣) في (ح١): «سالم».

(٤) هو محمد بن نصر بن منصور بن عبد الرحمن بن هشام بن عبد الله، أبو جعفر الصائغ البغدادي. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١٠٣)، وتاريخ بغداد (٤/ ٥١٢).

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ[1] يَقُولُ: «**بِاسْمِ اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، التُّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ**»[2]. **[إتحاف: ١٨١٤٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٣٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ خُزَيْمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرًا [١/ ٢٣٦و] أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُعَافِيَنِي. قَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَلِكَ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ». قَالَ: فَادْعُهُ. قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ الْوُضُوءَ وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّكَ فِي حَاجَتِي هَذِهِ فَتَقْضِيهَا لِي، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ وَشَفِّعْنِي فِيهِ**»[3]. **[إتحاف: ١٣٦٠٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٣١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُويَهِ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا قَبِيصَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ طَلِيقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ

[١٩٣٠] وافقه الذهبي.

[١٩٣١] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد في (ص): «كان».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٨٨٥).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١١٩٤).

النَّبِيِّ ﷺ: / «**رَبِّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ، وَانْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرِ الْهُدَى لِي، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَّارًا، لَكَ ذَكَّارًا، لَكَ رَهَّابًا، لَكَ مِطْوَاعًا، لَكَ مُخْبِتًا، لَكَ أَوَّاهًا مُنِيبًا، تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي**»(1). [إتحاف: ٧٨٨٤] [١/ ٥٢٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٣٢] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحْرِزُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ(2)، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: هَذَا مَا سَأَلَ مُحَمَّدٌ رَبَّهُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَسْأَلَةِ، وَخَيْرَ الدُّعَاءِ، وَخَيْرَ النَّجَاحِ، وَخَيْرَ الْعَمَلِ، وَخَيْرَ الثَّوَابِ، وَخَيْرَ الْحَيَاةِ، وَخَيْرَ الْمَمَاتِ، وَثَبِّتْنِي، وَثَقِّلْ مَوَازِينِي، وَحَقِّقْ إِيمَانِي، وَارْفَعْ دَرَجَتِي، وَتَقَبَّلْ صَلَاتِي، وَاغْفِرْ خَطِيئَتِي، وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَخَوَاتِمَهُ وَجَوَامِعَهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ(3)، وَظَاهِرَهُ وَبَاطِنَهُ، وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ، آمِينَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا آتِي، وَخَيْرَ مَا أَفْعَلُ، وَخَيْرَ مَا أَعْمَلُ، وَخَيْرَ مَا بَطَنَ، وَخَيْرَ مَا ظَهَرَ، وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ، آمِينَ، اللَّهُمَّ إِنِّي**

[١٩٣٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٩٧)، وعبد بن حميد في المسند (٧١٦-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٣٨٣٠)، وأبو داود في السنن (١٥١٠)، والترمذي في الجامع (٣٥٥١)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٩٤٧، ٩٤٨-الإحسان).

(٢) هو عاصم بن أبي عبيد، مولى بني جمح. الجرح والتعديل (٦/ ٣٤٩) رقم (١٩٢٨).

(٣) ليست في النسخ المعتمدة، وأثبتناها من (ب)، وهو ثابت في رواية البيهقي في كتاب الدعوات الكبير (٢٥٦) من طريق الحاكم.

أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْفَعَ ذِكْرِي، وَتَضَعَ وِزْرِي، وَتُصْلِحَ أَمْرِي، وَتُطَهِّرَ قَلْبِي، وَتُحَصِّنَ فَرْجِي، وَتُنَوِّرَ لِي(١) قَلْبِي، وَتَغْفِرَ لِي ذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ، آمِينَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُبَارِكَ [١/ ٢٣٦ظ] لِي فِي نَفْسِي، وَفِي سَمْعِي، وَفِي بَصَرِي، وَفِي رُوحِي، وَفِي خَلْقِي، وَفِي خُلُقِي، وَأَهْلِي، وَفِي مَحْيَايَ، وَفِي مَمَاتِي، وَفِي عَمَلِي، وَتَقَبَّلْ حَسَنَاتِي، وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ(٢)»(٣). [إتحاف: ٢٣٤٢٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ الْبَيْرُوتِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، ثنا خَالِدُ(٤) بْنُ اللَّجْلَاجِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِشٍ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ
[١/ ٥٢١] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / يَقُولُ وَذَكَرَ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّبَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَتُوبَ عَلَيَّ، وَتَغْفِرَ لِي، وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةً فِي قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوهُنَّ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُنَّ الْحَقُّ»(٥). [إتحاف: ١٣٥٠٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ:

[١٩٣٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ(٦) بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ

[١٩٣٣] وافقه الذهبي.

[١٩٣٤] قال ابن حجر: لم يسمع محمد من أبيه، ولا ابن أبي ليلى من معاذ، وسيأتي =

---

(١) ليست في (ص).
(٢) زاد بعدها في (ح١): «آمين».
(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٢١٨).
(٤) في (ص) و (ح١): «خلاد».
(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٦٦٢١، ٢٣٢١٠)، وابن خزيمة في التوحيد (٣١٨).
(٦) هو عمر بن محمد بن مسعود، أبو حفص الفقيه الإسفراييني. مختصر تاريخ نيسابور (ص٩٥).

مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الْقُرَشِيُّ[1] بِالْكُوفَةِ، حَدَّثَنِي أَبِي[2]، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أَبْطَأَ[3] عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تُدْرِكَنَا الشَّمْسُ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِنَا فَخَفَّفَ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «**عَلَى مَكَانَتِكُمْ أُخْبِرُكُمْ مَا بَطَّأَنِي عَنْكُمُ الْيَوْمَ فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ؛ إِنِّي صَلَّيْتُ فِي لَيْلَتِي هَذِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ مَلَكَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، فَرَأَيْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَأَلْهَمَنِي أَنْ قُلْتُ: اللَّهُمَّ** إِنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّبَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَتُوبَ عَلَيَّ، وَتَغْفِرَ لِي، وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ فِي خَلْقِكَ فِتْنَةً فَنَجِّنِي إِلَيْكَ مِنْهَا غَيْرَ مَفْتُونٍ. اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَى حُبِّكَ». ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْنَا ﷺ فَقَالَ: «**تَعَلَّمُوهُنَّ وَادْرُسُوهُنَّ فَإِنَّهُنَّ حَقٌّ**»[4].

[إتحاف: ١٦٦٩٣]

[١٩٣٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ[5] الْجَلَّابُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،

= الكلام عليه من عند ابن خزيمة -إن شاء الله- في ترجمة مالك بن يخامر.

[١٩٣٥] وافقه الذهبي.

(١) هو محمد بن سعيد بن سويد بن عباد بن كثير القرشي الكوفي. الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٦) رقم (١٤٥٠).

(٢) هو سعيد بن سويد بن عباد بن كثير القرشي الكوفي. الجرح والتعديل (٤/ ٣٠) رقم (١٢١)، والثقات لابن حبان (٦/ ٣٦٢)، وغنية الملتمس في إيضاح الملتبس (ص٢٠١).

(٣) رسمت في الأصل هكذا: «أبطنا»، والمثبت من (ص) و (ح١).

(٤) أخرجه البزار في المسند (٢٦٦٨).

(٥) زاد في (ص): «بن».

حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبْرِ[1] بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ [١/ ٢٣٧و] ﷺ فَكَلَّمَهُ فِي شَيْءٍ يُخْفِيهِ مِنْ[2] عَائِشَةَ، وَعَائِشَةُ تُصَلِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ / «**يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِالْكَوَامِلِ**». أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ عَائِشَةُ سَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ [١/ ٥٢٢] فَقَالَ لَهَا: «**قُولِي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ[3] عَمَلٍ[4]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ[3] عَمَلٍ[4]، وَأَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ[5] عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ لِي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رَشَدًا**»[6]. **[إتحاف: ٢٣٢٧٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٣٦] وَقَدْ حَدَّثَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ الْخُرَاسَانِيِّ[7][8]، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا

---

(١) في (ص) و (ح١): «جبير». (٢) في (ص) و (ح١): «عن».

(٣) في (ص): «و».

(٤) زاد في (ص): «واعتقاد ونية».

(٥) في (ص): «استعاذ به».

(٦) أخرجه الطيالسي في المسند (١٦٧٤)، وأحمد في المسند (٢٥١٣٧)، وابن ماجه في السنن (٣٨٤٦)، وأبو يعلى في المسند (٤٤٧٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٨٣٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٣٩)، والطبراني في الدعاء (١٣٤٧)، والبيهقي في الدعوات (٢٠٢).

(٧) في الأصل و(ك١): «أبو بكر محمد بن الخراساني»، وفي (ح١): «أبو محمد الخراساني»، والمثبت من (ص).

(٨) عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم بن عبد العزيز بن المرزبان، أبو محمد الخراساني البغوي ثم البغدادي المعدل، يعرف بابن الخراساني، جده أخو محدث مكة علي بن عبد العزيز البغوي، وعم أبي القاسم البغوي. وتقدم في (٢٩٧).

عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ عَمْرُو بْنُ عِيسَى، ثَنَا جَبْرُ[1] بْنُ حَبِيبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. **[إتحاف: ٢٣٢٧٢]**

هَكَذَا قَالَهُ أَبُو نَعَامَةَ، وَشُعْبَةُ أَحْفَظُ مِنْهُ، وَإِذَا خَالَفَهُ فَالْقَوْلُ قَوْلُ شُعْبَةَ.

[١٩٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَنَا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ[2]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو، يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَظُلْمَنَا، وَهَزْلَنَا وَجِدَّنَا وَعَمْدَنَا، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدَنَا**»[3]. **[إتحاف: ١١٩٦٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٣٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْوَرَّاقُ[4]، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا سُنَيْدُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ؛ فَإِنَّهُ مُعْطِيكَ إِحْدَاهُنَّ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ، وَصَبْرًا عَلَى بَلِيَّتِكَ، أَوْ[5] خُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى رَحْمَتِكَ[6]. **[إتحاف: ٢٢٤٢٥]**

[١٩٣٧] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

[١٩٣٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «جبير».

(٢) في (ح١): «الجبلي».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦٦١٧)، وابن حبان في الصحيح (١٠٢٧-الإحسان).

(٤) هو عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن إسحاق الوراق. لسان الميزان (٥/ ١٩٢) رقم (٤٧٩٥).

(٥) في (ص) و(ح١): «و».

(٦) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٩٢٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩٦٩).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١/٥٢٣] **[١٩٣٩]** / أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا الْعَلَاءُ(١) بْنُ عَمْرٍو الْحَنَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي، وَأَرِنِي فِيهِ ثَأْرِي**»(٢). [إتحاف: ٢٠٦٧٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٤٠] [١/ ٢٣٧ظ] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي(٣) أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَى سَلْمَانَ الْخَيْرِ، فَقَالَ: «**يَا سَلْمَانُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَمْنَحَكَ كَلِمَاتٍ تَسْأَلُهُنَّ الرَّحْمَنَ وَتَرْغَبُ إِلَيْهِ فِيهِنَّ، وَتَدْعُو بِهِنَّ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ صِحَّةً فِي إِيمَانٍ، وَإِيمَانًا فِي حُسْنِ خُلُقٍ، وَنَجَاحًا يَتْبَعُهُ فَلَاحٌ، وَرَحْمَةً مِنْكَ وَعَافِيَةً، وَمَغْفِرَةً مِنْكَ وَرِضْوَانًا**»(٤). [إتحاف: ١٩٠٤٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٤١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى

[١٩٣٩] وافقه الذهبي.

[١٩٤٠] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

[١٩٤١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «المعلى».

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٦٠٤)، والبزار في المسند (٨٠٠٣).

(٣) ليست في (ص).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٩٧٦٥، ١٠٣٢٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩٣٣٣).

الْحُجْرِيُّ[1]، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا حُمَيْدُ[2] بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ، وَأُشْهِدُ مَلَائِكَتَكَ وَحَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَأُشْهِدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ، وَأُشْهِدُ مَنْ فِي الْأَرْضِ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، مَنْ قَالَهَا مَرَّةً أَعْتَقَ اللَّهُ ثُلُثَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَعْتَقَ اللَّهُ ثُلُثَيْهِ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا أَعْتَقَ[3] كُلَّهُ مِنَ النَّارِ**»[4][5].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٤٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرَّ بِي / رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي، فَقَالَ: «**سَلْ تُعْطَهْ يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ**». فَقَالَ عُمَرُ: فَابْتَدَرْتُهُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، فَسَبَقَنِي إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ مِنْ دُعَائِي الَّذِي لَا أَكَادُ أَدْعُو [إِلَّا بِهِ][6]: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَبِيدُ[7]، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْفَدُ، [١/ ٥٢٤]

[١٩٤٢] وافقه الذهبي.

---

(١) هو أحمد بن يحيى بن المنذر الحجري المديني الكوفي. الجرح والتعديل (٢/ ٨١) رقم (١٨٦)، وسؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٥٩)، وتوضيح المشتبه (٣/ ١٣٠)، ولسان الميزان (١/ ٦٩٠) (٨٩٦).

(٢) في النسخ الخطية: «حمد»، والمثبت من الدعوات الكبير للبيهقي (٢٢٤).

(٣) زاد بعدها لفظ الجلالة في (ح١).

(٤) أخرجه البزار في المسند (٢٥٣١).

(٥) لم يذكر الحافظ هذا الحديث في الإتحاف.

(٦) في الأصل و(ص): «أدعو» فقط، والذي في مصادر التخريج: «أَدَع» بمعنى أترك، وما بين المعقوفتين زيادة من (ح١) وتلخيص الذهبي.

(٧) في (ص): «لا ينفد».

وَمُرَافَقَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ(١). [إتحاف: ١٣٣٤١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِذَا سَلِمَ مِنَ الْإِرْسَالِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٤٣] أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُطَّةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثَنَا مُحْرِزُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ [١/ ٢٣٨و] يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ لَا(٢) شَيْءَ قَبْلَكَ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَا(٣) شَيْءَ بَعْدَكَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ(٤) دَابَّةٍ نَاصِيَتُهَا بِيَدِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْإِثْمِ وَالْكَسَلِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ، اللَّهُمَّ نَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ بَعِّدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطِيئَتِي كَمَا بَعَّدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ**»(٥). [إتحاف: ٢٣٤٣٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ، ثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّهُ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ يَوْمًا أَوْجَزَ فِيهَا، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا

[١٩٤٣] وافقه الذهبي.

[١٩٤٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٦٢، ٤١٦٥).

(٢) في (ص): «فلا».

(٣) في (ح١): «لا».

(٤) زاد بعدها في (ح١): «كل».

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٢١٨).

الْيَقْظَانِ، خَفَّفْتَ. قَالَ: مَا عَلَيَّ فِي ذَلِكَ، لَقَدْ دَعَوْتُ فِيهَا بِدَعَوَاتٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَتَبِعَهُ - وَهُوَ أَبُو عَطَاءٍ - فَسَأَلَهُ عَنِ الدُّعَاءِ، فَرَجَعَ فَأَخْبَرَ: «**اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي، اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الْحُكْمِ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَأَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْغِنَى وَالْفَقْرِ، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَبِيدُ، وَأَسْأَلُكَ قُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْفَدُ وَلَا تَنْقَطِعُ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَأَسْأَلُكَ بَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَأَسْأَلُكَ الشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ، فِي غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، / اللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ،** [١/٥٢٥]
وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ»[١]. [إتحاف: ١٤٩٥٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَّافُ بِمِصْرَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٢] بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو: «**اللَّهُمَّ احْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَائِمًا، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَاعِدًا، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ رَاقِدًا، وَلَا تُشْمِتْ بِي عَدُوًّا حَاسِدًا**[٣]، **اللَّهُمَّ**[٤] **إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ**

[١٩٤٥] قال الذهبي: قلت: أبو الصهباء لم يخرج له البخاري.

---

(١) أخرجه البزار في المسند (١٣٩٣)، والنسائي في المجتبى (١٣٠٥)، وفي الكبرى (١٢٢٩)، وابن خزيمة في التوحيد (١٣)، وابن حبان في الصحيح (١٩٧١-الإحسان).

(٢) في الأصل: «عبد الله»، والمثبت من (ص) و (ح١) والإتحاف.

(٣) في (ص) و (ح١): «وحاسدا».

(٤) في الأصل: «واللهم»، وضبب الناسخ على الواو، والمثبت من (ص) و(ح١).

خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ»[1]. **[إتحاف: ١٢٨٤٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٤٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ[2]، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا حُمَيْدٌ الْأَعْرَجُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [١/ ٢٣٨ظ] الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ بِعَوْنِكَ مِنَ النَّارِ»**[3]. **[إتحاف: ١٢٧٥١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ بُسْرَ[4] بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، إِنْ شَاءَ أَقَامَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَزَاغَهُ»**. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«اللَّهُمَّ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ، وَالْمِيزَانُ بِيَدِ الرَّحْمَنِ، يَرْفَعُ أَقْوَامًا، وَيَخْفِضُ آخَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**[5]. **[إتحاف: ١٧٢٠٥]**

[١٩٤٦] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: ليس كما قال.

[١٩٤٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في الدعوات (٢٥٣).
(٢) في (ح١): «الحربي».
(٣) أخرجه البيهقي في الدعوات (٢٣٧).
(٤) في (ص) و (ح١): «بشر».
(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٧٦٣٠)، وابن ماجه في السنن (١٩٩)، والنسائي في الكبرى (٧٦٩١)، وابن خزيمة في التوحيد (١٠٨)، وابن حبان في الصحيح (٩٤٣-الإحسان).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، / وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ [١/٥٢٦]
صَحِيحٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

[١٩٤٨] حَدَّثَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا(١) أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «**يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ**»(٢). [**إتحاف: ١٢٢٠**]

[١٩٤٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ عَنِ الدُّعَاءِ الَّذِي دَعَوْتَ بِهِ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**سَلْ تُعْطَهْ**». قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا لَا يَرْتَدُّ(٣)، وَنَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةَ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي أَعْلَى دَرَجِ الْجَنَّةِ؛ جَنَّةِ الْخُلْدِ(٤). [**إتحاف: ١٣٣٤١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٤٨] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: خالفه سليمان التيمي فرواه عن الأعمش، عن يزيد بن أبان، عن أنس، وسيأتي [الإتحاف ١٩٤٩]، وأخرجه الطبراني في الدعوات، وقال الترمذي: رواه بعضهم عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر [الإتحاف ٢٧٧٣].

[١٩٤٩] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «ثنا».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢١٠٧، ١٣٦٩٦)، والترمذي في الجامع (٢١٤٠)، والبزار في المسند (٧٥٠٨)، وأبو يعلى في المسند (٣٦٨٧، ٣٦٨٨).

(٣) في (ص) و (ح١): «لا يبيد».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣٧٩٧)، والنسائي في الكبرى (١٠٦٣٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٤١٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٠٢٤)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٢٣٣).

[١٩٥٠] أَخبَرَنَاهُ[١] حَمزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا عَوْنُ بْنُ عُمَارَةَ الْعَبْدِيُّ[٢]، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عَمِّهِ[٣] عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ يَرُدُّ اللَّهُ عَلَيَّ بَصَرِي. فَقَالَ لَهُ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ[٤] تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ، وَشَفِّعْنِي فِي نَفْسِي**». فَدَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ فَقَامَ وَقَدْ أَبْصَرَ[٥]. [إتحاف: ١٣٦٠٩]

تَابَعَهُ شَبِيبُ بْنُ سَعِيدٍ[٦] الْحَبَطِيُّ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ بِزِيَادَاتٍ فِي الْمَتْنِ وَالْإِسْنَادِ، وَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُ شَبِيبٍ؛ فَإِنَّهُ ثِقَةٌ [١/ ٢٣٩و] مَأْمُونٌ.

[١٩٥١] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ[٧] الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ الصَّائِغُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ[٨] الْحَبَطِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدِينِيِّ - وَهُوَ الْخَطْمِيُّ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عَمِّهِ عُثْمَانَ بْنِ

[١٩٥١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و (ح١): «أخبرنا».
(٢) في (ص) و (ح١): «العنبري».
(٣) زاد في (ص): «عن».
(٤) غير موجودة في (ح١).
(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٤٢١).
(٦) في النسخ الخطية: «حبيب»، وكتب في هامش (ح١): «سعد» وعليها صح، والمثبت من الحديث التالي وكتب الرجال.
(٧) في (ص): «سهيل».
(٨) في (ح١): «سعد».

حُنَيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَهُ رَجُلٌ ضَرِيرٌ، فَشَكَا إِلَيْهِ[1] ذَهَابَ بَصَرِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي قَائِدٌ، وَقَدْ شَقَّ عَلَيَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ائْتِ الْمِيضَأَةَ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فَيُجَلِّي[2] لِي عَنْ بَصَرِي، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ، وَشَفِّعْنِي فِي نَفْسِي**». قَالَ عُثْمَانُ: فَوَاللَّهِ مَا تَفَرَّقْنَا وَلَا طَالَ بِنَا / الْحَدِيثُ حَتَّى دَخَلَ الرَّجُلُ وَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ ضُرٌّ قَطُّ[3]. [**إتحاف: ١٣٦٠٩**] [٥٢٧/١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِنَّمَا قَدَّمْتُ حَدِيثَ عَوْنِ بْنِ[4] عُمَارَةَ؛ لِأَنَّ مِنْ رَسْمِنَا أَنْ نُقَدِّمَ الْعَالِيَ مِنَ الْأَسَانِيدِ.

[١٩٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ السُّلَمِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْأَوْدِيِّ[5]، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوِّ فِي رِضَاكَ ضَعْفِي، وَخُذْ إِلَى الْخَيْرِ بِنَاصِيَتِي، وَاجْعَلِ الْإِسْلَامَ مُنْتَهَى رِضَايَ، اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوِّنِي، وَإِنِّي ذَلِيلٌ فَأَعِزَّنِي، وَإِنِّي فَقِيرٌ فَارْزُقْنِي**»[6]. [**إتحاف: ٢٣٨٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٥٢] قال الذهبي: قلت: أبو داود الأعمى متروك الحديث.

قال ابن حجر: أبو داود هو نفيع الأعمى، وهو ضعيف جدًّا.

---

(١) في (ص): «عليه».

(٢) في الأصل: «فتجلي» بالتاء، وفي (ص) و (ح١) غير منقوطة، والمثبت من (ب) وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٤) في (ص): «عن».

(٥) كذا في النسخ.

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٥٨٥).

[١٩٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، [ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ][(١)]، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْكَلَاعِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ الْأَسْوَدِ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قِيلَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، قُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ**». قَالَ: «**فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا[(٢)] أَرَدْتَ بِقَوْمٍ فِتْنَةً فَتَوَفَّنِي إِلَيْكَ وَأَنَا غَيْرُ مَفْتُونٍ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَحُبًّا يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ**»[(٣)]. [إتحاف: ٢٥١٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٥٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، [١/ ٢٣٩ط] ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ، أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي حَتَّى تَجْعَلَهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي، وَعَافِنِي فِي دِينِي وَجَسَدِي، وَانْصُرْنِي مِمَّنْ ظَلَمَنِي حَتَّى تُرِيَنِي فِيهِ ثَأْرِيَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ ذَنْبِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَخَلَّيْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَبِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ**»[(٤)]. [إتحاف: ١٤٦٥٦]

[١٩٥٣] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: معاوية وشيخه ليسا من شرطه.

[١٩٥٤] وافقه الذهبي.

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من الإتحاف.

(٢) في (ص): «فإذا».

(٣) أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٣٢١).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٨٨٤)، ولكن جعله عن الحسن بن محمد بن علي،=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ هَذَا الَّذِي رَوَى عَنْهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَهُوَ حُسَيْنٌ الْأَصْغَرُ الَّذِي أَدْرَكَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَرَوَى عَنْهُ حَدِيثَ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ.

[١٩٥٥] / أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا [١/٥٢٨] جَدِّي، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ أَبِي عِمْرَانَ حَدَّثَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَجْلِسُ مَجْلِسًا - كَانَ عِنْدَهُ أَحَدٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ - إِلَّا قَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ**[١]**، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي مِنْ طَاعَتِكَ مَا تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَعْصِيَتِكَ، وَارْزُقْنِي مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تُبَلِّغُنِي بِهِ رَحْمَتَكَ، وَارْزُقْنِي مِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيَّ مَصَائِبَ الدُّنْيَا، وَبَارِكْ لِي فِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي، اللَّهُمَّ وَخُذْ**[٢] **بِثَأْرِي**[٣] **مِمَّنْ ظَلَمَنِي، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ عَادَانِي، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّي، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِي، اللَّهُمَّ وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ مَنْ لَا يَرْحَمُنِي**». فَسُئِلَ عَنْهُنَّ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ[٤]: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتِمُ بِهِنَّ مَجْلِسَهُ[٥]. **[إتحاف: ١٠٥١٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٥٥] وافقه الذهبي.

= عن أبيه، عن علي.

قال الضياء في المختارة (١/ ٣٦١): «كذا أخرجه الحاكم. قلت: قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك عليًّا».

(١) في (ح١): «وأعلنت» وسقطت «ما».

(٢) في (ص): «خذ»، وفي (ح١) مثل الأصل ويوجد بعدها بياض بمقدار كلمة.

(٣) في (ص) و (ح١): «ثأري».

(٤) في (ح١): «قال».

(٥) أخرجه البزار في المسند (٥٩٨٩)، والنسائي في الكبرى (١٠١٦١).

[١٩٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ[١] ابْنُ السَّمَّاكِ إِمْلَاءً بِبَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ[٢] بْنِ مَنْصُورٍ الْحَارِثِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، ثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رُفِعَتِ الْمَائِدَةُ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا**[٣] **فِيهِ غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا**»[٤]. **[إتحاف: ٦٣٥٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ [١/ ٢٤٠و] مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، أنا ابْنُ وَهْبٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا[٥] أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ**

[١٩٥٦] قال الذهبي: قلت: قد أخرجه البخاري مرتين.

قال البيهقي: رواه البخاري في الصحيح، عن أبي عاصم، عن ثور بن يزيد. شعب الإيمان (٥٦٣٧) (٨/ ١٦٢).

[١٩٥٧] وافقه الذهبي.

---

(١) «بن أحمد» ليست في (ح١).

(٢) «بن محمد» ليست في (ح١).

(٣) سقطت من النسخ، وأثبتناها من التلخيص.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٢١٦٨، ٢٢٢٠٠، ٢٢٢٥٦، ٢٢٣٠١)، والدارمي في المسند (٢٠٦٦)، والبخاري في الصحيح (٥٤٥٨، ٥٤٥٩)، وابن ماجه في السنن (٣٢٨٤)، وأبو داود في السنن (٣٨٤٩)، والترمذي في الجامع (٣٤٥٦)، والترمذي في الشمائل (١٩٢)، والنسائي في الكبرى (٦٨٦٨، ٦٨٦٩، ٦٨٧٠، ١٠٠٤٢، ١٠٠٤٣)، وابن حبان في الصحيح (٥٢١٧، ٥٢١٨-الإحسان).

(٥) في الأصل: «دراج» منونة الجيم، وأثبتناها على الجادة من (ص) و (ح١).

وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: يَا مُوسَى، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُ(١) **هَذَا. قَالَ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ يَا رَبِّ**(٢)**، إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئًا تَخُصُّنِي بِهِ. قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»**(٣). **[إتحاف: ٥٢٩٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ / الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [١/٥٢٩]

[١٩٥٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُصَاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ**(٤) **مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ. فَتُخْرَجُ**(٥) **لَهُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ. قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ»**(٦). **[إتحاف: ١١٩٣٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٥٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «تقول». (٢) «يا رب» ليست في (ح١).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦٠٢، ١٠٩١٣)، وأبو يعلى في المسند (١٣٩٣)، وابن حبان في الصحيح (٦٢١٨-الإحسان).

(٤) زاد في (ص) بعدها: «منه». (٥) في (ح١): «فيخرج».

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٦٩٩٤، ٧٠٦٦)، وعبد بن حميد في المسند (٣٣٩-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٤٣٠٠)، والترمذي في الجامع (٢٦٣٩)، وابن حبان في الصحيح (٢٢٥-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٧٢٥).

[١٩٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ(١): سَمِعْتُ أَوْسَطَ الْبَجَلِيَّ عَلَى مِنْبَرِ حِمْصَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ(٢) يَقُولُ. قَالَ: فَاخْتَنَقَتْهُ الْعَبْرَةُ وَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ عَامَ أَوَّلَ يَقُولُ: «**سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ وَالْيَقِينَ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ، فَإِنَّهُ مَا أُوتِيَ الْعَبْدُ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرٌ(٣) مِنَ الْعَافِيَةِ**»(٤). **[إتحاف: ٩٢٦٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[١٩٦٠] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَمِّهِ: «**أَكْثِرِ الدُّعَاءَ بِالْعَافِيَةِ**»(٥). **[إتحاف: ٨٤٦٨]**

[١٩٥٩] وافقه الذهبي.

[١٩٦٠] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا بالنسخ.

(٢) زاد بعدها في (ص) و (ح١): «على هذا المنبر عام أول».

(٣) كذا في جميع النسخ بغير ألف، ولعله على عادة بعض أهل الحديث في كتابة المنصوب المنون بلا ألف.

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٥)، وأحمد في المسند (٥، ٣٤، ٤٤)، والبزار في المسند (٧٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٦٤٩، ١٠٦٥٠، ١٠٦٥١، ١٠٦٥٢، ١٠٦٥٣)، وأبو يعلى في المسند (١٢١، ١٢٤)، وابن حبان في الصحيح (٩٥٢-الإحسان).

(٥) أخرجه البيهقي في الدعوات (٢٨١)، والطبراني في المعجم الكبير (١١٩٠٨)، والطبري في تهذيب الآثار مسند ابن عباس (١٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَقَدْ رُوِيَ بِلَفْظٍ آخَرَ:

[١٩٦١] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو [١/ ٢٤٠ظ] الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: / كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [١/ ٥٣٠] ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ أَنْ يَقُولَ: «**اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي وَارْحَمْنِي**»(١). **[إتحاف: ٦٥٩٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ(٢) الزُّبَيْرِيُّ(٣)، ثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا حَمْزَةُ بْنُ حَبِيبٍ الزَّيَّاتُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي جَسَدِي، وَعَافِنِي فِي بَصَرِي، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**»(٤). **[إتحاف: ٢١٩٦٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ إِنْ سَلِمَ(٥) سَمَاعُ حَبِيبٍ مِنْ(٦) عُرْوَةَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٦١] وافقه الذهبي.

[١٩٦٢] قال الذهبي: بكر قال النسائي: ليس بثقة.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٨٨١)، ومسلم في الصحيح (٢٦٩٧/ ٣٤، ٣٥ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار).

(٢) في (ص): «نصر».

(٣) هو محمد بن النضر بن أحمد بن حبيب بن الزبير بن مشكان أبو الحسن الهلالي الزبيري الأصبهاني، ولقبه ممشاذ. ذكر أخبار أصبهان (٢/ ١٨٠)، وطبقات المحدثين بأصبهان (٣/ ٢٧٦)، ونزهة الألباب في الألقاب (٢/ ١٩٨).

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٤٨٠)، وأبو يعلى في المسند (٤٦٩٠)، والبيهقي في الدعوات (٢٩١).

(٥) زاد بعدها في (ص) و (ح١): «من».

(٦) في (ص): «بن».

[١٩٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْعَوَّامِ الرِّيَاحِيُّ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ، ثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «**قُولِي**[١]: **اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي**»[٢]. [**إتحاف: ٢١٧١٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ: مِنَ الْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَسُوءِ الْعُمُرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ[٣]. [**إتحاف: ١٥٧٣١**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٦٥] أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّقَّاقُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَيْزِيلَ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

[١٩٦٣] وافقه الذهبي.

[١٩٦٤] وافقه الذهبي.

[١٩٦٥] وافقه الذهبي.

---

(١) زاد بعدها في (ح١): «فيها».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٢١٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٦٤٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٥، ٣٨٨)، وابن ماجه في السنن (٣٨٤٤)، وأبو داود في السنن (١٥٣٩)، والبزار في المسند (٣٢٤)، والنسائي في المجتبى (٥٤٤٣، ٥٤٨٠، ٥٤٨١، ٥٤٩٧)، وفي الكبرى (٧٨٢٩، ٧٨٦٢، ٧٨٦٤، ٧٨٨١، ٩٨٨٥)، وابن حبان في الصحيح (١٠٢٤-الإحسان).

مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ وَالْقَسْوَةِ، وَالْغَفْلَةِ وَالْغِيلَةِ، وَالذِّلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ، وَالْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ، وَالشِّقَاقِ وَالنِّفَاقِ، وَالسُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الصَّمَمِ وَالْبَكَمِ وَالْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ**»(١). **[إتحاف: ١٥٥٠]**(٢)

هَذَا حَدِيثٌ / صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [١/ ٥٣١]

[١٩٦٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ** [١/ ٢٤١و] **مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ**»(٣). **[إتحاف: ١١٩٢٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٦٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ

[١٩٦٦] وافقه الذهبي.

[١٩٦٧] **قال الذهبي**: خرَّجه مسلم.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢١٢٠)، وأحمد في المسند (١٣٠٠٤، ١٣١٧٢، ١٣٢٣٣، ١٣٤١٧)، وأبو داود في السنن (١٥٥٤)، والبزار في المسند (٧١٨١، ٧٢١٢، ٧٢٢٢)، والنسائي في المجتبى (٥٤٤٨، ٥٤٥٩، ٥٤٩٣)، وفي الكبرى (٧٨٣١، ٧٨٤٢، ٧٨٧٦)، وأبو يعلى في المسند (٢٨٩٧، ٣٠١٨، ٣٠٧٤)، وابن حبان في الصحيح (١٠١٧، ١٠٢٣-الإحسان).

(٢) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦٦١٨)، والنسائي في المجتبى (٥٤٧٥، ٥٤٨٧، ٥٤٨٨)، وفي الكبرى (٧٨٥٧، ٧٨٧١، ٧٨٧٢)، وابن حبان في الصحيح (١٠٢٧-الإحسان).

إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فَيَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَمِنْ تَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَمِنْ فُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَمِنْ جَمِيعِ سَخَطِكَ**». قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: ذَكَرَهُ يَعْقُوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَأَرْسَلَهُ حَفْصٌ(١). **[إتحاف: ٩٩٠١]**(٢)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ وَمُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ الْقَرْقَسَانِيُّ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفَقْرِ، وَالْقِلَّةِ وَالذِّلَّةِ، وَأَنْ تَظْلِمَ، وَأَنْ**(٣) **تُظْلَمَ**»(٤). **[إتحاف: ١٧٩٢٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٦٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح (٢٧٣٩/ ٩٥ كتاب الرقاق)، وأبو داود في السنن (١٥٤٥)، والبزار في المسند (٦١٠٩، ٦١١٠، ٦١١١)، والنسائي في الكبرى (٧٩٠٠، ٧٩٠١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٥٨٨).

(٢) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

(٣) في (ص) و (ح١): «أو».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٠٩٧٣)، وابن ماجه في السنن (٣٨٤٢)، والنسائي في المجتبى (٥٤٦١، ٥٤٦٣، ٥٤٦٤)، وفي الكبرى (٧٨٤٥، ٧٨٤٦، ٧٨٤٨)، وابن حبان في الصحيح (١٠٠٣-الإحسان).

[١٩٦٩] حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ صَيْفِيٍّ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْيَسَرِ السُّلَمِيِّ -وَاسْمُهُ: كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَدْمِ وَالتَّرَدِّي، وَالْهَرَمِ وَالْغَمِّ، وَالْغَرَقِ وَالْحَرَقِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا**»(١). [إتحاف: ١٦٣٩٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ / الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. [٥٣٢/١]

[١٩٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَهْوَاءِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَدْوَاءِ**»(٢). [إتحاف: ١٦٣٣٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٧١] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا خُشْنَامُ بْنُ الصِّدِّيقِ(٣)، ....

[١٩٦٩] **قال الذهبي**: أخرجه «د س» بطرق، وليس فيه: عن جده.

[١٩٧٠] وافقه الذهبي.

[١٩٧١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٥٢٣، ١٥٥٢٤)، وأبو داود في السنن (١٥٥٢، ١٥٥٣)، والنسائي في المجتبى (٥٥٣١، ٥٥٣٢، ٥٥٣٣)، وفي الكبرى (٧٩١٧، ٧٩١٨، ٧٩١٩).

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٥٩١)، والبزار في المسند (٣٧٠٦)، وابن حبان في الصحيح (٩٦٠-الإحسان).

(٣) هو محمد بن صديق بن علي بن إبراهيم النميري، أبو بكر النيسابوري، يلقب بخشنام. الإرشاد للخليلي (٣/ ٨٣٢)، وتاريخ الإسلام (٦/ ٣٢٦)، والأسامي والكنى (٢/ ١٩٤).

ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ[1]، ثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالدَّيْنِ**». فَقَالَ [١/ ٢٤١ظ] رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَتَعْدِلُ[2] الْكُفْرَ بِالدَّيْنِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»[3]. **[إتحاف: ٥٢٨٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ[4]، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٧٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الرَّازِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمُقَامَةِ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ**»[5]. **[إتحاف: ١٨٥٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ:

[١٩٧٣] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ،

[١٩٧٢] وافقه الذهبي.

[١٩٧٣] سكت عنه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «المعمري».

(٢) في (ح١): «ويعدل».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١١٣٣٣)، وعبد بن حميد في المسند (٩٢٩-المنتخب)، والنسائي في المجتبى (٥٤٧٣، ٥٤٧٤، ٥٤٨٥)، وفي الكبرى (٧٨٥٥، ٧٨٥٦، ٧٨٦٧)، وأبو يعلى في المسند (١٣٣٠)، وابن حبان في الصحيح (١٠٢٥، ١٠٢٦-الإحسان).

(٤) ليست في (ص) و (ح١).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٨٥٥٣)، والبزار في المسند (٨٤٩٦)، والنسائي في المجتبى (٥٥٠٢)، وفي الكبرى (٧٨٨٦)، وأبو يعلى في المسند (٦٥٣٦)، وابن حبان في الصحيح (١٠٣٣-الإحسان).

ثَنَا عَفَّانُ، ثنا وُهَيْبٌ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ جَارِ**(١) **الْمُقَامِ؛ فَإِنَّ جَارَ الْمُسَافِرِ إِذَا شَاءَ أَنْ يُزَايِلَ زَايَلَ**»(٢). **[إتحاف: ١٨٥٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا الْخَضِرُ بْنُ أَبَانٍ الْهَاشِمِيُّ(٣)، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى الْعَبْسِيِّ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ، عَنْ أَبِيهِ شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ / ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي تَعَوُّذًا أَتَعَوَّذُ بِهِ. فَأَخَذَ بِكَفِّي، [١/٥٣٣] فَقَالَ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي**». حَتَّى حَفِظْتُهَا(٤). **[إتحاف: ٦٣٤٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ، ثنا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا أَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْكَسَلِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ**». فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُهُنَّ. قَالَ: الْزَمْهُنَّ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُهُنَّ مِنْ

[١٩٧٤] وافقه الذهبي.

[١٩٧٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «دار».

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) هو الخضر بن أبان، أبو القاسم الإيامي الهاشمي مولاهم الكوفي. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص٨٢)، ولسان الميزان (٣/ ٣٦١) رقم (٢٩٤٢).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٥٥٤١، ١٥٥٤٢)، وأبو داود في السنن (١٥٥١)، والترمذي في الجامع (٣٤٩٢)، والنسائي في المجتبى (٥٤٤٤، ٥٤٥٥، ٥٤٥٦، ٥٤٨٤)، وفي الكبرى (٧٨٢٦، ٧٨٢٧)، وأبو يعلى في المسند (١٤٧٩).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُنَّ(1)(2). [إتحاف: ١٧١٤١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ، يَقُولُ: «**أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ**(3)، **وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا، وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ**، [١/ ٢٤٢و] **وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ**»(4). [إتحاف: ١٩٢٨٣]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٧٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيُّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبَعٍ، وَمِنْ طَمَعٍ فِي غَيْرِ مَطْمَعٍ، وَمِنْ طَمَعٍ حِينَ لَا مَطْمَعَ**»(5). [إتحاف: ١٦٦٢٩]

[١٩٧٦] وافقه الذهبي.

[١٩٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ص).

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٥٠٣)، والنسائي في الكبرى (٧٨٤١).

(٣) في (ص): «ومن عذاب القبر».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٤٢، ٧٨٧٠)، ومسلم في الصحيح (٥٨٨/ (...) كتاب: المساجد ومواضع الصلاة)، والبزار في المسند (٨٨٥٢)، والنسائي في المجتبى (٥٥٠٥، ٥٥١٤)، وفي الكبرى (٧٦٧٥، ٧٨٨٩، ٧٨٩٧، ٧٨٩٨)، وأبو يعلى في المسند (٦٢٧٩).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٠٢١، ٢٢١٢٨)، وعبد بن حميد في المسند (١١٥- المنتخب)، والبزار في المسند (٢٦٦٢).

هَذَا حَدِيثٌ مُسْتَقِيمُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٧٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: / «**اللَّهُمَّ إِنِّي** [١/ ٥٣٤] **أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنَ الْجُوعِ؛ فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ، وَمِنَ الْخِيَانَةِ؛ فَبِئْسَتِ الْبِطَانَةُ، وَمِنَ الْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَمِنَ الْهَرَمِ، وَمِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ قُلُوبًا أَوَّاهَةً مُخْبِتَةً مُنِيبَةً فِي سَبِيلِكَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَمُنْجِيَاتِ أَمْرِكَ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ**». وَكَانَ إِذَا سَجَدَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ سَجَدَ لَكَ سَوَادِي وَخَيَالِي، وَبِكَ آمَنَ فُؤَادِي، أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَهَذَا مَا جَنَيْتُ عَلَى نَفْسِي، يَا عَظِيمُ، يَا عَظِيمُ، اغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ الْعَظِيمَةَ إِلَّا الرَّبُّ الْعَظِيمُ**»(١).

[إتحاف: ١٢٧٥٢]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَا عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ الْكُوفِيِّ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ(٢) حَدِيثِ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ الْأَعْرَجِ الْمَكِّيِّ، فَأَمَّا أَوَّلُ الْحَدِيثِ فِي الِاسْتِعَاذَةِ مِنَ الْأَرْبَعِ، فَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. أَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[١٩٧٩] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، قَالَا: ثَنَا

[١٩٧٨] قال الذهبي: قلت: حميد متروك.

[١٩٧٩] قال الذهبي: صحيح

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٢٠٣٤).

(٢) ليست في (ح١).

عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ سَعِيدً[1] الْمَقْبُرِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَخِيهِ عَبَّادِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ**»[2]. **[إتحاف: ١٨٩٨٤]**

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

[١٩٨٠] فَحَدَّثَنَا[3] بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، [١/ ٢٤٢ظ] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ[4]. **[إتحاف: ١١٩٠٨]**

[١٩٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عُبَيْدُ[5] اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي / إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثًا** [١/ ٥٣٥]

[١٩٨٠] سكت عنه الذهبي.

[١٩٨١] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ح١)، وكتبت هكذا في بقية النسخ بغير ألف على عادة بعض أهل الحديث في كتابة المنصوب المنون بلا ألف.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٨٤٨٨، ٨٧٧٩، ٩٨٢٩)، وابن ماجه في السنن (٣٨٣٧)، وأبو داود في السنن (١٥٤٨)، والنسائي في المجتبى (٥٤٦٧، ٥٥٣٧)، وفي الكبرى (٧٨٢٠، ٧٨٢٢، ٧٨٢٤).

(٣) في (ص) و (ح١): «فحدثناه».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٦٥٥٧)، والنسائي في المجتبى (٥٤٤٢)، وفي الكبرى (٧٨٢٥)، وأحمد في المسند (٦٥٦١، ٦٨٦٥).

(٥) في (ص): «عبد».

قَالَتِ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ[(١)] مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا قَالَتِ النَّارُ: اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنَ النَّارِ»[(٢)]. [إتحاف: ٣٧٨]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ[(٣)] بِمَكَّةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: أَمْلَى عَلَيَّ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: كَانَ إِذَا أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْيُ نَسْمَعُ عِنْدَ وَجْهِهِ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَسَكَتْنَا سَاعَةً، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَنْقُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا، وَأَعْطِنَا[(٤)] وَلَا تَحْرِمْنَا، وَآثِرْنَا وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَارْضَ عَنَّا وَأَرْضِنَا**». ثُمَّ قَالَ: «**لَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ، مَنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ**». ثُمَّ قَرَأَ: «﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾»[(٥)]. **[إتحاف: ١٥٦٤٦]**

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَيُونُسُ بْنُ سُلَيْمٍ هَذَا كَانَ عَمُّهُ وَالِيًا عَلَى أَيْلَةَ. قَالَ: أَرْسَلَنِي

[١٩٨٢] وافقه الذهبي.

---

(١) غير موجودة في (ص).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢١٧٠، ١٢٤٣٩، ١٢٥٨٥، ١٣١٧٣، ١٣٧٥٥)، وابن ماجه في السنن (٤٣٤٠)، والترمذي في الجامع (٢٥٧٢)، والبزار في المسند (٧٥٨٢، ٧٥٨٣)، والنسائي في المجتبى (٥٥٢١)، وفي الكبرى (٧٩٠٧، ٩٨٥٨)، وأبو يعلى في المسند (٣٦٨٢، ٣٦٨٣)، وابن حبان في الصحيح (١٠١٤، ١٠٣٤-الإحسان).

(٣) في (ص): «الصغاني».

(٤) ليست في (ح١).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٣)، وعبد بن حميد في المسند (١٥-المنتخب)، والترمذي في الجامع (٣١٧٣)، والبزار في المسند (٣٠١)، والنسائي في الكبرى (١٤٤٣).

عَمِّي إِلَى يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ حَتَّى أَمْلَى عَلَيَّ أَحَادِيثَ. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٨٣] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَّانِيُّ، ثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَهْضَمِيُّ[١]، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ لَيَسْتَحِيي مِنَ الْعَبْدِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ فَيَرُدَّهُمَا خَائِبَتَيْنِ**»[٢]. **[إتحاف: ٥٩٤٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَدْعُو وَهُوَ مُقْنِعٌ بِكَفَّيْهِ[٣]. **[إتحاف: ٥٩٤٧]**[٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٨٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا

[١٩٨٣] وافقه الذهبي.

[١٩٨٤] وافقه الذهبي.

[١٩٨٥] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «الجهيضمي».

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (١٨٥١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢١٩٤٣)، والترمذي في الجامع (٥٥٧)، والنسائي في المجتبى (١٥١٤)، وفي الكبرى (١٨٣٣)، وأبو داود في السنن (١١٦٨)، وابن حبان في الصحيح (٨٧٨-الإحسان).

(٤) لم يذكر الحافظ طريق الحاكم في الإتحاف.

إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ / بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنِ [١/٥٣٦]
ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ [١/ ٢٤٣و] النَّبِيَّ ﷺ شَاهِرًا يَدَيْهِ يَدْعُو عَلَى مِنْبَرِهِ وَلَا غَيْرِهِ، كَانَ يَجْعَلُ أُصْبُعَيْهِ بِحِذَاءِ مَنْكِبَيْهِ وَيَدْعُو[١].
[إتحاف: ٦١٨٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِي بِمِصْرَ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَدْعُو بِأُصْبُعَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَحِّدْ، أَحِّدْ»**[٢]. **[إتحاف: ١٨١٢١]**

قَدْ رُوِيَتْ هَذِهِ السُّنَّةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ:

[١٩٨٧] حَدَّثَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِي وَأَنَا أَدْعُو بِأَصَابِعِي، فَقَالَ: **«أَحِّدْ، أَحِّدْ»**. وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ[٣].
[إتحاف: ٥٠٣٧]

[١٩٨٦] سكت عنه الذهبي.

[١٩٨٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٨٥٥)، وأبو داود في السنن (١١٠٥)، وأبو يعلى في المسند (٧٥٥١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٤٥٠)، وابن حبان في الصحيح (٨٨٣-الإحسان).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٩٤٣٩، ١٠٧٣٩)، والترمذي في الجامع (٣٥٥٧)، والبزار في المسند (٨٩٣١، ٩١٩٩، ٩٢٣٢)، والنسائي في المجتبى (١٢٧٢)، وفي الكبرى (١١٩٦).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١٤٩٩)، والبزار في المسند (١٢٣٦)، والنسائي في المجتبى (١٢٧٣)، وفي الكبرى (١١٩٧)، وأبو يعلى في المسند (٧٩٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ بِالْإِسْنَادَيْنِ[1] جَمِيعًا، فَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي مُعَاوِيَةَ فَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا إِنْ كَانَ أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ سَمِعَ مِنْ سَعْدٍ.

[١٩٨٨] أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ[2]، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاجِيَةَ، ثَنَا نَصْرُ[3] بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرَشِيُّ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا مَدَّ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ لَمْ يَرُدَّهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ[4]. **[إتحاف: ١٥٦٠٠]**

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ[5] عَبَّاسٍ:

[١٩٨٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نُصَيْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ[6] هُبَيْرَةَ[7]، ثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَسَّانَ[8]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

[١٩٨٨] سكت عنه الذهبي.

[١٩٨٩] سكت عنه الذهبي.

---

(١) في (ص): «بإسنادين».

(٢) هو محمد بن الحسن بن الحسين بن منصور، أبو الحسن النيسابوري التاجر العدل النصراباذي. مختصر تاريخ نيسابور (ص١٠٣)، وسير أعلام النبلاء (١٦/ ٦٦).

(٣) في الأصل تشبه: «نصير»، والمثبت من (ص) و (ح١) والإتحاف.

(٤) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٣٩-المنتخب)، والترمذي في الجامع (٣٣٨٦)، والبزار في المسند (١٢٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٠٥٣).

(٥) من هنا إلى قوله: «هبيرة» في الحديث التالي سقط من (ص) و (ح١).

(٦) نهاية السقط المشار إليه في الحديث السابق.

(٧) هو سعيد بن هبيرة بن عديس بن أنس بن مالك الكعبي الأنصاري، أبو مالك المروزي. سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ١٨٤)، والجرح والتعديل (٤/ ٧٠) رقم (٢٩٨)، ولسان الميزان (٤/ ٨٣) رقم (٣٤٩٦).

(٨) في النسخ الخطية: «صالح بن حيان»، والمثبت من الإتحاف .

كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا، وَامْسَحُوا بِهَا وُجُوهَكُمْ**»(١). **[إتحاف: ٨٩٠٣]**

[١٩٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا كَثُرَ لَغَطُهُمْ فِيهِ فَقَالَ قَائِلٌ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ ثُمَّ أَتُوبُ إِلَيْكَ، / إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ**»(٢). [١/٥٣٧]
[إتحاف: ١٨٢١٨]

هَذَا الْإِسْنَادُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، إِلَّا أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَدْ عَلَّلَهُ بِحَدِيثِ وُهَيْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ مِنْ قَوْلِهِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدُ [١/٢٤٣ظ] عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ وَأَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. أَمَّا حَدِيثُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ:

[١٩٩١] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ اللَّهَبِيُّ(٣)، قَالَا: ثَنَا دَاوُدُ بْنُ

[١٩٩٠] وافقه الذهبي.

[١٩٩١] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٧١٤-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (١١٨١، ٣٨٦٦)، وأبو داود في السنن (١٤٨٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٨٨١٨، ١٠٤١٥)، والترمذي في الجامع (٣٤٣٣)، والبزار في المسند (٩٠٩٦)، والنسائي في الكبرى (١٠١٥٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٢٨٩)، وابن حبان في الصحيح (٥٩٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٧، ٦٥٨٤).

(٣) هو أحمد بن الحسين بن جعفر، أبو الفضل اللهبي المدني القرشي الهاشمي. تكملة الإكمال =

قَيْسٍ الْفَرَّاءُ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، فَقَالَهَا فِي مَجْلِسِ ذِكْرٍ كَانَتْ كَالطَّابَعِ يُطْبَعُ عَلَيْهِ، وَمَنْ قَالَهَا فِي مَجْلِسِ لَغْوٍ كَانَتْ كَفَّارَةً لَهُ»**(١). **[إتحاف: ٣٩٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ:

[١٩٩٢] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو الطَّيِّبِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَنَادِيلِيُّ(٢)(٣)، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَخَرَةٍ إِذَا طَالَ الْمَجْلِسُ قَالَ: **«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»**. فَقَالَ بَعْضُنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ مِنْكَ. قَالَ: **«هَذَا كَفَّارَةُ مَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ»**(٤). **[إتحاف: ١٧٠٦١]**

وَأَمَّا حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ:

[١٩٩٢] سكت عنه الذهبي.

= (٥/ ٢٢٩)، ومغاني الأخيار (١/ ٢٥).

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠١٨٥).

(٢) في النسخ الخطية: «الماديلي»، والمثبت من الإتحاف.

(٣) هو محمد بن أحمد بن الحسن، أبو الطيب الحيري النيسابوري المناديلي المؤذن، وقيل: أحمد بن محمد بن الحسن. الأنساب (٥/ ٣٨٥)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٧٧١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٩٨١٢)، والدارمي في المسند (٢٧٠٠)، وأبو داود في السنن (٤٨٥٩)، والبزار في المسند (٣٨٤٨، ٣٨٤٨/م، ٤٤٩٨)، والنسائي في الكبرى (١٠١٨٧)، وأبو يعلى في المسند (٧٤٢٦).

[١٩٩٣] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ[1] ابْنُ أَبِي دَاوُدَ الْمُنَادِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ، ثَنَا مُصْعَبُ بْنُ حَيَّانَ - أَخُو مُقَاتِلٍ - عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيِّ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ فَأَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ قَالَ: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، عَمِلْتُ سُوءًا، وَظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ**». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ كَلِمَاتٌ أَحْدَثْتَهُنَّ. قَالَ: «**أَجَلْ، جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، هُنَّ كَفَّارَاتُ الْمَجَالِسِ**[2]»[3]. **[إتحاف: ٤٥٦١]**

[١٩٩٤] / أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ [١/٣٩٨] يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْقُرَشِيُّ[4]، عَنْ سَيَّارٍ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: أَعِنِّي فِي مُكَاتَبَتِي. فَقَالَ: أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلِ صِيرٍ دَيْنًا لَأَدَّاهُ اللَّهُ عَنْكَ، قُلِ: «**اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ**»[5]. **[إتحاف: ١٤٣٤٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[١٩٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ [١/ ٢٤٤و] إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ وَأَبُو

[١٩٩٣] سكت عنه الذهبي. **[١٩٩٤]** وافقه الذهبي.

[١٩٩٥] قال الذهبي: فأما أزهر فبصري زاهد، قلت: قال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

---

(١) في (ص): «عبد الله». (٢) في (ح١): «المجلس».

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠١٨٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٤٦٧).

(٤) كذا في النسخ، ولم نجد من نسبه قرشيًّا.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٣١٩)، والترمذي في الجامع (٣٥٦٣)، والبزار في المسند (٥٦٣).

أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، قَالَا: ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَزْهَرُ بْنُ سِنَانٍ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ بِهَا سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ** [١/ ٤٤ ٢ظ] **الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ**». قَالَ: فَقَدِمْتُ خُرَاسَانَ، فَأَتَيْتُ قُتَيْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَيْتُكَ بِهَدِيَّةٍ، فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ، فَكَانَ قُتَيْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ يَرْكَبُ فِي مَوْكِبِهِ حَتَّى يَأْتِيَ بَابَ السُّوقِ فَيَقُولَهَا، ثُمَّ يَنْصَرِفَ(١). **[إتحاف: ١٥٥٧٣]**

هَذَا حَدِيثٌ لَهُ طُرُقٌ كَثِيرَةٌ تُجْمَعُ وَيُذَاكَرُ بِهَا عَنْ أَبِي يَحْيَى عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَهْرَمَانِ آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سَالِمٍ. وَأَبُو يَحْيَى هَذَا لَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ، فَأَمَّا أَزْهَرُ بْنُ سِنَانٍ فَإِنَّهُ مِنْ زُهَّادِ الْبَصْرِيِّينَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ وَمَالِكِ بْنِ دِينَارٍ.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْمُخَرَّجِ حَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ سَالِمٍ:

[١٩٩٦] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ(٢)، ثَنَا أَبُو هَمَّامِ بْنُ أَبِي بَدْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ

[١٩٩٦] حذف الذهبي تعليق الحاكم.

---

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (١٢)، وأحمد في المسند (٣٢٧)، وعبد بن حميد في المسند (٢٨-المنتخب)، والدارمي في المسند (٢٧٣٤)، وابن ماجه في السنن (٢٢٣٥)، والترمذي في الجامع (٣٤٢٨، ٣٤٢٩)، والبزار في المسند (١٢٥).

(٢) هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران بن عبد الله الخراساني النيسابوري السراج البغدادي، أبو العباس الثقفي، مولى ثقيف، وهو أخو إبراهيم وإسماعيل ابني إسحاق. =

مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مَوْلًى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ خَرَجَ إِلَى السُّوقِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»**[١]. **[إتحاف: ١٥٥٧٣]**

هَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَالِمٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَالِمٍ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ:

[١٩٩٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَسَّانَ السُّلَمِيُّ[٢] بِالْبَصْرَةِ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَحَطَّ عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ»**[٣]. **[إتحاف: ١٥٥٧٣]**

وَقَدْ كَتَبْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

= الجرح والتعديل (٧/ ١٩٦) رقم (١١٠٥)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ١١١)، والإرشاد للخليلي (٣/ ٨٢٨)، وتاريخ بغداد (٢/ ٥٦)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٨٨).

(١) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) هو العباس بن أحمد بن حسان السلمي الشامي البصري. تاريخ دمشق (٢٦/ ٢٤٣).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٩٩٥).

[١/٥٣٩] **[١٩٩٨]** / حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ حَيْدَرَةَ الْبَغْدَادِيُّ(١)، ثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَبَاعَ فِيهَا وَاشْتَرَى فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»**(٢). **[إتحاف: ٩٨٩٧]**

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. تَابَعَهُ عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

[١٩٩٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَالَ فِي السُّوقِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»**(٤). **[إتحاف: ٩٨٩٧]**

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، وَأَنَسٍ، وَأَقْرَبُهَا بِشَرَائِطِ

[١٩٩٨] قال الذهبي: قلت: مسروق بن المرزبان ليس بحجة.

[١٩٩٩] قال الذهبي: قلت: وقال البخاري: عمران منكر الحديث.

---

(١) هو محمد بن الحسن بن حيدرة، أبو العباس البزاز المعدل. تاريخ بغداد (٢/ ٥٧٩).

(٢) أخرجه البزار في المسند (٦١٤٠).

(٣) هو عمران بن مسلم الطايفي، عن عبد الله بن دينار. التاريخ الكبير (٦/ ٤١٩)، والجرح والتعديل (٦/ ٣٠٥) رقم (١٦٩١).

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

هَذَا الْكِتَابِ حَدِيثُ بُرَيْدَةَ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ:

[٢٠٠٠] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ السَّمَّاكِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الْمَدَائِنِيُّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَارٌ لَنَا يُكْنَى أَبَا عُمَرَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ قَالَ: «**بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا السُّوقِ وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيهَا يَمِينًا فَاجِرَةً، أَوْ صَفْقَةً خَاسِرَةً**»(١). [إتحاف: ٢٢٣٥]

[٢٠٠١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، أَنَا(٢) أَبُو نَوْفَلِ بْنُ أَبِي عَقْرَبٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْجَوَامِعُ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَتْرُكُ مَا بَيْنَ ذَلِكَ(٣). [إتحاف: ٢٢٨١٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٠٢] / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثنا [١/٤٠١] أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ [١/ ٢٤٥و] بْنَ مُغَفَّلٍ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ

[٢٠٠٠] **قال الذهبي**: قلت: أبو عمر لا يعرف، والمدائني متروك.

[٢٠٠١] وافقه الذهبي.

[٢٠٠٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٥٣٤، ٥٥٨٩).

(٢) في (ح١): «ثنا».

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (١٥٩٤)، وأحمد في المسند (٢٥١٥١، ٢٥٥٥٥)، وأبو داود في السنن (١٤٨٢)، وابن حبان في الصحيح (٨٦٧-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٩٤٦).

إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ. قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطُّهُورِ**»(١). **[إتحاف: ١٣٤٣٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَضَوَّرَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ**»(٢). **[إتحاف: ٢٢٣٢٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٠٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوَيْهِ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا**

[٢٠٠٣] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: هو معلول، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: هو خطأ، إنما هو عن هشام عن أبيه أنه كان يقول ذلك، كذا رواه جرير عنه. قال: وقال أبو زرعة: ثنا به يوسف بن عدي، وهو منكر.

[٢٠٠٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٧٩٦، ١٦٨٠١، ٢٠٥٥٤)، وعبد بن حميد في المسند (٤٩٩-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٣٨٦٤)، وأبو داود في السنن (٩٦)، وابن حبان في الصحيح (٦٧٦٤-الإحسان).

(٢) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٥٥٣٠)، والنسائي في السنن الكبرى (٧٦٤١، ١٠٦٣٤)، والطبراني في الدعاء (٧٤٦)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٤٢٣)، وفي القضاء والقدر (١٢٦).

أَنْتَ سُبْحَانَكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ، اللَّهُمَّ زِدْنِي(١) **عِلْمًا، وَلَا تُزِغْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ»**(٢). **[إتحاف: ٢١٧٠١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٠٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي(٣) أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ الْأَهْوَازِيُّ(٤)، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ، ثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ زُهَيْرٍ الْأَنْمَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَاخْسَأْ شَيْطَانِي، وَفُكَّ رِهَانِي، وَثَقِّلْ مِيزَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى»**(٥). **[إتحاف: ٤٦٦٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ / عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ [١/٥٤١]
سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي**

[٢٠٠٥] وافقه الذهبي.

[٢٠٠٦] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و (ح١): «وزدني».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٥٠٦١)، والنسائي في الكبرى (١٠٦٣٥)، وابن حبان في الصحيح (٥٥٣١-الإحسان).

(٣) في (ص) و (ح١): «ثنا».

(٤) هو يحيى بن يزيد، أبو زكريا الأهوازي. الثقات لابن حبان (٩/ ٢٦٦)، ولسان الميزان (٨/ ٤٨٥) رقم (٨٥٣٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الدعاء (٢٦٤)، والبيهقي في الدعوات (٣٩٦)، والطبراني في مسند الشاميين (٤٣٥)، وسيأتي برقم (٢٠٣٥).

أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ، وَالْقِلَّةِ، وَالذِّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ»(١). **[إتحاف: ١٨٧٦٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٠٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ الْخَزَّازُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ** [١/ ٢٤٥ظ] **مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ**(٢) **فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»**(٣). **[إتحاف: ٢٢٢٥٤]**

[٢٠٠٧] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: هو في مسلم.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٠٥٣، ٨٣١١، ٨٦٤٣)، وأبو داود في السنن (١٥٤٤)، والبزار في المسند (٨٢١٦)، والنسائي في المجتبى (٥٤٦٠، ٥٤٦٢)، وفي الكبرى (٧٨٤٤، ٧٨٤٧)، وابن حبان في الصحيح (١٠٣٠-الإحسان).

(٢) زاد في (ص): «شر».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٣٠١، ٢٥٧٢٧)، وعبد بن حميد في المسند (١٤٩٠-المنتخب)، والبخاري في الصحيح (٦٣٦٨، ٦٣٧٥، ٦٣٧٦، ٦٣٧٧)، ومسلم في الصحيح (٥٨٩/ ٤٩ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)، وابن ماجه في السنن (٣٨٣٨)، وأبو داود في السنن (١٥٤٣)، والترمذي في الجامع (٣٤٩٥)، والنسائي في الكبرى (٧٨٥٠، ٧٨٥٩)، وأبو يعلى في المسند (٤٤٧٤، ٤٦٦٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩٢٩٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(١) عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

[٢٠٠٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا أَبُو عُمَرَ(٢) حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خُذُوا جُنَّتَكُمْ**». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ عَدُوٍّ قَدْ حَضَرَ؟ قَالَ: «**لَا، بَلْ جُنَّتَكُمْ مِنَ النَّارِ؛ قَوْلُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ؛ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ**(٣) **يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُنَجِّيَاتٍ**(٤) **وَمُقَدِّمَاتٍ، وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ**»(٥). **[إتحاف: ١٨٤٨١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٠٩] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِيشَةً نَقِيَّةً**(٦)، **وَمِيتَةً سَوِيَّةً، وَمَرَدًّا غَيْرَ مُخْزٍ وَلَا فَاضِحٍ**»(٧). **[إتحاف: ١٠١٥٦]**

[٢٠٠٨] وافقه الذهبي.

[٢٠٠٩] قال الذهبي: قلت: خلاد ثقة، وشريك ليس بحجة.

---

(١) ليست في (ح١). (٢) زاد في (ح١): «بن».

(٣) في الأصل و(ص): «فإنها تأتين»، والمثبت من (ح١) و (ك٢)، وهو الجادة والموافق لما في مصادر التخريج.

(٤) كذا في النسخ وتلخيص الذهبي، ولعلها تحرفت عن «مجنبات» كما في مصادر التخريج، وهي ما يكون على الميمنة والميسرة كمجنبة الجيش. انظر النهاية (١/٣٠٣).

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦١٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٠٢٧).

(٦) في (ص): «تقية»، وفي (ح١): «هنية».

(٧) أخرجه الطبراني في الدعاء (١٤٣٥)، والبيهقي في الدعوات (١٩٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١٤٢٨٨).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠١٠] / حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ حَمْدُويَهِ الْفَقِيهُ - إِمْلَاءً بِبُخَارَى [٥٤٢/١]
- ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ مَيْمُونٍ مَوْلَى الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوْسَعَ رِزْقِكَ عَلَيَّ عِنْدَ كِبَرِ سِنِّي وَانْقِطَاعِ عُمْرِي**»(١). **[إتحاف: ٢٢٦٤٨]**

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنُ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، غَرِيبٌ فِي الدُّعَاءِ، مُسْتَحَبٌّ لِلْمَشَايِخِ، إِلَّا أَنَّ عِيسَى بْنَ مَيْمُونٍ لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[٢٠١١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ(٢) شَاذَانُ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ فِيكُمْ أَمَانَانِ، مَضَتْ إِحْدَاهُمَا، وَبَقِيَتِ الْأُخْرَى: ﴿**وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ**﴾(٣)(٤). **[إتحاف: ١٩٩٥١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدِ اتَّفَقَا عَلَى أَنَّ تَفْسِيرَ الصَّحَابِيِّ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ [١/ ٢٤٦و] أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ:

[٢٠١٢] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ،

[٢٠١٠] **قال الذهبي**: قلت: عيسى متهم.

[٢٠١١] وافقه الذهبي.

[٢٠١٢] سكت عنه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٦١١).

(٢) زاد في (ح١): «بن».

(٣) سورة الأنفال: ٣٣.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٤٥).

ثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ قَيْسٍ[1]، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَمَانَانِ كَانَا فِي الْأَرْضِ، فَرُفِعَ أَحَدُهُمَا وَبَقِيَ الْآخَرُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[2]. **[إتحاف: ١٢٢٤٣]**

[٢٠١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْمُسْتَمْلِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا بِشْرُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، كَانَ دَوَاءً مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ دَاءً أَيْسَرُهَا الْهَمُّ**»[3]. **[إتحاف: ١٩٤٤٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَبِشْرُ بْنُ رَافِعٍ الْحَارِثِيُّ لَيْسَ بِالْمَتْرُوكِ وَإِنْ لَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَكَذَلِكَ هَيْثَمٌ الْبَكَّاءُ لَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ حَدِيثٌ يَنْفَرِدُ بِهِ، وَهَذَا مَوْضِعُهُ؛ فَإِنَّهُ مِنْ عُبَّادِ الْمُسْلِمِينَ:

[٢٠١٤] حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، ثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ[4] أَخُو أَبِي بَكْرٍ الْحَنَفِيِّ[5]، ثَنَا

[٢٠١٣] قال الذهبي: قلت: بشر واهٍ.

[٢٠١٤] قال الذهبي: قلت: الهيثم تركوه.

---

(١) هو حرملة بن قيس النخعي الكوفي. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٥٣٩)، والتاريخ الكبير (٣/ ٦٨)، والجرح والتعديل (٣/ ٢٧٣) رقم (١٢٢٠)، والثقات لابن حبان (٦/ ٢٣٣)، وتعجيل المنفعة (١/ ٤٤٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٥٠٦، ١٩٦٠٧)، وقال: محمد بن أبي أيوب، بدلًا من: عبيد بن أبي أيوب.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٠٢٨).

(٤) في النسخ الخطية والإتحاف: «عبد الحميد»، والمثبت من الثقات لابن حبان (٨/ ٣١١).

(٥) هو شريك بن عبد المجيد، أبو العلاء الحنفي البصري، أخو أبي بكر وأبي علي وعمير. =

الْهَيْثَمُ[1] بْنُ جَمَّازٍ الْبَكَّاءُ[2]، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ
أَبَا طَالِبٍ مَرِضَ فَثَقُلَ، فَعَادَهُ النَّبِيُّ ﷺ، / فَقَالَ[3]: يَا ابْنَ أَخِي، ادْعُ رَبَّكَ الَّذِي [٥٤٣/١]
بَعَثَكَ[4] أَنْ يُعَافِيَنِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ اشْفِ عَمِّي**». فَقَامَ كَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: إِنَّ رَبَّكَ الَّذِي تَعْبُدُ[5] لَيُطِيعُكَ، قَالَ: «**وَأَنْتَ يَا عَمِّ، لَئِنْ أَطَعْتَ اللَّهَ لَيُطِيعَنَّكَ**[6]»[7]. **[إتحاف: ٧٦٨]**

[٢٠١٥] أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ. وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**دُعَاءُ الْمَرْءِ لِنَفْسِهِ**»[8]. **[إتحاف: ٢٢٥٠٩]**

[٢٠١٥] قال الذهبي: قلت: مبارك واهٍ.

= الثقات لابن حبان (٨/ ٣١١).

(١) في الأصل و(ص): «القاسم»، والمثبت من (ح١) والإتحاف.

(٢) هو الهيثم بن جماز الحنفي البكاء البصري القاص. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٤/ ١٠٩، ١٢٢، ١٣٣)، وسؤالات محمد بن عثمان لابن المديني (ص ١٧١)، والتاريخ الكبير (٨/ ٢١٦)، وأحوال الرجال للجوزجاني (ص ١٢٠)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ٢٤٦)، وتاريخ الدارمي (ص ٢٢٣)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٢٤٥)، والجرح والتعديل (٩/ ٨١) رقم (٣٣٠)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ١٣٠)، ولسان الميزان (٨/ ٣٥٢) رقم (٨٢٩٩).

(٣) زاد في (ح١): «له».

(٤) أشار في هامش الأصل إلى أنها في نسخة: «تعبد».

(٥) زاد بعدها في النسخ المعتمدة: «بعثك»، ويحتمل أن كلا من اللفظتين منفردة نسخة، والمثبت من (ح٢)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٦) في الأصل و (ص): «ليطيعك»، والمثبت من (ح١) وهو الجادة.

(٧) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٩٧٣).

(٨) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧١٥)، والبيهقي في الدعوات (٦٥٤).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ حَاتِمٍ[١]، ثَنَا أَبُو وَهْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُزَاحِمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأُرَاهُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَنِي فُلَانٍ أَغَارُوا عَلَيَّ فَذَهَبُوا بِابْنِي وَإِبِلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ آلَ مُحَمَّدٍ كَذَا وَكَذَا أَهْلَ بَيْتٍ»**. وَأَظُنُّهُ[٢] قَالَ: **«تِسْعَةَ أَبْيَاتٍ مَا فِيهِمْ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ، وَلَا مُدٌّ مِنْ طَعَامٍ، فَاسْأَلِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»**. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَتْ لَهُ: مَا رَدَّ عَلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَخْبَرَهَا. قَالَ: فَلَمْ يَلْبَثِ الرَّجُلُ أَنْ رُدَّ عَلَيْهِ إِبِلُهُ وَابْنُهُ أَوْفَرَ مَا كَانُوا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ [١/ ٢٤٦ظ] فَأَخْبَرَهُ، فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَأَمَرَهُمْ بِمَسْأَلَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالرَّغْبَةِ إِلَيْهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمْ: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾[٣][٤].

[إتحاف: ١٣٣٦٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠١٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حُنَيْنٍ[٥]، حَدَّثَنِي

[٢٠١٦] وافقه الذهبي.

[٢٠١٧] وافقه الذهبي.

---

(١) هو عبد العزيز بن حاتم، أبو عمر المروزي. تاريخ الإسلام (٦/ ٣٥٩).

(٢) في (ص) و (ح١): «فأظنه».

(٣) سورة الطلاق: ٢، ٣.

(٤) أخرجه البيهقي في الدلائل (٦/ ١٠٦).

(٥) لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر.

عَبْدُ اللَّهِ[(١)] بْنُ[(٢)] مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[(٣)(٤)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: وَاذُنُوبَاهُ وَاذُنُوبَاهُ. فَقَالَ هَذَا الْقَوْلَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، [٥٤٤/١] فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ مَغْفِرَتُكَ أَوْسَعُ / مِنْ ذُنُوبِي، وَرَحْمَتُكَ أَرْجَى عِنْدِي مِنْ عَمَلِي**». فَقَالَهَا، ثُمَّ قَالَ: «**عُدْ**». فَعَادَ، ثُمَّ قَالَ: «**عُدْ**». فَعَادَ، فَقَالَ: «**قُمْ فَقَدْ[(٥)] غَفَرَ اللَّهُ لَكَ**»[(٦)]. **[إتحاف: ٣١١٤]**

حَدِيثٌ رُوَاتُهُ عَنْ آخِرِهِمْ مَدَنِيُّونَ مِمَّنْ لَا يُعْرَفُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِجَرْحٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي أُسَيْدٍ[(٧)]، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَلْ فَقَدْ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْكَ**». **[إتحاف: ١٩٥٢]**

الْفَضْلُ بْنُ عِيسَى هُوَ الرَّقَاشِيُّ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ عَمُّهُ يَزِيدَ بْنَ أَبَانٍ، إِلَّا أَنِّي قَدْ وَجَدْتُ لَهُ شَاهِدًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ.

[٢٠١٨] قال الذهبي: قلت: لم يصِحّ هذا.

---

(١) في النسخ: «عبيد الله»، والمثبت من الإتحاف.

(٢) من قوله: «جدى، أنا إبراهيم» إلى هنا سقط من (ح١).

(٣) لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر.

(٤) من قوله: «جدي، أنا إبراهيم» إلى هنا سقط من (ص).

(٥) في (ح١): «قد».

(٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٧٢٤).

(٧) هو يحيى بن أبي أسيد، أبو مالك المصري، مولى الزبير بن العوام. الجرح والتعديل (٩/ ١٢٩) رقم (٥٤٧)، والإكمال لابن ماكولا (١/ ٧١).

[٢٠١٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَانِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ زَكَرِيَّا التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ، ثَنَا فَضَّالُ بْنُ جُبَيْرٍ(١)، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ لِلَّهِ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِمَنْ يَقُولُ: يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. فَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا قَالَ لَهُ الْمَلَكُ: إِنَّ أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ قَدْ أَقْبَلَ عَلَيْكَ فَسَلْ»**. **[إتحاف: ٦٤٢٣]**

[٢٠٢٠] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُرَاسَانِيُّ(٣) بِبَغْدَادَ فِي الْقَطِيعَةِ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْأَلْهَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَهُ عِنْدَ الْكَرْبِ وَالشَّدَائِدِ فَلْيُكْثِرِ(٤) الدُّعَاءَ فِي الرَّخَاءِ»**(٥). **[إتحاف: ٢٠٧٠١]**

حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِأَبِي صَالِحٍ، وَأَبُو عَامِرٍ الْأَلْهَانِيُّ أَظُنُّهُ الْهَوْزَنِيَّ(٦)، وَهُوَ صَدُوقٌ.

[٢٠١٩] قال الذهبي: قلت: فضال ليس بشيء.

[٢٠٢٠] وافقه الذهبي.

---

(١) هو فضال بن جبير، أبو المهند الغداني، صاحب أبي أمامة، ويقال له: فضال بن الزبير، والصحيح الأول. لسان الميزان (٦/ ٣٢٩) رقم (٦٠٣٠).

(٢) في الأصل: «عبد الله»، والمثبت من (ص)، وفي (ح١) الرسم يحتملهما، وهي في مخطوطة الإتحاف: «عبيد الله»، فغيّرها المحقق إلى عبد الله، وترجم لعبد الله بن محمد على أنه عبد الله بن محمد بن مهيمن اليزدي، أبو محمد التاجر، وكان من أعيان خراسان. انظر تاريخ نيسابور للحاكم (٩١)، وليس هذا بصواب، فعبد الله بن محمد هذا لم يحدث قط كما قال السمعاني في الأنساب (٥/ ٦٩٠) نقلا عن الحاكم.

(٣) هو عبيد الله بن محمد بن عبد الرحمن الخراساني. ذيل تاريخ بغداد لابن النجار (٢/ ١٣١).

(٤) في (ص): «فيكثر».

(٥) أخرجه الطبراني في الدعاء (٤٤)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٠٠٤).

(٦) في (ح١): «الهوزي».

آخِرُ الْمُجَلَّدَةِ الْأُولَى الْمَنْقُولِ هَذَا مِنْهَا، وَالْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[٢٠٢١] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً [١/ ٢٤٧و] غُرَّةَ صَفَرٍ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرَسُوسِيُّ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، قَالُوا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّنْعَانِيُّ(١)، أَخْبَرَنِي أَفْلَحُ بْنُ كَثِيرٍ(٢)، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الدُّعَاءِ مِنَ السَّمَاءِ، وَإِنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ لَمْ يَنْزِلْ فِي مِثْلِهَا قَطُّ، ضَاحِكًا مُسْتَبْشِرًا، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ. / قَالَ: «**وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا** [١/ ٥٤٥] **جِبْرِيلُ**». قَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكَ بِهَدِيَّةٍ. قَالَ: «**وَمَا تِلْكَ الْهَدِيَّةُ يَا جِبْرِيلُ**». قَالَ: كَلِمَاتٌ مِنْ كُنُوزِ الْعَرْشِ أَكْرَمَكَ اللَّهُ بِهِنَّ. قَالَ: «**وَمَا هُنَّ يَا جِبْرِيلُ؟**». قَالَ(٣): فَقَالَ جِبْرِيلُ: قُلْ: يَا مَنْ أَظْهَرَ الْجَمِيلَ وَسَتَرَ الْقَبِيحَ، يَا مَنْ لَا يُؤَاخِذُ بِالْجَرِيرَةِ، وَلَا يَهْتِكُ

[٢٠٢١] وافقه الذهبي.

---

(١) انظر ترجمته في لسان الميزان (١/ ٦٠٢) رقم (٧٥١).

(٢) هو أفلح بن كثير بن عبد الله بن فيروز الصنعاني السراج. الجرح والتعديل (٢/ ٣٢٤) رقم (١٢٣٤).

(٣) ليست في (ح١).

السِّتْرَ، يَا عَظِيمَ الْعَفْوِ، يَا حَسَنَ التَّجَاوُزِ، يَا وَاسِعَ الْمَغْفِرَةِ، يَا بَاسِطَ الْيَدَيْنِ بِالرَّحْمَةِ، يَا صَاحِبَ كُلِّ نَجْوَى، وَيَا مُنْتَهَى كُلِّ شَكْوَى، يَا كَرِيمَ الصَّفْحِ، يَا عَظِيمَ الْمَنِّ، يَا مُبْتَدِئَ النِّعَمِ قَبْلَ اسْتِحْقَاقِهَا، يَا رَبَّنَا، وَيَا سَيِّدَنَا، وَيَا مَوْلَانَا، وَيَا غَايَةَ رَغْبَتِنَا، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ أَنْ لَا تَشْوِيَ خَلْقِي بِالنَّارِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَمَا ثَوَابُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؟**». ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ بَعْدَ الدُّعَاءِ بِطُولِهِ[1]. **[إتحاف: ١١٨١٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ؛ فَإِنَّ رُوَاتَهُ كُلَّهُمْ مَدَنِيُّونَ ثِقَاتٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِيمَا تَقَدَّمَ الْخِلَافَ بَيْنَ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ فِي سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مِنْ جَدِّهِ.

[٢٠٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا عِيسَى بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ إِذَا عَرَفَ الْإِجَابَةَ مِنْ نَفْسِهِ، فَشُفِيَ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِعِزَّتِهِ وَجَلَالِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ**». **[إتحاف: ٢٢٦٤٩]**

تَفَرَّدَ عِيسَى بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدٍ، وَعِيسَى غَيْرُ مُتَّهَمٍ بِالْوَضْعِ.

[٢٠٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَغَيْرُهُ، قَالُوا: ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِفَاطِمَةَ: «**مَا يَمْنَعُكِ أَنْ تَسْمَعِي مَا أُوصِيكِ بِهِ، أَنْ تَقُولِي إِذَا أَصْبَحْتِ وَإِذَا أَمْسَيْتِ: يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ،**

[٢٠٢٢] وافقه الذهبي.

[٢٠٢٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في الدعوات (٢٣٨).

أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ»[1]. [إتحاف: ١٤٠١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٢٤] [١/ ٢٤٧ظ] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا خَلَفُ بْنُ الْمُنْذِرِ[2]، ثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَالَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي** / **وَآوَانِي، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ** [١/ ٥٤٦] **فَأَفْضَلَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِعِزَّتِكَ أَنْ تُنَجِّيَنِي مِنَ النَّارِ. فَقَدْ حَمِدَ اللَّهَ بِجَمِيعِ مَحَامِدِ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ»**[3]. [إتحاف: ٣٨٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٢٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّبِيعِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[4]، حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ فِرَاشَهُ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، أَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ، وَاقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ»**[5]. [إتحاف: ١٨٢٨٠]

[٢٠٢٤] وافقه الذهبي.

[٢٠٢٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البزار في المسند (٦٣٦٨)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٣٠).

(٢) هو خلف بن المنذر، أبو المنذر البصري، الجرح والتعديل (٣/ ٣٧٠) رقم (١٦٨٣).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٠٧٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧١٤).

(٤) انظر ترجمته في الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٥) رقم (٩٤٥)، ولسان الميزان (٨/ ٥٦١) رقم (٨٦٩٧).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٨٩٦٠، ٩٢٤٧، ١٠٩٢٤)، ومسلم في الصحيح =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَيُوسُفُ هَذَا هُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ مَوْلَى سُكَّرَةَ.

[٢٠٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَأَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيَّانِ، أَنَّ بِشْرَ بْنَ مَنْصُورٍ السَّلِيمِيَّ حَدَّثَهُمْ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَعَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ النَّبِيَّ ﷺ، فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا طَعِمَ وَغَسَلَ يَدَيْهِ - أَوْ قَالَ: يَدَهُ - قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ، مَنَّ عَلَيْنَا فَهَدَانَا، وَأَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكُلَّ بَلَاءٍ حَسَنٍ أَبْلَانَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ غَيْرَ مُوَدَّعٍ وَلَا مُكَافَإٍ، وَلَا مَكْفُورٍ وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ مِنَ الطَّعَامِ، وَسَقَى مِنَ الشَّرَابِ، وَكَسَا مِنَ الْعُرْيِ، وَهَدَى مِنَ الضَّلَالَةِ، وَبَصَّرَ مِنَ الْعَمَايَةِ، وَفَضَّلَ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**»(١). **[إتحاف: ١٨١٨٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ(٢) مُسْلِمٍ الْأَبَّارُ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عُفَيْرِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ

[٢٠٢٦] وافقه الذهبي.

[٢٠٢٧] قال الذهبي: قلت: عفير واهٍ جدًا.

= (٢٧١٣/ (٦١)، (٦٢)، (٦٣) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)، وابن ماجه في السنن (٣٨٧٣)، وأبو داود في السنن (٥٠٥١)، والترمذي في الجامع (٣٤٠٠)، والبزار في المسند (٩٠٥٨)، والنسائي في الكبرى (٧٦٢١، ٧٦٦٧، ١٠٥٥٨)، وابن خزيمة في التوحيد (١٦٨، ١٦٩)، وابن حبان في الصحيح (٥٥٣٧-الإحسان).

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٠٦٠)، وابن حبان في الصحيح (٥٢١٩-الإحسان)، والبيهقي في الدعوات (٥٠٨).

(٢) ليست في (ح١).

عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا نَادَى الْمُنَادِي فُتِحَتْ / أَبْوَابُ** [١/٤٥٧]
السَّمَاءِ، وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ، فَمَنْ نَزَلَ بِهِ كَرْبٌ أَوْ شِدَّةٌ فَلْيَتَحَيَّنِ الْمُنَادِيَ، فَإِذَا كَبَّرَ كَبَّرَ، وَإِذَا تَشَهَّدَ تَشَهَّدَ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ [١/ ٢٤٨و] **الصَّادِقَةِ الْمُسْتَجَابِ لَهَا، دَعْوَةِ الْحَقِّ، وَكَلِمَةِ التَّقْوَى، أَحْيِنَا عَلَيْهَا وَأَمِتْنَا عَلَيْهَا، وَابْعَثْنَا عَلَيْهَا، وَاجْعَلْنَا مِنْ خِيَارِ أَهْلِهَا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا. ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَتَهُ**»(١). [**إتحاف: ٦٣٧٤**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[**٢٠٢٨**] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْمُثَنَّى(٢)، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ(٣) ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ(٤). [**إتحاف: ١١٦٧٥**]

رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ.

[**٢٠٢٨**] سكت عنه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطبراني في الدعاء (٤٥٨)، وفي المعجم الكبير (٨/ ١٦٩) رقم (٧٧١٣)، (٨/ ١٧١) رقم (٧٧١٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٦٠)، وفي معرفة السنن والآثار (٢٠٢٥)، وفي الدعوات الكبير (٦٦٩).

(٢) هو الحسن بن المثنى بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان، أبو محمد العنبري. الجرح والتعديل (٣/ ٣٩) رقم (١٦٦)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ٥١)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٢٦).

(٣) في (ح١): «رسول الله».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (١٥٠٢)، والترمذي في الجامع (٣٤١١، ٣٤٨٦)، والبزار في المسند (٢٤٠٦)، والنسائي في المجتبى (١٣٥٥)، وفي الكبرى (١٢٨٠)، وابن حبان في الصحيح (٨٤٣-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٠٣٥، ٨٥٦٨).

[٢٠٢٩] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَثَّامِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ(١) ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ(٢). [إتحاف: ١١٦٧٥]

[٢٠٣٠] أَخْبَرَنَاهُ أَزْهَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُنَادِي بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيُّ، ثَنَا هَانِئُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ حُمَيْضَةَ بِنْتِ يَاسِرٍ، عَنْ جَدَّتِهَا يُسَيْرَةَ - وَكَانَتْ إِحْدَى الْمُهَاجِرَاتِ - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ، وَلَا تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ التَّوْحِيدَ(٣)، وَاعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ وَمُسْتَنْطَقَاتٌ»**(٤). [إتحاف: ٢٣٦٠٣]

[٢٠٣١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا شَاذُّ بْنُ فَيَّاضٍ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ كِنَانَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلَافِ نَوَاةٍ أُسَبِّحُ بِهِنَّ فَقَالَ: **«يَا بِنْتَ حُيَيٍّ، مَا هَذَا؟»**. قُلْتُ: أُسَبِّحُ بِهِنَّ. قَالَ: **«قَدْ سَبَّحْتُ مُنْذُ قُمْتُ عَلَى رَأْسِكِ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا»**. قُلْتُ:

[٢٠٢٩] قال الذهبي: بهذا صحيح.

[٢٠٣٠] سكت عنه الذهبي.

[٢٠٣١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «رسول الله».

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) في الدعوات الكبير للبيهقي (٣٣٣) من طريق الحاكم: «فتنسين الرحمة».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٠٨٩)، وعبد بن حميد في المسند (١٥٦٨-المنتخب)، وأبو داود في السنن (١٥٠١)، والترمذي في الجامع (٣٥٨٣)، وابن حبان في الصحيح (٨٤٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٠١٦).

عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**قُولِي: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ مِنْ شَيْءٍ**»(١).
[إتحاف: ٢١٤٩٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْمِصْرِيِّينَ(٢) بِإِسْنَادٍ أَصَحَّ مِنْ هَذَا.

[٢٠٣٢] حَدَّثَنَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ / قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوًى أَوْ حَصًى تُسَبِّحُ، فَقَالَ: «**أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا وَأَفْضَلُ؟ قُولِي: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ(٣) فِي السَّمَاءِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ [١/ ٢٤٨ظ] اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، اللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ،(٤) وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ**»(٥). **[إتحاف: ٥٠٩٤]** [١/ ٥٤٨]

[٢٠٣٣] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

[٢٠٣٢] قال الذهبي: صحيح.
[٢٠٣٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع (٣٥٥٤)، وأبو يعلى في المسند (٧١١٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٥٠٤).
(٢) في (ح١): «البصريين».
(٣) في (ص) و (ح١): «عدد ما خلق الله في السماء» بزيادة لفظ الجلالة.
(٤) زاد في (ح١): «ولا حول».
(٥) أخرجه أبو داود في السنن (١٥٠٠)، والترمذي في الجامع (٣٥٦٨)، والبزار في المسند (١٢٠١)، والنسائي في الكبرى (٩٩٢٢)، وأبو يعلى في المسند (٧١٠)، وابن حبان في الصحيح (٨٣٧-الإحسان).

حَنْبَلٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِكَلِمَاتٍ مِنَ الْفَزَعِ: «**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ غَضَبِهِ، وَمِنْ عِقَابِهِ، وَمِنْ شَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ**». قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو مَنْ[1] بَلَغَ مِنْ وَلَدِهِ عَلَّمَهُنَّ إِيَّاهُ فَقَالَهُنَّ عِنْدَ نَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَبْلُغْ مِنْهُمْ كَتَبَهَا فَعَلَّقَهَا فِي عُنُقِهِ[2]. **[إتحاف: ١١٨١١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، مُتَّصِلٌ فِي مَوْضِعِ الْخِلَافِ.

[٢٠٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، ثَنَا هِشَامٌ صَاحِبُ الدَّسْتُوَائِيِّ، ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ، يَقُولُ الشَّيْطَانُ: افْتَحْ بِشَرٍّ. وَيَقُولُ الْمَلَكُ: افْتَحْ بِخَيْرٍ. فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهَ ذَهَبَ الشَّيْطَانُ وَبَاتَ الْمَلَكُ يَكْلَؤُهُ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ، يَقُولُ الشَّيْطَانُ: افْتَحْ بِشَرٍّ. وَيَقُولُ الْمَلَكُ: افْتَحْ بِخَيْرٍ. فَإِنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ إِلَيَّ نَفْسِي بَعْدَ مَوْتِهَا وَلَمْ يُمِتْهَا فِي نَوْمِهَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُحْيِي الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَإِنْ خَرَّ مِنْ دَابَّةٍ مَاتَ شَهِيدًا، وَإِنْ[3] قَامَ فَصَلَّى صَلَّى فِي الْفَضَائِلِ**»[4]. **[إتحاف: ٣٦٦٦]**

[٢٠٣٤] وافقه الذهبي.

---

(١) في الأصل و (ص): «ومن»، وضبب على الواو في الأصل، والمثبت من (ح١)، وهو الموافق لما في الدعوات الكبير للبيهقي (٤٢٩) من طريق الحاكم.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٥٣٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٨٩٤)، والطبراني في الدعاء (١٠٨٦).

(٣) في (ص): «وإذا».

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦٢٣، ١٠٦٢٤، ١٠٦٢٥)، وأبو يعلى في المسند (١٧٩١)،=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا / ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ [١/٥٤٩] خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ زُهَيْرٍ الْأَنْمَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَاخْسَأْ شَيْطَانِي، وَفُكَّ رِهَانِي، وَثَقِّلْ مِيزَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي الْمَلَإِ الْأَعْلَى**»(١). **[إتحاف: ٤٦٦٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٣٦] أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ وَهَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حُيَيُّ(٢) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا، أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى صَلَاةٍ**»(٣). **[إتحاف: ١١٩٣٤]**

هَذَا حَدِيثٌ مِصْرِيٌّ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ آخَرُ مِنْ حَدِيثِ [١/ ٢٤٩و] الْكُوفِيِّينَ.

[٢٠٣٥] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: كذا قال: عن زهير الأنماري. وقيل: عن أبي زُهير. وقيل: عن أبي الأزهر. وأبو زهير أشهر. الدعوات الكبير (٣٩٦) (١/ ٥١١).

[٢٠٣٦] وافقه الذهبي.

= وابن حبان في الصحيح (٥٥٣٣-الإحسان).

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢٠٠٥).

(٢) في (ص): «يحيى».

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (١٢٨٩).

[٢٠٣٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَرَّازُ، ثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَالِقٍ التَّغْلِبِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ رَاشِدٍ بَيَّاعُ الْأَنْمَاطِ، ثَنَا أَبُو هَاشِمٍ الرُّمَّانِيُّ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلِيلٌ فَقَالَ: **«يَا سَلْمَانُ شَفَى اللَّهُ سَقَمَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَعَافَاكَ فِي دِينِكَ وَجِسْمِكَ إِلَى مُدَّةِ أَجَلِكَ»**(١). **[إتحاف: ٥٩٥١]**

[٢٠٣٨] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ هَارُونَ النَّحْوِيُّ(٢) بِبَغْدَادَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ صَدَقَةَ بْنِ صَبِيحٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، ثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ الْبَخِيلَ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»**(٣). **[إتحاف: ٤٣٠٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[٢٠٣٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»**(٤). **[إتحاف: ١٨٥٠٩]**

[٢٠٣٧] قال الذهبي: إسناده كوفي جيد.
[٢٠٣٨] وافقه الذهبي.
[٢٠٣٩] سكت عنه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في الدعوات (٦٠٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٦/ ٢٤٠) (٦١٠٦).
(٢) هو جعفر بن هارون بن إبراهيم بن الحضر بن ميدان، أبو محمد النحوي الدينوري. تاريخ بغداد (٨/ ١٤٣).
(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٧٣٦)، والترمذي في الجامع (٣٥٤٦)، والبزار في المسند (١٣٤٢)، والنسائي في الكبرى (٨٠٤٦، ٩٨٠٠، ٩٨٠١)، وأبو يعلى في المسند (٦٧٧٦)، وابن حبان في الصحيح (٩٠٩-الإحسان).
(٤) أخرجه أحمد في المسند (٧٤٥١)، والترمذي في الجامع (٣٥٤٥)، والبزار في المسند =

[٢٠٤٠] / حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ لَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ ﷺ إِلَّا كَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ تِرَةً، وَلَا قَعَدَ قَوْمٌ لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ إِلَّا كَانَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ تِرَةً**»(١). **[إتحاف: ١٧٨٦٢]** [١/ ٥٥٠]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٤١] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ**»(٢). **[إتحاف: ٣٣٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٤٢] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

[٢٠٤٠] وافقه الذهبي.

[٢٠٤١] وافقه الذهبي.

[٢٠٤٢] وافقه الذهبي.

= (٨٤٦٥)، وابن حبان في الصحيح (٩٠٨-الإحسان).

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١٠١٦٥، ١٠١٦٦)، والبيهقي في الشعب (٥٤٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١٩٩٨، ١٣٧٥٤)، والنسائي في المجتبى (١٢٩٧)، وفي الكبرى (١٢٢١، ٩٨٠٧، ٩٨٠٨، ١٠١٢٢، ١٠١٢٣، ١٠١٢٤)، وأبو يعلى في المسند (٣٦٨١)، وابن حبان في الصحيح (٩٠٤-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٦٧١).

عَوْفٍ[1]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنِّي لَقِيتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَشَّرَنِي**[2] **وَقَالَ**[3]: **إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ لَكَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ. فَسَجَدْتُ لِلَّهِ شُكْرًا**»[4]. **[إتحاف: ١٣٥٢١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

آخِرُ كِتَابِ الدَّعَوَاتِ.

---

(١) هو عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني. الجرح والتعديل (٦/ ٢٣) رقم (١٢١)، وتعجيل المنفعة (١/ ٨٣١).

(٢) في (ص) و (ح١): «وبشرني».

(٣) في (ح١): «قال».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٦٦٤)، وعبد بن حميد في المسند (١٥٧-المنتخب).

كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

[٢٠٤٣] [١/٢٤٩ظ] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ[1]، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي﴾[2]، قَالَ: هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ. قَالَ أَبِي: وَقَرَأَ عَلَيَّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ الْآيَةَ السَّابِعَةَ[3]. قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ[4]: وَقَرَأَهَا عَلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ[5] كَمَا قَرَأْتُهَا عَلَيْكَ. ثُمَّ قَالَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ الْآيَةُ السَّابِعَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَخْرَجَهَا اللَّهُ لَكُمْ، / وَمَا أَخْرَجَهَا لِأَحَدٍ قَبْلَكُمْ[6]. **[إتحاف: ٧٣٦٦]** [١/٥٥١]

[٢٠٤٣] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص) و (ح١): «الصنعاني».

(٢) سورة الحجر: ٨٧.

(٣) كذا في النسخ الخطية وتلخيص الذهبي، وقد ورد السياق أتم مما هنا في شعب الإيمان للبيهقي (٢١١٧) عن الحاكم في آخرين من طريق محمد بن يعقوب ونصه: «وقرأ علي سعيد بن جبير: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، حتى ختمها ثم قال: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ الآية السابعة».

(٤) زاد في الشعب هنا: «لأبي»، وهي غير موجودة في النسخ والتلخيص.

(٥) في النسخ الخطية: «أبي» بدل: «ابن عباس»، وهو خطأ من النساخ، وصوابه المثبت من تلخيص الذهبي والإتحاف وشعب الإيمان (٢١١٧).

(٦) أخرجه الشافعي في المسند (٢١٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٠٠).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِأَلْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ؛ أَمَّا حَدِيثُ [ابْنِ](١) الْمُبَارَكِ:

[٢٠٤٤] فَأَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ(٢) الْمَرْوَزِيُّ، أَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ. وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حُرَيْثٍ(٣)، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي السَّبْعِ الْمَثَانِي قَالَ: هُنَّ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ. قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ بِـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ سَبْعًا. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَقُلْتُ لِأَبِي: أَخْبَرَكَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ بِـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَمِيعًا(٤). **[إتحاف: ٧٣٦٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ:

[٢٠٤٥] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ(٥) الْبُرْسَانِيُّ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

[٢٠٤٤] سكت عنه الذهبي.

[٢٠٤٥] سكت عنه الذهبي.

---

(١) سقطت من الأصل و(ص)، وأثبتناها من (ح١).

(٢) في (ص) و (ح١): «حكيم».

(٣) هو أحمد بن محمد بن الأزهر بن حريث ابن مجاهد السجستاني النيسابوري، أبو العباس الأزهري. كتاب المجروحين (١/ ١٨٠)، والكامل لابن عدي (١/ ٣٣٣)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ٥٥)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٩٦)، ولسان الميزان (١/ ٥٨٨) رقم (٧٣٠).

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٥) في (ح١): «بكير».

حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾[1]. قَالَ: وَقَرَأَهَا عَلَيَّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ بِـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ حَتَّى[2] خَتَمَهَا، وَقَالَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ الآيَةُ السَّابِعَةُ. قَالَ: وَقَالَ لِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قَدْ أَخْرَجَهَا اللَّهُ لَكُمْ فَمَا أَخْرَجَهَا لِأَحَدٍ قَبْلَكُمْ[3]. **[إتحاف: ٧٣٦٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ:

[٢٠٤٦] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شِيرُويَهْ، قَالَا: ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي﴾[1] قَالَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، [١/ ٢٥٠و] ثُمَّ قَالَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. فَقُلْتُ لِأَبِي: فَقَدْ أَخْبَرَكَ سَعِيدٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ آيَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ[3]. **[إتحاف: ٧٣٦٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ:

[٢٠٤٧] [وَثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ][4] عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي﴾ قَالَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ. قِيلَ

[٢٠٤٦] سكت عنه الذهبي.

[٢٠٤٧] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

---

(١) سورة الحجر: ٨٧.

(٢) في النسخ المعتمدة: «حين»، وقد ضبب عليها في الأصل، والمثبت من (ك٢).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (٢٠٤٣).

(٤) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من الإتحاف (٧٣٦٦).

لِابْنِ عَبَّاسٍ: فَأَيْنَ السَّابِعَةُ؟ قَالَ: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾[1].
[إتحاف: ٧٣٦٦]

وَأَمَّا حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ:

[٢٠٤٨] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: السَّبْعُ الْمَثَانِي، قَالَ: عَدَّهَا عَلَيَّ فِي يَدِي: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ / ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾. ثُمَّ قَالَ: أَخْرَجَهَا اللَّهُ لَكُمْ فَمَا أَخْرَجَهَا لِغَيْرِكُمْ[2]. **[إتحاف: ٧٣٦٦]** [١/٥٥٢]

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْمَجِيدِ:

[٢٠٤٩] فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي ﴾، قَالَ: هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ. قَالَ أَبِي: وَقَرَأَهَا عَلَيَّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ حِينَ[3] خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ السَّابِعَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَقَدِ ادَّخَرَهَا اللَّهُ لَكُمْ، فَمَا أَخْرَجَهَا لِأَحَدٍ قَبْلَكُمْ[4]. **[إتحاف: ٧٣٦٦]**

[٢٠٥٠] حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ

[٢٠٤٨] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

[٢٠٤٩] سكت عنه الذهبي.

[٢٠٥٠] وافقه الذهبي.

---

(١)، (٢)، (٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢٠٤٣).

(٣) كذا، وضبب عليها في الأصل، ولعل الصواب: «حتى»، كما في مصادر التخريج.

الْمِصْرِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ التِّنِّيسِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا سَلَّامُ بْنُ وَهْبٍ الْجَنَدِيُّ[1]، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ فَقَالَ: «**هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اسْمِ اللَّهِ الْأَكْبَرِ إِلَّا كَمَا بَيْنَ سَوَادِ الْعَيْنِ[2] وَبَيَاضِهَا مِنَ الْقُرْبِ**»[3]. **[إتحاف: ٧٧٧٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(١) انظر ترجمته في: لسان الميزان (٤/ ١٠٣) رقم (٣٥٣٦).

(٢) في الأصل: «العينين»، والمثبت من (ص) و (ح١).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٢١٢٣).

أَخْبَارٌ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ جُمْلَةً

[٢٠٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ السَّهْمِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ(١)، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ يَزِيدَ(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَقَدِ اسْتَدْرَجَ النُّبُوَّةَ بَيْنَ جَنْبَيْهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُوحَى إِلَيْهِ، لَا يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ أَنْ يَحِدَّ مَعَ مَنْ حَدَّ(٣)، وَلَا يَجْهَلَ مَعَ مَنْ**

[٢٠٥١] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: ثعلبة بن يزيد ما عرفته، وفي التابعين ثعلبة بن يزيد الكوفي الحماني عن علي، وليس هو هذا؛ فإن هذا مصري ثم وجدت الحديث في كتاب ابن أبي داود: عن أبي الطاهر بن السرح، عن ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، فقال: عن خالد بن يزيد، عن ثعلبة بن أبي الكنود، عن عبد الله بن عمرو، موقوفًا بزيادة، ولفظه: «من جمع القرآن فقد حمل أمرًا عظيمًا، لقد أُدرِجَت النبوة بين كتفيه غير أنه لا يوحى إليه، فلا ينبغي لحامل القرآن أن يجد مع من يجد، ولا يجهل مع من يجهل؛ لأن القرآن في جوفه». فظهرت علة الخبر، وعُرِف أن ثعلبة هو ابن أبي الكنود، وأن اسم أبي الكنود: يزيد، وهو مصري معروف.

---

(١) في النسخ: «أبي يزيد»، والمثبت من الإتحاف.

(٢) هو ثعلبة بن أبي الكنود يزيد، أبو الكنود الحمراوي. التاريخ الكبير (٢/ ١٧٥)، والجرح والتعديل (٢/ ٤٦٣) رقم (١٨٧٩)، والثقات لابن حبان (٤/ ٩٩).

(٣) في الأصل و (ح١): «يجد مع من جد» بالجيم، وغير منقوطة في (ص) على عادته غالبًا، وأثبتناه «يحد مع من حد» من الحدة، وهو الموافق لما في الأسماء والصفات للبيهقي=

جَهِلَ وَفِي جَوْفِهِ كَلَامُ اللَّهِ»[1]. [إتحاف: ١١٦٣٤]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ [١/ ٢٥٠ظ] يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٥٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْإِمَامُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«يَجِيءُ صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ الْقُرْآنُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ. فَيُلْبَسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ. فَيَرْضَى عَنْهُ، وَيُقَالُ لَهُ: اقْرَهْ وَارْقَهْ. وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً»**[2]. **[إتحاف: ١٨٠٩٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٥٣] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ[3]، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
[١/٥٥٣] أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ / أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَهْ وَارْقَهْ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ فِي آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا»**[4]. **[إتحاف: ١١٦٦٤]**

[٢٠٥٢] قال الذهبي: صحيح، رواه ابن خزيمة قال: عبد الوارث بن عبد الصمد عن أبيه ثنا شعبة.

[٢٠٥٣] قال الذهبي: صحيح، سمعه وكيع منه.

= من طريق المصنف (٥٨١).

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٣٥٣).

(٢) أخرجه الدارمي في المسند (٣٣٥٤)، والترمذي في الجامع (٢٩١٥، ٢٩١٥/م)، والبزار في المسند (٩٠٣٥، ٩٠٣٦).

(٣) في (ص): «الجبرتي».

[٢٠٥٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ[1]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«نَزَلَ الْكِتَابُ الْأَوَّلُ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، زَاجِرًا وَآمِرًا وَحَلَالًا وَحَرَامًا وَمُحْكَمًا وَمُتَشَابِهًا وَأَمْثَالًا، فَأَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ، وَافْعَلُوا مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، وَانْتَهُوا عَمَّا نُهِيتُمْ عَنْهُ، وَاعْتَبِرُوا بِأَمْثَالِهِ[2]، وَاعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ، وَآمِنُوا بِمُتَشَابِهِهِ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا»**[3]. **[إتحاف: ١٣٣٢٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٥٥] أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ، ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ خَالِدٍ الرَّازِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«تَعَاهَدُوا**

[٢٠٥٤] قال الذهبي: صحيح، سمعه ابن وهب منه.

قال ابن حجر: أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» من طريق الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، مرسلًا. قال: وهو أشبه. قال: والأول لا يثبت؛ لأن أبا سلمة لم يدرك ابن مسعود.

[٢٠٥٥] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٧٩٩)، وأبو داود في السنن (١٤٦٤)، والترمذي في الجامع (٢٩١٤)، والنسائي في الكبرى (٨٠٠٢)، وابن حبان في الصحيح (٧٦٦-الإحسان).

(٢) هو سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري. الجرح والتعديل (٤/ ١٦٤) رقم (٧١٨)، ولسان الميزان (٤/ ١١٦) رقم (٣٥٦٣).

(٣) في (ح١): «أمثاله».

(٤) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٧٤٥-الإحسان).

هَذَا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ وَحْشِيٌّ، أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عُقُلِهَا، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ»(١). **[إتحاف: ١٢٥٨٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِهِ، وَهُوَ حَسَنُ الصَّوْتِ، فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، [١/ ٢٥١و] فَقَالَ: بَيْنَا أَنَا أَقْرَأُ إِذْ غَشِيَنِي شَيْءٌ كَالسَّحَابِ، وَالْمَرْأَةُ فِي الْبَيْتِ، وَالْفَرَسُ فِي الدَّارِ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ تُسْقِطَ الْمَرْأَةُ وَتَنْفَلِتَ الْفَرَسُ، فَانْصَرَفْتُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اقْرَأْ يَا أُسَيْدُ، فَإِنَّمَا هُوَ مَلَكٌ اسْتَمَعَ الْقُرْآنَ»**(٢). **[إتحاف: ٢٦٨]**

[٢٠٥٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا
[١/ ٥٥٤] سُفْيَانُ، ثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُسَيْدَ / بْنَ حُضَيْرٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ فِيهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اقْرَأْ أُسَيْدُ، اقْرَأْ أُسَيْدُ، فَإِنَّ**(٣) **ذَلِكَ مَلَكٌ**(٤) **يَسْتَمِعُ الْقُرْآنَ»**(٥). **[إتحاف: ٢٦٨]**

[٢٠٥٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ١٣٧) (١٠٢٣١)، والشاشي في المسند (٦٤٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤١٨٢)، والطيالسي في المسند (٧٤٩)، والبزار في المسند (٣٢٠٩)، وأبو يعلى في المسند (١٧٢٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٨٠، ٨١١٧)، والبيهقي في الشعب (٢٢١٧) من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه.

(٣)، (٤) ليست في (ح١).

(٥) أخرجه ابن بشكوال في غوامض الأسماء (٢/ ٧٨٢)، والعقيلي في الضعفاء (٢/ ٦٧) =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أُسَيْدٍ:

[٢٠٥٨] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ بِالرَّيِّ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَقْرَأُ لَيْلَةً سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى آخِرِهَا سَمِعْتُ وَجْبَةً(١) مِنْ خَلْفِي، فَظَنَنْتُ أَنَّ فَرَسِي تُطْلَقُ، فَقَالَ: «**اقْرَأْ أَبَا عَتِيكٍ**». فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ مُدَلَّاةٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَمْضِيَ. قَالَ: فَقَالَ: «**تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ نَزَلَتْ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ مَضَيْتَ لَرَأَيْتَ الْعَجَائِبَ**»(٢).

[إتحاف: ٢٦٨]

[٢٠٥٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الْحَافِظُ(٣)، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ(٤)، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

[٢٠٥٨] قال الذهبي: «م».

[٢٠٥٩] وافقه الذهبي.

= من طريق رزق الله بن سلام الطبري، عن سفيان، عن الزهري، عن أنس بالقصة، وقال العقيلي: «وليس لهذا الحديث أصل من حديث الزهري ولا عن ابن عيينة ولا عن غيره، وروي عن أسيد بن حصين من غير هذا الطريق بإسناد جيد».

(١) في (ص): «رجفة».

(٢) أخرجه ابن حبان في الصحيح (٧٧٩-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨١١٧).

(٣) هو عبد الله بن أحمد بن سعد، أبو محمد النيسابوري الحاجي البزاز. سير أعلام النبلاء (١٦/ ٥).

(٤) هو موسى بن عبد المؤمن، أبو العباس النيسابوري البشتي. تلخيص تاريخ نيسابور (ص ٥٩).

قَالَ: «**الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: رَبِّ، إِنِّي مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ، فَيُشَفَّعَانِ**»(١). **[إتحاف: ١١٩٣٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٦٠] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(٢) وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالُوا: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ**(٣)»(٤). **[إتحاف: ٧٢٩٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٦١] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ(٥) اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَلْخِيُّ التَّاجِرُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، / عَنْ بَحِيرِ بْنِ [١/٥٥٥] سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ [١/ ٢٥١ظ] الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ

[٢٠٦٠] **قال الذهبي**: قلت: قابوس ليِّن.

[٢٠٦١] وافقه الذهبي.

قال البيهقي: كذا وجدته عن معاذ بن جبل، رواه إسماعيل بن عياش عن بَحِير بن سعد وقال: عن عقبة بن عامر. قال: وكذلك روى سليمان بن موسى عن كثير بن مُرَّة عن عقبة بن عامر. شعب الإيمان (١٩٤٧) (٣/ ٤٥٦).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٦٢٦).

(٢) زاد في (ص) و (ح١): «ابن يعقوب».

(٣) في (ص) و (ح١): «الخراب».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٩٤٧)، والدارمي في المسند (٣٣٤٩)، والترمذي في الجامع (٢٩١٣).

(٥) في (ح١): «عبد».

جَبَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ**»(١). [**إتحاف: ١٦٧٢٠**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا جَدِّي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّكُمْ لَا تَرْجِعُونَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ**». يَعْنِي الْقُرْآنَ(٢). [**إتحاف: ١٧٤٨٢**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْفَقِيهُ، ثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةُ اللَّهِ، فَاقْبَلُوا مِنْ مَأْدُبَتِهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللَّهِ، وَالنُّورُ الْمُبِينُ، وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، وَنَجَاةٌ لِمَنْ تَبِعَهُ، لَا يَزِيغُ فَيُسْتَعْتَبَ، وَلَا يَعْوَجُّ فَيُقَوَّمَ، وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، وَلَا يَخْلَقُ مِنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ، اتْلُوهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكُمْ عَلَى تِلَاوَتِهِ كُلَّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ: الم، وَلَكِنْ أَلِفٌ وَلَامٌ وَمِيمٌ**»(٣). [**إتحاف: ١٣٠٨٥**]

[٢٠٦٢] وافقه الذهبي.

[٢٠٦٣] قال الذهبي: تفرد به صالح بن عمر عنه، وهو صحيح. قلت: صالح ثقة، خرج له «م»، لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف.

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٩٤٧).

(٢) أخرجه أبو داود في المراسيل (٥٣٤).

(٣) أخرجه الدارمي في المسند (٣٣٥٠، ٣٣٥١، ٣٣٥٨، ٣٣٦٥).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَمْ يَحْتَجَّا بِصَالِحِ بْنِ عُمَرَ.

[٢٠٦٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمَذَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الصُّورِيُّ(١)، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ»**(٢). **[إتحاف: ١٨٠٩٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِزِيَادَةٍ فِي الْمَتْنِ:

[٢٠٦٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ يُوسُفَ، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْأَلْهَانِيُّ(٣)، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ السَّكُونِيُّ(٤)، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ
[٥٥٦/١] الْقُرَظِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ / لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ»**(٥). **[إتحاف: ١٢٠٧١]**

[٢٠٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ(٦) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ

[٢٠٦٤] وافقه الذهبي.

[٢٠٦٥] قال الذهبي: إسناده واهٍ.

[٢٠٦٦] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «الصورتي»، أو «الصورني».

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٠٠٣).

(٣) هو عبد الرحمن بن محمد بن يزيد، أبو سلمة الألهاني الحمصي، المعروف بابن الأعلم. الكنى للحاكم (٥/ ٨٣)، وفتح الباب (ص ٣٦١).

(٤) هو الحسن بن علي بن مسلم، أبو عتبة السكوني الحمصي البراد. الجرح والتعديل (٣/ ٢١) رقم (٨٢)، والثقات لابن حبان (٨/ ١٧١).

(٥) أخرجه الدارمي في المسند (٣٤٨٧).

(٦) في (ص) و (ح١): «النصر».

الْقُرَشِيُّ، ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** [١/ ٢٥٢و] **الْقُرْآنُ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ**(١)، **فَيَقُولُ لِصَاحِبِهِ: أَنَا الَّذِي أَسْهَرْتُ لَيْلَكَ وَأَظْمَأْتُ نَهَارَكَ**»(٢). **[إتحاف: ٢٣٣٠]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ(٣) عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا أَبُو عُلَاثَةَ(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اشْتَرَيْتُ مِقْسَمَ بَنِي فُلَانٍ فَرَبِحْتُ فِيهِ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «**أَفَلَا أُنَبِّئُكَ بِمَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْهُ رِبْحًا؟**». قَالَ: وَهَلْ يُوجَدُ؟ قَالَ: «**رَجُلٌ تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ**». فَذَهَبَ الرَّجُلُ فَتَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ(٥). **[إتحاف: ٦٤٩٨]**

إِنْ كَانَ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَفِظَ فِي إِسْنَادِهِ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ فَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ(٦)، غَيْرَ أَنَّ الْبَصْرِيِّينَ مِنْ أَصْحَابِ الْمُعْتَمِرِ خَالَفُوهُ فِيهِ.

[٢٠٦٧] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ الخطية: «الشاب»، والمثبت من إحدى نسخ تلخيص الذهبي، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٥٠، ٢٢٩٧٦)، والدارمي في المسند (٣٤٣٤)، وابن ماجه في السنن (٣٧٨١).

(٣) ليست في (ح١).

(٤) في (ص) و(ح١): «قلابة».

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٨٧٢).

(٦) زاد في (ح١): «ولم يخرجاه».

[٢٠٦٨] حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، قَالَا: ثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ[١] -أَوِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. **[إتحاف: ٦٤٩٨]**

[٢٠٦٩] أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ زِيَادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبَانٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَيَّاضٍ قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ**». قَالُوا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ**»[٢]. **[إتحاف: ٣٧٤]**

قَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ عَنْ أَنَسٍ، هَذَا أَمْثَلُهَا.

[١/٥٥٧] **[٢٠٧٠]** / حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣] الدُّورِيُّ، ثَنَا شَاذَانُ الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا إِذَا تَعَلَّمْنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ نَتَعَلَّمْ مِنَ الْعَشْرِ الَّتِي نَزَلَتْ بَعْدَهَا حَتَّى نَعْلَمَ مَا فِيهِ. قِيلَ لِشَرِيكٍ: مِنَ الْعَمَلِ؟ قَالَ: نَعَمْ[٤]. **[إتحاف: ١٢٧٦١]**

[٢٠٦٩] وافقه الذهبي.

[٢٠٧٠] وافقه الذهبي.

---

(١) هو أبو الجعد مولى بني ضبيعة، عن أبي أمامة. الأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم (٣/ ١٢٣).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢٢٣٨)، وأحمد في المسند (١٢٢٧٩، ١٢٢٩٢، ١٣٥٤٢)، والدارمي في المسند (٣٣٦٩)، وابن ماجه في السنن (٢١٥)، والبزار في المسند (٧٣٦٩)، والنسائي في السنن الكبرى (٧٩٧٧).

(٣) قوله: «ابن محمد» ليس في (ح١).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١١٩)، وفي الشعب (١٨٠١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٧١] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثَنَا أَبُو(١) أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلَا أُعَلِّمُكَ سُورَةً مَا أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْقُرْآنِ(٢) مِثْلُهَا؟»**. قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: **«إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ حَتَّى تَعْلَمَهَا»**. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْتُ مَعَهُ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي [١/ ٢٥٢ظ] وَيَدِي فِي يَدِهِ، فَجَعَلْتُ أَتَبَاطَأُ كَرَاهِيَةَ(٣) أَنْ يَخْرُجَ قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَنِي بِهَا، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْبَابِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، السُّورَةَ الَّتِي وَعَدْتَنِي. فَقَالَ: **«كَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ؟»**. فَقَرَأْتُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، فَقَالَ: **«هِيَ هِيَ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾(٤) الَّذِي أُعْطِيتُ»**(٥). **[إتحاف: ١٢٤]**

[٢٠٧١] وافقه الذهبي.

قال ابن حجر: هو في الموطأ بصورة المرسل، قال فيه: عن العلاء، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ نادى أبيًّا.

ورواه روح بن القاسم والدراوردي، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كذلك.

وكذا قال الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وسيأتي (الإتحاف ١٩٣٢١).

ورواه عبد الحميد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب.

---

(١) ليست في (ح١).

(٢) في (ص) و(ح١): «الفرقان».

(٣) في (ح١): «كراهة».

(٤) سورة الحجر: ٨٧.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢١٠٩٤، ٢١٠٩٥)، وعبد بن حميد في المسند (١٦٥-المنتخب)،=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدِ اخْتُلِفَ عَلَى الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيهِ، فَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ(١) أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ(٢). وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ.

أَمَّا حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ:

[٢٠٧٢] فَأَخْبَرَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَادَى أُبَيَّ(٣) بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ لَحِقَهُ(٤). قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ

[٢٠٧٢] سكت عنه الذهبي.

قال ابن حجر: هو في الموطأ بصورة المرسل، قال فيه: عن العلاء، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ نادى أبيًّا. =

= والدارمي في المسند (٣٤١٥)، والترمذي في الجامع (٣١٢٥)، والنسائي في المجتبى (٩١٤)، وفي الكبرى (٩٨٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٥٠٠، ٥٠١)، وابن حبان في الصحيح (٧٧٥-الإحسان).

(١) في (ص) و (ح١): «بن».

(٢) كذا قال الحاكم، ورواية مالك ليس فيها «عن أبي كعب»، وسيأتي برقم (٣٠٥٦) وفيه «عن أبي بن كعب»، قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٠/ ٢١٨): «ولم يختلف الرواة على مالك عن العلاء في إسناد هذا الحديث». أي على روايته على صورة الإرسال.

(٣) قوله: «نادى أبي» في النسخ: «قال لأُبَيّ»، عدا (ت) ففيها: «قال أُبَيّ»، والمثبت من الموطأ برواية يحيى الليثي (٢٢٢).

(٤) في الأصل: «كفه» أو كلمة تشبهها، وهي محرفة عما أثبتناه، وأثبتنا الصواب من موطأ مالك (٢٢٢)، وهذه الكلمة ليست في (ص) و(ح١).

ﷺ يَدَهُ عَلَى يَدِي. قَالَ: وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «**إِنِّي أَرْجُو أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى تَعْلَمَ سُورَةً مَا أُنْزِلَ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْقُرْآنِ مِثْلُهَا**». قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَبَاطَأُ فِي الْمَشْيِ رَجَاءَ ذَلِكَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، السُّورَةَ الَّتِي وَعَدْتَنِي. قَالَ: «**كَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا افْتَتَحْتَ / الصَّلَاةَ؟**». قَالَ: فَقَرَأْتُ: [٥٥٨/١]
﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ . حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى[١] آخِرِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هِيَ هَذِهِ السُّورَةُ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيتُ**»[٢]. [**إتحاف: ١٢٤**]

وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ:

[٢٠٧٣] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ[٣] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا

= ورواه روح بن القاسم والدراوردي، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كذلك.

وكذا قال الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وسيأتي (الإتحاف ١٩٣٢١).

ورواه عبد الحميد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب.

[٢٠٧٣] سكت عنه الذهبي.

قال ابن حجر: هو في الموطأ بصورة المرسل، قال فيه: عن العلاء، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ نادى أبيًّا.

ورواه روح بن القاسم والدراوردي، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كذلك.

وكذا قال الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وسيأتي (الإتحاف ١٩٣٢١). =

---

(١) ليست في (ح١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٢٢).

(٣) «أبو بكر» ليس في (ح١).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّهَا السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيتُ»**(١). **[إتحاف: ١٢٤]**

وَقَدْ وَجَدْتُ لِحَدِيثِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ شَاهِدًا فِي سَمَاعِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ مِنْ حَدِيثِ الْمَدَنِيِّينَ.

[٢٠٧٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، [١/ ٢٥٣و] ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَادَى أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ: **«مَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي يَا أُبَيُّ»**. فَقَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي. فَقَالَ: **«أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:** ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾(٢)؟ **لَا تَخْرُجْ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أُعَلِّمَكَ سُورَةً مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ مِثْلَهَا»**. قَالَ أُبَيٌّ: ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَى يَدِي، حَتَّى إِذَا كَانَ بِأَقْصَى الْمَسْجِدِ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قُلْتَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: **«نَعَمْ، هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ مِثْلَهَا، وَإِنَّهَا السَّبْعُ الْمَثَانِي**(٣) **الَّتِي أُوتِيتُ، وَإِنَّهَا الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ»**(٤). **[إتحاف: ١٩٢٧٥]**

= ورواه عبد الحميد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب.

[٢٠٧٤] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في التفسير (١٤/ ٥٥)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٠/ ٢٢١).

(٢) سورة الأنفال، ٢٤.

(٣) في النسخ: «الطول»، وكتب فوقها في (ح١): «المثاني» وبجوارها «ط»، وهو الصواب الذي أثبتناه.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢١٠٩٤، ٢١٠٩٥)، وعبد بن حميد في المسند (١٦٥-المنتخب)،=

قَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ **أُمُّ الْقُرْآنِ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ**»(١). هَذِهِ اللَّفْظَةَ فَقَطْ.

[٢٠٧٥] أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ(٢)، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ(٣) قَالَ: فُتِحَ بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ(٤) لَمْ يُفْتَحْ قَبْلَهُ قَطُّ، فَإِذَا مَلَكٌ يَقُولُ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ؛ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ مِنْهُمَا حَرْفًا / [١/٥٥٩] إِلَّا أُعْطِيتَهُ(٥). **[إتحاف: ٧٤٧٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا، إِنَّمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَوَّاسٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ مُخْتَصَرًا.

[٢٠٧٥] وافقه الذهبي.

= والدارمي في المسند (٣٤١٥)، والترمذي في الجامع (٣١٢٥)، والنسائي في المجتبى (٩١٤)، وفي الكبرى (٩٨٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٥٠٠، ٥٠١)، وابن حبان في الصحيح (٧٧٥-الإحسان).

(١) أخرجه البخاري (٤٧٠٤) بلفظ: «أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم».

(٢) في النسخ الخطية: «أحمد بن حازم، عن أبي غرزة»، والمثبت من الإتحاف.

(٣) ليست في (ح١).

(٤) زاد في (ح١): «ما».

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح (٨٠٦/(٢٥٤) كتاب صلاة المسافرين وقصرها)، والبزار في المسند (٥١١٨)، والنسائي في المجتبى (٩١٢)، وفي الكبرى (٩٨٦، ٧٩٦٠، ٧٩٦٧، ١٠٤٩٠)، وأبو يعلى في المسند (٢٤٨٨)، وأبو عوانة في المسند (٣٩٠٢)، وابن حبان في الصحيح (٧٧٨-الإحسان).

[٢٠٧٦] أَخبرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أُعْطِيتُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، وَالْمُفَصَّلُ النَّافِلَةُ**»(١). **[إتحاف: ١٦٨٩٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَّانِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، فَمَرَرْنَا عَلَى أَهْلِ أَبْيَاتٍ، فَاسْتَضَفْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّفُونَا، فَنَزَلْنَا بِالْعَرَاءِ، فَلُدِغَ سَيِّدُهُمْ، فَأَتَوْنَا فَقَالُوا: هَلْ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَرْقِي؟ فَقُلْتُ: أَنَا رَاقٍ. قَالَ: فَارْقِ صَاحِبَنَا. فَقُلْتُ: لَا، قَدِ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا. قَالُوا: فَإِنَّا نَجْعَلُ لَكُمْ. فَجَعَلُوا لَنَا ثَلَاثِينَ شَاةً. قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَجَعَلْتُ أَمْسَحُهُ وَأَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَأُرَدِّدُهَا [١/ ٢٥٣ظ] حَتَّى بَرَأَ، فَأَخَذْنَا الشِّيَاهَ، فَقُلْنَا: أَخَذْنَاهُ وَنَحْنُ لَا نُحْسِنُ أَنْ نَرْقِيَ، مَا نَحْنُ بِالَّذِي نَأْكُلُهَا حَتَّى نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْنَاهُ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ. قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: «**وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟**». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا دَرَيْتُ أَنَّهَا رُقْيَةٌ، وَلَكِنْ شَيْءٌ أَلْقَى اللَّهُ فِي نَفْسِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ**»(٢). **[إتحاف: ٥٧١٨]**

[٢٠٧٦] قال الذهبي: قلت: عبيد الله، قال أحمد: تركوا حديثه.

قال البيهقي: عبيد الله بن أبي حُميد تكلموا فيه. السنن الكبرى (١٠/ ٩).

[٢٠٧٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٩)، وفي الشعب (٢١٤٩، ٢٢٤٩، ٢٢٥٧)، وسيأتي برقم (٢١١٤) بأطول مما هنا.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١٠٧٠)، وعبد بن حميد في المسند (٨٦٤-المنتخب)، =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا أَخْرَجَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مُخْتَصَرًا(١). وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا مُخْتَصَرًا مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ(٢).

[٢٠٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ. وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى الْأَسَدِيُّ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، / عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ [١/ ٥٦٠] وَعِنْدَهُمْ مَجْنُونٌ مُوثَقٌ فِي الْحَدِيدِ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُهُمْ: أَعِنْدَكَ شَيْءٌ يُدَاوَى بِهِ هَذَا؟ فَإِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ جَاءَ(٣) بِخَيْرٍ. قَالَ: فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ، فَبَرَأَ، فَأَعْطَاهُ مِائَةَ شَاةٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**كُلْ، فَمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ فَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ**»(٤). **[إتحاف: ٢٠٩٢٩]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٧٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا

[٢٠٧٨] وافقه الذهبي.

[٢٠٧٩] وافقه الذهبي.

= وابن ماجه في السنن (٢١٥٦)، والترمذي في الجامع (٢٠٦٣)، والنسائي في الكبرى (٧٤٩٠، ١٠٧٩٩، ١٠٨٠٢)، وابن حبان في الصحيح (٦١١٢-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٣٠٣٤، ٣٠٣٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠١/ ٦٥ كتاب السلام).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٠٧).

(٣) في (ح١): «جاءنا».

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (١٤٥٩)، وأحمد في المسند (٢١٨٣٥، ٢١٨٣٦)، وأبو داود=

عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمَعْنِيُّ[1]، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ، فَنَزَلَ وَنَزَلَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ. قَالَ: فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ؟**». قَالَ: فَتَلَا عَلَيْهِ: «﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾»[2]. **[إتحاف: ٦٣٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

= في السنن (٣٤٢٠، ٣٨٩٦، ٣٨٩٧، ٣٩٠١)، والنسائي في الكبرى (٧٤٩٢، ١٠٨٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/١٢٦)، وابن حبان في الصحيح (٦١١٠، ٦١١١-الإحسان)، والدارقطني في السنن (٤٨١٠، ٤٨١١، ٤٨١٣).

(١) في (ص) و(ح١): «المغني».

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٥٧، ١٠٤٩١)، وابن حبان في الصحيح (٧٧٤-الإحسان).

أَخْبَارٌ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

[٢٠٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: **«تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا الزَّهْرَاوَانِ، يُظِلَّانِ صَاحِبَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ غَيَايَتَانِ، أَوْ فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ»**[١]. **[إتحاف: ٦٣٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٨١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرٍ[٢] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، قَالَا: ثَنَا [١/ ٢٥٤و] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ»**[٣]. **[إتحاف: ١٨٣٥٢]**

[٢٠٨٠] وافقه الذهبي.

[٢٠٨١] ابن الملقن: فيه حكيم بن جبير، وهو متروك.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٧٥، ٢٣٠٥٠)، والبزار في المسند (٤٤٢١).

(٢) زاد في (ص): «ابن».

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (٢٨٧٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢١٥٨)، وسيأتي برقم (٣٠٦٤).

رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ بِزِيَادَةٍ فِيهِ:

[٢٠٨٢] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
[٥٦١/١] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**سُورَةُ الْبَقَرَةِ فِيهَا آيَةٌ سَيِّدُ**[(١)] **آيِ الْقُرْآنِ، لَا تُقْرَأُ فِي بَيْتٍ / وَفِيهِ شَيْطَانٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ؛ آيَةُ الْكُرْسِيِّ**»[(٢)]. [**إتحاف: ١٨٣٥٣**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالشَّيْخَانِ لَمْ يُخَرِّجَا عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ لِوَهْنٍ فِي رِوَايَاتِهِ، إِنَّمَا تَرَكَاهُ لِغُلُوِّهِ فِي التَّشَيُّعِ.

[٢٠٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّشْتَكِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَسَنَامُ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَإِنَّ[(٣)] الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ تُقْرَأُ خَرَجَ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ[(٤)]. [**إتحاف: ١٣٠٨٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٠٨٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

[٢٠٨٢] وافقه الذهبي.

[٢٠٨٣] وافقه الذهبي.

---

(١) كذا في النسخ، وفي شعب الإيمان من طريق الحاكم (٢١٧١): «سيدة آي القرآن».

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في التفسير (٤٢٤)، وعبد الرزاق في المصنف (٦٠١٩)، والحميدي في المسند (١٠٢٤).

(٣) في (ص) و(ح١): «إن».

(٤) أخرجه الدارمي في المسند (٣٤١٨، ٣٤٢٠، ٣٥٣٧)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٣٣).

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّشْتَكِيُّ[1]، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبِي[2]، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. **[إتحاف: ١٣٠٨٥]**

[٢٠٨٥] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أُعْطِيتُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ مِنَ الذِّكْرِ الْأَوَّلِ**»[3]. **[إتحاف: ١٦٨٩٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتًا تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ[4]. **[إتحاف: ١٦٨٩٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ أَسْنَدَهُ عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ:

[٢٠٨٥] قال الذهبي: عبيد الله قال أحمد: تركوا حديثه.

قال البيهقي: عبيد الله بن أبي حُميد تكلموا فيه. السنن الكبرى (١٠/ ٩).

قال ابن حجر: عبيد الله متروك.

[٢٠٨٦] وافقه الذهبي.

---

(١) هو عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو سعيد الدشتكي. لسان الميزان (٤/ ٤٢٥) رقم (٤١٤٢).

(٢) قوله: «ثنا أبي» ليس في (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/ ٢٢٥) رقم (٥٢٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٩)، وفي الشعب (٢١٦٥، ٢٢٤٩)، وسيأتي برقم (٢١١٤، ٣٠٦٥).

(٤) أخرجه الدارمي في المسند (٣٤٢٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٣٤).

[٢٠٨٧] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتًا** [١/ ٢٥٤ظ] **تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ»**(١). **[إتحاف: ١٣٠٨٨]**

[٢٠٨٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يُوسُفَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، / ثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ [١/ ٥٦٢] أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي الْحَضْرَمِيُّ بْنُ لَاحِقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ(٢)، عَنْ جَدِّهِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ جَرِينُ تَمْرٍ، فَكَانَ يَجِدُهُ يَنْقُصُ، فَحَرَسَهُ لَيْلَةً فَإِذَا هُوَ بِمِثْلِ الْغُلَامِ الْمُحْتَلِمِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: أَجِنِّيٌّ أَمْ إِنْسِيٌّ؟ فَقَالَ: بَلْ جِنِّيٌّ. فَقَالَ: أَرِنِي يَدَكَ. فَأَرَاهُ، فَإِذَا يَدُ كَلْبٍ وَشَعْرُ كَلْبٍ، فَقَالَ: هَكَذَا خَلْقُ الْجِنِّ؟ فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنُّ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ رَجُلٌ أَشَدُّ مِنِّي. قَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: أُنْبِئْنَا أَنَّكَ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ فَجِئْنَا نُصِيبُ مِنْ طَعَامِكَ. قَالَ: مَا يُجِيرُنَا مِنْكُمْ؟ قَالَ: تَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ(٣): إِذَا قَرَأْتَهَا

[٢٠٨٧] سكت عنه الذهبي.

قال البيهقي: ورواه سلمة بن كُهيل، عن أبي الأحوص موقوفًا. شعب الإيمان (٤/ ٤٨) رقم (٢١٦٣).

[٢٠٨٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٢٩) رقم (٨٦٤٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢١٥٩، ٢١٦٠).

(٢) هو محمد بن عمرو بن أبي بن كعب الأنصاري. التاريخ الكبير (١/ ١٩٢)، والجرح والتعديل (٨/ ٣٠) رقم (١٣٧).

(٣) سقطت من (ح١).

غُدْوَةً أُجِرْتَ مِنَّا حَتَّى تُمْسِيَ، وَإِذَا قَرَأْتَهَا حِينَ تُمْسِي أُجِرْتَ مِنَّا حَتَّى تُصْبِحَ. قَالَ أُبَيٌّ: فَغَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ: «**صَدَقَ الْخَبِيثُ**»(١). [إتحاف: ١١٥]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٨٩] أَخْبَرَنِي أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو هِشَامٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ(٢) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اقْرَأْ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَإِنِّي أُعْطِيتُهُمَا مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ**»(٣). [إتحاف: ١٣٩٢٩]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِأَلْفَيْ عَامٍ، وَأَنْزَلَ(٤) مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَا تُقْرَآنِ فِي دَارٍ فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ**»(٥). [إتحاف: ١٧٠٩٨]

[٢٠٨٩] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

[٢٠٩٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٧٣٠، ١٠٧٣١)، وابن حبان في الصحيح (٧٨٤- الإحسان)، والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٢٠١) رقم (٥٤١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٧/ ١٠٨).

(٢) في (ص) و (ح١): «يزيد».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٧٣٢٤، ١٧٤٤٥)، وأبو يعلى في المسند (١٧٣٥).

(٤) في الأصل و(ص): «وأنه»، والمثبت من (ح١)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٥) أخرجه الدارمي في المسند (٣٤٣٠)، والترمذي في الجامع (٢٨٨٢)، والبزار في المسند =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٩١] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ خَتَمَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ بِآيَتَيْنِ أَعْطَانِيهِمَا مِنْ كَنْزِهِ الَّذِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَعَلَّمُوهُنَّ، وَعَلِّمُوهُنَّ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ؛ فَإِنَّهَا صَلَاةٌ وَقُرْآنٌ وَدُعَاءٌ»**(1). **[إتحاف: ١٧٤٨٤]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ مُرْسَلًا:

[٢٠٩٢] أَخْبَرَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ / رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَهُ. **[إتحاف: ١٧٤٨٤]** [١/٥٦٣]

وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ أَبِي مَالِكٍ [١/ ٢٥٥و] الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أُعْطِيتُ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ»**(2).

[٢٠٩١] **قال الذهبي**: كذا قال، ومعاوية لم يحتجّ به «خ».

قال البيهقي: هذا موصول، ورواه ابن وهب عن معاوية بن صالح، فأرسله. لم يذكر فيه أبا ذر فيما بلغنا. شعب الإيمان (٢١٨١) (٤/ ٦٢).

[٢٠٩٢] **قال البيهقي**: هذا موصول، ورواه ابن وهب عن معاوية بن صالح، فأرسله. لم يذكر فيه أبا ذَرّ فيما بلغنا. شعب الإيمان (٢١٨١) (٤/ ٦٢).

= (٣٢٩٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٣٧)، وابن حبان في الصحيح (٧٨٢-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٩٨٨).

(١) أخرجه الدارمي في المسند (٣٤٣٣)، وأبو داود في المراسيل (٩٣).

(٢) هذا الحديث غير موجود في صحيح مسلم لا بهذا الإسناد ولا المتن، لكن الذي في =

[٢٠٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ الْبُوزَنْجِرْدِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ خَالِدٍ الْحَنَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: حَدِّثْنِي عَنْ قِصَّةِ الشَّيْطَانِ حِينَ أَخَذْتَهُ، فَقَالَ: جَعَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَدَقَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَجَعَلْتُ التَّمْرَ فِي غُرْفَةٍ، فَوَجَدْتُ فِيهِ نُقْصَانًا، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **«هَذَا الشَّيْطَانُ يَأْخُذُهُ»**. قَالَ: فَدَخَلْتُ الْغُرْفَةَ فَأَغْلَقْتُ الْبَابَ عَلَيَّ(١)، فَجَاءَتْ ظُلْمَةٌ عَظِيمَةٌ، فَغَشِيَتِ الْبَابَ، ثُمَّ تَصَوَّرَ فِي صُورَةِ فِيلٍ، ثُمَّ تَصَوَّرَ فِي صُورَةٍ أُخْرَى، فَدَخَلَ مِنْ شَقِّ الْبَابِ، فَشَدَدْتُ إِزَارِي عَلَيَّ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنَ(٢) التَّمْرِ. قَالَ: فَوَثَبْتُ إِلَيْهِ فَضَبَطْتُهُ فَالْتَقَتْ(٣) يَدَايَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ. فَقَالَ: خَلِّ عَنِّي؛ فَإِنِّي كَبِيرٌ ذُو عِيَالٍ كَثِيرٍ، وَأَنَا فَقِيرٌ، وَأَنَا مِنْ جِنِّ نَصِيبِينَ، وَكَانَتْ لَنَا هَذِهِ الْقَرْيَةُ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ صَاحِبُكُمْ، فَلَمَّا بُعِثَ أُخْرِجْنَا عَنْهَا(٤)، فَخَلِّ عَنِّي فَلَنْ أَعُودَ إِلَيْكَ. فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، وَجَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا(٥) كَانَ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، فَنَادَى مُنَادِيهِ: أَيْنَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ؟ فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ يَا مُعَاذُ؟»**. فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: **«أَمَا إِنَّهُ سَيَعُودُ، فَعُدْ»**. قَالَ: فَدَخَلْتُ الْغُرْفَةَ،

[٢٠٩٣] وافقه الذهبي.

= صحيح مسلم حديث طلحة بن مصرف عن مرة عن ابن مسعود قال: «لما أسري برسول الله ﷺ انتهي به إلى سدرة المنتهى...، وأعطي خواتيم سورة البقرة...» صحيح مسلم (١٧٣/ ٢٧٩ كتاب الإيمان).

(١) ليست في (ح١).

(٢) ليست في (ص) و(ح١).

(٣) في الأصل و (ح١): «فالتقت»، وغير منقوطة في (ص)، والمثبت من (ت)، وهو الموافق لما في دلائل النبوة للبيهقي (٧/ ١٠٩) من طريق المصنف.

(٤) في (ص) و (ح١): «منها».

(٥) في (ح١): «ما».

وَأَغْلَقْتُ عَلَيَّ الْبَابَ، فَدَخَلَ مِنْ شَقِّ الْبَابِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنَ[1] التَّمْرِ، فَصَنَعْتُ بِهِ كَمَا صَنَعْتُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَقَالَ: خَلِّ عَنِّي فَإِنِّي لَنْ أَعُودَ إِلَيْكَ. فَقُلْتُ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَلَمْ تَقُلْ: لَا أَعُودُ؟ قَالَ: فَإِنِّي لَنْ أَعُودَ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنْ لَا يَقْرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ خَاتِمَةَ الْبَقَرَةِ فَيَدْخُلَ أَحَدٌ مِنَّا فِي بَيْتِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ[2]. **[إتحاف: ١٦٦٥٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَعَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ خَالِدٍ الْحَنَفِيُّ مَرْوَزِيٌّ ثِقَةٌ يُجْمَعُ حَدِيثُهُ، وَرَوَى عَنْهُ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ هَذَا الْحَدِيثَ بِعَيْنِهِ:

[٢٠٩٤] أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْجُرْجَانِيُّ / بِبَغْدَادَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ [١/٥٦٤] الْعُكْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ خَالِدٍ الْحَنَفِيُّ الْخُرَاسَانِيُّ مِنْ أَهْلِ مَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَخْبِرْنِي عَنْ قِصَّةِ الشَّيْطَانِ. ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ. **[إتحاف: ١٦٦٥٨]**

[٢٠٩٥] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هِنْدٍ[3] الْأَسْلَمِيِّ[4]، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ فَهُوَ حَبْرٌ**»[5]. **[إتحاف: ٢١٩٦٧]**

[٢٠٩٥] وافقه الذهبي.

---

(١) ليست في (ح١).

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٧/ ١٠٩).

(٣) في (ص): «عبد».

(٤) هو حبيب بن هند بن أسماء بن هند بن حارثة الأسلمي الحجازي. التاريخ الكبير (٢/ ٣٢٧)، والجرح والتعديل (٣/ ١١٠) رقم (٥٠٥)، والثقات لابن حبان (٤/ ١٤١)، وتعجيل المنفعة (١/ ٤٢٥).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٤٤٣، ٢٤٥٣١).

[١/ ٢٥٥ظ] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ حَدَّثَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ(١)، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ شَفِيعٌ لِأَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ**». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الزَّهْرَاوَانِ؟ قَالَ: «**الْبَقَرَةُ وَآلُ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ، أَوْ كَفِرْقَيْنِ مِنَ الطَّيْرِ بِيضٍ صَوَافَّ يَدْفَعَانِ بِأَجْنِحَتِهِمَا عَنْ أَصْحَابِهِمَا، تَعَلَّمُوا الْبَقَرَةَ، فَإِنَّ تَعْلِيمَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ**»(٢).

[إتحاف: ٦٤٩٠]

[٢٠٩٦] سكت عنه الذهبي.

---

(١) قوله: «عن أبي سلام» سقط من النسخ، والمثبت من الإتحاف.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢١٤٧، ٢٢١٩٣)، ومسلم في الصحيح (٨٠٤/ ٢٥٢ كتاب صلاة المسافرين وقصرها)، وأبو عوانة في المسند (٣٩٣٣)، وابن حبان في الصحيح (١١٦-الإحسان)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٦٨).

ذِكْرُ فَضَائِلِ سُوَرِ آيٍ مُتَفَرِّقَةٍ

[٢٠٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ كَمَا أُنْزِلَتْ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مُقَامِهِ إِلَى مَكَّةَ، وَمَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِهَا ثُمَّ خَرَجَ الدَّجَّالُ لَمْ يُسَلَّطْ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، كُتِبَ فِي رَقٍّ، ثُمَّ طُبِعَ بِطَابَعٍ فَلَمْ يُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**(1). **[إتحاف: ٥٦٤٦]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ فَأَوْقَفَهُ:

[٢٠٩٨] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي. / وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي [١/٥٦٥] طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ. فَذَكَرَ بِنَحْوِهِ. **[إتحاف: ٥٦٤٦]**

[٢٠٩٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الدارمي في المسند (٣٤٥٠)، والنسائي في الكبرى (٩٨٢٩، ٩٨٣٠، ٩٨٣١، ١٠٧٢٢، ١٠٧٢٣، ١٠٧٢٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٤٥٥).

[٢٠٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ الْبَرِّيُّ، ثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو النُّعْمَانِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ -وَلَيْسَ بِالنَّهْدِيِّ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سُورَةُ ﴿ يسٓ ﴾ اقْرَءُوهَا عِنْدَ مَوْتَاكُمْ**»[١]. **[إتحاف: ١٦٨٩٢]**

أَوْقَفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، وَالْقَوْلُ فِيهِ[٢] قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ؛ إِذِ الزِّيَادَةُ مِنَ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ.

[٢١٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، [١/٢٥٦و] ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسٍ الْجُشَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**سُورَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ ﴿ تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ ﴾**»[٣]. **[إتحاف: ١٨٩٨٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢٠٩٩] وافقه الذهبي.

[٢١٠٠] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٣٠١، ٢٠٣١٤)، وابن ماجه في السنن (١٤٤٨)، وأبو داود في السنن (٣١٢١).

(٢) ليست في (ص) و(ح١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٩٧٥، ٨٢٧٦)، وعبد بن حميد في المسند (١٤٤٣-المنتخب)، وابن ماجه في السنن (٣٧٨٦)، وأبو داود في السنن (١٤٠٠)، والترمذي في الجامع (٢٨٩١)، والبزار في المسند (٩٥٠٤، ٩٥٠٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٤٧٨، ١١٥٤٨)، وابن حبان في الصحيح (٧٨٧، ٧٨٨-الإحسان).

[٢١٠١] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثَنَا حَفصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ أَبَانٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَدِدْتُ أَنَّهَا فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ**». يَعْنِي ﴿ **تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ** ﴾[١][٢].

هَذَا إِسْنَادٌ عِنْدَ الْيَمَانِيِّينَ صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٠٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّبِيعِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٣]، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ دَفَعَ إِلَيْهِ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ وَقَالَ: «**إِنَّمَا أَنْتِ ظِئْرِي**». قَالَ: فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**مَا فَعَلَتِ الْجُوَيْرِيَةُ**». أَوِ: «**الْجَارِيَةُ؟**». قُلْتُ: عِنْدَ أُمِّهَا. قَالَ: «**فَمَجِيءٌ مَا جِئْتَ؟**». قَالَ: جِئْتُ أَنْ تُعَلِّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ عِنْدَ مَنَامِي. قَالَ: «**اقْرَأْ** ﴿ **قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ** ﴾ **فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ**»[٤]. **[إتحاف: ١٧٢١٧]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ[٥]، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٠١] قال الذهبي: حفصٌ واهٍ.

[٢١٠٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٦٠١-المنتخب).

(٢) لم يذكر الحافظ هذا الحديث في الإتحاف.

(٣) في الأصل: «أبي إسرائيل»، وفي (ص) مضروب عليها، والمثبت من (ح١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٨٠٧، ٢٤٠٠٩/(٤٩)، (٥٠))، والدارمي في المسند (٣٤٧٠)، وأبو داود في السنن (٥٠٥٥)، والترمذي في الجامع (٣٤٠٣/م)، والنسائي في الكبرى (١٠٥٦٩، ١٠٥٧٠، ١١٦٤٥)، وابن حبان في الصحيح (٧٨٩، ٧٩٠، ٥٥٢٥، ٥٥٢٦، ٥٥٤٥، ٥٥٤٦-الإحسان).

(٥) ليست في (ص).

[٥٦٦/١] **[٢١٠٣]** / أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَبَنَا يَمَانُ[1] بْنُ الْمُغِيرَةِ الْعَنَزِيُّ الْبَصْرِيُّ[2]، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ ﴾ **تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ، وَ** ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ **رُبُعَ الْقُرْآنِ، وَ** ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ **تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**»[3]. **[إتحاف: ٨١٩٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ[4]، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْأَشْجَعِيُّ[5]، عَنْ أَبِيهِ[6]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا

[٢١٠٣] قال الذهبي: بل يمان ضعَّفوه.

قال البيهقي: كذا رواه يمان بن المغيرة. شعب الإيمان (٢٢٨٤) (٤/ ١٢٨).

[٢١٠٤] قال الذهبي: بل جعفر بن ميسرة منكر الحديث، قاله أبو حاتم، وغسان ضعَّفه الدارقطني.

---

(١) في (ص): «بيان».

(٢) في (ص): «المصري».

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع (٢٨٩٤).

(٤) هو غسان بن الربيع بن منصور، أبو محمد الغساني الأزدي البصري الكوفي الموصلي. الجرح والتعديل (٧/ ٥٢) رقم (٢٩٤)، والثقات لابن حبان (٩/ ٢)، وتاريخ بغداد (١٤/ ٢٨٥)، ولسان الميزان (٦/ ٣٠٤) رقم (٥٩٩٠)، وتعجيل المنفعة (٢/ ١٠٥).

(٥) هو جعفر بن أبي جعفر ميسرة الكوفي الرازي، أبو الوفاء الأشجعي. الضعفاء للبخاري (ص ٣٦)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص ١١١، ٣١٣)، والجرح والتعديل (٢/ ٤٩٠) رقم (٢٠٠٤)، ولسان الميزان (٢/ ٤٧٦) رقم (١٩٢٤).

(٦) هو ميسرة أبو جعفر، الأشجعي الكوفي. الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٢) رقم (١١٤٥)، والثقات لابن حبان (٥/ ٤٢٦) رقم (٥٥٣٣).

﴿ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ رُبُعُ الْقُرْآنِ»[1]. [إتحاف: ١٠٢٤٦]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى آلِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾[2]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ». فَسَأَلْتُهُ: مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ إِلَى الرَّجُلِ فَأُبَشِّرَهُ، ثُمَّ فَرِقْتُ أَنْ يَفُوتَنِي الْغَدَاءُ[3] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَآثَرْتُ الْغَدَاءَ[3]، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى الرَّجُلِ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ ذَهَبَ[4]. [إتحاف: ١٩٤٢٣]

[١/٢٥٦ظ] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ حَرْبٍ[5]، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّشْتَكِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ،

[٢١٠٥] وافقه الذهبي.

[٢١٠٦] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في المسند (٨٥٢-المنتخب)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣٩٥٨).

(٢) سورة الإخلاص.

(٣) في الأصل: «الغداة»، والمثبت من (ص) و (ح١)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٥٥٨)، وأحمد في المسند (٨٠١١، ١٠٩١٩)، والترمذي في الجامع (٢٨٩٧)، والبزار في المسند (٨٧٨٤)، والنسائي في المجتبى (٩٩٤)، وفي الكبرى (١٠٦٨، ١٠٤٧٠، ١١٦٥١).

(٥) في (ص) و(ح١): «حبيب».

عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ أَصْفَرَ الْبُيُوتِ بَيْتٌ لَيْسَ فِيهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، فَاقْرَءُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّكُمْ تُجْزَوْنَ عَلَيْهِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ: ﴿ الٓمٓ ﴾، وَلَكِنِّي أَقُولُ: أَلِفٌ وَلَامٌ وَمِيمٌ[1]. **[إتحاف: ١٣٠٨٥]**

قَدْ رَفَعَهُ غَيْرُهُ عَنِ الدَّشْتَكِيِّ:

[٢١٠٧] حَدَّثَنَاهُ أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّشْتَكِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. **[إتحاف: ١٣٠٨٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ[2] بِمِصْرَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ الرَّبِيعِ[3]، ثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، / عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ[4]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [١/٥٦٧] **«أَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ أَلْفَ آيَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ؟»**. قَالُوا: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْرَأَ أَلْفَ آيَةٍ؟ قَالَ: **«أَمَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ[5] يَقْرَأَ: ﴿ أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ﴾؟»**[6]. **[إتحاف: ١١٠١١]**

[٢١٠٨] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه الدارمي في المسند (٣٣٥١، ٣٣٥٨).

(٢) هو جعفر بن محمد بن حماد القلانسي، أبو الفضل الرملي. الثقات لابن حبان (٨/ ١٦٣).

(٣) هو داود بن الربيع بن مصحح العسقلاني. الثقات لابن حبان (٨/ ٢٣٦)، وتاريخ الإسلام (٥/ ٨٢٠).

(٤) انظر ترجمته في: لسان الميزان (٥/ ٤٥٦) (٥٢٥٣).

(٥) من قوله: «أن يقرأ ألف آية في كل...» إلى هنا سقط من (ص) و(ح١).

(٦) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٢٨٧).

رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ ثِقَاتٌ، وَعُقْبَةُ هَذَا غَيْرُ مَشْهُورٍ.

[٢١٠٩] أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي بِهَمَذَانَ، ثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مِرْدَاسٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ عُمَيْرٍ مَوْلَى نَوْفَلِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَنَامَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْتَطِيعُ أَحَدُنَا[١] أَنْ يَقْرَأَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «**أَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْرَأَ**: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾؟»[٢]. **[إتحاف: ١٩٦٦٣]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١١٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ، فَأَمَّنَا بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ[٣]. **[إتحاف: ١٣٨٨٥]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١١١] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ

[٢١٠٩] وافقه الذهبي.

[٢١١٠] وافقه الذهبي.

[٢١١١] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ح١): «أحد».

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٣٣٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٧٣٤٢)، والنسائي في المجتبى (٩٥٢، ٥٤٣٤)، وفي الكبرى (١٠٢٦، ٧٧٩٣، ٧٨٠٢)، وأبو يعلى في المسند (١٧٣٤)، وابن خزيمة في الصحيح (٥٣٦)، وابن حبان في الصحيح (١٨١٨-الإحسان).

أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ، [١/ ٢٥٧و] وَأَمَرَهُمَا أَنْ يُعَلِّمَا النَّاسَ الْقُرْآنَ[١]. [**إتحاف: ١٢٢٨٥**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ هَكَذَا.

[٢١١٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْقَاضِي -إِمْلَاءً- ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الْهِسِنْجَانِيُّ، ثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زَبَّانَ[٢] بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أُلْبِسَ وَالِدَاهُ[٣] يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجًا ضَوْءُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا لَوْ كَانَتْ فِيهِ[٤]، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهِ؟**»[٥]. [**إتحاف: ١٦٥٨٩**]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١١٣] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ[٦] الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ / عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ [١/ ٥٦٨] الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمَهُ وَعَمِلَ بِهِ أُلْبِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجًا مِنْ نُورٍ، ضَوْءُهُ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ، وَيُكْسَى وَالِدَيْهِ حُلَّتَانِ[٧] لَا تَقُومُ**

[٢١١٢] **قال الذهبي**: زبان ضعيف، ويحيى ليس بالقوي.

[٢١١٣] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٥٤٤). (٢) في (ص): «زياد».

(٣) في النسخ: «والده» بالإفراد، والمثبت من الإتحاف وبعض نسخ التلخيص.

(٤) في بعض نسخ التلخيص: «فيكم»، وهو الجادة.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٥٦٤٥)، وأبو داود في السنن (١٤٥٣)، وأبو يعلى في المسند (١٤٩٣).

(٦) في (ص) و (ح١): «المفضل».

(٧) كذا بالنسخ، وهو صحيح؛ حيث أجاز النحاة إنابة المفعول الثاني من باب (كسا) فيما أمن=

لَهُمَا الدُّنْيَا، فَيَقُولَانِ: بِمَ كُسِينَا هَذَا؟ فَيُقَالُ: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ»(1). **[إتحاف: ٢٢٦٨]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١١٤] وَأَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اعْمَلُوا بِالْقُرْآنِ، أَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ، وَاقْتَدُوا بِهِ، وَلَا تَكْفُرُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ، وَمَا تَشَابَهَ عَلَيْكُمْ مِنْهُ**(2) **فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى أُولِي الْعِلْمِ مِنْ بَعْدِي؛ كَيْمَا يُخْبِرُوكُمْ، وَآمِنُوا بِالتَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ، وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ، وَلْيَسَعْكُمُ الْقُرْآنُ وَمَا فِيهِ مِنَ الْبَيَانِ؛ فَإِنَّهُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَاحِلٌ مُصَدَّقٌ، أَلَا وَلِكُلِّ آيَةٍ**(3) **[نُورٌ]**(4) **يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ مِنَ الذِّكْرِ الْأَوَّلِ، وَأُعْطِيتُ ﴿ طه ﴾ وَطَوَاسِينَ وَالْحَوَامِيمَ مِنْ أَلْوَاحِ مُوسَى، وَأُعْطِيتُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ»**(5). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. **[إتحاف: ١٦٨٩٩]**

[٢١١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

[٢١١٤] قال الذهبي: قلت: عبيد الله، قال أحمد: تركوا حديثه.

قال البيهقي: عبيد الله بن أبي حميد تكلموا فيه. السنن الكبرى (١٠/ ٩).

[٢١١٥] قال الذهبي: قلت: صالح متروك.

= التباسه نحو: كُسِيَ زيدًا جُبَّةٌ، انظر شرح ابن عقيل (١/ ٤٦٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩٥٠)، والدارمي في المسند (٣٤٣٤).

(٢) ليست في (ص).

(٣) في الأصل: «السور».

(٤) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، وفي (ص) و(ح١): «نورا»، وأثبتنا الجادة من السنن الكبرى للبيهقي عن الحاكم (١٠/ ٩).

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥٢٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٩)، وفي شعب الإيمان (٢١٤٩، ٢٢٤٩).

حَيَّانَ بْنِ مُلَاعِبٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، ثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ [١/ ٢٥٧ظ] قَالَ: «**الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ**». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «**الَّذِي يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى آخِرِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ إِلَى أَوَّلِهِ**»(١). [**إتحاف: ٧٣٣٩**]

[**٢١١٦**] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ(٢). وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ قُرَيْشٍ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ(٣)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى الْعَامِرِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ**». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «**صَاحِبُ الْقُرْآنِ، يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِهِ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَهُ، وَمِنْ آخِرِهِ حَتَّى يَبْلُغَ أَوَّلَهُ، كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ**»(٤). [**إتحاف: ٧٣٣٩**]

[١/٥٦٩] تَفَرَّدَ بِهِ صَالِحٌ الْمُرِّيُّ، / وَهُوَ مِنْ زُهَّادِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[**٢١١٦**] **قال الذهبي**: قلت: صالح متروك.

قال ابن حجر: صالح ضعيف، وقد أخرجه الترمذي من رواية نصر بن علي، عن الهيثم بن الربيع، عنه، وقال: غريب. ثم أخرجه من رواية مسلم بن إبراهيم، عن صالح، ليس فيه ابن عباس، وقال: هذا أصح من رواية الهيثم.

قلت: لم يتفرّد بِوَصْلِه الهيثم كما نرى، وقد أخرجه [...] أيضًا من رواية: إبراهيم بن أبي سويد، عن صالح.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع (٢٩٤٨)، والبزار في المسند (٥٣٠٦).

(٢) في (ص): «المزني».

(٣) من قوله: «وأخبرني أبو بكر» إلى هنا سقط من (ص) و (ح١).

(٤) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

[٢١١٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ بَكْرٍ[١]، ثَنَا مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ تَلِيدٍ الرُّعَيْنِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ نِزَارٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ[٢] أَفْضَلُ؟ أَوْ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «**الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ الَّذِي يَفْتَحُ الْقُرْآنَ وَيَخْتِمُهُ، صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ إِلَى أَوَّلِهِ، كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ**». **[إتحاف: ١٩٢٧٢]**

[٢١١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ[٣] بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، قَالَا: ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيكٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: أَتَيْتُهُ فَسَأَلَنِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ عَنْ نَسَبِي[٤]، فَقَالَ سَعْدٌ: تُجَّارٌ كَسَبَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ[٥] يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ**». قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي يَسْتَغْنِي بِهِ[٦]. **[إتحاف: ٥٠٠٢]**

[٢١١٧] **قال الذهبي**: قلت: لم يتكلم عليه الحاكم، وهو موضوع على سند الصحيحين، ومقدام مُتكلم فيه، والآفة منه.

قال ابن حجر: ورواه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق: أبي بكر محمد بن عبد الرحمن بن مجبر بن ريسان الحميري عن خالد بن نجيح عن مالك، وقال: هذا غير محفوظ عن مالك، ولا عن الزهري أيضًا، واتهم به ابن مجبر، فقال: إنه كان يضع الحديث. وكأنه لم يقف على هذه الطريق التي رواها الحاكم مع أن المقدام فيه كلام، والراوي لم أخبر حاله.

[٢١١٨] وافقه الذهبي.

---

(١) في النسخ الخطية: «بكير»، والمثبت من الإتحاف.

(٢) في (ح١): «الأعمال».

(٣) ليس في (ح١).

(٤) في (ص) و (ح١): «نسبتي».

(٥) سقطت من الأصل.

(٦) أخرجه أحمد في المسند (١٥٤٩)، وأبو داود في السنن (١٤٧٠)، والبزار في المسند (١٢٣٤)، وأبو يعلى في المسند (٧٤٨)، وأبو عوانة في المسند (٣٨٧٦).

وَعِنْدَ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ.

[٢١١٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ(١)، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيكٍ قَالَ: قَالَ لَهُ سَعْدٌ: تُجَّارٌ كَسَبَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ**»(٢). **[إتحاف: ٥٠٠٢]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ(٣)، وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيكٍ:

[٢١٢٠] أَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيكٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ**»(٤). **[إتحاف: ٥٠٠٢]**

قَدِ اتَّفَقَتْ رِوَايَةُ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَابْنِ جُرَيْجٍ، وَسَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ(٥) اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيكٍ، وَقَدْ خَالَفَهُمَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، فَقَالَ: عَنْ

[٢١١٩] وافقه الذهبي.

[٢١٢٠] وافقه الذهبي.

---

(١) في (ص): «عمرو».

(٢) أخرجه الحميدي في المسند (٧٧).

(٣) قوله: «ولم يخرجاه بهذا الإسناد» ليس في (ص) و(ح١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٤٧٦)، وأبو عوانة في المسند (٣٨٧٢).

(٥) في (ح١): «عبد».

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيكٍ.

[٢١٢١] أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثَنَا قَيْسُ بْنُ أُنَيْفٍ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ [١/٢٥٨و] سَعِيدٍ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيكٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»**(١). **[إتحاف: ٥٠٠٢]**

لَيْسَ يَدْفَعُ رِوَايَةَ اللَّيْثِ تِلْكَ الرِّوَايَاتُ عَنْ عُبَيْدِ(٢) اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهِيكٍ، فَإِنَّهُمَا أَخَوَانِ تَابِعِيَّانِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ الرِّوَايَتَيْنِ رِوَايَةُ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، وَهُوَ أَحَدُ الْحُفَّاظِ الْأَثْبَاتِ / عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: [١/٥٧٠]

[٢١٢٢] حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ نَاسٍ دَخَلُوا عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ سَعْدٌ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»**. **[إتحاف: ٥٠٠٢]**

فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ رَاوٍ وَاحِدٍ، إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ رُوَاةٍ لِسَعْدٍ(٣)، وَقَدْ تَرَكَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ وَعِسْلُ بْنُ سُفْيَانَ الطَّرِيقَ عَنِ ابْنِ

[٢١٢١] وافقه الذهبي.

[٢١٢٢] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥١٢)، وعبد بن حميد في المسند (١٥١-المنتخب)، وأبو داود في السنن (١٤٦٩)، وأبو عوانة في المسند (٣٨٧٣، ٣٨٧٤، ٣٨٧٥، ٣٨٧٦)، وابن حبان في الصحيح (١٢٠-الإحسان).

(٢) في (ح١): «عبد».

(٣) في (ص) و(ح١): «سعد».

أَبِي مُلَيْكَةَ، وإتيانه[1] فِيهِ بِإِسْنَادَيْنِ شَاذَّيْنِ.

أَمَّا حَدِيثُ عُبَيْدِ[2] اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ:

[٢١٢٣] فَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوَانَ أَبُو نُوحٍ[3]، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ[4] بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»**[5] **[إتحاف: ٧٩٥٣]**

وَأَمَّا حَدِيثُ عِسْلِ بْنِ سُفْيَانَ:

[٢١٢٤] فَأَخْبَرَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ[6] بْنِ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عِسْلِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»**[7].

[إتحاف: ٢١٨٤٢]

وَرَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ مُرَّةَ الثَّقَفِيُّ الْبَصْرِيُّ، عَنْ عِسْلِ بْنِ سُفْيَانَ فَقَالَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[٢١٢٥] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا

[٢١٢٣] سكت عنه الذهبي.

[٢١٢٤، ٢١٢٥] قال الذهبي: عِسْل ضعيف، وهذان الإسنادان شاذان.

---

(١) كذا، ولعلها تحرفت عن «وأتيا». (٢) في (ح١): «عبد».

(٣) كذا هنا، وفي الإتحاف بين ابنِ غزوان وعبيدِ الله بن الأخنس الحارثُ بن عبيد.

(٤) في النسخ الخطية: «عبيد الله بن عبد الله»، والمثبت من الإتحاف.

(٥) أخرجه أبو عوانة في المسند (٣٨٧٩).

(٦) قوله: «ابن محمد» ليس في (ح١).

(٧) أخرجه البزار في المسند (١٨/ رقم ٢٠٤/ ١٧٩، ١٨٠)، وأبو يعلى في المسند (٤٧٥٥).

نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُرَّةَ، ثَنَا عِسْلُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ**»(1). [**إتحاف: ٧٩٥٣**]

لَيْسَ مُسْتَبْدَعٌ مِنْ عِسْلِ بْنِ سُفْيَانَ الْوَهَمَ، وَالْحَدِيثُ رَاجِعٌ إِلَى حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ فَغَيْرُ هَذَا الْمَتْنِ، اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ**»(2).

[**٢١٢٦**] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. وَحَدَّثَنِي /أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ [١/٢٥٨ظ] [١/٥٧١] الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ بِمَكَّةَ، وَكَتَبَهُ لِي بِخَطِّهِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ هَاشِمِ بْنِ مَرْثَدٍ(3) الطَّبَرَانِيُّ(4)، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا(5) الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَلَّهُ أَشَدُّ أَذَنًا إِلَى الرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ**

[**٢١٢٦**] **قال الذهبي**: قلت: بل هو منقطع.

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٣، ٥٠٢٤، ٧٤٨٢، ٧٥٢٧)، ومسلم (٧٩٢/ ٢٣٢ كتاب صلاة المسافرين وقصرها).

(٣) في الأصل: «مزيد»، وغير منقوطة في (ص) و (ح١)، والمثبت من تاريخ الإسلام (٧/ ٣٨٥)، ولسان الميزان (٤/ ٨٢).

(٤) هو سعيد بن هاشم بن مرثد بن سليمان بن عبد الصمد بن عبد ربه بن أيوب بن مرهوب، أبو عثمان الطبراني. تاريخ الإسلام (٧/ ٣٨٥)، ولسان الميزان (٤/ ٨٠) (٣٤٩٤).

(٥) زاد في (ص) و (ح١): «أبو».

إِلَى قَيْنَتِهِ»[1]. **[إتحاف: ١٦٢٥١]**

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[٢١٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ الْيَامِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»**[2]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

هَكَذَا رَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، وَزُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ، وَسُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، وَشُعْبَةُ، وَالْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ، وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَفِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، وَأَبُو هَاشِمٍ الرُّمَّانِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَعِيسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو الْيَسَعِ الْمَكْفُوفُ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبْجَرَ، كُلُّهُمْ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ.

أَمَّا حَدِيثُ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ:

[٢١٢٨] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[٢١٢٧] وافقه الذهبي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٩٤٧، ٢٣٩٥٦)، وابن ماجه في السنن (١٣٤٠)، وابن حبان في الصحيح (٧٥٤-الإحسان).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي قبله.

عُلْوَانَ الْمُقْرِئُ[1] بِبَغْدَادَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْمُقَدَّمَةِ**». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[2]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

هَكَذَا رَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، وَعَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَعَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ.

أَمَّا حَدِيثُ زَائِدَةَ:

[٢١٢٩] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ[3] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، [١/ ٢٥٩و] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[4]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أَبِي[5] قَيْسٍ:

[٢١٣٠] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا حَامِدُ[6] بْنُ مَحْمُودِ بْنِ حَرْبٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[7]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

---

(١) هو محمد بن علي بن الهيثم، أبو بكر البزاز المقرئ، يعرف بابن علون. تاريخ بغداد (٤/ ١٤١).

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٣) «بكر» سقط من (ح١).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٥) سقطت من (ح١).

(٦) في (ص): «حماد».

(٧) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

وَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ:

[٢١٣١] فَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى. وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ / بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، قَالَا: [١/٥٧٢] ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(١). **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ:

[٢١٣٢] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ(٢)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(١). **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ عَمَّارِ بْنِ مُحَمَّدٍ:

[٢١٣٣] فَحَدَّثَنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الضَّحَّاكِ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(١). **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ:

[٢١٣٤] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٢) سقط من (ح١).

حُدَيْجُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُوَلِ، وَزَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(١). **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ زُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ:

[٢١٣٥] فَأَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الذُّهْلِيُّ(٢) بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَرَّازُ، ثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَالِقٍ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا زُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(٣). **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ زُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، الْحَدِيثَ بِطُولِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**».

[٢١٣٦] حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، فَذَكَرَهُ. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ الْأَعْمَشِ:

[٢١٣٧] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُويَهْ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ(٤) بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ،

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٢) هو محمد بن القاسم بن سليمان بن عبد الكريم بن مخلد بن محمد بن خالد، أبو بكر المؤدب، يعرف بابن أخي سوس. تاريخ بغداد (٤/ ٣٠٧)، ولسان الميزان (٧/ ٤٤٩) رقم (٧٣١٧).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٤) من قوله: «بن عيسى» إلى هنا سقط من (ص) و (ح١).

عَنِ الْأَعْمَشِ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ الْفَقِيهُ -إِمْلَاءً- ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا جَرِيرٌ وَوَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ. [١/ ٢٥٩ظ] وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ [أَبِي][(١)] مِهْرَانَ الرَّازِيُّ[(٢)]، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا وَكِيعٌ وَابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**». وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: «**زَيِّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ**»[(٣)(٤)]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

[١/ ٥٧٣] / وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ:

[٢١٣٨] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ بِالطَّابَرَانِ، وَأَبُو نَصْرٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، قَالَا: ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**». قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَكُنْتُ نَسِيتُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ حَتَّى ذَكَّرَنِيهَا[(٥)] الضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ[(٦)]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية، والمثبت من تاريخ الإسلام (٢١/ ١٥٢)، وتوضيح المشتبه (٢/ ٢٢٣).

(٢) هو الحسن بن العباس بن أبي مهران، أبو علي الرازي البغدادي المقرئ، يعرف بالجمال. تاريخ بغداد (٨/ ٤٠٣).

(٣) قوله: «وفي حديث معمر: زينوا أصواتكم بالقرآن» سقط من (ص) و(ح١).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٥) في النسخ الخطية: «ذكرنيه»، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٥٣) من طريق المصنف عن أبي النضر الفقيه، وهو الجادة.

(٦) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

قَالَ الْحَاكِمُ: قَدْ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ جَمَاعَةٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ طَلْحَةَ، الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَلَمْ يُنْكِرْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ: كُنْتُ نَسِيتُ. غَيْرُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَمُعَاذٍ الْعَنْبَرِيِّ.

[٢١٣٩] حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ:

[٢١٤٠] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[(١)]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُبَيْدٍ:

[٢١٤١] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلِ بْنِ خَلَفٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِيُّ، ثَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زُبَيْدٍ الْيَامِيُّ[(٢)]، ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي نَاحِيَةَ الصَّفِّ إِلَى النَّاحِيَةِ الْقُصْوَى يُسَوِّي بَيْنَ صُدُورِ الْقَوْمِ وَمَنَاكِبِهِمْ وَيَقُولُ: «**لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُوَلِ، وَزَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[(٣)]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ:

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٢) هو عبد الرحمن بن زبيد بن الحارث، أبو الأشعث اليامي الكوفي. الجرح والتعديل (٥/ ٢٣٥) رقم (١١١٣)، والثقات لابن حبان (٧/ ٦٧)، ولسان الميزان (٥/ ١٠٢) رقم (٤٦٣٠).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

[٢١٤٢] فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَرْبِيٍّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ طَلْحَةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَيَمْسَحُ عَوَاتِقَنَا، وَيَقُولُ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَلْيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، وَزَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ**»(١). **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ:

[٢١٤٣] فَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَّانِيُّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ وَفِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [١/ ٢٦٠و] ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ الْبَرَاءُ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**». **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ:

[٢١٤٤] فَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَزَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(٢). **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ:

[٢١٤٥] فَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُويَهْ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ بْنِ

---

(١)،(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

مَطَرٍ(١)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ الزَّمِّيُّ(٢)، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ / عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: [١/ ٥٧٤] أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**». **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَّانِيِّ:

[٢١٤٦] فَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ السَّقَطِيُّ(٣)، ثَنَا سُهَيْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَارُودِيُّ(٤)، ثَنَا عَمْرُو بْنُ بِشْرٍ الْقَيْسِيُّ(٥)، ثَنَا سَلَّامٌ(٦)، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَّانِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **يَجِيءُ وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ فَيَمْسَحُ** صُدُورَنَا، وَيَقُولُ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(٧). **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ:

[٢١٤٧] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ الْبُخَارِيُّ بِنَيْسَابُورَ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ الْقَسْمَلِيُّ، ثَنَا

---

(١) هو محمد بن بشر بن مطر، أبو بكر الوراق، وهو أخو خطاب بن بشر المذكر. تاريخ بغداد (٢/ ٤٤١).

(٢) في (ص) و(ح١): «الرقي».

(٣) هو محمد بن الفضل بن جابر بن شاذان، أبو جعفر السقطي البغدادي. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١٠٢)، وتاريخ بغداد (٤/ ٢٥٦)، وتاريخ الإسلام (٦/ ٨٢١).

(٤) هو سهيل بن إبراهيم بن الجارود، أبو الخطاب الحساني البصري الجارودي. الجرح والتعديل (٤/ ٢٥٠) رقم (١٠٧٥)، ولسان الميزان (٤/ ٢٠٩) رقم (٣٧٢٢).

(٥) هو عمرو بن بشر القيسي، وقيل: البصري. تلخيص المتشابه (١/ ٣٣٨).

(٦) قوله: «ثنا سلام» كذا في النسخ الخطية والإتحاف، وهو غير موجود في تلخيص المتشابه (١/ ٣٣٨).

(٧) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(١). [**إتحاف: ٢٠٨٦**]

وَأَمَّا حَدِيثُ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ:

[**٢١٤٨**] فَحَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ، ثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ عَائِشَةَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(١). [**إتحاف: ٢٠٨٦**]

وَأَمَّا حَدِيثُ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ:

[**٢١٤٩**] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(١). [**إتحاف: ٢٠٨٦**]

وَأَمَّا حَدِيثُ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ:

[**٢١٥٠**] فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا عِيسَى بْنُ [١/ ٢٦٠ظ] عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(١). [**إتحاف: ٢٠٨٦**]

وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْفَزَارِيِّ:

[**٢١٥١**] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ(٢) بْنِ الْوَلِيدِ

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٢) قوله: «ابن أحمد» سقط من (ح١).

الْكَرَابِيسِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[1]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي الْيَسَعِ الْمَكْفُوفِ:

[٢١٥٢] فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ[2] بْنِ عُقْبَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَنْبَسِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، ثَنَا أَبُو الْيَسَعِ[3]، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[4]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

/ وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ: [١/٥٧٥]

[٢١٥٣] فَأَخْبَرَنَاهُ جعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِيُّ، ثنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَبَانٍ الْمُقْرِئُ[5]، ثنَا سُرَيْجُ[6] بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[7]. **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَقَدْ وَجَدْنَا لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنِ الْبَرَاءِ مُتَابِعِينَ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ

---

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٢) قوله: «بن محمد» ضرب عليه في (ص)، وسقط من (ح١).

(٣) هو يحيى بن شعيب، أبو اليسع الكوفي المكفوف. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٣٠٥)، والكنى للبخاري (ص ٨٢)، والجرح والتعديل (٩/ ٤٥٨) رقم (٢٣٥١)، والثقات لابن حبان (٩/ ٢٥٠)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ١٣٤)، والإكمال لابن ماكولا (٧/ ٣٢٩).

(٤) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٥) هو علي بن أبان، أبو الحسن المقرئ.

(٦) في (ص) و (ح١): «شريح».

(٧) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

عَنِ الْبَرَاءِ، وَهُمْ زَاذَانُ أَبُو عُمَرَ، وَعَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَوْسُ بْنُ ضَمْعَجٍ.

أَمَّا حَدِيثُ أَبِي عُمَرَ زَاذَانَ:

[٢١٥٤] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الْهِسِنْجَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ(١)، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ زَاذَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا**»(٢). **[إتحاف: ٢٠٨٦]**

وَأَمَّا حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ:

[٢١٥٥] فَحَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الرُّصَافِيُّ(٣)، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ عُقْدَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ(٤) بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ الْخَزَّازُ(٥)، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ جَدِّي: ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ مُخَارِقٍ(٦)، ثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ الْقَاسِمِ(٧)، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**». **[إتحاف: ٢١١٦]**

---

(١) في (ح١): «عمر». (٢) أخرجه الدارمي في المسند (٣٥٤٤).

(٣) هو علي بن الحسن بن جعفر، أبو الحسين البزاز، يعرف بابن العطار، وبابن كرنيب المخرمي الحافظ، وهو علي بن الحسين الرصافي. سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٨٨)، وسؤالات السلمي للدارقطني (ص ١٣٨)، وتاريخ بغداد (١٣/ ٣١٧)، ولسان الميزان (٥/ ٥١٤) رقم (٥٣٥٣).

(٤) في النسخ الخطية: «العباس بن أحمد»، والمثبت من الإتحاف.

(٥) لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر.

(٦) هو حصين بن مخارق بن عبد الرحمن بن ورقاء بن حبشي بن جنادة، أبو جنادة الكوفي السلولي. من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن لابن زريق الحنبلي (ص٤٨)، ولسان الميزان (٣/ ٢٢٠) رقم (٢٦٣٢).

(٧) هو عبد الغفار بن القاسم بن قيس بن قهد الكوفي الأنصاري، أبو مريم، مشهور بكنيته، =

وَأَمَّا حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ:

[٢١٥٦] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ وَفِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»(١). [إتحاف: ٢٠٥٣]

ثُمَّ نَظَرْنَا فَوَجَدْنَا لِطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ مُتَابِعَيْنِ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، وَهُمَا [١/ ٢٦١ظ] الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ(٢)، وَزُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ، أَمَّا حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ(٢):

[٢١٥٧] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى الْعَسْكَرِيُّ(٣)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ(٤)، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْحَكَمِ(٥)، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ**

[٢١٥٧] قال الذهبي: قلت: إبراهيم لم يدرك الحكم.

= وهو ابن عم يحيى بن سعيد الأنصاري الكوفي. تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٤٣٩، ٣٦٦) (٤/ ١٤)، وأحوال الرجال للجوزجاني (ص ٥١)، وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٢١٠)، والجرح والتعديل (٦/ ٥٣)، (٢٨٤)، ولسان الميزان (٥/ ٢٢٦)، رقم (٤٨٥٣)، وتعجيل المنفعة (١/ ٨٢٤).

(١) أخرجه أبو يعلى في المسند (١٧٠٦). (٢) في (ح١): «عيينة».

(٣) هو أحمد بن موسى بن يزيد بن موسى الشطوي، أبو جعفر البزاز المقرئ السامري، المعروف بالشطوي. الجرح والتعديل (٢/ ٧٥) رقم (١٥٥)، وسؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٦٣)، وتاريخ بغداد (٦/ ٣٤٧).

(٤) في الأصل: «بشار»، وفي (ص) و (ح١): «بسر»، والمثبت من الإتحاف.

(٥) كذا في النسخ: «والحكم»، وكذا في التلخيص، وفي الإتحاف: «عن الحكم»، وهو الأشبه.

يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَزَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»[1]. [إتحاف: ٢٠٨٦]

وَأَمَّا حَدِيثُ زُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ:

[٢١٥٨] فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاجِيَةَ، ثنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ زُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[1]. [إتحاف: ٢٠٨٦]

آخِرُ كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ آخِرُ الْمُجَلَّدِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ لِلْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظِ، يَتْلُوهُ فِي الثَّانِي أَوَّلُ كِتَابِ الْبُيُوعِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ[2].

[٢١٥٨] لم يذكره الذهبي في التلخيص.

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٢١٢٧).

(٢) من قوله: «وهو آخر المجلد الأول...» إلى هاهنا غير موجود في (ص) و (ح١).

فهرس الموضوعات